أسفار
لنشر نفيس الكتب والرسائل العلمية
دولة الكويت

عارضة الأحوذي على كتاب الترمذي

تصنيف

أبي بكر بن العربي

القاضي محمد بن عبد الله المعافري المالكي

(٥٤٣هـ)

تحقيق

حذيفة بن فهد كعك

د. رضوان بن محمد علواش — محمد بن علي بن يوسف قاسم

د. عبد المعطي بن عبد الرزاق البكور

إشراف ومراجعة

د. حسام الدين بن أمين حمدان

الجزء السابع

عارضة الأحوذي
على كتاب الترمذي

الطبعة الأولى
١٤٤٤هـ - ٢٠٢٢م

أسفار
لنشر نفيس الكتب والرسائل العلمية
دولة الكويت
E-mail: s.faar16@gmail.com
Twitter: @sfaar16



مكتبة الإمام الذهبي للنشر والتوزيع
الفرع الرئيسي : حولي - شارع المثنى - مجمع البدري - ت: ٢٢٦٥٧٨٠٦
فرع المصاحف : ت ٢٢٦١٥٠٤٦ - فرع الجهراء : الناصر مول: تلفون: ٩٥٥٥٨٦٠٨
فرع الفحيحيل : البرج الأخضر - شارع الدبوس - تلفون: ٢٥٤٥٦٠٦٩ - ٩٥٥٥٨٦٠٧
فرع الرياض : المملكة العربية السعودية التراث الذهبي - جوال ٥٥٧٧٦٥١٣٨ ٠٠٩٦٦
الخط الساخن : جوال: ٩٤٤٠٥٥٥٩ ٠٠٩٦٥
 z.zahby74@yahoo.com  imamzahby

أسفار
لنشر نفيس الكتب والرسائل العلمية
دولة الكويت

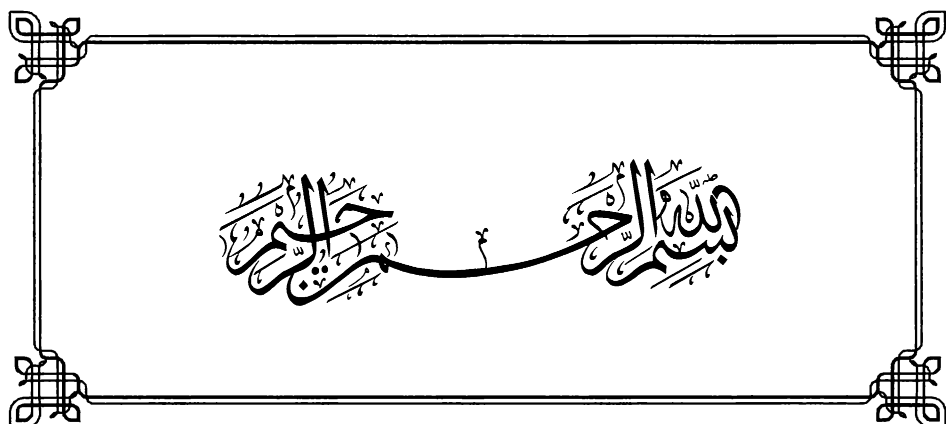
عارضة الأحوذي على كتاب الترمذي

تصنيف
أبي بكر بن العربي
القاضي محمد بن عبد الله المعافري المالكي
(٥٤٣هـ)

تحقيق
حذيفة بن فهد كعك
د. رضوان بن محمد علواش
محمد بن علي بن يوسف قاسم
د. عبد المعطي بن عبد الرزاق البكور

إشراف ومراجعة
د. حسام الدين بن أمين حمدان

الجزء السابع


بسم الله الرحمن الرحيم

أبواب الإيمان

قال ابن العربي ﵁: هذا بابٌ عظيمٌ، لم يتحقَّق به كثيرٌ من العلماء، وأوَّلُ مَن غفلَ عنه شيخُنا أبو الحسن، وتابعَه عليه القاضي أبو بكر وابنُ الجُوَيني، علىٰ أنه خدم اللسانَ بُرهةً بأَخَرَةٍ، ولكنه مشىٰ فيه علىٰ رسم التقليد.

فأما الشيخ أبو الحسن فقال تارةً: إنه التصديق(١)، وقال أخرىٰ: إنه المعرفة بالله(٢).

وقال القاضي مصمِّمًا(٣): إنه التصديق(٤)، ونسبَ ذلك إلىٰ اللغة نسبةً قويَّةً لم يَرَ غيرَها، ولا قال بسواها، واستشهد عليه بآياتٍ وأخبارٍ، وليس لذلك تحقيق، وقد بيَّنتُه في كتب الأصول(٥) و«النَّيِّرين».

وأنا الآن أُنكِّتُ ببعض ذلك، وأَنكُبُ عن التطويل، وأحيلكم علىٰ ذلك التفصيل: فاعلموا أنهما اسمان متقاربا المعنىٰ من صيغة البناء، ومن طريقتَيِ الموضوعِ والمقصودِ في الدين؛ وذلك أنَّ آمَنَ وأسلم من الأفعال الرباعية،

---

(١) انظر: تفسير الرازي (٢/٢٧١).

(٢) انظر: الفصل لابن حزم (٣/١٠٥ ـ ١٠٦)، والإيمان لابن تيمية (ص٩٩ ـ ١٠٠). وله قول ثالث وافق فيه السلف في أن الإيمان قول وعمل، وهو آخر أقواله. انظر: مقالات الإسلاميين (١/٢٢٧، ٢٢٩)، ومجموع الفتاوىٰ (٧/٥٠٩).

(٣) في ط٣، ك، ل: (مضمنًا)، والمثبت من سائر النسخ.

(٤) تمهيد الأوائل (ص٣٨٩ ـ ٣٩٠).

(٥) الذي ذكره المصنف في المتوسط (ص٤٥٥) أن الإيمان هو التصديق، لكن الشرع أوقعه علىٰ تصديق خاص، وأدخل فيه الإقرار باللسان. وذكر في سراج المريدين (٢/٢٤) أن الأعمال من الإيمان حقيقةً، وتسميته تصديقًا مجازٌ.

وهي بالثلاثية معروفة، وإليها بحذفِ الزيادة مصروفة.

والإيمان: مصدرُ (آمَنَ) رُباعيًّا، ولا يوجد أبدًا معناه بحذفِ الزيادة؛ فإنه (آمَنَ) من الأمان، وكذلك (أسلَمَ) مِن سَلِمَ مثلُه، لا مفارقةَ بينهما، ولا يصحُّ أن يكون الرباعيُّ خاليًا من معنى الثلاثي، وإنما يأتيان على أوجُه؛ منها:

أن يكونا بمعنًى واحد؛ كبَدَأَ وأبدأَ.

أو يقتضي إيقاعَه بالغير؛ كقولنا: عَلِمَ وأعلَمَ.

أو يقتضي اختصاصَ الفاعل بمعنى الثلاثي؛ كقوله: أنجَدَ، وأتهَمَ، وألحَمَ، وألبَنَ.

وقد يفيد ضدَّه؛ كقولنا: تَرِبَ وأترَبَ، وقَسَطَ وأقسَطَ.

وقد يكون بمعنى: وجدتَه كذلك؛ مثل قولِنا: كذَبَ وأكذَبَ.

وقد يكون للمبالغة؛ كقولك: هَرَبَ؛ إذا ذهبَ، وأهرَبَ؛ إذا جَدَّ في ذلك وأسرع(١).

فإذا حُمِل (آمَنَ) على أحد المعاني المتقدمة؛ كان معناه: أوقَعَ الأمنَ نفسَه، ولهذا المعنى حسُنَت الباءُ فيه، ومن غريب الأمر أنَّ الهمزة والباء يتعاقبان في تعدِّي الفعل، واجتمَعَا هاهنا(٢).

فيمكن أن تعبِّرَ بقولك: (آمَنَ) عن (صدَّقَ)؛ لأنه لا يكون التصديق إلا

(١) انظر: المفصَّل للزمخشري (ص٣٧٣).

(٢) مثل أن تُعَدِّي (ذَهَبَ) بالهمزة؛ فتقول: أذهبَ نورَه، وتعدِّيه بالباء؛ فتقول: ذهب بنورِه، وفي (أَمِنَ) يجتمعان؛ فتقول: آمَن به.




بمأمون[1] القول، ويكون على هذا الثلاثيُّ والرباعيُّ بمعنًى واحدٍ وحقيقةٍ واحدةٍ، ولا يقال: إنه موضوعٌ لذلك، ولكنه يقتضيه على هذا الوجه.

وكذلك الإسلام؛ لأنه أوجب السلامةَ لنفسه، فكان آمِنًا بما أوجب لنفسِه منها، وكذلك أسلمَ نفسَه لله؛ لتفويضه أمورَه إليه، وكان ذلك على التصديق بما أخبر به ووعَدَ عليه، فلما صُيِّرَ التصديقُ إلى الأمن وأُدخِلَ فيه؛ سُمِّيَ إيمانًا، والإسلامُ مثلُه، فقد اتَّضح المعنى، وجرى على التحقيق، وصحَّ من طريق اللغة على وجهِها، وعُلِمتْ[2] منزلةُ وضْعِه فيها[3].

[١٧٥٣] حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «**أُمرتُ أن أقاتلَ الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله**»[4].

❁ **الإسناد:**

هذا الحديث على هذا النحو قد رواه جماعة، ذكر منهم أبو عيسى: ابنَ عمر وجابرًا وسعدًا رضي الله عنهم، وقد رواه غيرُهم، منهم أنس رضي الله عنه.

ففي حديث أبي هريرة رضي الله عنه من طُرُقٍ صحيحةٍ: «**أُمِرتُ أن أقاتلَ الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، فإذا قالوها عصموا مني دماءَهم وأموالَهم إلا بحقِّها، وحسابُهم على الله**»، ولم يزد.

---

(١) كذا في د، وهو أظهر، وفي سائر النسخ: (إلا بما قرن).

(٢) كذا في د، وهو أظهر، وفي ط٢: (وعملت)، وفي سائر النسخ: (وعلت).

(٣) وقيل: الإيمان في اللغة الإقرار، وهو أمر زائد على مجرد التصديق. انظر: الإيمان لابن تيمية (ص١٠٠ ـ ١٠٢، ٢٢٦ ـ ٢٢٩).

(٤) جامع الترمذي (الإيمان/ باب ما جاء أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، رقم: ٢٦٠٦)، وقال: «حسن صحيح».

[١٧٥٤] وفي حديث أنسٍ رضي الله عنه: «**أُمِرتُ أن أقاتلَ الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأنَّ محمَّدًا عبده ورسوله، وأن يستقبلوا قبلتَنا، ويأكلوا ذبيحتَنا، وأن يصلُّوا صلاتَنا، فإذا فعلوا ذلك حَرُمت علينا دماؤهم وأموالهم إلا بحقِّها، لهم ما للمسلمين، وعليهم ما على المسلمين**»[(١)]، رواهما أبو عيسى.

[١٧٥٥، ١٧٥٦] وأما حديث ابن عمر رضي الله عنهما في قوله: «**بُنِي الإسلامُ على خمس**»[(٢)]، وفي نزول جبريل عليه السلام على النبيِّ صلى الله عليه وسلم، وكلامِه معه في دعائم الإيمان[(٣)]؛ فخرَّجه الخلق[(٤)].

وأما في هذا المعنى الذي في حديث أبي هريرة رضي الله عنه في الصلاة؛ فلم يذكره مع الزكاة إلا أنسٌ[(٥)] وابنُ عمر رضي الله عنهم.

وفي مسلم[(٦)]، عن ابن عمر رضي الله عنهما: «**أُمِرتُ أن أقاتلَ الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، ويقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة**»، وعلَّقَ عليه العصمةَ.

وفي حديث معاذٍ رضي الله عنه إذ بعثه إلى اليمن فقال: «**أعلِمْهُم أنَّ الله قد فرض**

---

(١) جامع الترمذي (الإيمان/ باب ما جاء في قول النبي صلى الله عليه وسلم: أمرت بقتالهم حتى يقولوا لا إله إلا الله ويقيموا الصلاة، رقم: ٢٦٠٨)، وقال: «حسن صحيح غريب».

(٢) جامع الترمذي (الإيمان/ باب ما جاء بني الإسلام على خمس، رقم: ٢٦٠٩)، وقال: «حسن صحيح».

(٣) جامع الترمذي (الإيمان/ باب ما جاء في وصف جبريل للنبي صلى الله عليه وسلم الإيمان والإسلام، رقم: ٢٦٠٩)، وقال: «حسن صحيح».

(٤) حديث مباني الإسلام: أخرجه البخاري (٨)، ومسلم (١٦)، والنسائي (٥٠٠١). وحديث جبريل عليه السلام: أخرجه مسلم (٨)، وأبو داود (٤٦٩٥)، والنسائي (٤٩٩٠)، وابن ماجه (٦٣).

(٥) أخرجه النسائي (٣٠٩٤، ٣٩٦٩)، بلفظ حديث ابن عمر رضي الله عنهما، وإسناده صحيح.

(٦) صحيح مسلم (٢٢).

عليهم صدقةً تؤخذ من أغنيائهم فتُرَدُّ على فقرائهم»[١].

❁ **الأحكام والفوائد المطلَقة خمسَ عشرة:**

* **الأولى**: لمَّا كفرت العرب وارتدَّت ومنعت الزكاة؛ رأى عمرُ رضي الله عنه وغيره من الصحابة أن يُكَفَّ عنهم حتى يتمكنَ الإسلام، ويذهبَ من القلوب حزنُ فقدِ النبيِّ ﷺ، فوفَّق الله أبا بكرٍ رضي الله عنه لامتثالِ أمره ولزومِ الطاعة، وهو الذي يُذهِبُ الكربَ والكآبة، وتعلَّقَ عمرُ على أبي بكرٍ بحديث أبي هريرة: قولِ النبيِّ ﷺ: «**أُمِرتُ أن أقاتلَ الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقِّها**»، ولم يَروُوا فيه الزكاةَ.

فلم يفتقر أبو بكرٍ إلى أن يذكرَ لهم الحديثَ الذي فيه ذِكرُ الزكاة، وإنما أراد أن يعرِّفهم أنَّ الحديث الذي احتجُّوا به عليه = حُجَّةٌ له، وهي قولُه فيه: «**إلا بحقِّها**»؛ فإنما شُرِطت العصمةُ في الدم والمالِ بالإسلام من ابتداء الاحترام إلى[٢] أن يجبَ فيها حقٌّ، فيَسقُطَ به قدْرُه من الاحترام، ألا ترى إلى قوله أيضًا فيه: «لأُقاتلَنَّ مَن فرَّقَ بين الصلاة والزكاة؛ فإنَّ الزكاة حقُّ المال»[٣]، وإلى قوله: «واللهِ لو منعوني عَناقًا[٤] ـ أو: عِقالًا[٥] ـ كانوا يؤدُّونه إلى رسول الله ﷺ لقاتلتُهم على منعِه».

---

(١) تقدم برقم (٤٦٥)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) كذا في د، وهو أظهر، وفي سائر النسخ: (إلا).

(٣) أخرجه البخاري (١٤٠٠)، ومسلم (٣٢ ـ رقم: ٢٠).

(٤) رواية البخاري (١٤٠٠، ١٤٥٦). والعَناق: الأنثى من أولاد المعز ما لم يتم له سنة. انظر: النهاية (٣/٣١١).

(٥) رواية البخاري (٧٢٨٤)، ومسلم (٣٢ ـ رقم: ٢٠). والعِقال: الحبل الذي يُعقَل به البعير الذي كان يؤخذ في الصدقة. انظر: النهاية (٣/٢٨٠).

وقد صحَّ حديثُ أبي هريرة ﷺ، وفيه: **«ويقيموا الصلاةَ، ويؤتوا الزكاةَ»**، رواه محمد بن إسحاق بن خزيمة في «صحيحه»[(١)].

وأخبرناه أبو الحسين الأزدي: أخبرنا القاضي أبو الطيب، عن الدَّارَقطني[(٢)]: حدَّثنا أبو حامد محمد بن هارون: حدَّثنا علي بن شعيب ومحمد بن أحمد بن الجُنيد. وحدَّثنا الحسين بن إسماعيل والقاسم [بن][(٣)] إسماعيل قالا: حدَّثنا عليُّ بن شعيب. وحدَّثنا القاسم بن إسماعيل ومحمد ابن مَخلد قالا: حدَّثنا محمد بن أحمد بن الجُنيد. وحدَّثنا إسماعيل بن محمد الصفَّار: حدَّثنا الحسن بن مكرم ومحمد بن الفرج الأزرق. وحدَّثنا أبو طالبٍ الحافظ: حدَّثنا أبو النضر إسماعيل بن عبد الله بن ميمون، قالوا: أخبرنا أبو النضر هاشم بن القاسم: حدَّثنا أبو جعفر الرازي، عن يونس بن عُبَيد، عن الحسن، عن أبي هريرة ﷺ، أنَّ رسول الله ﷺ قال: **«أُمِرتُ أن أقاتلَ الناس حتىٰ يقولوا: لا إله إلا الله، ويقيموا الصلاةَ، ويؤتوا الزكاةَ، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءَهم وأموالَهم إلا بحقِّها، وحسابُهم علىٰ الله»**.

وفي روايةٍ: **«حَرُمت عليَّ دماؤهم»**[(٤)].

وفي روايةٍ: **«ويقيموا الصلاةَ، ويؤمنوا بما جئتُ به»**[(٥)]. صحيحٌ كلُّه.

---

(١) صحيح ابن خزيمة (٤/٨، رقم: ٢٢٤٨). وفي إسناده كثير بن عبيد التيمي: لم يوثِّقه غير ابن حبان. انظر: تهذيب التهذيب (٨/٣٧٩)، وهذه الزيادة لم يذكرها الثقات، كما في رواية الصحيحين وغيرهما. لكنها ثبتت في حديث ابن عمر ﷺ، كما تقدم قريبًا.

(٢) سنن الدارقطني (٢/٤٦٥، رقم: ١٨٨٤).

(٣) في ك، ل: (أخبرنا)، وفي سائر النسخ بالرمز: (أنا)، والتصويب من سنن الدارقطني.

(٤) سنن الدارقطني (٢/٤٦٦، رقم: ١٨٨٥).

(٥) سنن الدارقطني (٢/٤٦٦، رقم: ١٨٨٦).

وخرَّجه[1] أيضًا، عن الزُّهري، عن أنسٍ ﷺ، بلفظِه بعينِه صحيحًا.

* فإنما قاتَلَهم أبو بكرٍ ﷺ بالنصِّ لا بالاجتهاد، وهي **الثانية**، ولو قاتَلَهم بالاجتهاد لَكانَ ذلك له، ولكنَّ النصَّ ثابتٌ من طُرُقٍ كما قدَّمنا؛ فإما رواه فاستذكَروه، وإما رآه فاتَّبَعوه، فكان إجماعًا، ولذلك قال عمر بن الخطَّاب ﷺ: «فوالله ما هو إلا أن شرح الله صدرَ أبي بكرٍ للقتال، فعرفتُ أنه الحقُّ»[2].

* **الثالثة**: كانت العرب صِنفين: صنفٌ كفَرَ ولحِقَ بمسيلِمة، وصنفٌ أنكر الزكاةَ بتأويل، قال علماؤنا[3]: فليسوا بكفَّار، ولو أنكرها أحدٌ بعد ذلك لَكَفَرَ؛ لأنَّ الإسلام بعدُ لم يستقرَّ قرارُه في معرفة الواجبات، فعُذِرَ مخالفوه.

* **الرابعة**: صار هذا الحديثُ أصلًا في قتال الإمامِ الرعيَّةَ إذا منعوا الواجبات، بعد أن يبيِّنَ لهم.

* **الخامسة**: بيَّنَ الصدِّيقُ ﷺ جوازَ المناظرة في المعاني إذا نزلت، وطلبَ الأدلةِ عليها، وإقامة الحجَّةِ فيها إما بالنصِّ وإما بالقياس؛ فقد جمع قولُ أبي بكرٍ ﷺ الوجهين.

* وبيَّنَ فائدةً **سادسة**، وهي: جوازُ القياس في العبادات، والذي يجري فيها هو قياسُ الشَّبَه دون التعليل؛ لأنه لا يُعقَل معناها، كما بينَّاه في «أصول الفقه»[4].

* فإن قلنا: إنَّ أبا بكرٍ ﷺ إنما قاتَلَهم بالقياس؛ فهو تخصيصُ العموم

---

(١) سنن الدارقطني (٢/٤٦٥، رقم: ١٨٨٣)، بنحوه.
(٢) أخرجه البخاري (١٤٠٠)، ومسلم (٣٢ ـ رقم: ٢٠).
(٣) انظر: معالم السنن (٢/٤)، والاستذكار (٢/١٥٢).
(٤) المحصول (ص١٣٣).




بالقياس، وذلك جائزٌ في المشهورِ والصحيحِ من الأقوال[١]، وهي **السابعة**.

* كما أنَّ فيه بيانًا ظاهرًا في أنَّ خلافَ الواحد يُسقِطُ الإجماعَ؛ لأنَّ الصحابة أطبقت علىٰ تركِ قتالهم، وخالَفَهم أبو بكرٍ رضي الله عنه، فلم يُعتَدَّ به، وهي **الثامنة**.

* كما أنه دليلٌ علىٰ أنَّ قولين متىٰ سبقَا واستقرَّ أحدُهما؛ كان إجماعًا، وسقط الآخَرُ، وهي **التاسعة**.

* **العاشرة**: فيه فضلُ أبي بكرٍ رضي الله عنه، وقد تقدَّم شرحُه[٢].

* **الحادية عشرة**: فيه بيانٌ لمسألةٍ حسنةٍ، وهي أنَّ خِطابَ النبيِّ صلى الله عليه وسلم خطابٌ لأمَّته؛ لأنه قال: «**أُمِرتُ**»، فكان ذلك أمرًا لجميع الخلق.

* **الثانية عشرة**: يتعلَّق به مَن قال بأخذ السِّخال في الزكاة[٣]، وقال مالك[٤]: لا تؤخذ، وحمَلَ هذا القولَ علىٰ أنه للغاية، كما قال: «**مَن بنىٰ لله مسجدًا ولو مثلَ مَفحَصِ قَطاةٍ[٥]**»[٦]، كما حمَلَ قولَه: «لو منعوني عِقالًا» علىٰ الغاية أيضًا؛ لأنَّ العِقال لا يؤخذ في الزكاة، وقيل: العِقالُ: صدقةُ عامٍ عربيَّةً[٧]، وقد بيَّنَّا ذلك في «مسائل الخلاف».

---

(١) انظر: المستصفىٰ (ص٢٤٩ ـ ٢٥٥).

(٢) انظر (٦/٥٠٠ ـ ٥١٠).

(٣) انظر: تحفة الفقهاء (١/٢٨٨)، ونهاية المطلب (٣/١٢٢).

(٤) انظر: التفريع في فقه الإمام مالك (١/١٥٢)، والإشراف علىٰ نكت مسائل الخلاف (١/٣٧٧).

(٥) هو الموضع الذي تجثم فيه القطاة وتبيض. انظر: النهاية (٣/٤١٥).

(٦) أخرجه ابن ماجه (٧٣٨)، وابن خزيمة (٢/٢٦٩، رقم: ١٢٩٢)، من حديث جابر رضي الله عنه. وابن أبي شيبة (٣/٨٨، رقم: ٣١٧٣)، وابن حبان (٤/٤٩٠، رقم: ١٦١٠)، من حديث أبي ذر رضي الله عنه. وإسناده صحيح.

(٧) انظر: غريب الحديث لأبي عبيد (٤/١٠٤)، والغريبين (٤/١٣١٢).

وقد قال محمد بن الحسن[١]: لا زكاةَ في السِّخال إذا كانت منفردةً، وهذا الحديثُ يقضي عليه.

* **الثالثة عشرة**: بيَّن هذا الحديثُ أنَّ المرتدَّ إذا وقع ارتدادُه؛ لا يُسقِطُ ذلك زكاتَه، واختلف الناس في الصلاة[٢]، وقد بيَّنَّاه في «مسائل الخلاف».

* **الرابعة عشرة**: قد بيَّن قولُه: «**وحسابُهم على الله**» أصلًا في أنَّ الناس إنما يُؤخَذ[٣] بظواهر أحوالهم، ولا يُنقَّبُ عن قلوبهم، ويُوكَلُ باطنُهم إلى الظاهر الباطن.

* **الخامسة عشرة**: سَبَت الصحابةُ المرتدين واسترقُّوهم، واختلف الناس بعد ذلك فيهم[٤]، ويمكن أن يكون المرتدُّ الذي يُسترَقُّ إذا كانوا جماعةً فتحيَّزوا، وأعدُّوا دارًا، ونصبوا حربًا، وأما ما دون الذي يرتدُّ وهو في الحكم[٥]، ألا ترى أنَّ جميع الكفَّار أصلُهم الرِّدَّة؟ فإنهم كانوا على التوحيد والتزموه، ثم رجعوا عنه، فقُتِلوا وسُبُوا، وهو إشكالٌ عظيمٌ، فالله أعلم.

---

(١) انظر: تحفة الفقهاء (١/٢٨٨).

(٢) انظر: الأوسط (٤/٤٦١).

(٣) في د: (يؤاخذون)، والمثبت من سائر النسخ.

(٤) قال الخطابي: «اتفقوا على أن المرتدَّ لا يُسبى، وإنما أوردوا الخلاف في أولاد المرتدين». أعلام الحديث (١/٧٤٣).

(٥) كذا في النسخ، ولعل هناك سقطًا. وقد اختلف فقهاء المالكية فيما إذا أسلم جماعةٌ أو أهلُ حصن، ثم ارتدوا وحاربوا، وظفرنا بهم؛ فقال ابن القاسم في الواضحة: حكمهم كالمرتدين في المال والدم، يستتاب كبارهم، ويجبر صغارهم على الإسلام إذا بلوغ من غير استتابة، وقال أصبغ: ليسوا كالمرتدين، وهم كالحربيين. انظر: التوضيح في شرح مختصر ابن الحاجب (٣/٥٠٣)، والشامل في فقه الإمام مالك (١/٣٠٩).

❁ **حديث:** علم جبريل الإيمان في مجلس النبيِّ ﷺ[1].

وذكر العلماء الحديث، وفيه من قولِ ابن عمر رضي الله عنهما: «لو أنفق أحدكم مثلَ أُحُدٍ ذهبًا ما قبله الله منه حتى يؤمنَ بالقدر» = قولٌ بتكفيرهم، وقد اختلف في ذلك قولُ الناس وقولُ علمائنا[2]، والصحيح كفرُهم بالتأويل، الذي هو نظيرُ الدليل في القوَّة.

وقد تصوَّر فيه جبريلُ عليه السلام بصورة الآدميِّ في قطعةٍ من جملته ـ إذ جسمُه يملأ الخافقَين، ويَشغَلُ ما بين السماء والأرض ـ في أحسنِ صورةٍ: ثيابٍ بِيضٍ، وشعرٍ أسود، وهو أحسنُ هيئات الرجال.

وسمَّى له النبيُّ ﷺ الإسلامَ: شهادةَ أن لا إله إلا الله، وقد سمَّاها إيمانًا في حديثٍ آخَر[3]، وقد سمَّى أركانَ الشريعة إيمانًا في حديثِ وفدِ عبد القيس: الشهادةَ، والصلاةَ، والزكاةَ[4].

زاد حمَّاد بن زيد[5] على الترمذي: «**وأن تصوموا رمضان**»، وهي فائدةٌ غريبةٌ فيه، وهذا يدلُّ على أنهما شيءٌ واحدٌ في الأصل، وقد ينفصلان بالعُرف؛ لقولِ سعدٍ رضي الله عنه للنبيِّ ﷺ: إني لأَراه مؤمنًا، فقال: «**أو مسلمًا**»[6]، كقوله: ﴿قَالَتِ ٱلْأَعْرَابُ ءَامَنَّا قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا۟ وَلَـٰكِن قُولُوٓا۟ أَسْلَمْنَا﴾ [الحجرات: ١٤]، وليس ذلك لِتغايُرِهما، ولكن وُضِع للفرق بين مَن يُظهِر ما يعتقد وبين مَن

---

(١) تقدم برقم (١٧٥٦).

(٢) انظر: النوادر والزيادات (١٤/٥٢٤)، والجامع لمسائل المدونة (٣/٩٩٢).

(٣) كما في حديث وفد عبد القيس الآتي.

(٤) أخرجه البخاري (٥٣)، ومسلم (١٧)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٥) أخرجه البخاري (٣٠٩٥)، بلفظ: «**وصيام رمضان**».

(٦) أخرجه البخاري (٢٧)، ومسلم (١٥٠).

يُبطِن خلافَ ما يُظهِر = علامةٌ من اللفظ[1].

وفسَّرَ الإحسان بأن يعبد المرءُ الله سبحانه كأنه يراه، بغاية الرهبة، وعظيم الاستحياء، ومتىٰ خالَفَ هذا كان عملُه قبيحًا، فالحَسَنُ المطلَقُ ما جاء محمودًا من كلِّ وجه.

وقولُه: «أن تلِدَ الأَمَةُ ربَّتَها»؛ يعني: كثرةَ السَّراري[2]، وفي كتاب مسلم[3]: «أن تلِدَ الأَمَةُ بعلَها»، وهو السيد[4]، والمعنىٰ فيه: أنَّ أمَّ الولد تُعتَق بولدها، فكأنه سيِّدُها لِمَا دخل عليها من الحرية من جهته.

وقولُه في تطاوُلِ البنيان إشارةٌ إلىٰ ما يفتح الله من زهرة الدنيا علىٰ العرب، وأخذِهم كنوزَ كسرىٰ وقيصر[5].

والعالة: الفقراء، واحدُهم: عائل[6]، كقولهم: كاتِبٌ وكتَبَة.

وقولُ الترمذي في الحديث: فلقِيَني [النبيُّ ﷺ][7] بعد ذلك، فقال لي:

---

(١) والقول الأرجح في هذه المسألة أن الإسلام والإيمان إذا افترقا في النص اجتمعا في المعنىٰ؛ فيشمل كلٌّ منهما الدينَ جملةً، وإذا اجتمعا في النص افترقا في المعنىٰ؛ فيدل الإيمان علىٰ الأعمال الباطنة مع ما يصححها من العمل الظاهر، ويدل الإسلام علىٰ الأعمال الظاهر مع ما يصححها من العمل الباطن. انظر: معالم السنن (٤/٣١٥)، ومجموع الفتاوىٰ (٧/٢٥٩)، وجامع العلوم والحكم (١/١٠٦).

(٢) انظر: معالم السنن (٤/٣٢٢).

(٣) انظر: إكمال المعلم (١/٢٠٥)، وشرح مسلم للنووي (١/١٥٨). والرواية المشهورة في مسلم (٨): «ربتها».

(٤) انظر: مشارق الأنوار (١/٩٧).

(٥) انظر: الإفصاح عن معاني الصحاح (١/٢٠١).

(٦) انظر: غريب الحديث لابن قتيبة (١/٣٤٤).

(٧) في النسخ: (عمر)، والتصويب من جامع الترمذي.




«**ذلك جبريل**»، ورُوِي: أنَّ جبريل لمَّا خرج قال: «**رُدُّوا عليَّ الرجلَ**»، فطلبوه في سكك المدينة، فلم يجدوه[1]، ويحتمل أن يكون أمَرَهم بطلبه في يومٍ، وأخبرَهم مَن هو في وقتٍ آخَر.

❁ نكتة:

ولمَّا كان معنىٰ الإيمان الذي هو الأمان حاصلًا بامتثال أمر الله واجتنابِ زواجره؛ سمَّىٰ كلَّ ما يَحصُل به إيمانًا، وعَدَّ تلك الخصالَ كلَّها منه، وبلَّغه نيِّفًا علىٰ سبعين، أدناها: إماطةُ الأذىٰ عن الطريق، وليس يمكن أحدًا تعديدُها بترتيبٍ حتىٰ يُبلِّغَها إلىٰ سبعين؛ فإنه أمرٌ انفرد بعلمه النبيُّ ﷺ، وليس يفتقر إليه المؤمن في شرط الإيمان ولا في حقيقته، بل يكفيه ما جاء في الحديث الصحيح المتقدم: «**أُمِرتُ أن أقاتلَ الناس حتىٰ يقولوا: لا إله إلا الله، ويؤمنوا بالذي جئتُ به**»[2].

فالواجب هو الإيمان بكلِّ ما قال الرسولُ ﷺ علىٰ الجملة، ومنه أصولٌ وفروعٌ وأوائلُ وأواخرُ، فأصولُه وأوائلُه: ما بُنِي الإسلام عليه، علىٰ ما في حديثِ ابن عمر رضي الله عنهما: «**بُنِي الإسلامُ علىٰ خمس**»، وهي وإن كانت كلُّها دعائمَ فإنَّ عمدتَها الشهادةُ، بها يُحكَم للمرء بالإيمان، وبها يُتَّخَذ[3] أصلًا يُبنَىٰ عليه غيرُه، وإن تَوقَّف عنها مع القدرة عليها كان كافرًا، وبالامتناع عن غيرها لا يكون كافرًا.

---

(١) أخرجه مسلم (٩)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) هذه الزيادة زادها عبد الرحمن بن يعقوب الحُرَقي في حديث أبي هريرة رضي الله عنه، عند مسلم (٣٤ ـ رقم: ٢١)، بلفظ: «**ويؤمنوا بي وبما جئت به**».

(٣) في ط٣: (يتحقق)، والمثبت من سائر النسخ.




إلا أنَّ الصلاة اختُلِف فيها ؛ فقال ابن حبيبٍ[١] وأحمد[٢]: يكون بتركها كافرًا ، وقد بيَّنَّاها في «مسائل الخلاف» ، وحقَّقنا أنَّ هذا الفَرع لا يرجع على أصله بالإبطال ، وما رُوِي من الأحاديث في ذلك ، كقوله: «**مَن ترك الصلاة فقد كفر**»[٣] = تغليظٌ لأمرها ؛ أي: قد فَعَلَ فِعلَ الكفار ؛ فإنهم كانوا لا يسجدون لله سبحانه ، أو قد كفَرَ نعمةَ البدن كما أنه مَن ترك الزكاةَ فقد كفَرَ نعمةَ المال ، وقد قال: «**أيُّما عبدٍ أبَقَ**[٤] **من مواليه فقد كفر**»[٥] ، و«**مَن قال: مُطِرنا بنَوءِ**[٦] **كذا وكذا ؛ فهو كافرٌ بي ، مؤمنٌ بالكوكب**»[٧] .

وقد تأكَّدَ ذلك من أمرها بقوله في حديث أنسٍ ﷺ: «**ويستقبِلُوا قِبلتَنا ، ويُصلُّوا صلاتنا ، فلهم ما للمسلمين ، وعليهم ما عليهم**»[٨] ، وزاد فيه: «**ويأكلوا ذبيحتنا**»[٩] ؛ يعني: لا يُهِلُّ لغير الله ؛ فإنَّ مَن فعل ذلك فهو كافرٌ حقيقةً ، وكذلك كلُّ مَن فَعَلَ فِعلًا من خصائص الكفار على أنه دِينٌ ، أو تَرَكَ فِعلًا من أفعال المسلمين على إخراجِه من الدين ؛ فهو كافرٌ بهذين الاعتقادَين ،

---

(١) انظر: النوادر والزيادات (١/١٥١) .

(٢) انظر: مسائل أحمد بن حنبل برواية ابن هانئ (ص٤٢١) .

(٣) أخرجه الترمذي (٢٦٢١) ، والنسائي (٤٦٣) ، وابن ماجه (١٠٧٩) ، من حديث بريدة ﷺ ، بنحوه ، وقال الترمذي: «حسن صحيح غريب» .

(٤) أي: هرب . انظر: النهاية (١/١٥) .

(٥) أخرجه مسلم (٦٨) ، من حديث جرير ﷺ .

(٦) الأنواء: ثمان وعشرون منزلة ، ينزل القمر كل ليلة في منزلة منها ، وكانت العرب تزعم أن مع سقوط المنزلة وطلوع رقيبها يكون مطر ، وينسبونه إليها . انظر: النهاية (٥/١٢٢) .

(٧) أخرجه البخاري (٨٤٦) ، ومسلم (٧١) ، من حديث زيد بن خالد الجهني ﷺ .

(٨) أخرجه البخاري (٣٩٣) ، من حديث أنس ﷺ ، بنحوه .

(٩) أخرجه البخاري (٣٩١ ، ٣٩٢) ، بنحوه .

لا بالفعلَين.

وخَصَّ الذبيحةَ والقِبلةَ لأجل أنَّ الكفرةَ كانوا يُهِلُّون لغير الله، وأهل الكتاب كانوا يستقبلون غيرَ الكعبة.

كما جَعَلَ من الإيمان أداءَ الخُمُس، وهو حقٌّ من حقوق المال العارضةِ غيرِ الأصلية، وكانت الجاهليَّةُ تقسمه على أنواع، بيَّنَها بعضُهم في نظمه، فقال[1]:

لكَ المِرباعُ منها والصَّفايا ❊ وحكمُك والنَّشيطةُ والفضولُ

فالمِرباع: الرُّبع، والصَّفايا: شيءٌ كان يأخذه الملك لنفسه من الجملة باختياره، ويتحكم بعد ذلك في ما شاء، ويأخذ ما عَرَضَ، وهو النَّشيطة، وما شذَّ، وهو الفضول[2]، فقرَّر الله من ذلك الخُمسَ وسهمَ الصفيِّ خاصةً للنبيِّ ﷺ، واستمرَّ الخُمسُ إلى يوم الدين.

❁ **فائدة:**

كانت الشرائع تأتي توابعَ، وفرائضَ فرائضَ، وحكمًا حكمًا، لم تأت جملةً، ولا أمَرَ الله بها دفعةً، فكان النبيُّ ﷺ يقول: «**أُمِرتُ أن أقاتلَ الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله**» حسبما كان نزل عليه أوَّلًا، ثم زاد فيه: «**ويؤتوا الزكاة**» حسبما عُهِد إليه؛ فإنَّ القتالَ أُمِر به بعد فرضِ الصلاة وقبلَ فرضِ الزكاة، ثم جاء رمضانُ، ثم جاء الحجُّ، فكانت دعائمُه التي استقرَّ عليها خمسًا.

---

(١) من شعر عبد الله بن عنمة الضبي. انظر: جمهرة اللغة (٢/٨٦٧)، وتهذيب اللغة (١٢/٣٠).
(٢) انظر شرح هذه الألفاظ في غريب الحديث لأبي عبيد (٢/٤٦٥).

وقد قال قبل ذلك لوفد عبد القيس: «**آمُركم بأربع، وأنهاكم عن أربع**»[١]، فالأربع التي أمرهم بها هي التي كان الإسلامُ حينئذٍ استقرَّ عليها، وزادهم أداء الخُمس، وعَدَّ لهم الإيمانَ بالله وبرسوله ركنَين، وخَصَّ لهم الأربعَ التي نهاهم عنها لأنها كانت مُعظَمَ معصيتهم ورأسَ شهوتِهم، وإذا تخلَّىٰ العبدُ عن مثل هذا لله كان عليه تركُ ما سواه هيِّنًا.

❁ مزيد تحقيق:

لمَّا كان الإيمانُ الأمانَ حقيقةً، وكانت له أسبابٌ وفوائدُ؛ سُمِّيت كلُّها باسمه، كقوله: «**الحياء من الإيمان**»[٢]، فهذه تسميةُ سببِه به[٣].

وكما سُمِّيت العباداتُ التي تكون عنه إيمانًا؛ كذلك سُمِّي التركُ لما يخالفه إيمانًا؛ من تركِ الزنا والخمر والسرقة والإذاية للمسلمين:

[١٧٥٧] قال ﷺ: «**لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق ولا يشرب الخمرَ ولا ينتهِبُ نُهبةً وهو مؤمن، والتوبةُ معروضةٌ**»[٤].

[١٧٥٨] «**والمسلم مَن سلم المسلمون مِن لسانه ويده، والمؤمن من أمن جاره بوائقَه، ومَن أمِنَه الناسُ علىٰ دمائهم وأموالهم**»[٥].

---

(١) أخرجه البخاري (٥٢٣)، ومسلم (١٧)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه البخاري (٢٤)، ومسلم (٣٦)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٣) بل هذا يدل علىٰ أن العمل من حقيقة الإيمان، وهو مذهب السلف، وقد قال به المصنف في سراج المريدين، كما تقدم التنبيه عليه في أول كتاب الإيمان (٥/٧).

(٤) جامع الترمذي (الإيمان/ باب ما جاء لا يزني الزاني وهو مؤمن، رقم: ٢٦٢٥)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، دون ذكر شرب الخمر، وقال: «حسن صحيح غريب». وزيادة شرب الخمر في صحيح البخاري (٢٤٧٥)، ومسلم (٥٧).

(٥) جامع الترمذي (الإيمان/ باب ما جاء في أن المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، رقم:=




فإذا امتثل الأوامرَ واجتنب الزواجرَ فهو مؤمنٌ حقًّا، طالبٌ للأمان صدقًا، وإذا تَرَكَ مأمورًا أو اقتحم مزجورًا فليس بمؤمنٍ من جهةِ ما أتىٰ، ولا طالبًا للأمان؛ لأنه قد أوجب علىٰ نفسه حكمًا ـ من الإباحة لدمِه ومالِه ـ لم يكن قبل، فزال عن الأمان، وهو آمِنٌ من جهةِ ما امتثل من الأوامر واجتنبَ من النواهي، وهذا القدرُ هو الذي خفِيَ علىٰ الخوارج فجعلَته كافرًا، وخفِيَ علىٰ كثيرٍ من الناس، وجاءت في ذلك آثارٌ مُشكِلَةٌ، اتَّبعها مَن لا بصر له بالتأويل، فوقع في التخليط والشبهة.

وقال أبو عيسىٰ[1]: رُوِي عن أبي هريرة ﵁، عن النبيِّ ﷺ: «**إذا زنىٰ العبدُ خرج منه الإيمانُ، فصار عليه كالظُّلَّة**[2]، **فإذا زال عن ذلك العمل عاد إليه الإيمان**».

وقال عن أبي جعفر محمد بن علي: «إنه بزناه يخرج من الإيمان إلى الإسلام».

قال أبو عيسىٰ: وقد رُوِي عن النبيِّ ﷺ في الزنا والسرقة: «**أنَّ مَن أصاب من ذلك شيئًا فحُدَّ عليه؛ فهو كفَّارتُه، ومَن ستر الله عليه فأمرُه إلىٰ الله؛ إن شاء عاقبَه، وإن شاء عفا عنه**»[3].

وقال غيرهم: أراد بقوله «**وهو مؤمن**»: كاملَ الإيمان[4].

= ٢٦٢٧)، من حديث أبي هريرة ﵁، وقال: «حسن صحيح». وليس فيه: «**والمؤمن من أمن جاره بوائقه**»، إنما هو مسلم (٤٦) بنحوه.

(١) جامع الترمذي (عقب الحديث: ٢٦٢٥). ووصله الحاكم (١/٢٤٩، رقم: ٥٦)، وصحَّحه.

(٢) أي: السحابة. انظر: الغريبين (٤/١٢٠٤).

(٣) جامع الترمذي (عقب الحديث: ٢٦٢٥).

(٤) انظر: تعظيم قدر الصلاة (٢/٥٧٦)، والتمهيد (١٨/٣٣٣).

وقد بيَّنَّا تحقيقًا بديعًا في شرح القرآن والحديث[1]، ونقول في هذه العجالة: أما قولُه: «**إنه يخرج عنه الإيمان، فيصير عليه كالظُّلَّة**» فلم يصحَّ، وهو على حالِهِ مَثَلٌ، الإشارةُ فيه إلى أنه قد ضَحِيَ[2] بما طرَّق إلى نفسَه من العقوبة، وهو تحت ظلِّ العُقدة[3] التي التزم؛ لِما هو عليه من المحافظة على ما بقِيَ بعد ما ترك، فإذا ترك ذلك صار كلُّه في ذلك الظِّلِّ، وضُرِبَ الخروجُ مثلًا لِما زال عنه من الحرمة.

وما روي عن أبي جعفر مِن أنه «خَرَجَ من الإيمان إلى الإسلام» يعني به: أنَّ ما كنا نظنُّه به من حقيقةِ عَقدِهِ في طلب الأمان لم يصحَّ، وإنما هو مُظهِرٌ انقيادًا ما ليس على حقيقته، فكان من جملة الأعراب الذين قالوا: ﴿ءَامَنَّا﴾، قيل لهم: ﴿لَّمْ تُؤْمِنُواْ وَلَٰكِن قُولُوٓاْ أَسْلَمْنَا﴾ [الحجرات: ١٤]؛ أي: أظهرنا انقيادًا ليس صادرًا عن يقين.

واحتجَّ أبو عيسى على الخوارج بقوله ﷺ: «**مَن أصاب من هذه الفواحش شيئًا فستر الله عليه؛ فهو إلى الله؛ إن شاء عذَّبه، وإن شاء غفر له**»، ولا يغفر الله الشركَ، وإنما يغفر ما دون ذلك من المعاصي.

وأما مَن قال: ليس بكامل الإيمان؛ فإنَّ ذلك معنًى صحيحٌ؛ الإيمانُ يكون كاملًا وناقصًا، وكذلك العلم، وظنَّ جملةُ الأصحاب[4] أنَّ الإيمان لا

---

(١) انظر: قانون التأويل (ص٤٧٦ ـ ٤٧٧)، والمسالك (٢/١٦٧)، والعواصم من القواصم (ص١٧).

(٢) أي: برز إلى الشمس، فكأنه يقول: إنه وإن أذنب فإنه باقٍ تحت مسمى الإيمان، كمن يبرز إلى الشمس ولكنه يبقى تحت ظلِّ السحابة. انظر: العين (٣/٢٦٥).

(٣) في ط٣: (العهدة)، والمثبت من سائر النسخ.

(٤) انظر: المقدمات الممهدات (١/٥٤).

يزيد ولا ينقص لأنه عَرَض ، وذَهَلُوا ؛ والأعراضُ تَدخُلُها الزيادةُ والنقصان كما تَدخُلُ في الأجسام ، ولذلك صار عَرَضٌ أكثرَ من عَرَضٍ ، وسوادٌ أكثرَ من سواد ، فإذا قدَّرتَ حركةً أو سوادًا أو عِلمًا على أقلِّ مراتب وجودِه ، ثم قدَّرتَ إضافةَ مثلِه أو أمثالِه إليه ؛ فهو زيادةٌ على ذلك الأصل المقدَّر ، فإذا قدَّرتَ حذْفَ ما زدتَ فقد زادَ بما انضاف إليه ، ونقَصَ بما عُدِم منه ، ولو قدَّرتَ زوالَ ذلك الأصل لَكان عدمًا ، وهذا صحيحٌ في كلِّ عرَضٍ وجسمٍ .




بَابُ
استكمال الإيمان وزيادته ونقصه

[١٧٥٩] ومن كمالِ المؤمنين ما روىٰ أبو قِلابة عبدُ الله بن زيدٍ الجَرْمي، عن عائشة رضي الله عنها، أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «**مِن أكملِ المؤمنين إيمانًا أحسنُهم خُلُقًا، وألطفُهم بأهله**».

حديث حسن[١]؛ لأنَّ عبد الله بن زيد روىٰ عن عبد الله بن يزيد رضيعِ عائشة رضي الله عنها[٢] عن عائشةَ عن النبيِّ ﷺ أحاديث، فلما أسقَطَ هذا الراويَ في هذا الحديث، ولم يُصرِّح فيه بالسماع؛ احتمل أن يكون مقطوعًا، فلم ينتظم في سلك الصحَّة، ولكن المعنىٰ صحيح؛ فإنَّ المؤمنَ الحسَنَ الخُلُقِ كاملُ الإيمان، وقد بينَّا الخُلُقَ فيما تقدم[٣].

وقولُه: «**وألطفُهم بأهله**»؛ يريد: صلةَ الرحِم، والرفقَ بالعيال، وهو من جملة الخُلُقِ أيضًا.



(١) جامع الترمذي (الإيمان/ باب ما جاء في استكمال الإيمان وزيادته ونقصانه، رقم: ٢٦١٢)، وقال: «حسن، ولا نعرف لأبي قلابة سماعًا من عائشة».
(٢) انظر: تهذيب الكمال (٣٠٦/١٦).
(٣) انظر: (١٧٩/٦ ـ ١٨١).

❁ حَـديث:

[١٧٦٠] عن أبي هريرة ﷺ: خطب رسولُ الله ﷺ الناسَ فوعظهم، ثم قال: «**يا معشر النساء، تصدَّقْنَ**»، الحديث(١).

وفيه ست فوائد:

* **الأولىٰ**: حَثُّه وحَضُّه علىٰ الصدقة بيانٌ لعظيم موقعها في التُّقاة من النار، قال ﷺ: «**اتقوا النارَ ولو بشِقِّ تمرة، فإن لم يكن فبكلمةٍ طيبة**»(٢).

* **الثانية**: قولُه: «**تصدَّقنَ؛ فإنكنَّ أكثرُ أهل النار**»، كيف يحضُّهنَّ علىٰ الصدقة لِيعصمَهنَّ من النار، وقد أخبر أنهنَّ أكثرُ أهل النار؟ قلنا: هذا العموم هو الذي يميز المبتلَىٰ من المعصوم، ولولا كثرةُ البلاء ما حُمِدت العافية(٣)، فخُوِّفوا وعُرِّفوا، وحُضُّوا علىٰ ما ينفع، ثم البارئ سبحانه ييسِّرُ لما حَضَّ عليه أو يدفع.

* **الثالثة**: أَخبر عن سبب دخولهنَّ النارَ بلعنهنَّ؛ يريد: باسترسال ألسنتِهن في اللعن، «**وهل يَكُبُّ الناسَ في النار علىٰ وجوههم إلا حصائدُ ألسنتهم؟**»(٤)، وأشدُّ ما يكون من آفات اللسان ما يتعدَّىٰ ضررُه إلىٰ غير المتكلم به، ولعنُ المؤمن باللسان كقتلِه بالسِّنان(٥)، وجُرحُ اللسان كجُرح

---

(١) جامع الترمذي (الإيمان/ باب ما جاء في استكمال الإيمان وزيادته ونقصانه، رقم: ٢٦١٣)، وقال: «حسن صحيح»، وفي بعض النسخ: «حسن».
(٢) أخرجه البخاري (١٤١٣)، ومسلم (١٠١٦)، من حديث عدي بن حاتم ﷺ.
(٣) كذا في ط٢، ن٢، م، وهو المناسب للسياق، وفي سائر النسخ: (العاقبة).
(٤) سيأتي قريبًا برقم (١٧٦١).
(٥) كما في حديث ثابت بن الضحاك ﷺ، عند مسلم (١١٠).

اليدِ[١] ، وإذا لعن مَن لا يستحقُّ اللعنَ عاد ضررُه ومعنىٰ قولِه علىٰ قائله.

* **الرابعة**: قولُه: «**وكُفرِهنَّ[٢] العَشير**» ؛ يعني: إنكار الإحسان[٣].

أخبرنا القاضي أبو المطهَّر: أخبرنا أبو نُعيم الحافظ: أخبرنا أبو بكر بن خلَّاد: أخبرنا ابن أبي أسامة[٤]: حدَّثنا الخليل: حدَّثنا [مجالد][٥]: أخبرنا عامر، عن فاطمة بنت قيس رضي الله عنها: أنَّ رسول الله ﷺ مرَّ علىٰ نساءٍ فقال: «**السلام عليكنَّ يا كوافرَ المنعمين**»، قالت: قلت: نعوذ بالله أن نكفرَ نِعَمَ الله، قال: «**تقول إحداكنَّ إذا غضِبت علىٰ زوجها: ما رأيتُ منكَ خيرًا قطُّ**».

وفيه تعييرُهنَّ بنقصان العقل، وفسَّره بعضُ الغافلين بتنصيف الدِّية[٦]، وقد فسَّره النبيُّ ﷺ بقوله: «**أليس شهادتُهنَّ علىٰ النصف من شهادة الرجل؟ فذلك من نقصانِ عقلهنَّ**»، وكما يُسمَّىٰ ما يكون من أفعال الإيمان ومن فوائدِه إيمانًا؛ كذلك يُسمَّىٰ ما يكون عن الكفرِ كفرًا.

وقد بيَّنَّا أنَّ فِرارَ العلماء من تسمية الأفعال إيمانًا وكفرًا إنما كان لأجل مخاصمة القدريَّة لهم في خلود أهل المعاصي، وقد بيَّنَّا في غير موضعٍ[٧] أنَّ ذلك لا ينفعهم؛ فإنَّ الكفر الذي يُخلِّدُ في النار مخصوص، والإيمان الذي

---

(١) هو عجُز بيت لامرئ القيس. انظر: البيان والتبين (١/١٤٤)، وعيون الأخبار (٢/٢٨).

(٢) كذا في النسخ، ولفظ جامع الترمذي: (وكفركنَّ).

(٣) انظر: شرح البخاري لابن بطال (١/٨٨).

(٤) كما في بغية الباحث (١/٥٥١، رقم: ٤٩٧)، من طريق مجالد، عن الشعبي. وإسناده ضعيف؛ لضعف مجالد. انظر: تهذيب التهذيب (١٠/٣٦).

(٥) في النسخ: (يحيىٰ)، والتصويب من بغية الباحث.

(٦) انظر: فتح الباري (١/٤٠٦).

(٧) انظر: المتوسط (ص٤٦٢ ـ ٤٦٤)، وسراج المريدين (٢/٢٤).

يُخرِج منها مخصوصٌ أيضًا، وكذلك المعصية التي تُخلِّد في النار معلومةٌ، والتي هي تحت المشيئة معلومةٌ.

وقولُ الله تعالىٰ: ﴿وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُۥ يُدْخِلْهُ نَارًا خَٰلِدًا فِيهَا﴾ [النساء: ١٤]، وأمثالُها من الآيات = لا تعلُّقَ لهم فيها، وهي أبيَنُ من الشمس لذي بصرٍ وبصيرةٍ، وفيها وفي أمثالها ثلاثةُ مسالك:

الأول: أن نحمِلَها ـ كما يريدون ـ علىٰ عمومها، فنقول: كذلك نحكم بأنَّ مَن يعصي اللهَ ورسوله ويتعدَّىٰ حدودَه يَخلُدُ في النار، فإن تعدَّىٰ بعضَ الحدود لا يقتضي ذلك التخليدَ.

المسلك الثاني: أنَّ قوله: ﴿خَٰلِدًا فِيهَا﴾ لا يقتضي بلفظِهِ عربيَّةً أنه لا آخِرَ له، إنما يقتضي بقاءَ مدَّةٍ طويلة[١]، وهذه طريقةٌ أحكمناها في الأصول[٢] في آيات الوعد والوعيد، وبيَّنَّا أنَّ عدمَ الانقطاع في الثواب والعقاب لا نأخذه من لفظِ الخلود، وإنما يُستفاد بدليلٍ آخَر.

المسلك الثالث: أنَّ الآيةَ لم تقتَضِ جميعَ المعاصي علىٰ العموم باجتماعها، وإنما المرادُ بعضُها، فقد بيَّن الله ذلك البعضَ؛ فقال: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [النساء: ٤٨].

* **الخامسة**: قولُه: «**ناقصاتِ عقلٍ ودِين**»، قد بينَّا أنَّ العقلَ والعلمَ والإيمانَ والكفرَ يزيد وينقص، وكلُّ مخلوقٍ يزيدُ وينقُص، وبنقصانِ العقل تنتصِفُ شهادتُها، وبنقصانِ دينها نقصت عبادتُها بالحيض.

---

(١) انظر: المفردات (ص٢٩١).

(٢) انظر: المتوسط (ص٤١٤ ـ ٤١٥).

فإن قيل: ليس ذلك من فعلِها فكيف تُعابُ به؟

قلت: لوجهين[1]:

أحدهما: أنَّ الحيض فيما يُروىٰ كان بذنبٍ[2]، فبهذا السبب عِيبَت به.

ثانيهما: أنَّ البارئ سبحانه نقَصَها، وعابَها بما نقَصَها، فكان ذلك له، ولم يأذن فيه لأحدٍ سواه.

* **السادسة**: رُوِي في هذا الحديث: «**تمكث إحداكنَّ شطرَ دهرِها لا تصلي**»، رواه أبو داود[3]، وليس بصحيح، فلا تُعوِّلوا عليه، فربما تعلَّقَ به بعضُ الأصحاب[4] في أنَّ أكثر الحيض خمسةَ عشرَ يومًا، وهذا ناقصٌ من القول، إنما المعوَّل في أكثر الحيض علىٰ قول الله تعالىٰ: ﴿وَٱلْمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ﴾ [البقرة: ٢٢٨]، علىٰ ما بيَّنَّاه في «الأحكام»[5].

---

(١) قوله: (قلت: لوجهين) من ط٢، وفي ط٢: (قلنا: في ذلك فائدتان)، وبياض هنا في بقية النسخ، وجاء في حاشية ك: (أظن هنا سقط: الجواب من وجهين).

(٢) يُشير إلىٰ ما أخرجه عبد الرزاق (٣/١٤٩، رقم: ٥١١٥)، عن ابن مسعود ﷺ قال: «كان الرجال والنساء في بني إسرائيل يصلُّون جميعًا، فكانت المرأةُ لها الخليلُ تَلْبَسُ القَالَبَينِ تَطَوَّلُ بهما لخَليلِها، فأُلقِيَ عليهنَّ الحيضُ».

(٣) هذا الحديث يذكره كثيرٌ من الفقهاء بهذا اللفظ، ولم نقف عليه في سنن أبي داود ولا في غيره، وقد أعلَّه جمعٌ من الأئمة؛ كالبيهقي وابن الجوزي والنووي، وذكروا أنهم لم يجدوه، قال البيهقي: «وأما الذي يذكره بعض فقهائنا في هذه الرواية من قعودها شطر عمرها وشطر دَهرها لا تصلي؛ فقد طلبتُه كثيرًا فلم أجده في شيءٍ من كتب أصحاب الحديث، ولم أجد له إسنادًا بحال». انظر: معرفة السنن والآثار (٢/١٤٥)، والتحقيق في مسائل الخلاف (١/٢٦٣)، والمجموع للنووي (٢/٣٧٥).

(٤) انظر: الجامع لمسائل المدونة (١/٣٦٣).

(٥) لم نقف علىٰ كلام للمنصف في هذه المسألة عند هذه الآية في أحكام القرآن، ولا في الأحكام=

[١٧٦١] **حديث معاذ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

حسن صحيح(١).

قولُه: «**الصوم جُنَّة**» قد تقدَّم(٢).

قولُه: «**الصدقة تطفئ الخطيئة**» مَثَلٌ في العصمة عن النار بثوابها، فكأنها مطفَأةٌ في حقه حكمًا، كما يطفئ الماءُ النارَ حِسًّا.

وقولُه: «**وصلاةُ الرجل بالليل**» تُباعِدُه من النار، وقد تقدَّم فضلُها في كتاب الصلاة(٣)، وقد ثبت أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «**نِعمَ الرجلُ عبدُ الله** ـ يعني: ابن عمر ـ **لو كان يصلي من الليل**»، فكان ابن عمر بعد ذلك لا ينام من الليل إلا قليلًا(٤).

وقولُه: «**رأسُ الأمر الإسلامُ**»، ضَرَبَ له مثلًا الرأسَ لأنه لا وجودَ للمرء إلا بالرأس حِسًّا، كذلك لا وجود له حكمًا إلا به.

«**وعَمُودُه**» الذي يقف عليه ويعتمِدُ بنيانُه إليه «**الصلاةُ**»، وهي ثانيته.

وثالثُه: «**وذُروَةُ سنامِهِ الجهاد**»، وضَرَبَ له مثلًا الذُّروةَ لِعُلُوِّه على الأعمال بتكفيره كلَّ خطيئةٍ إلا الدَّين.

ثم عاد بالأمرِ كلِّه إلى اللسان، وقد بيَّنَّا خَصلتَه وآفاته، وأنه يَحصُد به حسناته، فكأنه حصَّادةٌ يقطع النباتَ، ويقلِبُه عن سُوقِه.

= الصغرى، فالله أعلم.

(١) جامع الترمذي (الإيمان/ باب ما جاء في حرمة الصلاة، رقم: ٢٦١٦).

(٢) انظر: (١٦٢/٣).

(٣) انظر: (٢٥٨/٢ ـ ٢٦٥).

(٤) أخرجه البخاري (١١٢٢)، ومسلم (٢٤٧٩).

❁ حـديث:

[١٧٦٢] قال رسول الله ﷺ: «**إذا رأيتم الرجلَ يعمُرُ المسجدَ فاشهدوا له بالإيمان؛ فإنَّ الله يقول:** ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ﴾ **الآية** [التوبة: ١٨]».

حسن غريب[١].

❁ العارضة فيها:

أنَّ الله تعالىٰ يقول أيضًا: ﴿فِى بُيُوتٍ أَذِنَ ٱللَّهُ أَن تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا ٱسْمُهُۥ يُسَبِّحُ لَهُۥ فِيهَا بِٱلْغُدُوِّ وَٱلْءَاصَالِ ۝٣٦ رِجَالٌ لَّا تُلْهِيهِمْ تِجَٰرَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَإِقَامِ ٱلصَّلَوٰةِ وَإِيتَآءِ ٱلزَّكَوٰةِ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ ٱلْقُلُوبُ وَٱلْأَبْصَٰرُ﴾ [النور: ٣٦ - ٣٧]، فوَصَفَ كيفيَّةَ العِمارة بما يُفعَل فيها، وقال في آيةٍ أخرىٰ: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن مَّنَعَ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ أَن يُذْكَرَ فِيهَا ٱسْمُهُۥ وَسَعَىٰ فِى خَرَابِهَآ﴾ [البقرة: ١١٤]؛ أي: بمنعِ المتعبدين فيها[٢].

وقد قيل[٣]: ليس ذلك علىٰ الدوام، وإنما هو إذا سمعوا النداءَ في أوقاتِ الصلوات، فتركوا ما هم فيه من الدنيا، وأقبَلوا علىٰ عبادة المولىٰ، وقد رأيتُ مِن أصحابنا بالثغر المحروس مَن إذا سمع النداءَ تخلَّىٰ عما هو فيه، وكان حدَّادًا، فإذا رفع يده بالمِيقَعة[٤] وبدأَ النداء لم يَضرِب بها؛ لئلَّا يكون عملًا بعد النداء، ولكنه يرميها ويقوم إلىٰ المسجد.

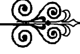
---

(١) جامع الترمذي (الإيمان/ باب ما جاء في حرمة الصلاة، رقم: ٢٦١٧)، من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه بنحوه.

(٢) انظر: تفسير الطبري (٢/٤٤٤)، وتفسير الماوردي (١/١٧٤).

(٣) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٨/٢٦٠٨)، وتفسير ابن عطية (٤/١٨٦).

(٤) الميقعة: المطرقة. انظر جمهرة اللغة (٢/٩٤٤).

بَابُ
بدأ الإسلامُ غريبًا

[١٧٦٣] ذكر حديثَ ابن مسعودٍ رضي الله عنهما: قال رسول الله ﷺ: «**إنَّ الإسلامَ بدأ غريبًا، وسيعود غريبًا كما بدأ، فطوبىٰ للغرباء**»[١].

وهو حديثٌ صحيحُ السند، صحيحُ المعنىٰ[٢]، وقد بيَّنَّا حقيقتَه في التفسير[٣]، وهو اسمٌ عجيبٌ، وقد قالوا: بدأ الإسلام من واحد، وسيعود في واحد؛ تحقيقًا لمعنىٰ قولِ الصادق.

ومِن أفضل صفات الغُربة: مَن يُصلِح ما أفسد الناسُ من سنَّةِ رسول الله ﷺ،

[١٧٦٤] وذكر أبو عيسىٰ حديثَ عمرو بن عوف بن مِلْحة[٤]: «**إنَّ الدِّينَ لَيأرِزُ إلىٰ الحجاز** ـ أي: يجتمع وينضمُّ[٥] ـ **كما تأرِزُ الحيَّةُ إلىٰ جُحرِها**»[٦]، ويكونُ الدِّين فيه ممنوعًا عمن يريده كما تمتنعُ الأُرْوِيَّةُ ـ وهي: أنثى الوعول[٧] ـ برؤوسِ الجبال.

والحديث حسن.

---

(١) جامع الترمذي (الإيمان/ باب ما جاء أن الإسلام بدأ غريبًا وسيعود غريبًا، رقم: ٢٦٢٩)، وقال: «حسن صحيح غريب».

(٢) في د: (المتن)، والمثبت من سائر النسخ.

(٣) سراج المريدين (٤/٤٢٢ ـ ٤٢٤).

(٤) هو ابن عوف بن زيد بن ملحة، كما في جامع الترمذي، وتجوز النسبة إلىٰ الجد الأبعد.

(٥) انظر: غريب الحديث لابن قتيبة (١/٥٧٥)، والغريبين (١/٦٥).

(٦) جامع الترمذي (الإيمان/ باب ما جاء أن الإسلام بدأ غريبًا وسيعود غريبًا، رقم: ٢٦٣٠)، وتتمته: «**وليعقِلنَّ الدين من الحجاز مَعقِلَ الأُرويَّة من رأس الجبل، إن الدين بدأ غريبًا، ويرجع غريبًا، فطوبىٰ للغرباء الذين يصلحون ما أفسد الناس من بعدي من سنتي**».

(٧) انظر: غريب الحديث للخطابي (٢/٦٥).

بَابُ
علامة المنافق

ذكر فيه حديثين صحيحين:

[١٧٦٥] أحدُهما: حديثُ أبي هريرة رضي الله عنه: قال رسول الله ﷺ: «**آيةُ المنافق ثلاث**»(١).

[١٧٦٦] وحديثُ عبد الله بن عمرٍو رضي الله عنهما: «**أربعٌ مَن كنَّ فيه كان منافقًا، وإن كانت خَصلةٌ منهنَّ فيه كانت فيه خَصلةٌ من نفاقٍ حتىٰ يدعها: مَن إذا حدَّث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا خاصَمَ فَجَر، وإذا عاهدَ غدَر**»(٢).

ولمَّا أوردَ حديثَ أبي هريرة رضي الله عنه من طريق العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة، وهي ترجمة لم يذكرها البخاري = عقَّبه بحديث أبي سُهَيل نافع بن مالك بن أبي عامر الأصبَحي الخولاني، فوهِمَ فيه أبو عيسىٰ وهمًا قبيحًا؛ لأنَّ أصبَح من حِميَر(٣)، وخَولان ليست منها، وإنما هي من(٤).

(١) جامع الترمذي (الإيمان/ باب ما جاء في علامة المنافق، رقم: ٢٦٣١)، وقال: «حسن غريب».

(٢) جامع الترمذي (الإيمان/ باب ما جاء في علامة المنافق، رقم: ٢٦٣٢)، وقال: «حسن صحيح».

(٣) انظر: جمهرة أنساب العرب (١/٤٣٥، ٤٧٨).

(٤) بياض في النسخ هنا، وخَولان يعود نسبه إلىٰ كهلان بن سبأ، وكهلان أخو حمير. انظر: جمهرة أنساب العرب (١/٤١٨). علىٰ أن بعضهم رأىٰ أن خولان من ذي أصبح، لكنه خلاف المعروف عند أهل الأنساب. انظر: التعريف في الأنساب للقرطبي (ص٢٨٧).

❁ **عربيَّتـه:**

النفاق: هو إظهارُ القول باللسان أو الفعل بخلاف ما في القلب من القولِ والاعتقاد[1].

❁ **أصوله:**

وهو علىٰ قسمين:

أحدهما: أن يكون الخبر أو الفعل في توحيد الله وتصديقِه، أو: يكون في الأعمال.

فإن كان في التوحيد كان كفرًا صريحًا، وإن كان في الأعمال كان معصيةً وكان نفاقًا دونَ نفاقٍ، كما تقدَّم القولُ في كفرٍ دون كفرٍ[2]، وكما وردت الآثارُ قرآنًا وسنَّةً في إطلاق الكفر علىٰ العقائد والأقوال والأعمال، كذلك وردت في اسم النفاق، فحُمِلَ كلُّ واحدٍ علىٰ معناه، ورُكِّبَ عليه حكمُه، وكانت عربيَّةً صحيحةً، فهِمَها مَن شاء الله، وغفلَ عنها مَن شاء الله.

وعلماؤنا المتكلِّمون ممن غفلَ عنها وأنكرَها، وظنَّ أنه محتاجٌ إلىٰ ذلك في التأويل، أو جارٍ علىٰ العربيَّة، وليس بذلك، وقد بيَّنَّا في شرح الحديث[3] جُمَل هذا الباب وتفاصيلَه علىٰ وجهٍ يشفي العليل[4]، لُبابُه: أنَّ الناس اختلفوا

---

(١) انظر: مقاييس اللغة (٥/٤٥٥)، والغريبين (٦/١٨٧٣)، وتفسير غريب ما في الصحيحين (ص٤٩٢).

(٢) انظر: (٣/٤٥٧ ـ ٤٥٨).

(٣) لم نقف عليه في شيء من الشروح المطبوعة، لكن له كلام علىٰ هذه المسألة في أحكام القرآن (٢/٥٥٠ ـ ٥٥٤).

(٤) كذا في ط٣، ك، ل، وهو المناسب للسياق، وفي سائر النسخ: (الغليل).

في تأويل هذا الحديث على خمسة أقوال:

الأول: أنَّ مَن اجتمعت فيه كان منافقًا خالصًا، كما ورد في الخبر. وهذا رأيُ مَن قنع عن اللُّبِّ بالقشر، ليس على كلِّ ظاهرٍ تُحمَل الأحاديث.

الثاني: أنَّ المرادَ به مَن كان الغالبُ عليه الخصالُ المذمومة، لا مَن تكون منه نادرًا.

الثالث: قال الحسن(١): المراد به نفاقُ الأعمال؛ يعني: الرياء، ألا ترى إلى أولاد يعقوب عليه السلام؛ حدَّثوا فكذَبوا، ووعدوا فأخلَفوا، وعاهدوا فغدرُوا.

الرابع: كان ذلك على عهد النبيِّ ﷺ، ثم ارتفع.

الخامس: المراد بالحديث ـ وهو المختار من ذلك ـ أن تقول: الذي يُحدِّث فيكذب إن كان في التوحيد فهو كافر، وإن كان في غير ذلك فهو عاصٍ، والكلُّ نفاق.

وكذلك كلُّ مَن عاهد فغدر، ووعدَ فأخلف: إن كان ذلك مع الله فهو كافر، كقوله: ﴿وَمِنْهُم مَّنْ عَاهَدَ ٱللَّهَ لَئِنْ ءَاتَىٰنَا مِن فَضْلِهِۦ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ﴾ [التوبة: ٧٥]، ثم آتاه الله من فضله وأبطلَه.

وكذلك مَن اؤتمن، قد قال الله: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا ٱلْأَمَانَةَ عَلَى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱلْجِبَالِ﴾ [الأحزاب: ٧٢]، والتوحيدُ منها، فمَن خان فيه كان كافرًا، ومَن خان في غيره كان عاصيًا.

---

(١) انظر: تفسير الطبري (١١/٥٨٥ ـ ٥٨٦).

وفي «الصحيح»[1]، عن حذيفة رضي الله عنه: «إنما كان النفاق على عهد رسول الله ﷺ، فأما اليوم فإنما هو الكفر بعد الإيمان»؛ يعني: أنهم كانوا يُحتَملون قبل اليوم، ويتولَّى أمرَهم رسولُ الله ﷺ بالوحي، فأما اليوم فلا مداراة ولا مسامحة؛ مَن تحقَّقَ إيمانُه عَصَمَ نفسَه، ومَن تبيَّنَ نفاقُه قُتِل.

قال ابن العربي: هذا على أحد القولين[2] في أنَّ المؤلَّفة قلوبُهم انقطعوا بموت النبيِّ ﷺ، وإذا قلنا ببقائهم وأنَّ تألُّفَهم ومسامحتَهم جائزةٌ، وإعطاءَهم من الصدقة سائغٌ؛ فالأمرُ كما كان، وتحقيقُهُ في «شرح النيِّرين»، والله أعلم.

❁ مسألة:

إذا حدَّث وكذَبَ لغرضٍ صحيحٍ؛ لم يكن نفاقًا في القول ولا في العمل، وإذا اؤتُمِنَ فخان لا عن قصدٍ ولا عن اختيارٍ؛ لم يؤاخَذ، وإذا وعَدَ وهو ينوي أن يفِيَ به؛ فلا يضرُّه إن قَطَعَ به عن الوفاء قاطعٌ كان من غيرِ كسبٍ فيه للموعود، أو من جهةِ فعلٍ اقتضى أن لا يفِيَ للموعود بوعده، [١٧٦٧] وعليه يدلُّ حديثُ أبي عيسى، عن زيد بن أرقم رضي الله عنه: «**إذا وعد الرجلُ وهو ينوي أن يفِيَ به فلم يَفِ؛ فلا جُناحَ عليه**»، وهو غريبٌ ضعيفٌ[3].

وأما حديثُ أولاد يعقوب عليه السلام فقد أحكمناه في «التفسير»[4]، والصحيحُ أنَّ تلك المعاني التي كانت من بني يعقوب كان نفاقًا في الأعمال لا في العقائد.

---

(١) صحيح البخاري (٧١١٤).

(٢) وهو مذهب الحنفية. انظر: الإشراف لابن المنذر (٣/٩١)، وشرح مختصر الطحاوي للجصاص (٢/ ٣٧٣)، والتجريد للقدوري (٨/٤٢١٦).

(٣) جامع الترمذي (الإيمان/ باب ما جاء في علامة المنافق، رقم: ٢٦٣٣).

(٤) لم نقف عليه.

فإن قيل: كيف يفعلون ذلك وهم أنبياء، والأنبياء معصومون؟

قلنا: إنما قال الناسُ: إنهم معصومون بعد النبوَّةِ علىٰ تفصيل[1]، ونحن لا نعلم حالَ أبناء يعقوب الفاعلين ذلك، ولا أسماءهم، ولا كِبَرهم، ولا صِغَرَهم، ولا كونَهم أنبياء قبل ذلك ولا بعده، وإنما هي أمورٌ مغيَّبة، وكلُّنا نؤمن بالله وملائكته وكتبِهِ ورسلِه، مَن قُصَّ علينا منهم ومَن لم يُقَصَّ، وهذا كافٍ حتىٰ تروا البيانَ في موضعه إن شاء الله تعالىٰ.

[١٧٦٨] حديث: «**قتالُ المسلم أخاه كفرٌ، وسِبابُه فسوقٌ**»، عن ابن مسعود رضي الله عنه[2].

[١٧٦٩] وعن ثابت بن الضحَّاك رضي الله عنه: «**لاعِنُ المؤمن كقاتلِه، ومَن قذف مؤمنًا بكفرٍ فهو كقاتلِه، ومَن قتل نفسه بشيء عُذِّبَ به**».

حسن صحيح[3].

* العَارِضَة فيه:

أنَّا قد بينَّا جملتَه وتفاصيلَه في «النَّيِّرين»، واختصارُه ونكتتُه: أنَّ القتال الواقع بين المسلمين إما أن يكون بتأويلٍ لطلب الاهتداء من الفريقين؛ فإنه لا

(١) من ذلك: أنهم معصومون من الكبائر دون الصغائر في قول الجمهور، لكنهم لا يُقَرُّون علىٰ المعصية، وحالهم بعد التوبة أكمل من حالهم قبلها. انظر: الملل والنِّحَل للشهرَستاني (٨٥/١)، ومجموع الفتاوىٰ (٢٨٩/١٠ ـ ٣٠٠)، والمواقف للإيجي (٤١٥/٣)، والرسل والرسالات لعمر الأشقر (ص١٠٤ ـ ١١٢).

(٢) جامع الترمذي (الإيمان/ باب ما جاء سباب المؤمن فسوق، رقم: ٢٦٣٤)، وقال: «حسن صحيح».

(٣) جامع الترمذي (الإيمان/ باب ما جاء فيمن رمىٰ أخاه بكفر، رقم: ٢٦٣٦).

يكون منه شيءٌ ولا فسقٌ، بل كلُّ واحدٍ منهما مجتهدٌ مصيبٌ غيرُ معاقَبٍ، كقتال أهلِ العراق وأهلِ الشام بين عليٍّ ومعاوية رضي الله عنهما، فإنه لم يكن أحدٌ منهم كافرًا ولا فاسقًا، قال النبيُّ ﷺ: «**إنَّ ابني هذا سيِّدٌ، ولعلَّ الله أن يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين**»[1].

وإن كان علىٰ الدنيا ـ كما كان [بعد][2] هذين الغارَينِ[3] الكريمين، غارِ عليٍّ ومعاوية رضي الله عنهما ـ فإنه دنيا، ويمكن أن يخلص، ويمكن أن يكون فسقًا، ويمكن أن يكون كفرًا، علىٰ حسب القرائن فيما يقاتل عليه.

وإذا كان علىٰ الاستطالة والاعتداء فهو كفرٌ عند المبتدعة، يوجب الخلودَ في النار، وعند أهل السنَّة يكون فسقًا.

وإن كان الاقتتالُ علىٰ عقيدةٍ، كالمقاتلة علىٰ خلقِ الأفعال، أو علىٰ إنكارِ الرؤية أو الصفات؛ كان ذلك بحسب القول في إكفار المتأولين، وذلك كلُّه مبيَّنٌ في موضعه[4]، وهذا التقسيم ينبِّهك علىٰ مداخله ومخارجه.

وقولُه: «**قتالُه كفر، وسبُّه فسوق**» بيانٌ لأنَّ القتال قد يكون كفرًا، والسَّبَّ لا يكون منه كفر، فذكَرَ منازلَهما في التغليظِ والغالبِ.

وأما قولُه: «**مَن قَتَل نفسه بشيءٍ عُذِّب به**» فهو وعيد، حكمُه ما تقدَّم من دخوله في المشيئة، والمرادُ به: في وقتٍ دون وقت، أو علىٰ صفةٍ دون صفة،

---

(١) أخرجه البخاري (٢٧٠٤)، من حديث أبي بكرة رضي الله عنه.

(٢) في النسخ: (بين)، وقد سبق أنَّ قتال علي ومعاوية رضي الله عنهما قتالُ تأويلٍ لطلب الاهتداء، فالمثبت أقرب ما يستقيم به السياق، والله أعلم.

(٣) الغار: الجماعة من الناس. انظر: تهذيب اللغة (٨/١٦١).

(٤) انظر: أحكام القرآن (٤/١٤٩ ـ ١٥٣، ٢/٣٣٦).




أو في حالٍ دون حال.

بيانُ ذلك: أنَّ المعذَّب علىٰ ذلك يُستغفَر[1] له، فيخرج من النار بالشفاعة، وربما لم يُعذَّب ـ لأجل المغفرة ـ ابتداءً، وقد تقع الموازنةُ فيُعتَدُّ له بالحسنات، فتَرْجَحُ علىٰ السيئات أو تَرْجَحُ عليها.

أو في حالٍ دون حال؛ المعنىٰ: أن تكون نيَّتُه في القتل الراحةَ من العذاب، أو لشفاءِ الغَيظ، أو كراهةً في رؤيةِ شيءٍ، أو للتكذيب بالآخرة، وأنه إذا قتل نفسَه استراحَ وكان آخرَ العمل، فيقابَل كلُّ امرِئٍ وقسمٍ بما يليق به، علىٰ ما قرَّرناه في أصول أهل السنة.

وباقي معاني الحديث قد تقدَّمت.

[١٧٧٠] يشهد لذلك كلِّه قولُه في الباب بعدَه: «**مَن مات وهو يشهد أن لا إله إلا الله؛ حرَّمه الله علىٰ النار**»، عن عُبادة رضي الله عنه[2].

وذلك علىٰ ستة وجوه:

* **الأول**: أن يكون كافرًا فيؤمن، فيموت قبل أن يذنب.

* **الثاني**: أن يكون مذنبًا فيتوب.

* **الثالث**: أن يكون مقتولًا في سبيل الله.

* **الرابع**: إن عُدَّت له «لا إله إلا الله» في الوزن؛ فلا يَرجَحُها شيء،

---

(١) كذا في ك، ل، وهو أظهر، وفي سائر النسخ: (سيُغفَر).

(٢) جامع الترمذي (الإيمان/ باب ما جاء فيمن يموت وهو يشهد أن لا إله إلا الله، رقم: ٢٦٣٨)، وقال: «حسن صحيح».




وليست توزن لكلِّ أحد، وإنما توزَن لمخصوص، [١٧٧١] كما روىٰ أبو عيسىٰ(١) وغيرُه(٢) عن عبد الله بن عمرو بن العاصي رضي الله عنهما، ومن حديث غيره(٣): أنَّ «**"لا إله إلا الله" لو وُضِعت في كِفَّة، والسماواتُ والأرضُ في أخرىٰ؛ لرجحتها "لا إله إلا الله"**».

* **الخامس**: قال ابن شهاب: «كان هذا قبل أن تَنزِلَ الفرائض»(٤).

* **السادس**: قال وهب بن منبِّه: «لا إله إلا الله مفتاحٌ له أسنانٌ، إن جئتَ بالمفتاح بأسنانه فُتِح لك، وإلا لم يُفتَح»(٥).

وكلُّ هذه الأقوال محتمِلٌ، إلا قولَ ابن شهاب فلا وجهَ له، وقولُ وهبٍ صحيحٌ؛ فإنَّ الأسنان إذا كملت في المفتاح فَتَح من غير ريب، وإن زالت الأسنانُ أو بعضُها كان الشكُّ في حال الفتح والفاتح والمفتوح.

وهذا القدرُ كافٍ في العارضة، فإنَّ بيانه علىٰ العموم في كتب الأصول(٦)، وقد ثبت عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم.

---

(١) جامع الترمذي (الإيمان/ باب ما جاء فيمن يموت وهو يشهد أن لا إله إلا الله، رقم: ٢٦٣٩)، وقال: «حسن غريب».

(٢) أخرجه ابن ماجه (٤٣٠٠). وأخرجه البخاري في الأدب المفرد (ص١٨٨، رقم: ٥٤٨)، وأحمد (١١/ ١٥٠، رقم: ٦٥٨٣)، بلفظ أقرب إلىٰ ما ذكره المصنف. وإسناده حسن.

(٣) أخرجه البزار، كما في كشف الأستار (٤/ ٧، رقم: ٣٠٦٩)، من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

(٤) علَّقه الترمذي (عقب الحديث: ٢٦٣٨)، وأخرجه ابن المبارك في الزهد (ص٣٢٣).

(٥) علَّقه البخاري (الجنائز/ باب ما جاء في الجنائز، ومن كان آخر كلامه: لا إله إلا الله، ٢/ ٧١)، بصيغة التمريض، ووصله في التاريخ الكبير (١/ ٩٥).

(٦) انظر: المتوسط (ص٤٥٧ ـ ٤٦٠).




[١٧٧٢] وقد عقَّب ذلك أبو عيسىٰ[1] بحديث معاذ بن جبلٍ رضي الله عنه في حقِّ الله علىٰ العباد بإلهيَّتِه ومِلكه في مُلكه، وحقِّ العباد علىٰ الله بما أولاهم من كرمِه وصدقِ وعدِه، فحقُّه أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئًا.

والشِّرك علىٰ أقسام، ويعود ذلك إلىٰ قسمين: قسم في الاعتقاد، وقسم في العمل؛ فإن كان الشركُ في الاعتقاد فلا خلاصَ ولا قِصاص، وإن كان الشركُ في العمل رُجِي الخلاص، ووقع في الأعمال القِصاص.

ورجعَ قولُه في حقِّ العباد علىٰ الله: «**أن لا يعذِّبَهم**» إذا انتفىٰ الشركُ كلُّه، فإن انتفىٰ بعضُه كان الجزاءُ علىٰ حسب ترتيب ذلك وتنزيلِه، وهو كلُّه محكَمٌ في مسائل الوعد والوعيد.

ولكن إذا مات وهو لا يشرك بالله شيئًا؛ دخل الجنَّةَ وإن زنىٰ وإن سرق، إخبارٌ من الله أنَّ المعاصي وإن كانت كبائر لا تمنع ـ مع الشهادة ـ عند الخاتمة من الجنة؛ إما بتوبةٍ، وإما بقِسمٍ من هذه الأقسام المتقدمة.

[١٧٧٣] وآيةُ ذلك وتحصيلُه: حديثٌ حسنٌ رواه أبو عيسىٰ، عن عبد الله ابن عمرو رضي الله عنهما، عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم: «**إنَّ الله خلق خلقَه في ظُلمةٍ، فألقىٰ عليهم من نوره، فمَن أصابه من ذلك النور اهتدىٰ، ومَن أخطأه ضلَّ، فلذلك أقول: جفَّ القلم علىٰ علم الله**»[2].

وتبيَّنَ بهذا أنَّ كلَّ أحدٍ يَلقَىٰ من ذلك النور بقدر ما وُهِبَ له من العموم والخصوص، والجملة والتفصيل، وفي القلب والجوارح، ويَنفُذُ كلُّ ذلك علىٰ ما علِمَه الله وكتَبَه، والله أعلم.

---

(١) جامع الترمذي (الإيمان/ ما جاء في افتراق هذه الأمة، رقم: ٢٦٤٣)، وقال: «حسن صحيح».
(٢) جامع الترمذي (الإيمان/ ما جاء في افتراق هذه الأمة، رقم: ٢٦٤٢).

بَابُ
افتراق هذه الأمة

[١٧٧٤] ذكر حديثَ أبي هريرة ﵁، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «**تفرَّقت اليهودُ علىٰ إحدىٰ وسبعين فِرقةً، والنصارىٰ مثلَ ذلك، وستفترق أمتي علىٰ ثلاثٍ وسبعين فِرقةً**»[١].

[١٧٧٥] ومن حديثِ ابن عمرٍو ﵄: قال رسول الله ﷺ: «**لَيأتينَّ علىٰ أمتي ما أتىٰ علىٰ بني إسرائيل حذوَ النعل بالنعل، حتىٰ إن كان منهم مَن يأتي أمَّهُ علانيةً لَكان في أمتي مَن يصنع ذلك، وإنَّ بني إسرائيل تفرَّقت علىٰ ثنتين وسبعين ملَّةً، وتفترق أمَّتي علىٰ ثلاثٍ وسبعين ملَّةً، كلُّها في النار إلا ملَّةً واحدةً**»، قالوا: مَن هي يا رسول الله؟ قال: «**ما أنا عليه وأصحابي**»[٢].

الأول صحيح حسن، والثاني مفسَّرٌ غريب، في طريقه عبدُ الرحمن بن زياد الإفريقي.

وقد ذكر علماؤنا[٣] رحمة الله عليهم تعديدَ الفِرَق: الروافضُ عشرون فِرقةً، الخوارجُ عشرون فِرقةً، القدريةُ المعتزلةُ عشرون فِرقةً، وسبعُ فِرَقٍ في الإرجاء، والضِّرارية، والجهمية، والكَرَّامية، والنَّجَّارية، وفرقةٌ جهميةٌ مرجئةٌ

---

(١) جامع الترمذي (الإيمان/ ما جاء في افتراق هذه الأمة، رقم: ٢٦٤٠).

(٢) جامع الترمذي (الإيمان/ ما جاء في افتراق هذه الأمة، رقم: ٢٦٤١)، وقال: «حسن غريب مفسَّر»، وفي بعض النسخ: «مفسَّر غريب».

(٣) انظر: الفَرْق بين الفرق (ص١٥ ـ ٢٠)، والتبصير في الدين (ص٢٣ ـ ٢٥).




جمعت بين البدعتين، كأبي شَمِر ومحمد بن شَبيب.

فهؤلاء ثِنتان وسبعون فرقةً، كلُّهم على بدعة، أوضحَهم وعدَّدهم بمقالتهم الشيخُ الإمامُ أبو المظفَّر شَاهْفُور الأصبهاني(١) لخواجا بَزُرْك(٢)؛ ليتميَّزَ لهم أهلُ السنة من أهل البدعة لِكثرتهم(٣).

وفاتَ أبا المظفَّر رحمه الله فرقةٌ سخيفةٌ، مكفَّرةٌ على أحد التأويلين، وهي التي تقول: لا نقول إلا ما قال الله ورسولُه، وتُنكِرُ النظرَ أصلًا، وتنفي التمثيلَ والتشبيهَ الذي يسميه أهلُ السنَّة القياسَ، الذي لا يُعرَف الله إلا به، ويتعلَّقون بحديثٍ يرويه البزَّار عن نُعَيم بن حمَّاد عن عيسى بن يونس.

وكان عندنا في الأندلس رجلٌ يقال له قاسم بن أصبغ(٤)، رحل وروى الحديثَ، وعادَ فأسندَ، وادَّعى أنه لا قياسَ ولا نظرَ، فقال في هذا الحديث:

---

(١) أبو المظفَّر طاهر بن محمد الإسفراييني ثم الطوسي الشافعي، المعروف بـ«شاهفور»، إمام فقيه أصولي مفسر، سمع من أصحاب الأصم، توفي سنة (٤٧١هـ). انظر: المنتخب من كتاب السياق (ص٢٧٢)، وسير أعلام النبلاء (٤٠١/١٨)، وطبقات الشافعية الكبرى (١١/٥).

(٢) هو الحسن بن علي بن إسحاق بن العباس أبو علي الطوسي، المعروف بنظام الملك، ويعرف بخواجا بَزُرْك، وخواجا بالفارسية: الوزير، وبزرك: العظيم، وزر للسلطان ألب أرسلان ثم لولده ملكشاه، وكان وزيرا عادلًا، وقف عدَّة مدارس لطلبة العلم، وكان كثير المخالطة لأهل العلم، مكرمًا لهم، اغتالته الباطنية سنة (٤٨٥هـ). انظر: بغية الطلب (٢٤٧٨/٥ ـ ٢٥٠١).

(٣) في كتابه «التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين»، وهو مطبوع.

(٤) أبو محمد قاسم بن أصبغ بن محمد الأموي مولاهم القرطبي، الإمام الحافظ، سمع بقيَّ بن مخلد وابنَ أبي خيثمة وجماعة، وروى عنه خلقٌ كثيرٌ، وانتهى إليه علو الإسناد بالأندلس مع الحفظ والإتقان، وبراعة العربية، والتقدم في الفتوى، توفي سنة (٣٤٠هـ). انظر: تاريخ علماء الأندلس (٤٠٦/١)، وسير أعلام النبلاء (٤٧٢/١٥).

وقد أخرج الحديثَ من طريقه: ابن عبد البر في جامع بيان العلم (١٠٣٨/٢، رقم: ١٩٩٦، ١٩٩٧).




حدَّثنا محمد بن إسماعيل الترمذي: حدَّثنا نُعَيم بن حمَّاد: حدَّثنا ابنُ المبارَك: حدَّثنا عيسىٰ بن يونس، عن حَرِيز ـ وهو ابن عثمان ـ، عن عبد الرحمن بن جُبَير بن نُفَير، عن أبيه، عن عوف بن مالكٍ الأشجعي ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**تفترق أمَّتي علىٰ بضعٍ وسبعين فِرقةً، أعظمُها فتنةً قومٌ يقيسون الأمورَ برأيهم، فيُحِلُّون الحرامَ، ويحرِّمون الحلال**»[١]، سواءً، إلا أنه زاد فيه ابن [المبارك][٢]، وإنما دخلت الداخلةُ فيه لأنَّ نُعَيم بن حمَّاد رواه في «الرقائق»[٣] التي هي من تأليف ابن المبارك، فأَدخلَ عليه ابنَ المبارك مَن جَهِلَ الأمرَ فيه.

وهؤلاء[٤] قومٌ يقدِّمون النظرَ علىٰ الخبر، وهم صِنفٌ من القدريَّة، كما أنَّ الطائفةَ الأولىٰ[٥] صِنفٌ من الخوارج وفرعٌ من فروعهم؛ لأنهم الذين

---

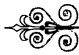
(١) وأخرجه البزار (٧/١٨٦، رقم: ٢٧٥٥)، والطبراني في الكبير (١٨/٥٠، رقم: ٩٠)، والحاكم (٦/٤٤٤، رقم: ٦٤٧٤)، من طريق عن نعيم بن حماد به. قال أحمد وابن معين: «ليس له أصل»، وأعلَّه البزَّار بتفرُّد نعيم، واستنكره البيهقي. انظر: جامع بيان العلم (٢/١٠٣٨)، والمدخل إلىٰ السنن الكبرىٰ (ص١٨٨، رقم: ٢٠٨).

(٢) في النسخ: (مالك)، والمثبت ما يقتضيه السياق.

(٣) لم نقف عليه في المطبوع. وهي زوائد لنعيم بن حماد علىٰ كتاب الزهد لابن المبارك. انظر: الزهد والرقائق لابن المبارك (١/٢).

(٤) يقصد المذكورين في هذا الحديث بأنهم يقيسون الأمور، فذكر أنهم الذين يقدِّمون الرأي علىٰ النص.

(٥) يقصد الذين ذكرهم ابتداءً بأنهم يقولون: لا نقول إلا ما قال الله ورسولُه، ويعني بهم الظاهرية كما سيذكره قريبًا، وابن العربي ﷺ يُقذِعُ القولَ فيهم، وهم مخطئون في إبطال القياس بلا ريب، لكن لا يعابون بوقوفهم علىٰ ظواهر النصوص، إلا فيما لا يراد به الظاهر؛ لأنَّ فيه إبطالًا للمعنىٰ المراد شرعًا. وانظر: فهرسة اللبلي (ص٩٠ ـ ٩٢)، وسير أعلام النبلاء (٢٠/١٩٨، ٢٠٢)، والموافقات (٣/٤٢٠ ـ ٤٢١)، وأعلام الموقعين (٣/٥٧٥ ـ ٥٧٦).

ابتدعوا هذا أوَّلًا، وقالوا: لا حكم إلا لله، فلذلك ـ والله أعلم ـ لم يذكرهما.

ولكنه أمرٌ استشرىٰ داؤه، وعزَّ عندنا دواؤه، وفُتِن الجهلةُ به، فمالوا إليه، وغرَّهم رجلٌ كان عندنا يقال له ابن حزم، انتدب لإبطال النظر، وسدِّ سُبُلِ العِبَر، ونَسَبَ نفسَه إلىٰ الظاهر اقتداءً بداود وأشياعه، فسوَّدَ القراطيس، وأفسَدَ النفوس، واعتمدَ الرَّدَّ علىٰ الحقِّ نظمًا ونثرًا، فلم يَعدِم كبوًا وعَثْرًا، وفي بعضِ معارضاته بالرَّدِّ علىٰ مُقارضاته[1] قلتُ هذا الشعر:

قالوا الظواهرُ أصلٌ لا يجوز لنا ❁ عنها العدولُ إلىٰ رأيٍ ولا نظرِ
قلتُ: اخسؤوا فمقامُ الدِّين ليس لكم ❁ هذي الكظائمُ[2] فاستنجُوا من الوَبَرِ[3]
تأخَّروا فورودُ العَذبِ مَهلَكَةٌ ❁ إلا لمن كان يرجو الفوزَ في الصَّدَرِ
إنَّ الظواهرَ معدودٌ مَواقِعُها ❁ فكيف يُحصَىٰ بيانُ الحكمِ في البشَرِ
فالظاهريَّةُ في بطلانِ قولِهمُ ❁ كالباطنيَّةِ غير الفرق في الصُّوَرِ
كلاهما هادمٌ للدين من جهةٍ ❁ والمقطعُ العدلُ[4] موقوفٌ علىٰ النظرِ
هذي الصحابة تستمري خواطرَها ❁ ولا تُخافُ عليها غِرَّةُ الخطَرِ
وتُعمِلُ الرأيَ مضبوطًا مآخذُهُ ❁ وتُخرِجُ الحقَّ محفوظًا من الأثرِ

(١) كذا في ط٢، وهو أظهر، وفي ن٢: (مغارضاته)، وفي سائر النسخ: (معارضاته).

(٢) الكظائم: آبار تُحفر ويُباعَد ما بينها، ثم يُخرَق ما بين كل بئرين بقناةٍ تؤدي الماء من الأولىٰ إلىٰ التي تليها، حتىٰ يجتمع الماء إلىٰ آخرهن. انظر: تهذيب اللغة (١٠/٩٣).

(٣) كذا في د، وهو أظهر، وفي ط٣: (فانسجوا من الوبر)، وفي سائر النسخ: (فاستحيوا من الوتر)، والظاهر أن المراد: أنكم لا تبلغون الماءَ في هذه الآبار، فاستنجوا بالوبر.

(٤) في ك: (والمقطع الحق)، وفي ط٣: (والموقف العدل)، والمثبت من سائر النسخ.

في الحَـدِّ معتبَـرٌ للناظريـن فـلا ❁ تَطـوِ الفـؤادَ علىٰ غُـرٍّ مِـن الغُـرَرِ
والعَولُ[1] أصلٌ وما عالَ السَّدادُ بهِ ❁ فـانظُرْ إليـه بقلـبٍ صـادقِ الفِكَـرِ
لمَّـا رأيتم عقـودَ الدِّيـن في نَسَـقٍ ❁ مـن الجـواهـرِ نَظَّمتُـم مِـن البَعَـرِ
لمَّـا صفـا منهَـلُ الإسـلامِ مُطَّـرِدًا ❁ رُثْتُـم عليـه فسُقِّيتُـم مـن الكَـدَرِ
بِينُـوا عـن الخلق لستم منهمُ أبـدًا ❁ مـا للأنـامِ ومعلـوفٍ مِـن البقـرِ

وقد أوضح النبيُّ ﷺ المراد، وسهَّلَ السبيلَ للعباد، بقوله: «**الناجيةُ منهم ما أنا عليه وأصحابي**».

وقد مهَّد علماؤنا تفصيلَ سبيلِ الأئمَّة الماضين، وأجَلُّها كتابًا على العموم، وأوضَحُها بيانًا، وأقربُها للكلِّ إمكانًا: رسالةُ الشيخ أبي بكر بن مجاهدٍ لأهل بابِ الأبواب[2]، فليعوَّلْ عليها، فلم يؤلِّف أحدٌ من أهل السنَّة مثلَها، وهذا أمرٌ تدركونه بالتجربة إذا رأيتموه، واللهُ الموفِّقُ للصواب برحمته.



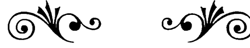
(١) كذا في ن٢، م، وفي سائر النسخ: (والقول)، والمثبت أظهر؛ إذ يقصد العَول في المواريث، ولم تقل به الظاهرية. انظر: المحلىٰ (٨/٢٧٧).
(٢) وهي الرسالة المشهورة، المطبوعة باسم: «رسالة إلىٰ أهل الثغر بباب الأبواب»، وقد اختُلِف في مؤلفها: هل هو أبو الحسن الأشعري (٣٢٤هـ) أم تلميذه أبو عبد الله ـ ويقال: أبو بكر ـ محمد بن أحمد بن مجاهد الطائي (نحو ٣٧٠هـ)؟ انظر: فهرس ابن عطية (ص١٢٦)، وتبيين كذب المفتري (ص١٣٦)، وفهرسة ابن خير (ص٣١٧)، ومنهاج السنة (٢/٢٦٨).

أبواب العلم

❁ مقدمة:

أكثَرَ الناسُ في فضائل العلم، وهو أفضلُ من أن تُتلَىٰ فضائلُه، إذ لم يصحَّ فيه أكثرُ ما أورد الناسُ فيه، وقد بيَّنَّاه في «سراج المريدين»[1].

وكذلك القولُ في حقيقته: اختلف الناسُ في ذكر الألفاظ الدالَّةِ علىٰ حقيقته، وليست بذلك[2]؛ فإنَّ العلمَ أبيَنُ مِن أن يبيَّن، ولكن المبتدعة الملحدة أرادت إدخالَ العلم وغيرَه من الألفاظ الدينيَّة والعقليَّة في سوق الإشكال؛ حتىٰ تضلِّلَ الناسَ وتفتِنَهم[3] بأنه ليس هنالك معنًىٰ معلوم، وإنما هي دعاوىٰ وتلبيساتٌ، وهذا كلُّه محقَّقٌ في مواضعه من الأصول[4] والتفسير[5]، فلا نطوِّلُ به في هذه العارضة.



(١) سراج المريدين (٢/٩).

(٢) في ك، ل، ط٣: (كذلك)، وفي د: (لذلك)، والمثبت من سائر النسخ.

(٣) في د: (وتنبئهم)، والمثبت من سائر النسخ.

(٤) انظر: المحصول (ص٢٤).

(٥) انظر: سراج المريدين (٢/٨).

بَابٌ
إذا أراد الله بعبدٍ خيرًا يفقِّهه في الدِّين

[١٧٧٦] حديث ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما: **«مَن يُرِدِ الله به خيرًا يفقِّهْه في الدِّين»**[١].

ورواه عمرُ[٢] ومعاويةُ[٣] وأبو هريرة[٤] رضي الله عنهم.

وهو حديثٌ حسنٌ صحيحٌ متَّفقٌ عليه[٥].

الفقهُ: هو الفهمُ والتبصِرةُ لِما قال الله ورسولُه، فرُبَّ سامعٍ لم يفهم، ورُبَّ سامعٍ فهِمَ، تقول: فقِهَ الرجل ـ بكسرِ العين ـ إذا فهِمَ، فإن ضممتَها كان معناه: صار فقيهًا؛ أي: فَهِمًا عالمًا[٦].

ولهذا قال ﷺ: **«نضَّر الله امرءًا سمعَ مقالتي فوعاها، فأدَّاها كما سمعها؛ فرُبَّ حامِلِ فقهٍ ليس بفقيه، ورُبَّ حامِلِ فقهٍ إلىٰ مَن هو أفقه منه»**[٧]، فبيَّن أنه قد يحفظ مَن لا يفهم، وقد يفهم وغيرُه أفهَمُ منه، وهذه مراتب قدَّرها الله وأخبر عنها بقوله: ﴿يَرْفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ دَرَجَٰتٍ﴾ [المجادلة: ١١].

---

(١) جامع الترمذي (العلم/ باب إذا أراد الله بعبد خيرًا فقهه في الدين، رقم: ٢٦٤٥).

(٢) أخرجه الطحاوي في مشكل الآثار (٤/٣٩٤، رقم: ١٦٩٢)، وأبو عوانة في المستخرج (٢٠/٣٣٨، رقم: ١١٧٤٦)، وغيرهما.

(٣) أخرجه البخاري (٧١)، ومسلم (١٠٣٧).

(٤) أخرجه ابن ماجه (٢٢٠)، والنسائي في الكبرىٰ (٥/٣٥٨، رقم: ٥٨٠٨).

(٥) من حديث معاوية رضي الله عنه.

(٦) انظر: غريب الحديث للحربي (٢/٧٣٦)، وتهذيب اللغة (٥/٢٦٣)، والصحاح (٦/٢٢٤٣).

(٧) سيأتي برقم (١٧٨٥) وما بعده.

قالت الصوفية: ولا يكون فقيهًا إلا مَن كان عاملًا بما علم، وصدَقُوا؛ فإنَّ مَن لم يعمل بما علم ـ مما فيه نجاتُه وخلاصُه ـ فما فهِمَ.



۞ حَديث فضل العلم:

[١٧٧٧] ذكر حديثَ أبي هريرة ﷺ: «**مَن سلك طريقًا يلتمس فيه علمًا سهَّل الله له طريقًا إلىٰ الجنة**».

حديث حسن(١)، ومعنًىٰ صحيح.

[١٧٧٨] وعقَّبه بحديث أنسٍ ﷺ: «**مَن خرج في طلب العلم فهو في سبيل الله**»(٢).

وسُبُلُ الله كثيرةٌ، منها أو أفضلُها طلبُ العلم.

[١٧٧٩] وأعقبَه بحديثٍ ضعيفٍ، عن عبد الله بن سَخبَرةَ، عن أبيه سَخبَرةَ: «**إنَّ طلبَ العلم كفَّارةٌ لما مضىٰ**»(٣).

ولا إشكالَ في أنَّ الحسنات يُذهِبنَ السيئات.

وأدخل أبو داود(٤) حديثَ أبي الدَّرداء ﷺ: «**مَن سلك طريقًا يلتمس فيه علمًا سهَّل الله له طريقًا إلىٰ الجنة، وإنَّ الملائكة لَتضعُ أجنحتَها لطالب**

---

(١) جامع الترمذي (العلم/ باب فضل طلب العلم، رقم: ٢٦٤٦).

(٢) جامع الترمذي (العلم/ باب فضل طلب العلم، رقم: ٢٦٤٧)، وقال: «حسن غريب، ورواه بعضهم فلم يرفعه».

(٣) جامع الترمذي (العلم/ باب فضل طلب العلم، رقم: ٢٦٤٨).

(٤) سنن أبي داود (٣٦٤١)، بنحوه. وأخرجه (٣٦٤٢)، من طريقٍ آخر عن أبي الدرداء ﷺ بمعناه. وأخرجه الترمذي (٢٦٨٢)، من طريق محمد بن يزيد الواسطي، عن عاصم بن رجاء ابن حيوة، عن قيس بن كثير. وقال: «وليس هو عندي بمتصل،... وإنما يُروىٰ هذا الحديث عن عاصم بن رجاء بن حيوة، عن الوليد بن جميل، عن كثير بن قيس، عن أبي الدرداء، عن النبي ﷺ، وهذا أصحُّ».

العلم، وإنَّ العالِمَ لَيشفعُ له مَن في السماوات ومَن في الأرض، حتى الحوت في الماء».

وزاد غيرُ أبي عيسى في حديث أبي هريرة رضي الله عنه الأوَّل: **«ومَن أبطأَ به عملُه لم يُسرِعْ به نسبُه»**[(١)].

فأما حديثُ أبي الدَّرداء رضي الله عنه فله علَّتان عظيمتان:

إحداهما: أنه يرويه عاصم بن رجاء بن حَيْوَة، واختُلِفَ عنه:

فرواه أبو نُعيم[(٢)]، عن عاصم بن رجاء بن حَيْوَة، عمَّن حدَّثه، عن كثير ابن قيس.

ورواه أبو داود فقال فيه: عن عاصم، عن داود بن جميل، عن كثير بن قيس. وداودُ مجهول[(٣)]، وعاصمٌ ومَن بعده مجهولون ضعفاء[(٤)].

وقد رواه الأوزاعي[(٥)]، عن كثير بن قيس، عن يزيد بن سَمُرَة، عن أبي الدرداء رضي الله عنه.

وفي هذا ما لا يخفى؛ لأنهما علَّتان: جهالةٌ واختلاف.

---

(١) هذه الزيادة عند الترمذي (٢٩٤٥). وأخرجه أيضًا: مسلم (٣٨ ـ رقم: ٢٦٩٩)، وأبو داود (٣٦٤٣).

(٢) أخرجه من طريقه: ابن عبد البر في جامع بيان العلم (١/١٧٠، رقم: ١٧٧).

(٣) انظر: تهذيب التهذيب (٣/١٥٦).

(٤) عاصم بن رجاء بن حيوة؛ قال ابن معين: صويلح، وقال أبو زرعة: لا بأس به، وذكره ابن حبان في الثقات، ووثقه ابن عبد البر. انظر: تهذيب التهذيب (٥/٣٧)، وجامع بيان العلم (١/١٦٣).

(٥) أخرجه البيهقي في الشعب (٣/٢٢١، رقم: ١٥٧٤)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم (١/١٧٠، رقم: ١٧٨).

وحديثُ الأعمش يقول فيه مرَّةً: عن أبي صالح[١]، ومرَّةً: حُدِّثتُ عن أبي صالح[٢]؛ فتارةً قطعَه، وتارةً وصَلَه، وقد أدخل البخاريُّ أمثالَه.

ولا إشكالَ في أنَّ طريقَ العلم طريقُ الجنة؛ لأنه مِن سُبُل الله الشريفة، أو أشرفُ سُبُلِ الله، فالمعنى صحيح، والعلَّةُ التي ذكر أبو عيسى ضعيفةٌ، فالحديث أيضًا صحيح، وانتظم إلى صحَّةِ السَّنَدِ صحَّةُ المعنى، والله أعلم.

وقد روى هذا الحديث ـ كما قال أبو عيسى ـ عاصمُ بن رجاء بن حيوة، عن الوليد بن جميل، عن كثير بن قيس، عن أبي الدرداء رضي الله عنه، ورأى محمد ابن إسماعيل هذا أصحَّ[٣].

وقد رواه عن الأوزاعي بِشرُ بن بكر[٤]، ورواه الأوزاعي عن عبد السلام ابن سُلَيم، عن يزيد بن سَمُرة وغيرِه من أهل العلم، عن بِشر بن قيس، عن أبي الدرداء رضي الله عنه، عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم. ولم يُحدِّث به عن الأوزاعي من أصحابه إلا بِشرٌ هذا، قاله حمزةُ الحافظ[٥]، ولم يروه عن بِشر بن بكرٍ إلا أبو الطاهر

---

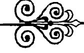
(١) يقصد حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وهو بهذا الوجه عند مسلم (٣٨ ـ رقم: ٢٦٩٩)، وأبي داود (٣٦٤٣)، والترمذي (٢٩٤٥).

(٢) رواه عنه على هذا الوجه: أسباط بن نصر، عند أبي داود (٤٩٤٦)، والترمذي (١٩٣٠). وروايته مخالفة لرواية الجماعة عن الأعمش، كما بيَّن الترمذي في عقب الأحاديث (١٤٢٥، ١٩٣٠، ٢٩٤٥)، وقد أخرجه مسلم عقب الحديث (٣٨ ـ رقم: ٢٦٩٩)، من طريق أبي أسامة، عن الأعمش: حدثنا أبو صالح.

(٣) نقله الترمذي عقب حديث أبي الدرداء رضي الله عنه (٢٦٨٢).

(٤) أخرجه الخطيب في تلخيص المتشابه (٨٦/٢، رقم: ١٤٢٢)، من طريق أحمد بن عمرو بن السرح، عن بشر بن بكر به.

(٥) نقله ابن عبد البر في جامع بيان العلم (١٧٠/١، عقب الحديث: ١٧٧)، وتعقَّبه برواية ابن المبارك عن الأوزاعي.




أحمدُ بن عمرو بن السَّرح، في قولِ بعضهم.

وقد ذكره البخاري في «تاريخه»(١)، عن ابن المبارك، عن الأوزاعي قال: حدَّثنا أحمد بن عيسىٰ: حدَّثنا بِشر بن بكر، عن الأوزاعي. وقال إسحاق: عن عبد الرزاق، عن ابن المبارك، عن الأوزاعي، ولم يَذكُر السماع، فالله أعلم.

وقد ذكر البخاريُّ عِوَضَ الوليدِ بن جميل: داودَ بن جميل.

وقد رواه أبو داود(٢)، عن عاصم بن رجاء بن حيوة، عن [داود](٣) بن جميل، عن كثير بن قيس، عن أبي الدَّرداء رضي الله عنه.

وقد رواه إسماعيل بن عيَّاش(٤)، عن عاصم بن رجاء بن حيوة، عن داود بن جميل، عن كثير بن قيس، عن أبي الدرداء رضي الله عنه. وكذلك رواه عبد الله ابن داود الخُرَيبي(٥) كرواية إسماعيل.

وإسماعيل بن عيَّاش حديثُه في الشام مستقيم، وعاصمُ بن رجاء ثقةٌ مشهورٌ، روىٰ عنه إسماعيل بن عيَّاش، وعبدُ الله بن داود الخُرَيبي، وأبو نُعَيم، وعبد الله بن يزيد بن الصَّلت، وغيرُهم، وداودُ بن جميل مجهولٌ، لا يُعرَف هو ولا أبوه، ولا روىٰ عنه غيرُ عاصم بن رجاء بن حيوة(٦).

وفي الحديث كلامٌ طويلٌ هذا لُبَابُه.

---

(١) التاريخ الكبير (٨/٣٣٧).
(٢) سنن أبي داود (٣٦٤١).
(٣) في النسخ: (خلف)، والتصويب من سنن أبي داود.
(٤) أخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم (١/١٦٣، رقم: ١٧٢).
(٥) وهي رواية أبي داود (٣٦٤١)، وابن ماجه (٢٢٣).
(٦) إلىٰ هنا الكلام لابن عبد البر في جامع بيان العلم (١/١٦٣).

❁ **الفوائد:**

* **الأولىٰ**: لا خلاف أنَّ طريقَ العلم طريقٌ إلىٰ الجنة، بل أوضحُ الطُّرُقِ إليها.

* **الثانية**: أنَّ قولَه: «**إنَّ الملائكة لَتضع أجنحتَها لطالب العلم**» فيه أربعةُ أقوال:

الأول: تتخاشَعُ لِعلمِه ولِفضلِه[١].

الثاني: الرِّفقُ به[٢].

الثالث: تقفُ عندَه لا تتجاوزُه، ولا تحرِّكُها إلىٰ غيره؛ لأنها طالبةٌ للخير أبدًا، فإذا وجدتْهُ لَزِمتْهُ[٣].

الرابع: معناه: تحمِلُه عليها، فينال مطلوبَهُ بتيسير الله علىٰ يديها[٤].

* **الثالثة من الفوائد**: استغفارُ الحيوان في البحر له؛ فقيل[٥]: إنه حقيقةٌ، وأنها مسخَّرةٌ لذلك من الله، لا لمعنًىٰ كان مِن طلبهِ العلمَ إليها، وقد بيَّنَّا في غير موضعٍ كيفيَّةَ استغفار الحيوانات البهيمةِ والجمادات، حقيقةً أو مجازًا، فليُنظَر في «التفسير»[٦] و«المشكلَين».

---

(١) انظر: معالم السنن (١/٦١).

(٢) لم نقف عليه، ولعله يعود إلىٰ أحد المعاني التي ذكرها الخطابي في المعالم، مع أنه ذكر أنها ثلاثة فقط، والظاهر أن المصنف ينقل عنه، والله أعلم.

(٣) انظر: معالم السنن (١/٦١).

(٤) انظر: المصدر السابق.

(٥) انظر: جامع بيان العلم وفضله (١/١٧٤).

(٦) انظر: أحكام القرآن (٣/٢٠٤ ـ ٢٠٦).

وقيل[1]: إنه مجاز، كما قال: «**مَن بنىٰ لله مسجدًا ولو مثلَ مَفحَصِ قَطاةٍ**»[2]، ولا يُتصوَّرُ مسجدٌ علىٰ ذلك القدْر، ولكنه ضَرَبَ المثَلَ فيهما علىٰ تقديرِ الوجود لا علىٰ الحقيقة.



(١) انظر: المفهم (٦/٦٨٦).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٧٣٨)، وابن خزيمة (٢/٢٦٩، رقم: ١٢٩٢)، من حديث جابر رضي الله عنه. وابن أبي شيبة (٣/٨٨، رقم: ٣١٧٣)، وابن حبان (٤/٤٩٠، رقم: ١٦١٠)، من حديث أبي ذر رضي الله عنه. وإسناده صحيح.




بَابُ
كِتمان العلم وذهابِه

[١٧٨٠] حديث عطاء، عن أبي هريرة رضي الله عنه: «**مَن سُئِل علمًا ثم كتمَه أُلجِم بلجامٍ من نار**»(١).

وهو محمولٌ علىٰ **خمسة أوجه**:

* **الأول**: أن يُعدَمَ ذلك العلمُ إن لم يُظهِره، أو يقعَ السائلُ في أُحموقةٍ(٢) إن لم يُخبِره، أو تفوتَ به منفعتُه إن لم يبذله.

* **الرابع**: [١٧٨١] امتثالُ وصيَّة رسول الله ﷺ في حديث أبي هارون العبدي، عن أبي سعيدٍ الخُدري رضي الله عنه: «**إنَّ الناس لكم تَبَعٌ، وإنَّ رجالًا يأتونكم من أقطار الأرض يتفقَّهون** ـ وفي روايةٍ(٣): **من قِبَلِ المشرق يتعلَّمون** ـ، **فإذا جاؤوكم فاستوصوا بهم خيرًا**»(٤).

وذلك هو التعليم، فكان أبو سعيدٍ رضي الله عنه إذا رآهم قال: «مرحبًا بوصيَّة رسول الله ﷺ».

وذلك محقَّقٌ في الحديث الصحيح، وهو قولُه: «**تَسمَعون، ويُسمَع منكم، ويُسمَع ممن يَسمَع منكم**»(٥)، ولا بُدَّ من وجود ذلك علىٰ وجهه كما أخبر به.

---

(١) جامع الترمذي (العلم/ باب ما جاء في كتمان العلم، رقم: ٢٦٤٩)، وقال: «حسن».
(٢) في ط٢: (أحبولة)، والمثبت من سائر النسخ.
(٣) جامع الترمذي (العلم/ باب ما جاء في الاستيصاء بمن يطلب العلم، رقم: ٢٦٥١).
(٤) جامع الترمذي (العلم/ باب ما جاء في الاستيصاء بمن يطلب العلم، رقم: ٢٦٥٠).
(٥) أخرجه أبو داود (٣٦٥٩)، وأحمد (٥/١٠٤، رقم: ٢٩٤٥)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.




وقولُه: «**تَسمَعون، ويُسمَع منكم**»؛ يعني: تبلِّغون ويُبَلَّغ منكم، وليس معناه: تَقبَلون ويُقبَل منكم؛ لأنَّ هنالك مَن لا يقبل وهم الأكثر، والأول عامٌّ، والثاني خاصٌّ.

وقد أخبرنا أبو الحسين الأزدي: أخبرنا أبو مسلم الليثي: أخبرنا أبو بكر الحِيري وأبو محمد البَحِيري قالا: حدَّثنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ(١): أخبرنا جعفر بن محمد بن نُصَير الخوَّاص ببغداد: حدَّثنا محمد بن عبد الله الحضرمي: حدَّثنا إبراهيم بن [إسحاق](٢) الصِّيني: حدَّثنا سَوَّار بن مصعب، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبد الله ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**مَن كتم علمًا يُنتفَع به جاء يومَ القيامة مُلجَمًا بلجامٍ من نار**». ولم يصحَّ.

* **الخامس**: الشهادة، وخيرُ الناس مَن يأتي بها قبل أن يُسألَها، وشرُّهم مَن علِمها(٣) وكتمَها، فهو آثمٌ قلبُه، وهو بمنزلة شاهد الزور في الجانب الآخَر، والكلُّ محتمِلٌ صحيحٌ.

وأما ذهابُ العلم؛ قال المشيخة: فيكونُ بوجوه: إما بمحوِه من القلوب، وقد كان في الذين مِن قبلِنا، ثم عصم الله هذه الأمَّةَ، فذهابُ العلم منها بموت العلماء.

وقد قال جماعةٌ من الناس: إنَّ ذهاب العلم يكون أيضًا بذهاب العملِ

---

(١) المدخل إلى الصحيح (ص٩٠). وإسناده ضعيف جدًّا؛ إبراهيم بن إسحاق الصيني، وسوار ابن مصعب الهمداني: متروكان. انظر: لسان الميزان (١/٢٣٦، ٤/٢١٦).

(٢) في النسخ: (محمد)، والتصويب من المصدر.

(٣) في ط٣، ك، ل: (غلَّها)، والمثبت من سائر النسخ.

به ، فيحفظون القرآنَ ولا يعملون به ، فيذهب العلم ، [١٧٨٢] وهو الذي ضرب به المثلَ أبو الدَّرداء ﷺ في حديث أبي عيسىٰ عنه ؛ إذ قال: «هذه التوراة والإنجيل عند اليهود والنصارىٰ ، فما تغني عنهم؟»(١).

والذي عندي أنَّ الوجوهَ الثلاثةَ في هذه الأمَّة ؛ فقد يُذنِبُ الرجلُ حتىٰ يُذهِبَ ذنبُه علمَه ، وقد يقرؤه ولا يعملُ به ، وقد يُقبَضُ بعلمِه فلا يَنتفع أحدٌ به ، أو يُمنَع من بثِّه فيَذهَبُ لوقته ، كما قال البخاري(٢) عن عمر: «فإنَّ العلمَ لا يَذهب حتىٰ يكونَ سِرًّا».

وقد يكون العلم هلاكًا علىٰ صاحبه إذا طلبه لغير وجه الله ، [١٧٨٣] وفي حديث أبي عيسىٰ ، عن كعب بن مالك ﷺ: «**مَن طَلَبَ العلمَ لِيجاريَ به العلماء ، أو يماريَ به السفهاء ، أو يصرفَ به وجوهَ الناس إليه ؛ أدخله الله النار**»(٣).

والمعنىٰ فيه: أنَّ النيَّة هي ركن العمل أو شرطُه الذي لا يُعتدُّ به إلا بها ، فإذا عُدِمت لم يكن شيئًا ، فإذا فَسدت فسدَ الهدىٰ(٤) ، ويكون فسادُه علىٰ قدْر مُفسِدِه:

فإن أراد مجاراةَ العلماء ؛ دخل في باب الحسد للظهورِ والمباهاة علىٰ الأقران ، فقَلَبَ ما للآخرة للدنيا.

---

(١) جامع الترمذي (العلم/ باب ما جاء في ذهاب العلم ، رقم: ٢٦٥٣) ، وقال: «حسن غريب».

(٢) صحيح البخاري (العلم/ باب: كيف يقبض العلم ، ١/٣١) ، عن عمر بن عبد العزيز. وقيل: إن هذه الجملة من كلام البخاري ، لا من كلام عمر ، والله أعلم. انظر: تغليق التعليق (٢/٨٨).

(٣) جامع الترمذي (العلم/ باب ما جاء فيمن يطلب بعلمه الدنيا ، رقم: ٢٦٥٤) ، وقال: «غريب».

(٤) كذا في ك ، ل ، وهو أظهر ، وفي سائر النسخ: (الهوىٰ).




وإن أراد مماراةَ السفهاء فهو مثلُهم ، وقد بيَّنَّا حقيقةَ ذلك في «سراج المريدين»[1] من التفسير .

وإن أراد صرْفَ وجوهِ الناس ليكتسب الحطامَ ؛ فقد باع دينَه بعَرَضٍ من الدنيا ، فهو عاصٍ فاسقٌ ؛ تحت رجاء الخاتمة في الموت على الشهادة ، فيكون في المشيئة ، أو في تزعزُعِ العقيدة بضعفِها عند الموت وقوَّةِ الفتنةِ أو ذهابِها ، فيكون من أصحاب النار .

[١٧٨٤] وقد روى أبو عيسى ، عن ابن عمر رضي الله عنهما : **«مَن تعلَّمَ علمًا لغير الله فليتبوَّأ مقعدَه من النار»**[2] .

وهو حديثٌ صحيحُ المعنى ، ضعيفُ السنَد والمبنى .



(١) سراج المريدين (٢/١٤٩ ـ ١٥٥) .

(٢) جامع الترمذي (العلم/ باب ما جاء فيمن يطلب بعلمه الدنيا ، رقم: ٢٦٥٥) ، وقال: «حسن غريب» .

بَابُ
الحثِّ على التبليغ

[١٧٨٥] ذكر حديثَ أبان بن عثمان، عن زيد بن ثابت رضي الله عنه: قال رسول الله ﷺ: «**نضَّر الله امرَءًا سمع منَّا حديثًا، فحفِظَه حتى يبلِّغَه غيرَه؛ فرُبَّ حامِلِ فقهٍ إلى مَن هو أفقهُ منه، ورُبَّ حاملِ فقهٍ ليس بفقيه**»[١].

[١٧٨٦] وعن ابن مسعودٍ رضي الله عنه: «**فبلَّغَه كما سمِعَه**»[٢].

[١٧٨٧] وفي حديث ابن مسعودٍ رضي الله عنه أيضًا: «**سمعَ مقالتي فوعاها، فأدَّاها كما سمِعَها؛ فرُبَّ حامِلِ فقهٍ إلى مَن هو أفقهُ منه، ثلاثٌ لا يُغِلُّ**[٣] **عليهنَّ قلبُ مسلم**»، الحديث إلى آخره[٤].

حسنان صحيحان[٥]، وقد روينا حديثَ زيد بن ثابتٍ رضي الله عنه من طُرُقٍ[٦]، فصحَّ وإن حسَّنه أبو عيسى.

---

(١) جامع الترمذي (العلم/ باب ما جاء في الحث على تبليغ السماع، رقم: ٢٦٥٦)، وقال: «حسن».

(٢) جامع الترمذي (العلم/ باب ما جاء في الحث على تبليغ السماع، رقم: ٢٦٥٧).

(٣) من الإغلال، وهو الخيانة. ويروى «يَغِلُّ»؛ من الغِلِّ، وهو الحقد والشحناء؛ أي: لا يدخله حقد يزيله عن الحق.
وروي «يَغِلُ»؛ من الوغول، وهو الدخول في الشر. انظر: النهاية (٣/٣٨١).

(٤) جامع الترمذي (العلم/ باب ما جاء في الحث على تبليغ السماع، رقم: ٢٦٥٨)، وهذا الحديث ساقط من نسخة ابن العربي من الجامع، وليس عليه حكمٌ فيما وقفنا عليه من نسخ الجامع.

(٥) كذا في ط٣، ك، ل، وهو الصواب، وفي سائر النسخ: (أحاديث حِسان صحاح).

(٦) أخرجه أيضًا أبو داود (٣٦٦٠)، وابن ماجه (٢٣٠)، وأحمد (٣٥/٤٦٧، رقم: ٢١٥٩٠)، والنسائي في الكبرى (٥/٣٦٣، رقم: ٥٨١٦).

❁ **الغريب:**

نَضر: يقال بتخفيف العين، ويقال بتشديدِها تكثير (فَعَلَ)، والنَّضْرةُ: هي النعمةُ والبهاءُ يكون على الوجه[1]، قال[2]: ما من أحدٍ من أهل الحديث إلا على وجهه نَضْرةٌ؛ لقول رسول الله ﷺ: «**نضَّرَ الله امرَءًا سمِعَ مقالتي**» الحديث.

❁ **الفوائد في خمس:**

❋ **الأولى**: هذا دعاءٌ من النبيِّ ﷺ لحَمَلَةِ علمِه، ولا بُدَّ بفضلِ الله من نَيلِ بركتِه.

❋ **الثانية**: وعدُهُ بالنَّضْرة للمبلِّغ حَثٌّ على التبليغ، وحَضٌّ على الإنذار به، حسبما نزل في قوله تعالى: ﴿لِأُنذِرَكُم بِهِۦ وَمَنۢ بَلَغَ﴾ [الأنعام: ١٩].

❋ **الثالثة**: شَرَطَ الوعيَ ثم الحفظَ بعد الإصغاء، وهو الأول، وهذان ثانٍ وثالث.

❋ **الرابعة**: التبليغ، وهو فرضٌ على الكفاية، والإصغاءُ فرضُ عينٍ، والوعيُ والحفظُ يتركَّبان على معنى ما يسمع، فإن كان مما يخصُّه تعيَّنَ عليه أمرُه كلُّه، وإن كان يتعلَّقُ بغيره أو به وبغيره كان العملُ فرضَ عين، والتبليغُ فرضَ كفاية.

❋ **الخامسة**: تبليغُه بلفظه؛ لوجهين:

(١) انظر: معالم السنن (١٨٧/٤)، والغريبين (١٨٥٣/٦).
(٢) كذا في النسخ، والقول لابن عيينة. انظر: شرف أصحاب الحديث (ص١٩).

أحدهما: أنه قد ورد في بعض طُرُقِ الحديث: «**فأدَّاها كما سمِعَها**».

الثاني: أنه إذا أدَّاها كما فهِمَها أسقَطَ الاجتهادَ عمَّن يأتي بعد ذلك، وزالت فائدةُ الحديث في قولِه: «**فرُبَّ مبلَّغٍ أوعىٰ من سامع**»، وقولِه: «**رُبَّ حامِلِ فقهٍ إلىٰ مَن هو أفقهُ منه**»، وهذا بيانٌ بالغٌ في أنَّ نقلَ الحديث علىٰ المعنىٰ لا يجوز، وإن اعتقد الناقلُ فيه أنه لم يحذف منه معنًىٰ؛ فإنه اجتهادٌ منه، وقطعٌ بما قال رسولُ الله ﷺ، وقد بيَّنَّا ذلك في «أصول الفقه»[1]، وقدَّمنا في هذا الكتاب الإيضاحَ لوهمِ مَن نقَلَ علىٰ المعنىٰ من الرُّفَعاء في باب نوم الجنب[2] وغيرِه[3].



(١) المحصول (ص١١٧ ـ ١١٨).

(٢) انظر: (١/٤٣٠).

(٣) تقدم التنبيه علىٰ مسألة الرواية بالمعنىٰ، وأن مذهب الجمهور ـ وهو الراجح ـ جوازُها بشروط. انظر: (٥/٢٨٦).




بَابُ
تعظيمِ الكذب على رسول الله ﷺ

[١٧٨٨، ١٧٨٩، ١٧٩٠] ذكر فيه حديثَ ابنِ مسعودٍ رضي الله عنه[١]، وعليٍّ رضي الله عنه[٢]، وأنسٍ رضي الله عنه[٣] من طريق الزُّهري عنه.

وهو غريبٌ صحيحٌ.

وقال: «في الباب عن ثمانيةَ عشر»، وقد جمعنا فيه جزءًا[٤]، رواه عن النبيِّ ﷺ أكثرُ من أربعين[٥] رجلًا، وهو بابٌ عظيمٌ، فليُنظر في جزئه، فيه[٦] يتبيَّن مَن كان من أهل العلم وحزبه.

✻ العَارِضَة فيه:

أنَّ الأمَّةَ اجتمعت على أنَّ الكذبَ على الله يكون به الرجلُ كافرًا في نِسبة ما لا يجوز إليه في ذاته أو صفاته أو أفعاله، وكذلك على النبيِّ ﷺ في

---

(١) جامع الترمذي (العلم/ باب ما جاء في تعظيم الكذب على رسول الله ﷺ، رقم: ٢٦٥٩).

(٢) جامع الترمذي (العلم/ باب ما جاء في تعظيم الكذب على رسول الله ﷺ، رقم: ٢٦٦٠)، وقال: «حسن صحيح».

(٣) جامع الترمذي (العلم/ باب ما جاء في تعظيم الكذب على رسول الله ﷺ، رقم: ٢٦٦١)، وقال: «حسن صحيح غريب».

(٤) لم نقف على إشارةٍ إلى هذا الجزء في غير هذا الموضع من كتب ابن العربي، ولا ذكره أحد من أهل العلم فيما وقفنا عليه.

(٥) كذا في ط٣، وفي سائر النسخ: (أربعين)، وقد ذكر ابن جماعة أنه رواه أكثر من ستين صحابيًّا. انظر: المنهل الروي (ص٥٥).

(٦) كذا في النسخ، ولعل الصواب: (فَبِهِ).

مثلِه، فإن كذَبَ فيما يعود إلىٰ زيادةٍ في الشريعة أو نقصٍ منها فهي كبيرةٌ في الذنوب لا تسلبُ الإيمانَ، إلا أن يقصدَ بذلك الاستخفافَ في الشريعة فهو كافر.

وقد رُوِيت في ذلك أخبارٌ علىٰ وجوه:

* **الأول**: أن يكذِبَ عليه متعمِّدًا للكذب، عالمًا به، فهو في هذا الذي فصَّلنا.

* **الثاني**: أن يكذِبَ عليه ويتعمَّدَ إضلالَ الناس، فقد روىٰ البراء رضي الله عنه: «**مَن كذبَ عليَّ متعمِّدًا لِيُضِلَّ به الناس؛ فليتبوَّأ مقعدَه من النار**»(١).

وفي حديث بَهزِ بن حكيم، عن أبيه، عن جدِّه رضي الله عنه: «**مَن كذب عليَّ متعمِّدًا فعليه لعنةُ الله والملائكة والناس أجمعين، لا يَقبَلُ الله منه صرفًا ولا عدلًا**»(٢).

* **الثالث**: قد روىٰ أبو أُمامة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**مَن كذب عليَّ متعمِّدًا فليتبوَّأ مقعدَه بين عينَي جهنَّم**»، فشَقَّ ذلك عليهم حتىٰ عَرَفَ ذلك فيهم، فقالوا: يا رسول الله، قلتَ: «**مَن كذب عليَّ متعمِّدًا فليتبوَّأ مقعدَه بين عينَي جهنَّم**»، ولها عينان يا رسول الله؟ قال: «**أما سمعتم اللهَ يقول: ﴿إِذَا رَأَتْهُم مِّن مَّكَانِۭ بَعِيدٍ سَمِعُواْ لَهَا تَغَيُّظًا وَزَفِيرًا﴾؟**»، قالوا: وقلتَ يا رسول الله: «**مَن كذب عليَّ**»، ونحن نسمع منكَ الحديثَ فنزيدُ ونَنقُصُ ونقدِّم ونؤخِّر،

(١) أخرجه الطبراني في «طرق حديث من كذب» (ص١٠٠، رقم: ٩٨)، والحاكم في المدخل (ص٩٧). وإسناده ضعيفٌ جدًّا. وزيادة «**لِيُضِلَّ به الناس**» وردت من حديث عدد من الصحابة، وهي زيادة منكرة؛ لتفرُّد الضعفاء بها. انظر: الكامل (١/٨٤)، وتنزيه الشريعة المرفوعة (١/١٣)، والسلسة الضعيفة (٣/١٣، رقم: ١٠١١).

(٢) أخرجه الحاكم في المدخل (ص٩٥ ـ ٩٦).

فقال: «**لم أعنِ ذلك، ولكني قلتُ: مَن كذب عليَّ يريد عيبي وشَينَ الإسلام**»(١).

* **الرابع**: حديثُ عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «**مَن كذب عليَّ متعمِّدًا فليتبوَّأ مقعدَه من النار**»، قال: فمكثنا شهرًا لا نُحدِّث عنه، فجلسنا إليه يومًا كأنما على رؤوسنا الطير، فقال: «**ما لكم لا تُحدِّثون؟**»، قلنا: يا رسول الله، كيف نحدِّثُ عنك وقد سمعناك تقول الذي تقول؟ قال: «**تحدَّثوا عني ولا حرج، ومَن كذب عليَّ متعمِّدًا لِيُضلَّ به الناسَ فليتبوَّأ مقعدَه من النار**»(٢).

ولذلك كان الزُّبَير رضي الله عنه لا يحدِّث كما يحدِّث أصحابُه، ويقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «**مَن كذب عليَّ فليتبوَّأ مقعدَه من النار**»(٣) مطلَقًا بإسقاط التعمُّد.

* **الخامس**: [١٧٩١] روى أبو عيسى(٤) وغيرُه(٥): «**مَن رَوَى عني حديثًا يُرَى أنه كذبٌ فهو أحد الكاذبِينَ**».

وخرَّجه مسلم.

وقد كان بعض الزهَّاد بخراسان يضع الحديثَ في فضائل القرآن وسُوَرِهِ،

---

(١) أخرجه الطبراني في «طرق حديث من كذب» (ص١٣١، رقم: ١٤٣)، والحاكم في المدخل (ص٩٦). وفيه محمد بن الفضل بن عطية الكوفي: رُمي بالكذب. انظر: تهذيب التهذيب (٩/٣٥٦).

(٢) أخرجه الحاكم في المدخل إلى الصحيح (ص١٠٢). وإسناده ضعيفٌ جدًّا.

(٣) أخرجه البخاري (١٠٧).

(٤) جامع الترمذي (العلم/ باب ما جاء فيمن روى حديثًا وهو يرى أنه كذب، رقم: ٢٦٦٢)، من حديث المغيرة بن شعبة رضي الله عنه، وقال: «حسن صحيح».

(٥) أخرجه مسلم في المقدمة (١/٨)، وابن ماجه (٤١)، وأحمد (٣٠/١٢١، رقم: ١٨١٨٤).

حتىٰ أخرج لكلِّ سورةٍ حديثًا، فكُلِّم في ذلك وعُرِض عليه ما فيه، فقال: «رأيتُ الناس قد زهِدُوا في القرآن، فأردتُ أن أرغِّبَهم»، فقيل له: «فأين الوعيد في الكذب علىٰ النبيِّ ﷺ ؟!»، فقال: «أنا لم أكذب عليه، إنما كذبتُ له»[(١)]، ولم يعلم البائسُ أنَّ مَن كذَبَ له بما لم يُخبِر به = أنه كذَبَ عليه، أو عَلِمَ ولكن استخفَّ، فكفر بذلك.

وقد قال العلماء[(٢)]: لا يحدِّث أحدٌ إلا عن ثقة، فإن حدَّث عن غير ثقةٍ فقد حدَّثَ بحديثٍ يُرَىٰ أنه كذب.

وقد خرَّج الأئمةُ[(٣)]، عن ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «**هلاكُ أمَّتي في العصبيَّةِ والقدريَّةِ والروايةِ من غيرِ ثَبْتٍ**».

وثبَتَ عنه ﷺ أنه قال: «**كفىٰ بالمرء كذبًا أن يحدِّث بكلِّ ما سمع**»[(٤)].

وإنما جمع الأئمَّةُ هذه الأحاديثَ الموضوعةَ والمتَّهَمة لِيبيِّنوا حالَها للناس؛ لئلَّا يَضِلُّوا بها.

---

(١) أخرج القصة ابن الجوزي في الموضوعات (١/٤١)، عن أبي عصمة نوح بن أبي مريم المروزي.

(٢) انظر: الجرح والتعديل (٢/٢٨ ـ ٣٠).

(٣) أخرجه ابن أبي عاصم في السنة (١/١٤٣، رقم: ٣٢٦)، والعقيلي في الضعفاء (٦/٢٨٨، رقم: ٦٤٣٠)، والطبراني في الكبير (١١/٨٩، رقم: ١١١٤٢). وإسناده ضعيف؛ تفرَّد به هارون بن هارون الأزدي أبو العلاء. انظر: الكامل (٨/٤٣٦ ـ ٤٣٨)، ولسان الميزان (٨/٣١٣).

(٤) أخرجه مسلم في مقدمة الصحيح (١/١٠)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه بهذا اللفظ، والصواب أن مسلمًا أخرجه مرسلًا، ووقع خطأ في كثير من نسخ مسلم في روايته موصولًا، نبَّه عليه غير واحد؛ كالرشيد العطار وغيره، وأشار أبو داود (عقب الحديث: ٤٩٩٢) إلىٰ إرساله، ورجَّح الدارقطني أنه عن حفص بن عاصم مرسلًا. انظر: علل الدارقطني (١٠/٢٧٥ ـ ٢٥٦)، وإكمال المعلم (١/١١٤)، وغرر الفوائد المجموعة (ص٢٩٥).




وقولُه: «**هلاكُ أمَّتي بالعصبية**» صحيحُ المعنىٰ؛ ما هلك أهلُ الفتوىٰ إلا بالعصبية في أن يحتجَّ كلُّ واحدٍ لمذهبِه بما لم يصحَّ، فيهلك من وجهين: من جهةِ الكذبِ علىٰ النبيِّ ﷺ، ومن جهة فتوىٰ الناس بما لم يصحَّ، فيكون عليه إثمُ الكذب، وإثمُ إضلالِ الناس، وإثمُ إفسادِ الشريعة.

ولم يكن في علمائنا المالكيَّة مَن يعلم الحديثَ إلا القاضي أبو إسحاق(١)، وغيرُه غَفَل عنه، ومَن كان منهم عنده حديثٌ فلم يكن نظَّارًا، فضاع المذهب بعده بينهم.

وقد قال الترمذي(٢) عن بعض رُفعاء العلم أنه قال: «معنىٰ هذا الحديث: إذا روىٰ عن النبيِّ ﷺ شيئًا وهو يعلم أنه لا أصلَ لذلك الحديث يُعرَف، فأخاف أن يكون دَخَلَ فيه، فأما إن وهِمَ فيما روىٰ، أو روىٰ حديثًا قد وهِمَ فيه غيرُه؛ فلا يَدخُلُ في ذلك».

قال ابن العربي: وقد تقدَّم في حديث أبي أُمامة رضي الله عنه العفوُ عن هذا.

وهذا في الكذبِ عليه متعمِّدًا، فأما مَن ردَّهُ إذا سمِعَه ولم يلتفت إليه [١٧٩٢، ١٧٩٣] فقد روىٰ أبو عيسىٰ عن أبي رافعٍ(٣) والمقدامِ بن معدي كَرِبَ(٤) رضي الله عنهما

(١) في د، ك، ل: (أبو الحسن)، والمثبت من سائر النسخ، ومراده: القاضي إسماعيل بن إسحاق ابن إسماعيل الأزدي. انظر: سير أعلام النبلاء (١٣/٣٣٩).
(٢) نقله عن الدارمي عقب الحديث (٢٦٦٢).
(٣) جامع الترمذي (العلم/ باب ما نهي عنه أن يقال عند حديث النبي ﷺ، رقم: ٢٦٦٣)، وقال: «حسن».
(٤) جامع الترمذي (العلم/ باب ما نهي عنه أن يقال عند حديث النبي ﷺ، رقم: ٢٦٦٤)، وقال: «حسن غريب».

ـ ورُوِي مثلُه وغيرُه(١) ـ: «**لا أُلْفِيَنَّ أحدَكم متَّكئًا على أريكته، يأتيه أمري مما أمرتُ به أو نهيتُ عنه، فيقول: لا أدري، ما وجدنا في كتاب الله اتَّبعناه**».

الأريكة: هو السرير، ولا تكون إلا في حَجَلة، وهي الكِلَّة(٢)، كأنها غايةُ الترفُّه، يعيب عليه أنه مترفِّهٌ متمتِّعٌ، لم يدأب في طلبِ العلم، ولا غدا ولا راحَ في وعيه، ثم ينكر ما يسمع من وحيه.

❁ الأصول:

ردُّه للحديث يكون على ثلاثة أوجه:

❊ **الأول**: أن يردَّه متعمِّدًا؛ استهانةً به، فهو كافر.

❊ **الثاني**: أن يردَّه لأنه خبرُ آحاد، فهو مبتدعٌ أو كافرٌ على التأويل في أحدِ القولين(٣)، وبه أقول؛ فإنَّ مَن أنكر خبرَ الواحد فقد ردَّ الشريعةَ كلَّها، ولم يعلم مقصدَها، ولا اطَّلعَ على بابها الذي يُدخَل منه إليها.

وقد قالوا(٤): إنه يُقبَل خبرُ اثنين كالشهادة، وعن كلِّ واحدٍ من الاثنين اثنين، وهكذا إلى زماننا هذا، وهذا تهكُّمٌ منه في الباطن، وإشارةٌ في الظاهر

---

(١) كذا في النسخ، إلا ك، ل: (وروي مثله) ثم بياض قدر كلمة، ولعل المراد: أنه قد روِي مثلُ هذا اللفظ وغيرُه، والأقرب معنًى بلا واو: (وروى مثلَه غيرُه)؛ أي: وروى مثلَ هذا الحديث غيرُ أبي عيسى.

(٢) انظر: العين (٥/٤٠٤)، ومعالم السنن (٤/٢٩٨)، والغريبين (١/٦٧). والحَجَلة: ساتر كالقبة يزين بالثياب والستور للعروس، والكِلَّة: ستر رقيق مثقب يتوقى به من البعوض وغيره. انظر: المعجم الوسيط (١/١٥٨، ٢/٧٩٦).

(٣) انظر: المسوَّدة في أصول الفقه (ص٢٤٥)، ومختصر الصواعق المرسلة (ص٥٥٧).

(٤) وهو قول الجبائي. انظر: المعتمد (٢/١٣٨)، والتمهيد في أصول الفقه (٣/٧٥).

إلىٰ الاحتياط في الشريعة بحمل الخبرِ علىٰ الشهادة، والاقتداءِ بالخلفاء، حتىٰ كانوا يطلبون مع المخبِر لهم عن النبيِّ ﷺ آخَر[1]، وقد كانوا يفعلون ذلك ويتركونه بحسب حال النازلة، وما يَظهر إليهم مما يفتقر إلىٰ التثبُّتِ والاستقصاء[2]، وما يَستغني عنه[3].

* **الثالث**: أن يرُدَّ الحديثَ لأنه يخالف القرآن، وهو علىٰ أنواع؛ إما أن يخالف عمومَه، أو يخالفَ ظاهرَه، أو يعارضَه معارضةً لا يمكن الجمع بينهما، وهذه مسائلُ نظرٍ اختَلَف في تفصيل الكلام فيها الناسُ:

فأما تخصيصُ العموم فلا وجه للاختلاف فيه؛ فإنَّ العمل بخبر الواحد إذا وجب كان تخصيصُ العموم من أوَّلِ ما يُقضَىٰ به عليه.

وأما أمرُ الظاهر فمترَدَّدٌ فيه؛ فإنَّ الأخذَ بالعموم ظاهرٌ، والقولَ بالظاهر ظاهرٌ، وزاد القرآنُ بأنَّ طريقَهُ مقطوعٌ به، وطريق خبرِ الواحد مظنونٌ، فإن كان العمومُ نصًّا فالنصُّ بالعموم أولىٰ من ظاهرِ القرآن، وإن تعارضا وتساويا فالقرآن مقدَّم.

وقد رُوِي عن يحيىٰ بن معين أنه قال في الحديث الذي يرويه الشاميون، عن يزيد بن ربيعة، عن أبي الأشعث، عن ثوبان رضي الله عنه، عن النبيِّ ﷺ: «**إذا جاءكم الحديث فاعرِضوه علىٰ كتاب الله، فإن وافَقَه فخذوه، وإن لم يوافقه فاتركوه**»[4]،

---

(١) كما في خبر عمر رضي الله عنه في قصة الاستئذان، أخرجه البخاري (٦٢٤٥)، ومسلم (٢١٥٣)، من حديث أبي سعيد رضي الله عنه.

(٢) في ط٣: (والاستبصار).

(٣) انظر: فتح الباري (١١/٣٠، ١٢/٢٥١).

(٤) انظر: معالم السنن (٤/٢٩٨). والحديث ذكره الشافعي في الرسالة (ص٢٢٤)، وضعَّفه.=

قال يحيىٰ بن معين: «حديث باطل، وضعته الزنادقة»[١]، يزيدُ بن ربيعة مجهول[٢]، ولا يُعرَف له سماعٌ من أبي الأشعث، وأبو الأشعث لا يروي عن ثوبان رضي الله عنه، وإنما يروي عن أبي أسماء الرَّحَبي عن ثوبان رضي الله عنه، فبطلَ من كلِّ وجه، وذلك ممهَّدٌ في أصول الفقه[٣].



= وقال الشيخ أحمد شاكر في تعليقه: «هذا المعنىٰ لم يرد فيه حديثٌ صحيحٌ ولا حسنٌ، بل وردت فيه ألفاظٌ كثيرة، كلها موضوع أو بالغ الغاية في الضعف، حتىٰ لا يصلح شيءٌ منها للاحتجاج أو الاستشهاد»، ونقل عن جماعةٍ من الأئمة الحكمَ بوضعه.

(١) انظر: معالم السنن (٤/٢٩٩)، وجامع بيان العلم (٢/١١٩١).

(٢) يزيد بن ربيعة الرحبي الدمشقي: متروك. انظر: لسان الميزان (٨/٤٩٢).

(٣) انظر: المحصول (ص٨٨ ـ ٨٩).




بَابُ
ما جاء في كتابة العلم

[١٧٩٤] ذكر حديثَ عطاء بن يسار، عن أبي سعيدٍ الخُدري ﵁: «**استأذنّا النبيَّ ﷺ في الكتابة، فلم يأذن لنا**»[(١)].

❁ **الإسناد:**

في «الصحيح» ـ واللفظ لمسلم[(٢)] ـ: «**لا تكتبوا عني، ومَن كتبَ عني شيئًا فلْيمحُه، وحدِّثوا عني ولا حرج**»، وقد تقدَّم حديثُ عبد الله بن عمرو ﵄ في الباب قبله[(٣)]، ومنه: أنَّ النبيَّ ﷺ قال له: «**اكتب؛ فما يَخرُج منه إلا حقٌّ**»، وأشار إلىٰ فيه[(٤)].

وقد كتب النبيُّ ﷺ كُتبَ الصدقات[(٥)]، وكَتبَ إلىٰ الملوك والآفاق[(٦)]، وقال في حَجَّة الوداع ـ وهو آخِرُ الأمر ـ: «**اكتبوا لأبي شاه**»[(٧)] الخطبةَ التي خطبها في الحَجَّة.

(١) جامع الترمذي (العلم/ باب ما جاء في كراهية كتابة العلم، رقم: ٢٦٦٥).
(٢) صحيح مسلم (٣٠٠٤)، وهو من أفراده، كما في الجمع بين الصحيحين (٢/٤٦٣، رقم: ١٧٩٨).
(٣) انظر: (٥/٧٧).
(٤) أخرجه أبو داود (٣٦٤٦)، وأحمد (١١/٥٧، رقم: ٦٥١٠).
(٥) ورد في ذلك أحاديث، منها: حديث ابن عمر ﵄، أخرجه أبو داود (١٥٦٨)، والترمذي (٦٢١)، وابن ماجه (١٧٩٨، ١٨٠٥، ١٨٠٧)، وقال الترمذي: «حسن».
(٦) كما في حديث ابن عباس ﵄: عند البخاري (٢٩٣٦)، وحديث أنس ﵁: عند مسلم (١٧٧٤).
(٧) أخرجه البخاري (٢٤٣٤)، ومسلم (١٣٥٥)، من حديث أبي هريرة ﵁.

❁ الأصـول:

في مسألتين:

❋ **الأولىٰ**: إذا ثبت تاريخُ الكتاب ـ وهو في الصدقات، وإلىٰ الأعمال والأَقيال[1]، ولأبي شاهٍ رضي الله عنه في حَجَّةِ الوداع ـ نسَخَ النَّهيَ الذي ليس له تاريخ.

❋ **الثانية**: اختلف الناس في نهيه لمن كتَبَ ومنعِه لمن استأذن؛ فقيل: إنما مَنَع مِن كتْبِه مع القرآن لئلَّا يختلط[2]، وقيل: لئلَّا يكون مثلَ القرآن، فتختلطَ الصحفُ بهما علىٰ الناس أيضًا، فأراد إفرادَ القرآن وحدَه بالكتابة[3]، وقيل: نهىٰ عنه لأنَّ الحفظ أثبتُ، فرأىٰ المنعَ لمن لَقِنَ[4] عنه الحفظَ[5]، [١٧٩٥] وقال لآخَر: «**استعن بيمينك**»، وأومأ بيده للخَطِّ، لمَّا شكا إليه سوءَ الحفظ[6].



(١) الأقيال: الملوك. انظر لسان العرب (١١/٥٧٦).

(٢) انظر: المعلم (٣/٣٨٥).

(٣) انظر: تقييد العلم (ص٥٧).

(٤) في ط٣: (تيقن)، والمثبت من سائر النسخ. واللَّقِن: السريع الفهم والتلقِّي للعلم، والمراد هنا: سرعة الحفظ. انظر: لسان العرب (١٣/٣٩٠).

(٥) انظر: تقييد العلم (ص٥٨).

(٦) جامع الترمذي (العلم/ باب ما جاء في الرخصة فيه، رقم: ٢٦٦٦)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وقال: «إسناده ليس بذلك القائم».




بَابُ
الحديث عن بني إسرائيل

[١٧٩٦] ثبت من رواية أبي عيسىٰ[١] وغيره[٢]، وخرَّجه أبو عيسىٰ عن أبي كبشةَ البراءِ بن قيس، عن عبد الله بن عمرٍو رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «**بلِّغوا عني ولو آية، وحدِّثوا عن بني إسرائيل ولا حرج، ومَن كذب عليَّ متعمِّدًا فليتبوَّأ مقعدَه من النار**».

❁ الإسناد:

رواه أبو هريرة رضي الله عنه ـ خرَّجه أبو داود[٣] وغيرُه[٤] ـ: «**حدِّثوا عن بني إسرائيل ولا حرج، وحدِّثوا عني ولا تكذِبوا عليَّ**».

❁ الأصـول:

في مسائل:

❊ **الأولىٰ**: قولُه: «**بلِّغوا عني**»، التبليغُ عنه ﷺ فرض، وقد قال كما قدَّمنا: «**تَسمَعون، ويُسمَع منكم، ويُسمَع ممن يَسمع منكم**»[٥]، وقال: «**لِيبلِّغ**

(١) جامع الترمذي (العلم/ باب ما جاء في الحديث عن بني إسرائيل، رقم: ٢٦٦٩)، وقال: «حسن صحيح».
(٢) أخرجه البخاري (٣٤٦١).
(٣) سنن أبي داود (٣٦٦٢)، مقتصرًا علىٰ قوله: «**حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج**».
(٤) أخرجه الشافعي في مسنده (٤/٧١، رقم: ١٨١١)، وابن حبان (١٤/١٤٧، رقم: ٦٢٥٤).
(٥) أخرجه أبو داود (٣٦٥٩)، وأحمد (٥/١٠٤، رقم: ٢٩٤٥)، وابن حبان (١/٢٦٣، رقم: ٦٢)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

الشاهدُ الغائبَ»[1]، وهذا فرضٌ علىٰ الكفاية، إذا قام به واحدٌ سقط عن الباقين، وإذا أخبر به النبيُّ ﷺ واحدًا سقط عنه فرضُ التبليغ.

والدليل عليه: قولُ الله تعالىٰ: ﴿وَٱذۡكُرۡنَ مَا يُتۡلَىٰ فِي بُيُوتِكُنَّ مِنۡ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ وَٱلۡحِكۡمَةِ﴾ [الأحزاب: ٣٤]، وكان الوحيُ إذا نزل علىٰ النبيِّ ﷺ والحكمُ إذا أتاه لا يَبْرَحُ[2] به في الناس، ولكنه يخبِر به مَن حضرَهُ، ثم يُمَرُّ به علىٰ لسان أولئك إلىٰ مَن وراءهم أيَّ وقتٍ خرج إليهم وانتهىٰ عندهم، قومًا بعد قوم، بحسب القرب والبعد.

* **الثانية**: وذلك من التبليغ عند الحاجة إليه، ولا يلزمُه أن يقوله ابتداءً ولا بعضَه، فقد كان قومٌ من الصحابة يكثرون الحديث: قال رسول الله، قال رسول الله، قال رسول الله، فحبسهم عمرُ رضي الله عنه، حتىٰ مات وهم في سجنه[3].

* **الثالثة**: قولُه: «**حدِّثوا عني ولا تكذِبوا عليَّ**» إلزامٌ للمحدِّث أن لا يُطلِقَ لسانَه في الخبر عن رسول الله ﷺ إلا بما صحَّ، كما تقدَّم بيانُه في باب الوعيد في الكذب عليه[4].

---

(١) أخرجه البخاري (٦٧)، ومسلم (١٦٧٩)، من حديث أبي بكرة رضي الله عنه.

(٢) في د، ك، ل: (لا يبوح)، والمثبت من سائر النسخ، وهما بمعنىٰ واحد. انظر: تهذيب اللغة (٢٠/٥).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط (٣٧٨/٣، رقم: ٣٤٤٩)، والجورقاني في الأباطيل والمناكير (٣٦١/١، رقم: ١٩٥)، من طريق سعد بن إبراهيم، عن أبيه: أنَّ عمر بن الخطاب قال لابن مسعود ولأبي الدرداء ولأبي ذر: «ما هذا الحديث عن رسول الله ﷺ؟» وأحسبه حبسهم بالمدينة حتىٰ أُصيب. قال الجورقاني: «منكر، شبيه بالباطل، وسعد بن إبراهيم لم يسمع من عمر شيئًا ولم يره»، وقال الهيثمي: «منقطع، وإبراهيم ولد سنة عشرين، ولم يُدرك من حياة عمر إلا ثلاث سنين، وابن مسعود كان بالكوفة، ولا يصح هذا عن عمر». مجمع الزوائد (١٨٠/١)

(٤) انظر: (٦١/٧ ـ ٦٨).

* **الرابعة**: إذنُه في الحديث عن بني إسرائيل فيما سُمِع عنهم مما فيه عبرةٌ، ويورث خشيةً، ويأتي بموعظةٍ، فقد أخبر الله تعالىٰ في كتابه عنهم، وأخبر الرسولُ ﷺ عنهم بما أُوحِي إليه لا في سبيل القرآن.

* **الخامسة**: لا تُقرَأ كتبُهم؛ فقد روىٰ مالكٌ في «الموطَّأ»[1]: أنَّ النبيَّ ﷺ رأىٰ عمرَ يقرأ في مصحفٍ قد تشرَّمت[2] حواشيه، وقال له: هي التوراة، فقال له رسول الله ﷺ: «**إن كنتَ تعلم أنها التوراة التي أُنزِلت علىٰ موسىٰ فاقرأها**»، وفي روايةٍ: أنه غضِبَ، وقال: «**واللهِ لو كان موسىٰ حيًّا ما وسِعَه إلا اتباعي**»[3].

* **السادسة**: لا نسألهم؛ فقد روىٰ البخاري[4] عن ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما أنه قال: «كيف تسألون أهلَ الكتاب عن شيءٍ وكتابُكم الذي أنزل الله علىٰ رسوله أحدَثُ، تجدونه محضًا لم يُشَبْ؟! وقد حدَّثكم أنَّ أهل الكتاب بدَّلوا كتابَ الله وغيَّروه، وكتبوا بأيديهم الكتابَ وقالوا: هو من عند الله، أمَا ينهاكم ما جاءكم من العلم عن مسألتهم؟ لا والله ما رأينا فيهم رجلًا يسألكم عن الذي أُنزِل عليكم».

وروىٰ[5] أيضًا، عن معاوية رضي الله عنه: أنه حدَّث رَهطًا من قريشٍ بالمدينة،

---

(١) الموطأ برواية أبي مصعب (١٠٨/١، رقم: ٢٧٥)، والذي فيه: أنَّ كعبَ الأحبار هو من جاء بهذا المصحف إلىٰ عمر رضي الله عنه، وسأله عن قراءتها، فردَّ عليه عمر رضي الله عنه بذلك.

(٢) أي: تمزقت وتشققت. انظر: لسان العرب (٣٢١/١٢).

(٣) أخرجه أحمد (٣٤٩/٢٣، رقم: ١٥١٥٦)، من طريق مجالد، عن الشعبي، عن جابر رضي الله عنه به. ومجالد بن سعيد ضعيف، وقد اضطرب فيه. انظر: علل الدارقطني (٩٩/٢ ـ ١٠١، رقم: ١٤٠).

(٤) صحيح البخاري (٧٣٦٣).

(٥) صحيح البخاري (٧٣٦١).

وذكرَ كعبَ الأحبار، فقال: «إن كان مِن أصدق هؤلاء المحدِّثين الذين يحدِّثون عن أهل الكتاب، وإن كنا مع ذلك لنبلُو[1] عليه الكذب»، لكنه إذا سمع حدَّث علىٰ الوجه الذي قدمناه، فكيف يُحدَّث عن كعبٍ وقد تحقَّقنا كذِبَه في حديثه[2]، ولا نعلم صدقَه من كذبه؟! هذا لا يجوز بإجماعٍ من الأمة.

* **السابعة**: ويُراعَىٰ منه ما كان جائزًا عقلًا، مما ليس فيه إضافةُ مُحَالٍ إلىٰ الله سبحانه، ولا دناءةٍ إلىٰ نبيٍّ أو وليٍّ، فهنالك يصفو له الطريق، ورجوعُه بعد ذلك إلىٰ شريعتنا هو الصواب والتحقيق.

* **الثامنة**: كنتُ قد علَّقتُ بالثغر في هذا الباب نكتةً، استخرتُ الله علىٰ نقلِها من أوراق المياومة هاهنا؛ قال: نهىٰ النبيُّ ﷺ أمَّته أن يحدِّثوا عن بني إسرائيل بما يُحرَجون به، فالمعنىٰ: لا تأتوا في حديثكم بما [تُحرَجون][3] به بأن يحدِّثَ أحدٌ عنهم بما ليس بحقٍّ، أو بما[4] لا يصحُّ من الخبر.

ونظيرُه قولُه: ﴿فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي ٱلْحَجِّ﴾ [البقرة: ١٩٧]؛ نهىٰ الله مَن فَرَضَ الحجَّ أن يرفُث، لا أنه أخبر عمَّن فَرَضَ الحجَّ أنه لا يرفث[5].

---

(١) يعني: أن الكذب فيما يخبر به عن أهل الكتاب، لا منه، فالأخبار التي يحكيها عن القوم يكون بعضها كذبًا. انظر: كشف المشكل من حديث الصحيحين (٩/٤).

(٢) قال المعلِّمي: «ليس كلّ ما نُسِب إلىٰ كعب الأحبار في الكتب بثابت عنه؛ فإنَّ الكذابين مِن بعده قد نسبوا إليه أشياء كثيرة لم يقلها. وما صحَّ عنه من الأقوال ولم يوجد في كتب أهل الكتاب الآن ليس بحجة واضحة علىٰ كذبه؛ فإنَّ كثيرًا من كتبهم انقرضت نُسَخُها، ثم لم يزالوا يحرّفون ويبدّلون». آثار الشيخ العلامة عبد الرحمن المعلمي (١٣٥/١٢).

(٣) في د: (تخرجون)، وفي ط٢: (يخوجون)، وفي ن٢، م: (يخرجون)، والمثبت ما يقتضيه السياق.

(٤) كذا في د، وهو أظهر، وفي سائر النسخ: (وبما).

(٥) انظر: تفسير الطبري (٤٧٦/٣).




ويزيدُ[(١)] هذا قولُه ﷺ: «**مَن كذب عليَّ متعمِّدًا فليتبوَّأ مقعدَه من النار**»؛ لأنه لمَّا نهاهم أن يحدِّثوا عن بني إسرائيل بما [يُحرَجون][(٢)] فيه، مع كون الحديث عنهم غيرَ موجِبٍ تحريمَ حلالٍ أو تحليلَ حرامٍ، ولا تَغيُّرَ شيءٍ من شرائع الإسلام؛ كان في الحديث عن رسول الله ﷺ بالكذب نقلُ الحرام إلىٰ الحلال، وإبطالُ فرضٍ، وتبديلُ سنَّة، وذلك لا شكَّ أعظمُ في الحرَجِ من الكذب علىٰ بني إسرائيل، هذا قول الطبري[(٣)].

وقال الشافعي[(٤)]: «هو أشدُّ حديثٍ رُوِي في [تحريج][(٥)] الرواية عمَّن لا يوثَقُ بخبره عن النبيِّ ﷺ»؛ لأنه ﷺ لما قال: «**حدِّثوا عن بني إسرائيل ولا حرج، وحدِّثوا عني ولا تكذِبوا عليَّ**»، ومعلومٌ أنه ﷺ لا يبيح الكذبَ علىٰ بني إسرائيل ولا علىٰ غيرهم، فلمَّا فرَّق بين الحديث عن بني إسرائيل وعنه ﷺ؛ لم يحتمل إلا أنه أباح الحديثَ عن بني إسرائيل عن كلِّ أحد، وأنه مَن سمعَ عنهم شيئًا جاز له أن يحدِّث به عن كلِّ مَن سمعه منه كائنًا ما كان، وأن يُخبِرَ عنهم بما بلَغَه؛ إذ ليس في الحديث عنهم ما يقدح في الشريعة، وقد كانت فيهم الأعاجيب، فهي التي يُخبَر عنهم بها، لا بشيءٍ من أمور الديانات.

وهذا الوجه المباح عن بني إسرائيل هو المحظور عنه ﷺ، فلا ينبغي أن يحدَّث عنه ﷺ إلا عمَّن نثقُ بحديثه ونرضاه.

---

(١) كذا في ن٢، م، وفي ط٢: (ويريد)، وفي د: (وقوله)، ولعل صوابها: (ويؤيد).

(٢) في النسخ: (يخرجون)، والمثبت ما يقتضيه السياق.

(٣) لم نقف عليه.

(٤) الرسالة (١/٣٩٠).

(٥) في د، ط٢: (تخريج)، وفي ن٢، م: (تجريح)، والمثبت ما يقتضيه السياق، ويوافق لفظ التمهيد لابن عبد البر (١/٢٣٤)، ويبدو أن المصنف ينقل عنه.

* **التاسعة:** [١٧٩٧، ١٧٩٨] ذكر أبو عيسىٰ عن أبي هريرة[١] وجريرِ بن عبد الله[٢] رضي الله عنهما: قال رسول الله ﷺ: «**مَن دعا إلىٰ هدًىٰ كان له من الأجر مثلُ أجورِ مَن تبِعَه**»، الحديث.

وذلك من فوائد التبليغ، وإما أن يكون ـ كما قلنا ـ عند الحاجة إليه، أو يكونَ ذكرىٰ للقلوب، وهو القصصُ والوعظ، وقد بيَّنَّا في القسم الرابع من «تفسير القرآن»[٣] بيانَ ذلك علىٰ الشفاء من دائه.

وقد قال بعضُهم[٤]: المذكِّرُ: هو الذي يذكِّرُ نِعَمَ الله، والواعظ: هو الذي يحذِّر بوعيد الله، والقاصُّ: هو الذي يسرد أخبارَ الماضين. وهذا تحكُّم، بل هم بمعنًىٰ واحدٍ أو متقاربٍ؛ فإنَّ كلَّ مذكِّرٍ واعظٌ وقاصٌّ، وكلَّ واعظٍ قاصٌّ ومذكِّرٌ، وكلَّ قاصٍّ مذكِّرٌ وواعظٌ.

وقد خرَّج أبو داود[٥]: «**لا يقصُّ إلا أميرٌ أو مأمورٌ أو مختالٌ**»؛ يعني: صاحبَ خُيَلاء يطلب الجاهَ عند الناس والظهورَ فيهم.

ولم يصحَّ، لكن الأمير يفعل ذلك لأنه من فروضِه، وأما المأمورُ فهو نائبٌ عنه، وأما المختال فهو محرَّمٌ عليه لتكبُّرِه، وقد يكون محتالًا ليأخذَ

(١) جامع الترمذي (العلم/ باب ما جاء فيمن دعا إلىٰ هدىٰ فاتبع أو إلىٰ ضلالة، رقم: ٢٦٧٤)، وقال: «حسن صحيح».
(٢) جامع الترمذي (العلم/ باب ما جاء فيمن دعا إلىٰ هدىٰ فاتبع أو إلىٰ ضلالة، رقم: ٢٦٧٥)، وقال: «حسن صحيح».
(٣) سراج المريدين (٢/٤٢٤ ـ ٤٥٨).
(٤) انظر: معالم السنن (٤/١٨٨).
(٥) سنن أبي داود (٣٦٦٥)، من حديث عوف بن مالك الأشجعي رضي الله عنه.

أموالَ الناس ، فهو مثلُه في التحريم والعقوبة .

وللأمير والمأمور أجرُه في عمله مثلُ أجرِ مَن اتَّبعه زائدًا عليه له ، وكذلك المختال والمحتال عليه وِزرُ نيَّته ، وليس له من الأجر شيء ؛ لأنَّ الله لا يثيب على عملٍ إلا أن يكون لوجهه خالصًا .

فإن ضيَّع[1] الأميرُ ذلك ، ولم يكن منه أمرٌ ؛ كان من الفرض على الكفاية أن يقوم الناسُ بالذكرى ، كما يقومون بالأمر بالمعروف ، وهذا منه .



(١) في ط٣ ، ك ، ل : (منع) ، والمثبت من سائر النسخ .

بَابُ
الأخذِ بالسنة

[١٧٩٩] ذكر حديثَ العِرباض بن سارية ﵁: وعَظَنا رسولُ الله ﷺ يومًا بعد صلاة الغداة موعظةً بليغةً، ذرفَت منها العيون، ووجِلَت منها القلوب، فقال رجل: إنَّ هذه موعظةُ مودِّع، فماذا تعهَدُ إلينا يا رسول الله؟ قال: **«أوصيكم بتقوى الله والسمعِ والطاعةِ، وإن عبدٌ حبشيٌّ، فإنه مَن يعِش منكم يرى اختلافًا كثيرًا، وإياكم ومحدثاتِ الأمور؛ فإنها ضلالة، فمَن أدرك ذلك منكم فعليه بسنَّتي وسنَّةِ الخلفاء الراشدين المهديِّين، عَضُّوا عليها بالنواجذ»**[١].

❁ الإسناد:

قال أبو عيسى: «هذا حديث حسن صحيح»، وقد خَرَّجَ عن عليِّ بن حُجْر: حدَّثنا بقيَّةُ بن الوليد، عن [بَحِير][٢] بن سعد، عن خالد بن مَعدان، عن عبد الرحمن بن عمرو السُّلَمي، عنه ﵁.

وقال: حدَّثنا الحسن بن الخلَّال وغيرُ واحدٍ قالوا: حدَّثنا أبو عاصم، عن ثور بن يزيد، عن خالد بن مَعدان، عن عبد الرحمن بن عمرو السُّلَمي، عن أبي نَجِيح العِرباض بن سارية ﵁، عن النبيِّ ﷺ نحوَه.

فحكَمَ أبو عيسى بصحته، وفيه بقيَّةُ بن الوليد وقد تُكُلِّم فيه[٣].

---

(١) جامع الترمذي (العلم/ باب ما جاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدع، رقم: ٢٦٧٦).

(٢) في النسخ: (يحيى)، والتصويب من جامع الترمذي.

(٣) أكثر الكلام فيه راجع إلى التدليس على الضعفاء والمجاهيل. انظر: تهذيب التهذيب (١/ ٤١٦).



وقد رواه أبو داود[١]: حدَّثنا أحمد بن حنبل: حدَّثنا الوليد بن مسلم: حدَّثنا ثور بن يزيد، ذكره بنحوه.

أخبرنا أبو الحسين الأزدي بالكَرْخ: أخبرنا أبو مسلم الليثي: حدَّثنا أبو بكر الحِيري وأبو محمد البَحِيري قالا: أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ[٢]: حدَّثنا أبو الحسن أحمد بن محمد بن عَبدوس بن سلمة [العَنَزي][٣] لفظًا: حدَّثنا عثمان بن سعيد الدَّارمي: حدَّثنا عبد الله بن صالح: أنَّ معاوية بن صالح حدَّثه: أنَّ ضَمرةَ بن حبيبٍ حدَّثه عن عبد الرحمن بن عمرو السُّلَمي، عن عِرباض بن سارية رضي الله عنه قال: وعظَنا رسولُ الله ﷺ موعظةً بليغةً ذرفت منها الأعين، فقلنا: إنَّ هذه لموعظةُ مودِّع، فماذا تعهَدُ إلينا؟ قال: «**لقد تركتكم على البيضاء، ليلُها كنهارها، فلا يزيغ عنها إلا هالك، ومَن يعِش منكم فسيرى اختلافًا كثيرًا، فعليكم بما عرفتم من سنَّتي وسنَّةِ الخلفاء المهديِّين الراشدين، عَضُّوا عليها بالنواجذ**».

[وكان أسدُ بن وَدَاعة][٤] يزيد في هذا الحديث: «**فإنَّ المؤمن كالجمل الأَنِفِ، حيثما قيد انقاد**»[٥].



(١) سنن أبي داود (٤٦٠٧).
(٢) المستدرك (١/٣٩٢، رقم: ٣٣٥).
(٣) في النسخ: (الفهري)، والتصويب من المصادر. انظر: المدخل إلى الصحيح للحاكم (ص٨٠)، وسير أعلام النبلاء (١٥/٥١٩).
(٤) في النسخ: (فكان أشدَّ من وداعِهِ)، والتصويب من المدخل إلى الصحيح (ص٨٢).
(٥) المستدرك (١/٣٩٣، عقب الحديث رقم: ٣٣٥).

❁ **الغريب:**

قولُه: «ذرفَت»؛ يعني: سالت بالدموع[١].

وقولُه: «ووجِلت منها القلوب»؛ يعني: خافت[٢]، وكأنه كان مقامَ تخويفٍ ووعيد.

وقولُه: «**يزيغ**»؛ يعني: يميل إلىٰ مكروه[٣].

والسُّنَّة: الطريقة القويمة التي تجري علىٰ السَّنَن، وهو السبيلُ الواضح[٤].

❁ **الأصـول:**

في مسائل:

* **الأولىٰ:** قولُه: «السُّنَّة»، قد ذكرنا أنها الطَّريقة، ومنه: سَنَّ الماءَ، وسَنَّ السبيلَ[٥]، وهي في الشريعة كذلك، لم يُعدَل بها عنها، وهي مستعمَلَةٌ في عربيَّة الجاهليَّة، قال ذو الأصبع العَدواني[٦]:

ومنهـم مَن يُجيـزُ النـاسَ بالسُّنَّـة والفـرضِ

بَيدَ أنه تكرَّرَ في أَلسِنَةِ الخالفةِ من العلماءِ: السنَّةُ والفريضةُ، فنوَّعُوهما: فجعلُوا الفرضَ فيما تأصَّل إلزامُه للخلق[٧]، كأنه قُطِع عليهم به التردُّدُ،

---

(١) انظر: تفسير غريب ما في الصحيحين (ص٣٨٠).

(٢) انظر: تهذيب اللغة (١١/١٣٠).

(٣) انظر: تفسير غريب ما في الصحيحين (ص٨١).

(٤) انظر: تهذيب اللغة (١٢/٢١٠، ٢١٢).

(٥) انظر: إصلاح المنطق (ص٤٨).

(٦) انظر: سيرة ابن هشام (١/١٢١).

(٧) انظر: المستصفىٰ (ص٥٣).




مأخوذٌ من: فَرَضَ ؛ أي: قَطَع ، وإليه يرجع التقدير[1] ؛ لأنَّ ما قُدِّرَ قد قُطِع عمَّا كان مشتركًا معه.

وجعلوا السنَّةَ فيما أُرشِدوا إلىٰ فعله طَلَبَ الثوابِ[2] ، وكلاهما سنَّة ، فخصَّصوه به اصطلاحًا ، أرادوا به التمييزَ بين المعاني ، ولم أَرَ لهذا الاصطلاح وجهًا في الشريعة ، إلا حديثَ أمِّ حبيبةَ رضي الله عنها المتقدمَ في كتاب الصلاة[3]: «**مَن صلَّىٰ ثِنتَيْ عشرةَ ركعةً من السُّنَّة بنىٰ الله له بيتًا في الجنة**».

* **الثانية**: أخبر النبيُّ ﷺ أصحابه بما يكون من الاختلاف بعده وغلبةِ المنكَر ، وقد كان عالمًا به علىٰ الجملة والتفصيل ، ولم يكن يبيِّنُه لكلِّ أحدٍ كذلك ، وإنما كان يُحذِّرُ منه علىٰ العموم ، ثم يُلقي التفصيلَ إلىٰ الآحاد ، كحذيفة وأبي هريرة رضي الله عنهما ؛ فقد كان له من النبيِّ ﷺ محلٌّ كريمٌ ومنزلةٌ قريبةٌ[4] ، وهذه إحدىٰ معجزاته.

* **الثالثة**: قولُه: «**تركتُكم علىٰ البيضاء**» ؛ يعني: الملَّة ، «**ليلُها كنهارها**» في النور والتبصِرَة ؛ فإنَّ الجادَّةَ الواضحةَ يستوي دركُها بالليل والنهار ، والسنَّةُ بيِّنةٌ ، مع احتواشِ[5] الشُّبَه حولَها.

* **الرابعة**: قولُه: «**عليكم بسنَّتي وسنَّةِ الخلفاء الراشدين المهديِّين**» ؛

(١) انظر: تهذيب اللغة (١٢/١٢) ، وغريب الحديث للخطابي (٤٦/٢) ، ومقاييس اللغة (٤٨٨/٤ ـ ٤٨٩).

(٢) انظر: الحدود في الأصول (ص١١٤) ، وبذل النظر (ص٤٩٨).

(٣) تقدم برقم (٣١٧).

(٤) في ك ، ل: (برة) ، والمثبت من سائر النسخ.

(٥) كذا في د ، وهو أظهر ، وفي ن٢ ، م: (احتواس) ، وفي سائر النسخ: (احتراس) ، والاحتواش للشيء: الإحاطة به من حوله وهو في الوسط. انظر: العين (٢٦٢/٣).

يعني: الذين شمِلَهم الهُدَىٰ والهَدْي، وقد بيَّنَّاه في القسم الرابع من «تفسير القرآن»(١)، وهم الأربعةُ بإجماعٍ(٢): أبو بكرٍ وعمرُ وعثمانُ وعليٌّ، وهم الذين أنفذ الله فيهم وعدَه، وأنهىٰ حدَّه في قوله: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسۡتَخۡلِفَنَّهُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ كَمَا ٱسۡتَخۡلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِهِمۡ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمۡ دِينَهُمُ ٱلَّذِي ٱرۡتَضَىٰ لَهُمۡ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ بَعۡدِ خَوۡفِهِمۡ أَمۡنٗاۚ يَعۡبُدُونَنِي لَا يُشۡرِكُونَ بِي شَيۡـٔٗاۚ﴾ [النور: ٥٥].

* **الخامسة**: وقد قال: «**اقتدوا باللَّذَين من بعدي: أبي بكرٍ وعمر**»(٣)، فخصَّ من الأربعة اثنين، وقال للمرأة التي سألته وأمَرَها أن ترجعَ إليه، فقالت له: فإن لم أجدك؟ قال لها: «**تجدين أبا بكر**»(٤)، فخصَّهُ، وهو خصوصُ خصوصِ الخصوص.

* **السادسة**: أمرُه بالرجوع إلىٰ سنَّة الخلفاء يكون [في حالين](٥):

الأول: التقليدُ لمن عَجَزَ عن النظر.

الثاني: الترجيحُ عند اختلاف الصحابة، فيقدَّم الحديثُ الذي فيه الخلفاءُ وأبو بكرٍ وعمرُ، وإلىٰ هذه النَّزعة كان يذهب مالك(٦)، ونبَّهَ عليها في

(١) سراج المريدين (٣/٢٠٩ ـ ٢١٠، ٤/١٠).

(٢) انظر: رسالة إلىٰ أهل الثغر (ص١٧٠).

(٣) أخرجه الترمذي (٣٦٦٢)، وابن ماجه (٩٧)، وأحمد (٣٨/٢٨٠، رقم: ٢٣٢٤٥)، من حديث حذيفة رضي الله عنه. وقال الترمذي: «حسن».

(٤) أخرجه البخاري (٣٦٥٩)، ومسلم (٢٣٨٦)، والترمذي (٣٦٧٦)، من حديث جبير بن مطعم رضي الله عنه.

(٥) بياض هنا في د، ط٢، ن٢، م، وزاد في ط٣: (الفقه فيها في تسع)، والمثبت ما يقتضيه السياق.

(٦) انظر: الرسالة للقيرواني (ص٩).

«الموطَّأ»[١]، وقد قالوا في الجَدِّ: إن الذي قال فيه رسولُ الله ﷺ: **«لو كنتُ متخِذًا خليلًا لاتخذتُه»**؛ يعني: أبا بكر رضي الله عنه = جعَلَه بمنزلة الأب[٢].

* **السابعة**: قولُه: **«وإياكم ومُحدَثات الأمور»**، اعلموا ـ علَّمكم الله ـ أنَّ المحدَث على قسمين:

محدَثٌ ليس له أصلٌ إلا الشهوة[٣] والعمل بمقتضى الإرادة، فهذا باطلٌ قطعًا.

ومحدَثٌ بِحَملِ النظيرِ على النظير، فهذه سنَّةُ الخلفاء والأئمَّة الفضلاء.

وليس المحدَثُ والبدعةُ مذمومًا للفظِ «محدَثٍ» و«بدعةٍ» ولا لمعناهما؛ فقد قال الله تعالى: ﴿مَا يَأْتِيهِم مِّن ذِكْرٍ مِّن رَّبِّهِم مُّحْدَثٍ﴾ [الأنبياء: ٢]، وقال عمرُ رضي الله عنه: «نِعمَت البدعةُ هذه»[٤]، وإنما يُذَمُّ من البدعة ما خالف السنَّةَ، ويُذَمُّ من المحدَثات ما دعا إلى ضلالة[٥].

---

(١) انظر: موطأ مالك برواية محمد بن الحسن (ص٣٣٣).

(٢) هو من كلام ابن الزبير وابن عباس رضي الله عنهم: أخرجه البخاري (٣٦٥٨، ٦٧٣٨).

(٣) في د، ط٣: (الشهرة)، والمثبت من سائر النسخ.

(٤) أخرجه مالك (٢/١٥٨، رقم: ٣٧٨)، ومن طريقه البخاري (٢٠١٠).

(٥) تقسيم المصنف رحمه الله للمحدَث لا إشكالَ فيه من حيث المؤدَّى، فحمل النظير على النظير ـ وهو القياس ـ صحيحٌ ثابتٌ دلت عليه النصوص، لكن الكلام في دخول هذا المعنى في لفظ «المحدَث» شرعًا، ومعنى المحدَث قد بيَّنه حديث عائشة رضي الله عنها المشهور عند الشيخين [البخاري (٢٦٩٧)، ومسلم (١٧١٨)]: **«من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو ردٌّ»**، فضابطه: إحداث أمرٍ في الدِّين لم تسبق له شرعيَّةٌ ولا أصلٌ في الكتاب ولا في السنة، فكلُّ محدَثٍ بهذا المعنى مذمومٌ، وهو بدعةٌ، وكلُّ بدعةٍ ضلالةٌ، كما جاء في الأحاديث الصحاح.
أما قول عمر رضي الله عنه فغير جارٍ على هذا المعنى البتة؛ فالاجتماع لقيام رمضان مشروع، تركه النبي ﷺ خشيةَ فرضِه على الأمة، فوصف عمر رضي الله عنه له بالبِدعيَّة لغويٌّ، لا شرعيٌّ.=




* **الثامنة**: قولُ الراوي في رواية أحمد بن حنبل: «أتينا العِرباضَ بن سارية، وهو ممن نزلَ فيه: ﴿وَلَا عَلَى ٱلَّذِينَ إِذَا مَآ أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ﴾ الآية [التوبة: ٩٢]» = بيانٌ لفضل حالِ الراوي، والشيخِ المقروءِ عليه، والعالِمِ المقتبَسِ منه، بخُططه[١] وفضائله، إذا تحدَّثتَ عنه فيما رويتَ عليه.

* **التاسعة**: قولُه أيضًا فيها: «أتيناك زائرين عائدين مقتبسين»، فالزائر: هو المفتقِدُ حالةَ الوليِّ من محبَّةٍ، لا من سببٍ طرأ عليه، والعيادة: هي افتقادُه إذا كان شاكيًا[٢]، والمقتبِسُ: هو الذي يطلب نورًا من علمٍ يستضيء به في ظلمة الجهل[٣]، فدلَّ ذلك على أنَّ كلَّ زائرٍ أو عائدٍ لا يخلِطُ بزيارته أو عيادته معنًى سواه، إلا أن يكون عالمًا فيُستفتَى، أو أميرًا فيَستنصِرُ به منفعةً تُجلَب أو مضرَّةً تُدفَع.

* **العاشرة**: قولُه: «موعظةً بليغةً»؛ يعني: بلغت إلينا، وأثَّرت في قلوبنا وجلًا، وفي أعيُنِنا تذرافًا.

الحادية عشرة: قولُه: «**اسمعوا وأطيعوا**»؛ يعني: وُلاةَ الأمر، «**وإن أُمِّرَ عليكم عبدٌ حبشي**»، فقال علماؤنا[٤]: إنَّ العبدَ لا يكون واليًا، ولكنَّ النبيَّ ﷺ ضربَ به المثلَ على التقدير وإن لم يكن موجودًا، كما قدَّمنا بيانه

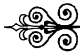
= والحاصل: أن كلَّ بدعةٍ في الدين مخالفةٌ للسنة، وكلُّ محدَثٍ بالمعنى المذكور داعٍ إلى ضلالةٍ، وبهذا تنتظم ألفاظ النصوص ومعانيها، والله أعلم. انظر: الاعتصام (١/٤٥ ـ ٦٠)، وحقيقة البدعة وأحكامها (١/٢٥٢ ـ ٣٢٠).

(١) أي: بقِصصه وأموره. انظر: الصحاح (٣/١١٢٣).

(٢) انظر: الصحاح (٢/٥١٤).

(٣) انظر: تهذيب اللغة (٨/٣١٨)، والمفردات (ص٦٥٢).

(٤) انظر: معالم السنن (٤/٣٠٠).




واستشهدنا عليه بقولِ النبيِّ ﷺ: «**مَن بنىٰ لله مسجداً ولو مِثلَ مَفحَصِ قطاةٍ؛ بنىٰ الله له بيتًا في الجنة**»[1]، ولا يكون وكرُ القَطاة مسجدًا، ولكن الأمثال يأتي فيها أمثالُ هذا، وجعلوا قولَه: «**لو أنَّ فاطمةَ بنتَ محمد سرقت لَقطعتُ يدَها**»[2] من هذا القَبيل؛ لاستحالة سَرِقةِ فاطمةَ رضي الله عنها.

والذي عندي فيه: أنَّ النبيَّ ﷺ أخبر بفساد الأمرِ ووضعِه في غيرِ أهله، حتىٰ توضع الولايةُ في العبيد، فإذا كانت فاسمعوا وأطيعوا؛ تغليبًا لأهون الضررين، وهو الصبرُ علىٰ ولاية مَن لا تجوز ولايتُه؛ لئلَّا يُغيَّر ذلك فيُخرَجَ منه إلىٰ فتنةٍ عمياء صمَّاء، لا دواءَ لها، ولا خلاصَ منها.

وفي روايةٍ ذكَرَ فيها تعدِّيَ الولاة، فقال: «**اسمعوا وأطيعوا ما أقاموا فيكم كتابَ الله**»[3]، وقد بيَّنَّا ذلك في موضعه[4].

* **الثانية عشرة**: قولُه: «**عَضُّوا عليها بالنواجذ**»، وهو آخِرُ الأضراس التي يَدلُّ نَباتُها علىٰ الحُلم[5]، فمعناه: عَضُّوا عليها بجميع الفم، ولا يكون تناولُها نهشًا، وهو الأخذ بأطراف الأسنان[6].

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٧٣٨)، وابن خزيمة (٢/٢٦٩، رقم: ١٢٩٢)، من حديث جابر رضي الله عنه. وابن أبي شيبة (٣/٨٨، رقم: ٣١٧٣)، وابن حبان (٤/٤٩٠، رقم: ١٦١٠)، من حديث أبي ذر رضي الله عنه. وإسناده صحيح.

(٢) أخرجه البخاري (٣٤٧٥)، ومسلم (١٦٨٨)، والترمذي (١٤٣٠)، من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٣) أخرجه مسلم (١٨٣٨)، من حديث أم الحصين رضي الله عنها، بنحوه.

(٤) انظر: (٥/٦٣٩ ـ ٦٤٣).

(٥) انظر: أدب الكاتب (ص١٥٠)، والصحاح (٢/٥٧١).

(٦) المشهور أن النهس ـ بالسين المهملة ـ هو الأخذ بأطراف الأسنان، أما النهش ـ بالمعجمة ـ فهو بالأضراس، وقيل: هما بمعنىٰ واحد. انظر: تهذيب اللغة (٦/٥٤)، والغريبين (٦/١٩٠٠)،=

وضَرَبَ مثلًا لذلك العضَّ بالفم ؛ لأنه مبتدَأ الأكل ، وقد يُضرَبُ ذلك مثلًا في العلم بالدين والعملِ به ؛ ففي «الصحيح»[1]: «**ذاقَ طعمَ الإيمان مَن رضِيَ بالله ربًّا**» الحديث ، ومَن ذاقَ عضَّ ، ومَن عَضَّ مضغَ ، وهو الأكل ، ومَن أكل بلعَ ، وهو استيفاء المقصود.

والنَّفَسُ[2] في هذا المعنىٰ مطوَّلٌ في «الكتاب الكبير» ، وهذه لمحته.

* **الثالثة عشرة**: قولُه: «**إنَّ المؤمن كالجمل الأَنِف**» ، وفيه كلام طويل ، وحقيقتُه: الذي خُزِمَ أنفُهُ بِبُرَةٍ[3] أو غيرها ، فيُقاد فلا يستطيع الامتناع[4] ، ونُسِبَ الفعلُ إليه لأنه قد صار عادةً له وإن كان مُوقَعًا فيه ، وتقول العرب: «أَنِفَ مَوضِعُ البُرَة»[5] ، وهو أَنِفٌ ، ضُرِبَ مثلًا للمؤمن إذا غُلِب علىٰ الذي لا يرضاه ، فإنه يفعله بالضرورة وإن كان يأباه ، ويَعذُرُه فيه برحمةِ الله.



= وتفسير غريب ما في الصحيحين (ص٣٣٤).

(١) صحيح مسلم (٣٤) ، من حديث العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه.

(٢) في ط٣ ، ك ، ل: (والتفسير) ، والمثبت من سائر النسخ.

(٣) البُرَة: حلقةٌ من فضةٍ أو نحاس تُجعَل في أنف الناقة ، يُدخل فيها الزِّمام لتقادَ منها. انظر: تهذيب اللغة (٩/٤٧ ، ١٥/١٩٢).

(٤) انظر: غريب الحديث لأبي عبيد (٢/٢٩٩ ـ ٣٠٠) ، والغريبين (١/١١٥).

(٥) أي: أنتن. انظر: الجيم (١/٦١).




بَابُ
الدَّالِّ على الخير كفاعله

[١٨٠٠] وذكر حديثَ أنسٍ رضي الله عنه: أتىٰ النبيَّ ﷺ رجلٌ يستحملُه، فلم يجد عنده ما يتحمَّلُه عليه، فدلَّه علىٰ آخَر، فحملَه، فأتىٰ النبيَّ ﷺ فأخبره، فقال: «**إنَّ الدَّالَّ علىٰ الخير كفاعله**».

وقال: «غريب»(١).

[١٨٠١] وذكر حديثَ أبي مسعودٍ البدري رضي الله عنه.

وقال فيه: «حسن صحيح»(٢).

❁ الغريب:

قال: «أُبدِع بي»؛ يعني: أعَيا بعيرُه أو عَطِبَ، وليس له ما يتحمَّلُ به من حيوانٍ ولا عَرَضٍ ولا فَرَض(٣).

الكِفل: الحظُّ والنصيب، ويُستعمَل في المكروه(٤).

❁ الفقـه:

في ثلاث مسائل:

---

(١) جامع الترمذي (العلم/ باب ما جاء الدال علىٰ الخير كفاعله، رقم: ٢٦٧٠).

(٢) جامع الترمذي (العلم/ باب ما جاء الدال علىٰ الخير كفاعله، رقم: ٢٦٧١).

(٣) انظر: غريب الحديث لأبي عبيد (١/١٢٦)، والغريبين (١/١٥٥).

(٤) انظر: تهذيب اللغة (١٠/١٤٠)، والمفردات (ص٧١٨).

* **الأولىٰ:** أنَّ الله سبحانه بحكمته جعل الساعيَ في السبب كالآتي بالمسبَّب في الأجر بفضله، ومثلَه في الوِزر بعدلِه، يفعل ما يشاء، ويحكم ما يريد.

* **الثانية:** قال علماؤنا[1]: إن كان مثلَه في الأجر والوِزر؛ فليس بمثلِه في الغُرم والضمان، فمَن دلَّ عدوًّا علىٰ أحدٍ أو علىٰ مالِ أحدٍ، فأتلفه؛ فلا ضمان عليه باتفاق[2]، إلا أنَّ أبا حنيفة[3] قال: إنَّ المُحرِم إذا دلَّ الحلالَ علىٰ صيدٍ، فعقره الحلالُ؛ فإنَّ الكفارةَ علىٰ المُحرِمِ الدَّالِّ بما جنىٰ علىٰ الصيد.

ومعتمَدُه علىٰ أنَّ المُحرِمَ استُحفِظ الصيد، فلما دلَّ عليه ضمِنَه، كالمودَع إذا دلَّ علىٰ الوديعة ضمِنَها؛ لأنه استُحفِظَها.

ونحن لا نسلِّمُ أنَّ المُحرِمَ استُحفِظ الصيدَ، وإنما نُهِي عن الجناية عليه والتسبُّبِ إليه، كسائر الأموال والحُرُمات.

* **الثالثة:** [١٨٠٢] ونحوٌ من الدَّلالة أو أبلغُ منها: الشفاعة، كما روىٰ أبو عيسىٰ صحيحًا عن أبي موسىٰ رضي الله عنه، أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «**اشفعوا تؤجَروا، وليقضِ الله علىٰ لسان رسوله ما شاء**»[4].

وقد تقدَّم الكلام عليها في الحدود[5].

---

(١) لم نقف عليه.

(٢) انظر: معالم السنن (٤/٧)، والإشراف علىٰ نكت مسائل الخلاف (٢/٩٧٨)، والحاوي الكبير (٤/٣٠٨)، والتعليقة الكبيرة في مسائل الخلاف (٢/٣٦٥)، والاستذكار (٨/١٧٠).

(٣) انظر: التجريد للقدوري (٤/٢٠٧٢).

(٤) جامع الترمذي (العلم/ باب ما جاء الدال علىٰ الخير كفاعله، رقم: ٢٦٧٢)، وقال: «حسن صحيح».

(٥) انظر: (٥/١٠٨ ـ ١٠٩).




بَابٌ
في الانتهاء عما نهى عنه رسول الله ﷺ

[١٨٠٣] ذكر حديثًا صحيحًا حسنًا، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«اتركوني ما تركتُكم، فإذا حدَّثتُكم فخذوا عني؛ فإنما هلك مَن كان قبلَكم بكثرة سؤالهم واختلافِهم علىٰ أنبيائهم»**(١).

❁ الأصول:

إنَّ الله سبحانه لمَّا أرسل رسولَه، وأنزل عليه كتابَه، وأمره بتبليغ الملَّة إلىٰ الخليقة؛ قال ﷺ: **«إنَّ الله أمركم بأشياء فامتثِلوها، ونهاكم عن أشياء فاجتنِبوها، وسكت لكم عن أشياء رحمةً منه لكم، فلا تسألوا عنها»**(٢)، وذلك كلُّه علىٰ معنىٰ الرفق بالخلق ونفيِ الحرج عنهم، إلا أن تنزلَ بالعبد نازلةٌ، فحينئذٍ يتعيَّن عليه السؤال عنها، فكانت الصحابة قد فهمت ذلك، فكفَّت وسكتت، فكان يُعجبهم أن يأتيَ الأعرابُ يسألون رسولَ الله ﷺ فيجيبهم(٣)، فيسمعون ويعون.

[١٨٠٤] وقد روىٰ أبو عيسىٰ(٤) أنَّ في ذلك نزلت: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ

---

(١) جامع الترمذي (العلم/ باب في الانتهاء عما نهىٰ عنه رسول الله ﷺ، رقم: ٢٦٧٩).

(٢) أخرجه ابن المقرئ في معجمه (ص١٦٢، رقم: ٤٧١)، والدارقطني (٥/٣٢٥، رقم: ٤٣٩٦)، والبيهقي في الكبرىٰ (١٩/٦١٧، رقم: ١٩٧٥٨)، من حديث أبي ثعلبة الخشني رضي الله عنه بمعناه. وأخرجه البيهقي في الكبرىٰ (١٩/٦١٧، رقم: ١٩٧٥٧)، من طريق آخر عن أبي ثعلبة رضي الله عنه موقوفًا. ورجَّح الدارقطني في العلل (٦/٣٢٤) الطريق المرفوع. وإسناده صحيح.

(٣) كما في حديث أنس رضي الله عنه، أخرجه مسلم (١٢).

(٤) جامع الترمذي (الحج/ باب ما جاء كم فرض الحج، رقم: ٨١٤)، من حديث علي بن=

لَا تَسْـَٔلُواْ عَنْ أَشْيَآءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ ﴾ [المائدة: ١٠١]، وروي غيرُه مما بيَّنَّاه في كتاب «الأحكام»[(١)].

وهذا بخلاف ما يأتي من الأمر بعد استئثار الله برسوله؛ فإنَّ النبيَّ ﷺ إذا سئل فأجاب تعيَّن قولُه[(٢)]، ولم يحِلَّ لأحدٍ خلافُه، وإذا سُئل غيرُ النبيِّ ﷺ فقال[(٣)]؛ اختلف الاجتهادُ وتباينت الخواطرُ، ولم يكن الانقياد إلىٰ ما يكون من ذلك بمنزلة الاتباع لما يقول الرسولُ ﷺ، فيخِفُّ الأمر، ويتَّسعُ الناس.

ألا ترىٰ بني إسرائيل إذ كانوا يَسألون، فيُجابون عما سألوا، ويُعطَون ما طلبوا؛ كان ذلك عليهم فتنةً، وربما أدىٰ إلىٰ هلاك، فاجتنَبوا ما كانوا يفعلون، حتىٰ بالَغَ قومٌ فقالوا: لا يجوز السؤال في النوازل للعلماء حتىٰ تقع[(٤)]، وقد كان السلف يقولون في مثلِها: دعُوها حتىٰ تنزل[(٥)].

وإنه لمكروهٌ إن لم يكن حرامًا، إلا للعلماء؛ فإنهم أَصَّلوا وفرَّعوا، ومهَّدوا وبسَطُوا[(٦)]، لمَّا خافوا ذهابَ العلماء ودروسَ العلم.



= أبي طالب رضي الله عنه، وقال: «غريب».

(١) أحكام القرآن (٢/٢١٣ ـ ٢١٤).

(٢) في ط٣: (قبوله)، والمثبت من سائر النسخ.

(٣) في د، ك، ل: (فقد)، والمثبت من سائر النسخ.

(٤) انظر: المدخل إلىٰ السنن (٢/٦٤٩).

(٥) انظر: المدخل إلىٰ السنن (٢/٦٤٣)، والفقيه والمتفقه (٢/١١).

(٦) في ك، ل: (وسطروا)، والمثبت من سائر النسخ.

بَابُ
فضلِ الفقه على العبادة

ذكر أبو عيسى في هذا الباب أحاديث؛ منها: [١٨٠٥] حديثُ الوليد بن مسلم، عن رَوح بن جَنَاح، عن مجاهد، عن ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «**فقيهٌ أشدُّ على الشيطان من ألف عابد**»(١).

غريبٌ لا يُعرَف إلا من هذا الوجه، لكنَّ معناه ظاهر؛ فإنَّ الفقه هو الفهم، وإذا كان رجلٌ متمادياً على العمل لا يَفتُر، وآخَرُ حسَنَ الفهم والتدبير في الشريعة لِما يتذكَّر به ويُذكِّر؛ كان عملُ هذا أضعافَ ذلك بكثير؛ لأنَّ فِعلَه بعلمٍ وافر، ونظرٍ صادق، ولم يُقْدَر ـ لفهمِه بمواقع التدليس(٢) ـ عليه في تلبيس إبليس، فيكون عملُه وافرًا مخلصًا آمِنًا.

فإذا انضاف إلى هذا عمَلٌ(٣)؛ كان كما روى أبو عيسى(٤) عن الفُضَيل: «إنَّ العالِمَ العاملَ المعلِّم يُدعَى عظيمًا ـ وقال أبو عيسى: كبيرًا ـ في ملكوت السماوات».

وحينئذٍ يكون ـ كما في الحديث الذي رواه أبو عيسى(٥) ـ وارثًا للنبيِّ ﷺ؛ لأنَّ الأنبياء لم يورِّثوا دينارًا ولا درهمًا، إنما ورَّثوا علمًا، وقد تقدَّم القولُ فيه.

---

(١) جامع الترمذي (العلم/ باب ما جاء في فضل الفقه على العبادة، رقم: ٢٦٨١).

(٢) في ط٢، ن٢، م: (التلبيس)، والمثبت من سائر النسخ.

(٣) كذا في النسخ، والمناسب للسياق: (تعليم).

(٤) جامع الترمذي (عقب الحديث: ٢٦٨٥).

(٥) هو حديث أبي الدرداء رضي الله عنه الآتي قريبًا.

[١٨٠٦، ١٨٠٧] وذكر حديثَ صفوان[١] وأبي الدرداء[٢] رضي الله عنهما في فضل العلم.

وقال: «إنما يُروَىٰ هذا الحديث عن عاصم بن رجاء بن حيوة، عن الوليد ابن جميل، عن كثيرِ بن قيس»، وهو وهمٌ، وصوابُه: داودُ بن جميل، كذلك رواه البخاري[٣] وغيرُه[٤].

[١٨٠٨] وذكر حديثَ سعيد بن أَشْوَع، عن يزيد بن سلمة رضي الله عنه: أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم قال له: **«اتَّقِ الله فيما تعلم»**[٥].

قال: «وسعيد بن أَشْوَع لم يدرك يزيدَ بن سلمة».

ولكن الحديث صحيحُ المعنىٰ، [١٨٠٩] كما روىٰ أبو عيسىٰ في الحديث ـ وإن كان ضعيفًا ـ: **«الحكمةُ ضالَّةُ المؤمن، فحيثُ وجدها فهو أحقُّ بها»**[٦].

ولكن لا ينسبها إلىٰ رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا إن صحَّت عنه، فإن حدَّث بها عنه وهي لم تصحَّ كان ضرُّها أقربَ من نفعِها، وخسارتُها أقعدَ به من ربحها.

والتقوىٰ أصلُ الدين، ووصيَّةُ الأمم الماضين؛ قال الله سبحانه: ﴿وَلَقَدْ

---

(١) جامع الترمذي (الدعوات/ باب في فضل التوبة والاستغفار وما ذكر من رحمة الله بعباده، رقم: ٣٥٣٥)، من حديث صفوان بن عسَّال رضي الله عنه، وقال: «حسن صحيح».

(٢) جامع الترمذي (العلم/ باب ما جاء في فضل الفقه على العبادة، رقم: ٢٦٨٢)، وقال: «ولا نعرف هذا الحديث إلا من حديث عاصم بن رجاء بن حيوة، وليس هو عندي بمتصل».

(٣) التاريخ الكبير (٨/٣٣٧).

(٤) أخرجه أبو داود (٣٦٤١)، وابن ماجه (٢٢٣).

(٥) جامع الترمذي (العلم/ باب ما جاء في فضل الفقه على العبادة، رقم: ٢٦٨٣)، وقال: «ليس إسناده بمتصل، وهو عندي مرسل».

(٦) جامع الترمذي (العلم/ باب ما جاء في فضل الفقه على العبادة، رقم: ٢٦٨٧)، وقال: «غريب، ... وإبراهيم بن الفضل المخزومي يضعف في الحديث من قبل حفظه».

وَصَّيۡنَا ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ مِن قَبۡلِكُمۡ وَإِيَّاكُمۡ أَنِ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ﴾ [النساء: ١٣١]، وقد بيَّنَّاها في القسم الرابع[١] على غاية التفصيل، فليُنظر هنالك.

وقولُه: «**فيما تعلم**» يفيدُ أنَّ التقوى إنما تُفرَض فيما يَعلم تحريمَه، فأما الذي لا يعلمه فهو على قسمين؛ إما لأنه جاهلٌ به ويمكن عِلمُه له، فهو مفرِّطٌ آثم، وإن كان مما لا يمكنُه علمُه فليقلِّد فيه إن لم يكن من أهل النظر، وإن كان من أهل النَّظر فليَنظُر؛ إن كان من المحرَّم فيتَّقيه، أو من المحلَّل فيأتيه، أو من المتشابه فقد بيَّنَّا في البيوع الحكمَ فيه[٢].

[١٨١٠] حديث: «**خَصلتان لا تجتمعان في منافق: حُسنُ سمتٍ ولا فِقهٌ في الدين**»[٣].

وقد بيَّنَّا في القسم الرابع من «التفسير»[٤] القولَ في حُسنِ السَّمت، فليُنظر هنالك، وهو على الاختصار: عبارةٌ عن شخصٍ يتناسبُ عَقدُه وقولُه وفعلُه، فجاء كلُّ ذلك على سبيلٍ واحدةٍ في موافقة الشرع.

[١٨١١] وذكر حديثَ أبي الهيثم، عن أبي سعيدٍ الخُدري رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ قال: «**لن يشبع المؤمن من خيرٍ يسمعه حتى يكون منتهاه الجنة**».

حديث حسن غريب[٥].

---

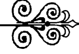
(١) سراج المريدين (١٠٢/٤ ـ ٢١٠).
(٢) انظر: (٢٥٥/٥ ـ ٢٧٣).
(٣) جامع الترمذي (العلم/ باب ما جاء في فضل الفقه على العبادة، رقم: ٢٦٨٤)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وقال: «غريب».
(٤) سراج المريدين (١٢/٤).
(٥) جامع الترمذي (العلم/ باب ما جاء في فضل الفقه على العبادة، رقم: ٢٦٨٦).

ويُروَىٰ في الحكمة: «منهومان لا يشبعان: طالبُ علمٍ وطالبُ دنيا»[١]، والنَّهامة: هي تعلُّق الشهوة بكلِّ مطعوم[٢]، والشهوةُ علىٰ ضربين في تعلُّقِها: أحدهما: ما يتعلق بالمحسوسات، الثاني: ما يتعلق بالمعقولات، ولا يقف بالشهوة دونَ الغاية في الضربين واقِفٌ، ولا غايةَ لهما إلا في الجنة؛ فإنَّ نعيمها هو الغايةُ في المحسوسات، ورؤيةُ البارئ سبحانه هي الغايةُ في المعقولات، والله أعلم.



(١) أخرجه ابن أبي شيبة (١٣/٣٣٧، رقم: ٢٦٦٤٢)، والدارمي (١/٣٥٧، رقم: ٣٤٦)، عن ابن عباس رضي الله عنهما من قوله. ورُوي مرفوعًا، ولا يصح. انظر: العلل المتناهية (١/٨٦، رقم: ١١١ ـ ١١٣).

(٢) انظر: المحكم لابن سيده (٤/٣٣٥).

بَابُ
الفُتيا والقَصص(١)

روى الصُّنابِحي، عن معاوية رضي الله عنه: «**أنَّ النبيَّ ﷺ نهى عن أُغلوطات المسائل**»(٢).

ورُوِي عن عوف بن مالكٍ رضي الله عنه، أنَّ رسول الله ﷺ قال: «**لا يقُصُّ إلا أميرٌ أو مأمورٌ أو مختالٌ**»(٣).

❁ غريبه:

الأُغلوطة: أُفعُولَةٌ من «الغَلَط»، ويُروى: غَلُوطَةٌ؛ فَعولَةٌ، كرَكوبةٍ وحَلوبة(٤).

والمختال: المتكبر(٥)، وأصلُه أن يتخيَّل في نفسه أنه عالمٌ أو صالحٌ وليس به.

المعنى: الأغلوطةُ هي كلُّ مسألةٍ مشكِلةٍ، إن وُضِعت لقصدٍ فذلك حرام، كما فعله صاحبُ «فُتيا فقيهِ العرب»(٦) وأصحابُ الفرائض في الأشعار

(١) هذا الباب والأحاديث تحته ليست من جامع الترمذي، بل من سنن أبي داود، فالظاهر أن المصنف أضاف هذا الباب تتميمًا لهذا الكتاب، وجعله في آخره، والله أعلم.

(٢) أخرجه أبو داود (٣٦٥٦)، بنحوه. وإسناده ضعيف؛ لجهالة عبد الله بن سعد بن فروة البجلي. انظر: تهذيب التهذيب (٥/٢٠٦).

(٣) أخرجه أبو داود (٣٦٦٥)، وأحمد (٣٩/٤٢٠، رقم: ٢٣٩٩٢).

(٤) انظر: تهذيب اللغة (٨/٨٢)، وغريب الخطابي (١/٣٥٤).

(٥) انظر: تهذيب اللغة (٧/٢٢٩)، وتفسير غريب ما في الصحيحين (ص٧٠).

(٦) فقيه العرب ليس شخصًا بعينه، إنما يذكر العلماء مسائل فيها ألغاز وملح ينسبونها إلى فتيا=

وغيرها ؛ فإنَّ الدِّين لا إشكالَ فيه أصلًا ، فكيف أن يوضع بقصد ؟!

وقد قال أبو يوسف لمالك: «المُحرِمُ إذا ضرب ظبيًا فكسر[1] ثنيَّته ، قال: عليه حكومة ، فتضاحَكوا ، فقال مالك: إنما عرفنا خِيارَ الناس ولم نَصحَب سَفِلَتَهم»[2] ؛ المعنىٰ: أنه ليس للظَّبي ثَنِيَّةٌ ، فأراد أن يُغلِّطَه.

وفي «تاريخ البخاري»[3]: «قال الحسن: مِن شرار عباد الله الذين يتَّبعون صِعابَ المسائل ؛ يُعنِّتون بها عبادَ الله».

وأما القَصص فإنه للإمام وهو الأمير ، أو المأمورِ وهو خليفتُه ، والأول هو خليفةُ الله ، يقول الله سبحانه: ﴿نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ ٱلْقَصَصِ﴾ [يوسف: ٣] ، وهو عبارةٌ عن سردِ الخبر من أوله إلىٰ آخره ، أو النظائر من الأخبار[4].

والمختال هو الذي يظنُّ أنه عالمٌ أو صالحٌ وليس به ، فيقُصُّ لِيصرِفَ وجوهَ الناس إليه ، فإن قصَّ لِيُنبِّهَ علىٰ الحقِّ فهو من أفضل الخلق.

أخبرنا أبو الحسين المبارك[5].

= فقيه العرب ، وصنف الإمام أبو الحسين بن فارس كتابًا سماه «فتيا فقيه العرب» ، وهو مطبوع. انظر: المجموع شرح المهذب (١/٢٤٣) ، والمزهر في علوم اللغة وأنواعها (١/٤٨٠).

(١) في د: (فسقطت) ، والمثبت من سائر النسخ.

(٢) لم نقف عليه.

(٣) لم نقف عليه في شيء من تواريخ البخاري المطبوعة ، وأخرجه الآجري في أخلاق العلماء (ص١١٠) ، وابن بطة في الإبانة الكبرىٰ (١/٤٠٢ ، رقم: ٣٠٤) ، بمعناه.

(٤) انظر: تهذيب اللغة (٨/٢١١) ، ومقاييس اللغة (٥/١١).

(٥) بياض في النسخ.

أبواب الاستئذان

إفشاء السلام

[١٨١٢] أبو صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«والذي نفسي بيده لا تدخلُوا الجنةَ حتىٰ تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتىٰ تحابُّوا، ألَا أدلُّكم علىٰ أمرٍ إذا فعلتموه تحاببتم؟ أفشُوا السلامَ بينكم»**[١].

❁ مقدمة:

اعلموا ـ وفَّقكم الله ـ أنَّ الاستئذانَ طلَبُ الإذن فيما لا يجوز إلا به، وله وظائفُ من الفرائض والسنن تأتي مفرَّقةً علىٰ الأبواب إن شاء الله تعالىٰ، وقد أحكمناه في كتاب «الأحكام»[٢] في تفسير سورة النور بغاية البيان، والحمد لله.

❁ الأصول:

في مسائل:

* **الأولىٰ:** قولُه: «**لا تدخلوا الجنة حتىٰ تؤمنوا**» أصلٌ في الشريعة متَّفقٌ عليه لفظًا ومعنًىٰ، عقدًا[٣] وقولًا.

---

(١) جامع الترمذي (الاستئذان والآداب/ باب ما جاء في إفشاء السلام، رقم: ٢٦٨٨)، وقال: «حسن صحيح».

(٢) أحكام القرآن (٣/٣٦٨ ـ ٣٧٥، ٤١٣ ـ ٤٢٨).

(٣) في ك، ل: (عملًا)، والمثبت من سائر النسخ.




* **الثانية**: قولُه: «**ولا تؤمنوا حتى تحابُّوا**»؛ يريد: حتى يحبَّ بعضُكم بعضًا؛ وذلك أنَّ محبةَ الله ومحبةَ رسوله ﷺ أصلٌ في صحة الإيمان وقوَّتِه[1].

وقد بيَّنَّا محبةَ الله في «تفسير القرآن»[2] على أوضح ما أبانه عالمٌ، والمراد هاهنا الإيجازُ الدالُّ على المعنى، وحقيقتُها: أن لا ترى في نفسك محلًّا لغير الله يعادلُه ويساويه، وفي قولِك ما لا يكون فيه لغيره كلمةٌ يشترك فيها معه ويضاهيه، وأن لا ترى لرسوله ﷺ في الآدميين محلًّا يكون كمحلِّه، ولا منزلةً تُناسِبُ منزلتَه، وكذلك قال تعالى: ﴿لَّا تَجْعَلُوا۟ دُعَآءَ ٱلرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَآءِ بَعْضِكُم بَعْضًا﴾ [النور: ٦٣].

وزعمت الطائفة الزاهديَّة[3] أنَّ شرطَ محبة الله أن لا يُعصَى، وزادت أخرى منهم فقالت: وأن لا يُنسَى. وإنه لَحَقٌّ، ولكنه غيرُ مُطاقٍ للبشرية، ومَن قال منهم: أن لا يُعصَى؛ صادقٌ صحيحٌ، فإن عصاه مؤمنٌ فلا نقول: إنَّ إيمانه ذهب، ولكنَّا نقول: نقَصَ وقَلَص.

* **الثالثة**: وكذلك من شرطِ الإيمان محبةُ الخلق، وهو أن تريدَ لهم ما تريدُ لنفسك، وتكرهَ لهم ما تكرهُ لنفسك، وهذا داخلٌ تحت قول مَن قال في محبة الله: أن لا يُعصَى؛ فإنَّ مِن طاعته أن تريد لعباده ما تريد لنفسك، فإن لم يكن كذلك عقدُك[4] فقد عصيتَ، فعاد إلى الشرط الأول، وصار الكلُّ من باب وظائفِ العبادات وأركانِ الطاعات، يكون صاحبُها مؤمنًا عاصيًا في

(١) في ن٢، م: (وقبوله)، والمثبت من سائر النسخ.
(٢) انظر: سراج المريدين (٣/١٥١ ـ ١٧٥).
(٣) انظر: إحياء علوم الدين (٤/٣٣١).
(٤) في ك، ل: (عندك)، والمثبت من سائر النسخ.




المشيئة، فإن قام بذلك كلِّه دخل الجنة من غير توقُّفٍ ولا مؤونةٍ، وهو معنىٰ مُطلَقِ لفظِ قولِه: «**لا تدخلوا الجنة**»؛ أي: دخولَ مبادرةٍ وكرامةٍ، لا مكروهَ معها ولا ندامةَ، أو دخولًا أوَّليًّا في الزمرة الناجية السابقة إلىٰ الفوز الأكبر.

* **الرابعة**: فائدةُ شيوع المحبة بين الخلق: ائتلافُ الكلمة، فتعُمُّ المصلحة، وتقع المعاونة، وتَظهرُ شعائر الدين، وتَخزَىٰ زمرةُ الكافرين، ويُعين علىٰ ذلك ويَنظُمُه[1] قيامُ بعضِهم علىٰ بعضٍ بحقوقهم، حسبما قلناه آنفًا بعون الله.

ومن أسباب المحبة إفشاءُ السلام، كما قال: «**أفشُوا السلامَ بينكم**»، وذلك بأن يَعُمَّ به الخلقَ، ولا يَخُصَّ به المعرفةَ؛ ففي «الصحيح»[2]: «**خيرُ الإسلام: أن تُطعِمَ الطعام، وتقرأ السلامَ علىٰ مَن عرفتَ ومَن لم تعرف**»، وفي «الصحيح»[3] عن البراء رضي الله عنه: «**أمَرَ رسول الله ﷺ بسبعٍ**»، فذكر «**إفشاء السلام**»؛ فإنها كلمةٌ إذا صدرت أخلصت القلوبَ الواعيةَ لها عن النُّفرة إلىٰ الإقبال عليها، ويُرزَق القَبولَ فيها.

وهي أوَّلُ كلمةٍ تفاوَضَ فيها آدمُ عليه السلام مع الملائكة؛ فإنه لمَّا خلقه الله قال له: «**اذهب إلىٰ أولئك النفرِ من الملائكة فسلِّم عليهم، فاستمِع ما يحيُّونك**[4] **به، فإنها تحيَّتُك وتحيَّةُ ذريَّتك، فقال لهم: السلام عليكم، فقالت له الملائكة: وعليكَ السلام ورحمة الله**»[5].

---

(١) كذا في ط٣، وهو أظهر، وفي ك: (وينضمه)، وفي سائر النسخ: (ويتضمنه).

(٢) صحيح البخاري (١٢)، وصحيح مسلم (٣٩)، من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

(٣) صحيح البخاري (١٢٣٩)، وصحيح مسلم (٢٠٦٦).

(٤) في ط٢، ط٣، ن٢: (يجيبونك)، والمثبت من سائر النسخ، وهو مرويٌّ باللفظين.

(٥) أخرجه البخاري (٦٢٢٧)، ومسلم (٢٨٤١)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، بنحوه.

* **الخامسة:** [١٨١٣] وكلُّ سلامٍ منه بعشرِ حسناتٍ لمن يفعله، كذلك روىٰ أبو عيسىٰ[(١)]، وكذلك يقتضيه قولُ الله تعالىٰ: ﴿مَن جَآءَ بِٱلۡحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشۡرُ أَمۡثَالِهَا﴾ [الأنعام: ١٦٠]، وهو حديث حسن غريب.

* **السادسة:** مزج أبو عيسىٰ أبوابَ السلام مع الاستئذان؛ لأنَّ الاستئذان يكون به، كما قال الله سبحانه: ﴿فَإِذَا دَخَلۡتُم بُيُوتٗا فَسَلِّمُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمۡ﴾ [النور: ٦١]، حسبما أوضحناه في «الأحكام»[(٢)].

[١٨١٤] وذكر حديثَ أبي موسىٰ رضي الله عنه في كيفية الاستئذان[(٣)]، **وفيه أنواعٌ من العلم:**

الأول: قولُه: «السلام عليكم أأدخل؟»، وقد رُوِي فيه: «**السلام عليكم أهلَ البيت**»[(٤)]، ورُوِي فيه: «**سلامٌ عليكم**»[(٥)] دون قوله: «أأدخل».

الثاني: قولُ عمر رضي الله عنه: «واحدة»، «ثنتان»، «ثلاث»، يعدِّدها = دليلٌ علىٰ أنه يجوز للرجل السامعِ للاستئذان أن لا يرُدَّ ولا يأذنَ، إذا كان ذلك لغرضٍ صحيحٍ ومقصودٍ بَيِّنٍ[(٦)].

---

(١) جامع الترمذي (الاستئذان والآداب/ باب ما ذكر في فضل السلام، رقم: ٢٦٨٩)، من حديث عمران بن حصين رضي الله عنهما.

(٢) أحكام القرآن (٣/٤٢٧).

(٣) جامع الترمذي (الاستئذان والآداب/ باب ما جاء في الاستئذان ثلاثة، رقم: ٢٦٩٠)، وقال: «حسن صحيح».

(٤) أخرجه البخاري (٤٧٩٣)، من حديث أنس رضي الله عنه.

(٥) أخرجه مسلم (٨٧ ـ رقم: ١٣٦٥).

(٦) كذا في ط٢، ن٢، م، وهو أظهر، وفي سائر النسخ: (ديني).




الثالث: طلبُه لأبي موسىٰ رضي الله عنه بالبيِّنة علىٰ قوله، **وفيه عشرة أقوال:**

الأول: قيل: لم يعرفه[1]، ورأىٰ أنه دافَعَ بذلك عن نفسه، فلم يقبله؛ ليكون ذلك أصلًا في كلِّ مَن حدَّث أو أفتىٰ أو شهِدَ لِيدفَعَ عن نفسه = أنه لا يُقبَل منه ذلك[2].

الثاني: وفي «الصحيح»[3] ـ وخاصَّةً البخاري ـ: «أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم كان في غُرفة، فاستأذن عليه عمرُ مرَّةً ولم يُراجَع، ومرتين ولم يُراجَع، وفي الثالثة راجَعَ بالإذن»، فكان ذلك عنده معلومًا، ولكنه لم يقضِ بعلمه له، ولا جوَّز منه قولَه.

الثالث: لم يعلم ذلك، ولذلك رُوِي عنه أنه قال: «شغلني عنه الصَّفقُ بالأسواق»[4]، ولعله نسِيَ ما جرىٰ له مع النبيِّ صلى الله عليه وسلم في الغرفة.

الرابع: رُوِي عنه أنه قال: «خَشيتُ أن يقول الناسُ علىٰ النبيِّ صلى الله عليه وسلم»[5]، فكأنه احتاط.

الخامس: أنَّ عمر قد رُوِي عنه أنه قال لأبي موسىٰ: «لئن لم تأتني بمن يشهد لك لأُوجِعَنَّ ظهركَ ضربًا»[6]، وقالت المبتدعة[7]: ردَّه لأنه خبرُ واحد.

---

(١) أي: لم يعرف الحديث الذي رواه أبو موسىٰ له.

(٢) انظر: التلخيص للجويني (٢/٣٤٨)، والمعلم (٣/١٤٧).

(٣) صحيح البخاري (٢٤٦٨)، وصحيح مسلم (٣٠ ـ رقم: ١٤٧٩)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما،

(٤) أخرجه البخاري (٢٠٦٢)، ومسلم (٢١٥٣).

(٥) أخرجه مالك (٥/١٤٠٣، رقم: ٣٥٤٠)، ومن طريقه أبو داود (٥١٨٤).

(٦) أخرجه مسلم (٢١٥٣)، بنحوه.

(٧) انظر: المعتمد في أصول الفقه (٢/١٣٨).




وهذا باطل ؛ لأنه قد قَبِلَ خبرَ الواحد[1] .

السادس: وقيل: تهدَّدَهُ واستقصاه لِيقلِّلَ الحديثَ عن رسول الله ﷺ ، ولِيَهابَ ذلك ، فقد رُوِي عنه أنه قال: «أقِلُّوا الحديثَ عن رسول الله ﷺ وأنا شريككم»[2] ، وسجنَ قومًا يُكثِرون الحديثَ عن رسول الله ﷺ ، فمات وهم في سجنه[3] ، وقد بيَّنَّا ذلك في كتاب «الأحكام»[4] و«نواهي الدَّواهي»[5] وغيرِه.

السابع: وقيل: إنه رُوِي عنه أنه قال: «إنما سمعتُ شيئًا فأحببتُ أن أتثبَّت»[6] ، وهذا يرجع إلىٰ الثالث[7] .

---

(١) أخرج البخاري (٣١٥٦، ٣١٥٧)، والترمذي (١٥٨٧): أنَّ عمر رضي الله عنه لم يكن أخذ الجزية من المجوس، حتىٰ شهد عبد الرحمن بن عوف «**أن رسول الله ﷺ أخذها من مجوس هجر**».

(٢) أخرجه ابن المبارك في مسنده (ص١٣٩، رقم: ٢٢٦)، والطحاوي في مشكل الآثار (٣١٩/١٥).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط (٣٧٨/٣، رقم: ٣٤٤٩)، والجورقاني في الأباطيل والمناكير (٣٦١/١، رقم: ١٩٥)، من طريق سعد بن إبراهيم، عن أبيه: أنَّ عمر بن الخطاب قال لابن مسعود ولأبي الدرداء ولأبي ذر: «ما هذا الحديث عن رسول الله ﷺ ؟». قال الجورقاني: «منكر، شبيه بالباطل، وسعد بن إبراهيم لم يسمع من عمر شيئًا، ولم يره»، وقال الهيثمي: «منقطع، وإبراهيم ولد سنة عشرين، ولم يُدرك من حياة عمر إلا ثلاث سنين، وابن مسعود كان بالكوفة، ولا يصح هذا عن عمر». مجمع الزوائد (١٨٠/١).

(٤) أحكام القرآن (٧٤/١).

(٥) هو كتابٌ ألفه في الرد علىٰ ابن حزم، قال في العواصم (ص٢٥٠): «جاءني بعض الأصحاب بجزء لابن حزم سماه: نكت الإسلام، فيه دواهي، فجرَّدتُ عليه نواهي».

(٦) أخرجه مسلم (٣٧ ـ رقم: ٢١٥٤).

(٧) لعل الصواب أنه يرجع إلىٰ الرابع، وهو طلب الاحتياط.




الثامن[1]: روىٰ الأئمَّة[2] في هذا الحديث: «أنَّ أبا موسىٰ قال: السلام عليكم هذا أبو موسىٰ، السلام عليكم هذا عبدُ الله بن قيس، السلام عليكم هذا الأشعري»، كرَّر السلامَ والقولَ للتعريف بنفسه حين أرسل إليه، وكأنه قال: هذا الذي أَرسلتَ إليه قد جاء.

التاسع: جعل الله سبحانه الاستئذانَ ثلاثًا؛ توسعةً وتقييدًا لمطلَق القرآن، فإن سمِعَه بواحدةٍ أو اثنتين فبِهَا ونِعمَتْ، وإلا فثالثةٌ، وهي الغاية، واختُلِف: هل يزيد عليها إذا ظنَّ أنه لم يسمع؟ علىٰ ثلاثة أقوال[3]: قيل: يعيد، وقيل: لا يعيد، وقيل: إن كان بلفظ الاستئذان المتقدم فلا يعيد، وإن كان بغيره أعاد، وأصحُّه: أن لا يعيدَ بحال.

العاشر: قولُه في الحديث: «فجعل قومٌ من الأنصار يمازحونه» دليلٌ علىٰ أنَّ المهمومَ إذا تُحُقِّقَ سببُ زوال همِّه جاز لمَن سمِعَه أن يمازحَه فيه، وإن دامَ عليه همُّه [لا يمازحه][4] ولو لحظة.

* **السابعة**: كيف يَرُدُّ السلام؟ فقالوا: إنه يَرُدُّ عليه بمثل ما سلَّمَ عليه، وقيل: يجوز أن يقول: وعليك، كما روىٰ أبو عيسىٰ[5] في الأعرابيِّ الذي لم

(١) هذا الذي عدَّه ثامنًا وكذا التاسع والعاشر: لا يظهر أنها من الأقوال العشرة التي فيها توجيهٌ لطلب عمر البيِّنة من أبي موسىٰ، وحقُّها أن تكون الرابع والخامس والسادس من تتمة أنواع العلم في حديث أبي موسىٰ، والله أعلم.

(٢) أخرجه مسلم (٣٧ ـ رقم: ٢١٥٤).

(٣) انظر: تفسير الموطأ للقنازعي (٢/٧٧٠)، والاستذكار (٨/٤٧٨)، والمنتقىٰ (٧/٢٨٤).

(٤) في د: (دام عليه همه بمزاحه)، وفي ط٢: (دام عليه بمزاحه زال همه)، وفي ن٢، م: (دام عليه يمازحه همه)، وفي سائر النسخ: (دام عليه بمزاحه همه)، والمثبت ما يقتضيه السياق.

(٥) تقدم (٢/١١٦).

يُحسِن صلاتَه: «**وعليك، ارجع فصلِّ؛ فإنك لم تصلِّ**»، ويحتمل أنه لم يكمِل له السلامَ لأنه لم يكمِل صلاتَه.

* **الثامنة**: [١٨١٥] لا يقُل في أول السلام: عليك السلام؛ فقد روى أبو عيسى[١] وغيرُه[٢]: أنَّ رجلًا قال للنبيِّ ﷺ: عليكَ السلام، فنهاه، وقال: «**إنها تحية الميت**».

وأراد النبيُّ ﷺ بذلك أنها العادةُ في السلام على الميت، فكرِهَها لأجل ذلك.

وقال الشاعر[٣]:

عليك سلامُ الله قيسَ بن عاصمٍ ❁ ورحمتُه ما شاء أن يترحَّما

وقالت الجنُّ ترثي عمر بن الخطَّاب رضي الله عنه[٤]:

عليك سلامٌ من أميرٍ وباركَتْ ❁ يدُ الله في ذاك الأديم الممزَّقِ

إلا أن يَرُدَّ السلامَ فيقول: عليك السلام، كذلك قالت عائشةُ رضي الله عنها لجبريل عليه السلام[٥]، وهو في الحديث كثيرٌ، وقالت الملائكةُ لآدمَ عليه السلام مثلَ ما قال لها:

(١) جامع الترمذي (الاستئذان والآداب/ باب ما جاء في كراهية أن يقول: عليك السلام مبتدئًا، رقم: ٢٧٢١)، عن أبي تميمة الهجيمي، عن رجل من قومه. وبرقم (٢٧٢٢)، من طريق أبي تميمة الهجيمي، عن جابر بن سليم رضي الله عنه نحوه، وقال: «حسن صحيح».

(٢) أخرجه أبو داود (٤٠٨٤)، والنسائي في الكبرى (١٢٧/٩، رقم: ١٠٠٧٦)، من حديث جابر بن سليم رضي الله عنه.

(٣) من شعر عبدة بن الطبيب العبشمي. انظر: الشعر والشعراء (٧١٨/٢).

(٤) انظر: غريب الحديث لابن قتيبة (١٦/٢).

(٥) سيأتي قريبًا.




«**السلام عليك ورحمة الله**»، خرَّجه البخاري[1] وغيرُه[2]، وكلاهما عندي صحيح، والله أعلم.

فإن قيل: فقد قال النبيُّ ﷺ في الحديث الصحيح لأهل القبور: «**السلامُ عليكم دارَ قومٍ مؤمنين**»[3]، وهذا نصٌّ.

قلنا: إنَّ هذا أصحُّ فليُعوَّل عليه.

الثاني: أنه يحتمل أن يكون النبيُّ ﷺ علِمَ أنها عندهم تحيةُ الميت، فكرِهَ منه أن يقصِدَها؛ ففيها تطيُّرٌ من قائلها، وقد روىٰ بعضُهم[4]: «أنَّ الحُطَيئة لمَّا قال لعمر رضي الله عنه في شعره المعلوم: فاغفر عليك سلام الله يا عمرُ؛ قالت عائشة رضي الله عنها: نعَىٰ الحُطَيئةُ أميرَ المؤمنين»، فإما تفرَّست فيه سوءَ نيةٍ، وإما جرت علىٰ حديثِ النبيِّ ﷺ ـ إن كان بلَغَها ـ بأنها تحيةُ الميت.

الثالث: أنه يحتمل أن يكون الله أحياهم له حتىٰ بلَّغهم كلامَه، فسلَّم عليهم تسليمَ أمثالهم.

* **التاسعة**: وهي صفةُ سلامِ أهل الكتاب: إذا قالوا: سلامٌ عليكم؛ قيل لهم: «**عليكم**»[5]، ورُوِي: «**وعليكم**»[6].

---

(١) صحيح البخاري (٦٢٢٧)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه مسلم (٢٨٤١).

(٣) أخرجه مسلم (٢٤٩)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) أخرجه ابن شبة في تاريخ المدينة (٣/٧٨٥ ـ ٧٨٧)، والطبري في تهذيب الآثار ـ مسند عمر (٢/٦٦٨، رقم: ٩٨٤)، دون قول عائشة رضي الله عنها.

(٥) أخرجه الترمذي (تفسير القرآن/ باب ومن سورة المجادلة، رقم: ٣٣٠١)، من حديث أنس رضي الله عنه، وقال: «حسن صحيح».

(٦) أخرجه البخاري (٦٢٥٨)، ومسلم (٢١٦٣)، من حديث أنس رضي الله عنه.




فقد رُوِيت الوجهان عن النبيِّ ﷺ حين قالوا هم: السَّامُ[1] عليكم، فقالت عائشة رضي الله عنها: «وعليكم السَّامُ واللعنة»، فنهاها النبيُّ ﷺ وقال: «**وعليكم**»، ثم قال لعائشة رضي الله عنها: «**إنه يُستجاب لي فيهم، ولا يُستجاب لهم فيَّ**»[2].

واختار بعضُهم ترْكَ الواو؛ لِما فيه من الرَّدِّ عليهم قولَهم الفاسد[3]، وإذا دخلت الواوُ فهو المعنى بعينِه؛ لأنه عطَفَ ما دعا على ما دعَوا؛ التقدير: وعليكم الذي قلتم، ثم قال: «**إنه يَنفُذُ قولي فيهم، ولا يَنفُذُ قولهم فيَّ**».

والذي في «الموطَّأ»[4]، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر رضي الله عنهما: قال رسول الله ﷺ: «**إنَّ اليهود إذا سلَّم عليكم أحدُهم فإنما يقول: السَّامُ عليكم، فقل: عليك**»، وهذا يَرفعُ كلَّ خلاف، ويقضي على كلِّ روايةٍ في غيرِ النبيِّ ﷺ.

* **العاشرة**: قال النبيُّ ﷺ ذلك لعائشة رضي الله عنها، ثم قال لها: «**مهلًا يا عائشة؛ فإنَّ الله رفيقٌ يحبُّ الرفقَ في الأمر كلِّه**»[5]، فجعل النبيُّ ﷺ الردَّ عليهم، وترْكَ الإصغاءِ إليهم، والإغضاءَ عن جفائهم = استئلافًا لهم ولغيرهم.

* **الحادية عشرة**: فإن بدأتَ ذِمِّيًّا بالسلام على أنه مسلم، ثم عرفتَ أنه ذميٌّ؛ قال مالك[6]: فلا تستردَّ منه السلام، وكان ابن عمر رضي الله عنهما يستردُّ منه

(١) أي: الموت. انظر: غريب الحديث للخطابي (١/٣٢٠).
(٢) أخرجه البخاري (٦٤٠١)، ومسلم (١٠ ـ ٢١٦٥)، من حديث عائشة رضي الله عنها.
(٣) انظر: معالم السنن (٤/١٥٤).
(٤) الموطأ (٥/١٣٩٨، رقم: ٣٥٢٨).
(٥) أخرجه البخاري (٦٠٢٤، ٦٩٢٧، ٦٢٥٦)، ومسلم (٢١٦٥، ٢٥٩٣).
(٦) انظر: الرسالة للقيرواني (ص١٦١).

سلامَه؛ فيقول له: «اردُدْ عليَّ سلامي»[(١)]، وهذا لا يلزم؛ لأنه لم يَخلُص للذِّمِّيِّ من ذلك شيءٌ؛ لأنه إنما سَلَّمَ عليه ظنًّا منه أنه مسلم، ولما اختلف الباطن والظاهر لم يَحصُل منه شيء، فليس هنالك ما يَحصُلُ له حتى يستردَّه منه.

* **الثانية عشرة**: يقول في الردِّ إلى البرَكة، ولا يزِدْ؛ لأنَّ النبيَّ ﷺ قال لعائشةَ رضي الله عنها: «**إنَّ جبريل يقرِئُكِ السلامَ**»، فقالت: وعليه السلام ورحمة الله وبركاته[(٢)].

وفي «الموطَّأ»[(٣)]: «إنَّ السلام انتهى إلى البركة»، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

* **الثالثة عشرة**: [١٨١٦] روى الترمذي ـ منكَرًا ضعيفًا ـ عن جابرٍ رضي الله عنه: قال رسول الله ﷺ: «**السلام قبل الكلام**»[(٤)].

وهو معنىً صحيحٌ؛ لأنَّ السلامَ فرض، والكلام مباح، وقد يكون ندبًا وفرضًا، فإن كان مباحًا أو ندبًا فالفرضُ [قبله][(٥)]، وإن كان فرضًا فالسلام مقدَّمٌ في الرتبة، فتقديمه واجبٌ بكلِّ حال.

* **الرابعة عشرة**: [١٨١٧] ثبت عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «**يسلِّم الراكبُ على الماشي، والماشي على القاعد، والقليلُ على الكثير**»[(٦)].

---

(١) أخرجه عبد الرزاق (١٠/٣٩٢، رقم: ١٩٤٥٨).

(٢) أخرجه البخاري (٣٧٦٨)، ومسلم (٢٤٤٧)، والترمذي (٢٦٩٣).

(٣) الموطأ (٥/١٣٩٧، رقم: ٣٥٢٥)، عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٤) جامع الترمذي (الاستئذان والآداب/ باب ما جاء في السلام قبل الكلام، رقم: ٢٦٩٩).

(٥) في النسخ: (مثله)، والمثبت ما يقتضيه السياق.

(٦) جامع الترمذي (الاستئذان والآداب/ باب ما جاء في تسليم الراكب على الماشي، رقم: ٢٧٠٣).




ولا حاجةَ إلىٰ الأخذ في سبيلِ حكمتِهِ، وعارضةُ الحال: أنَّ المفضولَ بنوعٍ من الفضائل يَبدأ المفضولَ به، ولكن إذا تعارضَا ـ مثلَ راكبينِ أو ماشيينِ يلتقيان ـ فلا يتركان السلامَ، وخيرُهما الذي يبدأ بالسلام؛ لأنه مُظهِرٌ منه التهمُّمَ بآداب الشريعة، والدَّلالةَ علىٰ خلوصِ النيَّة، وزوالِ النخوة[1]، والرغبةِ في اكتساب المثوبة، وذلك يكثر[2].

* **الخامسة عشرة:** [١٨١٨] لا يشيرُ باليد؛ لِما روىٰ أبو عيسىٰ[3]، عن ابن لَهيعة، عن عمرو بن شُعيب، عن أبيه، عن جدِّهِ ﵁، أنَّ رسول الله ﷺ قال: «**لا تَشبَّهوا باليهود فإنها تُسلِّم بالأصابع، ولا بالنصارىٰ فإنها تسلِّم بالأكُفِّ**». وهو ضعيف، وأمثَلُهُ أنه موقوف.

ولا بأس إن احتاجَ إلىٰ تخصيص المسلَّم عليه بالإشارة إليه.

* **السادسة عشرة:** [١٨١٩] يُسلِّم علىٰ الصبيان؛ فقد صحَّ من رواية أبي عيسىٰ[4] وغيره[5]: «**أنَّ النبيَّ ﷺ مَرَّ علىٰ صبيانٍ، فسلَّمَ عليهم**».

وفي ذلك من الفائدة: بركةُ النبيِّ ﷺ عليهم، وتعليمُهم، وما يُحدِثُ في قلوبهم من الهيبة، ويُنزِل فيها من المحبة.

---

(١) النخوة: التعظُّم والتكبُّر والزَّهو. انظر: تهذيب اللغة (٧/٢٣٩).

(٢) كذا في ط٢، ن٢، م، وفي د بلا نقط، وفي ط٣، ك، ل: (تكبُّر)، ولعلَّ معناه: أنَّ التقاء المتساويين يكثر، والله أعلم.

(٣) جامع الترمذي (الاستئذان والآداب/ باب ما جاء في كراهية إشارة اليد بالسلام، رقم: ٢٦٩٥).

(٤) جامع الترمذي (الاستئذان والآداب/ باب ما جاء في التسليم علىٰ الصبيان، رقم: ٢٦٩٦)، وقال: «صحيح».

(٥) أخرجه البخاري (٦٢٤٧)، ومسلم (٢١٦٨).




* **السابعة عشرة:** [١٨٢٠] روى أبو عيسى: «**أنَّ النبيَّ ﷺ مرَّ على نساءٍ قعودٍ في المسجد، فألوى بيده بالتسليم**»، وأشار عبدُ الحميد ـ يعني: الراوي ـ بيده[١].

وحسَّنه، وهو صحيح؛ لأنه رواه عبد الحميد بن بَهرام عن شهر بن حَوشب، وقال أحمد بن حنبل: «[لا بأس][٢] بحديث عبد الحميد بن بَهرام عن شهر بن حَوشب»، وقد تقدَّمَ تصحيحُ أبي عيسى لحديث شهرٍ إذا رواه عنه ثقة، وتوثيقُه وتعديلُه.

وقد روى عبد الله بن عمر رضي الله عنهما في «الصحيح»[٣]: «إنَّا كنا ندخل يوم الجمعة على عجوز، فنسلِّم عليها، فتقدم لنا أصولَ سِلْقٍ[٤] في قِدْر، تُكَرْكِرُهُ[٥] بحبَّاتٍ من شعير».

* **الثامنة عشرة:** [١٨٢١] ذكر أبو عيسى حديثَ علي بن زيد، عن سعيدِ ابن المسيِّب قال: قال أنس رضي الله عنه: قال لي رسول الله ﷺ: «**يا بُنَيَّ، إذا دخلتَ على أهلك فسلِّم، يكون بركةً عليك وعلى أهل بيتك**»[٦].

---

(١) جامع الترمذي (الاستئذان والآداب/ باب ما جاء في التسليم على النساء، رقم: ٢٦٩٧)، من حديث أسماء بنت يزيد رضي الله عنها، وقال: «حسن».

(٢) مستدركٌ من جامع الترمذي.

(٣) صحيح البخاري (٢٣٤٩، ٦٢٤٨)، عن سهل بن سعد رضي الله عنهما بنحوه.

(٤) السِّلق: نبات له ورق طوال، وأصله ذاهب في الأرض، وورقه رَخْص (طري) يُطبَخ. انظر: تهذيب اللغة (٣١٠/٨).

(٥) أي: تطحنه. انظر: النهاية (١٦٥/٤).

(٦) جامع الترمذي (الاستئذان والآداب/ باب ما جاء في التسليم إذا دخل بيته، رقم: ٢٦٩٨)، وقال: «حسن غريب».

وذلك لأنه ليس في بيته سلامُ استئذان، وإنما هو سلامُ البَرَكة والسُّنَّة.

[١٨٢٢] وقد ذكر أبو عيسىٰ بعد هذا الباب حديثًا صحيحًا في تسليم الرجل علىٰ أهل بيته، عن المقداد بن الأسود رضي الله عنه، قال فيه: فأتىٰ - يعني: النبيَّ ﷺ - بنا أهلَه، فإذا ثلاثةُ أَعنُزٍ، فقال النبيُّ ﷺ: «**احتلِبوا هذا اللبنَ بيننا**»، فكنا نحتلِبُه، فيشرب كلُّ إنسانٍ نصيبَه، ويُرفَع لرسول الله ﷺ نصيبُه، فيجيء رسولُ الله ﷺ من الليل، فيسلِّم تسليمًا لا يوقظ النائمَ ويُسمِع اليقظانَ، ثم يأتي المسجدَ فيصلي، ثم يأتي شرابَه فيشربُه».

صحيح[١].

* **التاسعة عشرة**: فإن كان مجلسٌ فيه أخلاطٌ من المسلمين والمشركين؛ سلَّمَ عليهم، كما ثبت في «الصحيح»[٢] أنَّ النبيَّ ﷺ فعله، ولكن ينوي بسلامه المسلمين، وكذلك لو كان مجلسٌ جَمَعَ أهلَ السنة وأهلَ البدعة؛ سلَّمَ ونَوَىٰ أهلَ السنة، وكذلك لو كان فيه أولياء وأعداء، أو عدولٌ وظَلَمَةٌ؛ خَصَّ الأولياءَ والعدولَ بسلامِهِ، وتَرَكَ الباقين، وكذلك أفعلُ في مقاصدي، والله المستعان.

فإن كان الجميعُ ظَلَمَةً، وداخلَهم للضرورة؛ سلَّم ونوَىٰ ما قال العلماء في السلام: المعنىٰ: اللهُ عليكم رقيب، وقيل: يعني: سلامَةٌ لكم مني، فلتكن لي منكم.

* **الموفية عشرين**: أنه يجوز الاستئذان بضربِ الباب باليد والحجَرَ؛

---

(١) جامع الترمذي (الاستئذان والآداب/ باب كيف السلام، رقم: ٢٧١٩)، وقال: «حسن صحيح».
(٢) صحيح البخاري (٦٢٥٤)، وصحيح مسلم (١٧٩٨)، من حديث أسامة بن زيد رضي الله عنهما.




«فقد حصبت الصحابةُ بابَ النبيِّ ﷺ إذ طالبوه بصلاة رمضان»، خرَّجه البخاري ومسلم[١].

[١٨٢٣] وفعله جابرٌ رضي الله عنه مع النبيِّ ﷺ، فقال له النبيُّ ﷺ: **«مَن؟»**، فقال: أنا، فقال له النبيُّ ﷺ: **«أنا! أنا!»**، كأنه كرِهَه[٢].

والمعنىٰ فيه: أنه طلب منه البيانَ مَن هو، فزاده إبهامًا وأبقى الإبهامَ، فلذلك كرِهَه.

وخرَّج أبو عيسىٰ الحديث، كما خُرِّج في «الصحيح»[٣] بإسقاط دقِّ الباب.

[١٨٢٤] وخرَّج أبو عيسىٰ: **«أنَّ زيدَ بن ثابتٍ رضي الله عنه قرَع بابَ النبيِّ ﷺ، فخرج إليه»**[٤].

* **الحادية والعشرون**: إذا دخل ولم يسلِّم؛ أُمِر أن يرجع فيسلِّم.

[١٨٢٥] روىٰ أبو عيسىٰ[٥] وغيرُه[٦]: قال كَلَدَةُ بن حنبل رضي الله عنه: أرسلني

---

(١) صحيح البخاري (٦١١٣)، وصحيح مسلم (٧٨١)، من حديث زيد بن ثابت رضي الله عنه.
(٢) جامع الترمذي (الاستئذان والآداب/ باب ما جاء في التسليم قبل الاستئذان، رقم: ٢٧١١)، وقال: «حسن صحيح».
(٣) صحيح مسلم (٢١٥٥)، دون دق الباب. وهو عند البخاري (٦٢٥٠)، بإثبات دق الباب.
(٤) جامع الترمذي (الاستئذان والآداب/ بباب ما جاء في المعانقة والقبلة، رقم: ٢٧٣٢)، من حديث عائشة رضي الله عنها، وقال: «حسن غريب». وفيه أن المستأذن زيد بن حارثة رضي الله عنه، لا زيد بن ثابت رضي الله عنه.
(٥) جامع الترمذي (الاستئذان والآداب/ باب ما جاء في التسليم قبل الاستئذان، رقم: ٢٧١٠)، وقال: «حسن غريب».
(٦) أخرجه أبو داود (٥١٧٦) وأحمد (١٥١/٢٤، رقم: ١٥٤٢٥).




صفوان بن أميَّة إلىٰ النبيِّ ﷺ وهو بأعلىٰ مكَّة بجَدَايةٍ وضَغَابيس، فدخلتُ ولم أسلِّم، فقال: «**ارجع فسلِّم**»، فرجعتُ فسلَّمت.

الجَدَاية: الصغيرة من الظِّباء[1].

والضَّغابيس: الصِّغارُ من القثَّاء[2]، وقال أبو عيسىٰ: «الضَّغابيس: حشيشٌ يؤكل»، وقيل: الضَّغابيس: شِبهُ العراجين تَنبُت في أصول الثُّمام، حُمرٌ رَخْصَةٌ تؤكَل[3].

ورُوِي: «لا بأس باجتناء الضَّغابيس في الحرم»[4].

واللِّبَأ: قيل: هو أوَّلُ حلب اللبن[5]، ورأيتُه غيرَ محمود، ولعلَّهم لم يكن عندهم غيرُه، والله أعلم.




(١) انظر: الغريبين (١/٣٢٣).

(٢) انظر: غريب الحديث لابن قتيبة (١/٢٧١).

(٣) انظر: المصدر السابق، وتهذيب اللغة (٨/١٩٤).

(٤) أخرجه عبد الرزاق (٥/١٤٣، رقم: ٩٢٠١)، عن عمرو بن دينار من قوله.

(٥) انظر: تهذيب اللغة (١٥/٢٧٦).




بَابُ
كراهية طروقِ الرجل أهلَه ليلًا

[١٨٢٦] ذكر حديثَ نُبَيحٍ العَنَزي، عن جابرٍ رضي الله عنه: «**أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم نهاهم أن يطرقوا النساءَ ليلًا**».

حديث حسن صحيح[١].

وقد بيَّن النبيُّ صلى الله عليه وسلم العلةَ في ذلك؛ فقال: «**حتى تمتشطَ الشَّعِثةُ**[٢]، **وتستحِدَّ المُغِيبةُ**[٣]»[٤].

وذكر أبو عيسى مقطوعًا[٥]: «**أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم نهاهم أن يطرقوا النساءَ ليلًا**»، قال: فطرَقَ رجلان بعد نهي النبيِّ صلى الله عليه وسلم، فوجد كلُّ واحدٍ منهما مع امرأته رجلًا.

وقد سمعتُ عن بعض أهل الجهالة أنَّ معنى نهيِ النبيِّ صلى الله عليه وسلم لهم: لئلَّا يَفتضِح النساء، كما جرى لمن خالف النبيَّ صلى الله عليه وسلم، وهذا الذي رُوِي لم يصحَّ بحالٍ، ولو صح لَما كان ذلك دليلًا على أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم قصده، فلا يصحُّ لأحدٍ له نَحِيزَةٌ[٦]، ولا معرفةٌ بمقاصد الشريعة ومقدارِ[٧] النبيِّ صلى الله عليه وسلم = أن يصحِّحَه.

---

(١) جامع الترمذي (الاستئذان والآداب/ باب ما جاء في كراهية طروق الرجل أهله ليلًا، رقم: ٢٧١٢).

(٢) أي: التي تلبَّد شعرُها وتغير. انظر: مشارق الأنوار (٢/٢٥٥).

(٣) أي: التي غاب عنها زوجها. انظر: الغريبين (٤/١٣٩٧).

(٤) أخرجه البخاري (٥٠٧٩)، ومسلم (٧١٥).

(٥) علَّقه عن ابن عباس رضي الله عنهما عقب حديث الباب. وأخرجه عبد الرزاق (٧/٤٩٦، رقم: ١٤٠١٩)، من حديث ابن رواحة رضي الله عنه. وإسناده ضعيف؛ فيه جهالة وانقطاع. وأخرجه الدارمي (١/٤١٠، رقم: ٤٥٩)، من طريق سعيد بن المسيب مرسلًا.

(٦) النحيزة: الطريق والطريقة، يريد: له إلمامٌ بعلم الحديث. انظر: تهذيب اللغة (٤/٢١٤).

(٧) في ك، ل: (ومراد)، والمثبت من سائر النسخ.




بَابُ
تتريبِ الكتاب

[١٨٢٧] بدأ أبو عيسىٰ بتتريبِ الكتاب، وهو آخِرُ الأمرِ فيه، ليس بعده إلا الختم، ثم ذكر حديثًا ضعيفًا[(١)].

[١٨٢٨] وذكر أيضًا حديثًا ضعيفًا آخر، وهو حديثُ زيد بن ثابتٍ رضي الله عنه: **«ضعِ القلمَ علىٰ أذُنِك؛ فإنه أذكَرُ للمَالي»**[(٢)].

[١٨٢٩] وذكر حديثَ كتابِ النبيِّ ﷺ إلىٰ هِرَقل[(٣)].

وقد كتب إلىٰ كِسرىٰ، وإلىٰ الأقيال العباهِلَة في الأقطار[(٤)]، وكتب عهودًا[(٥)]، وكتب عقودًا[(٦)]، [١٨٣٠] قال أبو عيسىٰ: **«كتب رسول الله ﷺ قبلَ**

---

(١) جامع الترمذي (الاستئذان والآداب/ باب ما جاء في تتريب الكتاب، رقم: ٢٧١٣)، من حديث جابر رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: **«إذا كتب أحدكم كتابًا فلْيُتَرِّبْه؛ فإنه أنجح للحاجة»**، وقال: «منكر».

(٢) جامع الترمذي (الاستئذان والآداب/ باب، رقم: ٢٧١٤)، وقال: «لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وهو إسناد ضعيف».

(٣) جامع الترمذي (الاستئذان والآداب/ باب ما جاء كيف يكتب إلىٰ أهل الشرك، رقم: ٢٧١٧)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، وقال: «حسن صحيح».

(٤) أخرجه أبو عبيد في غريب الحديث (١/٢٦٨)، وإسناده ضعيف. والأقيال: الملوك.

(٥) كما في صلح الحديبية، أخرجه البخاري (٢٦٩٨)، ومسلم (١٧٨٣)، من حديث البراء بن عازب رضي الله عنهما.

(٦) كما في كتابة العقد بينه وبين العداء بن خالد بن هوذة، علقه البخاري (البيوع/ باب إذا بين البيعان ولم يكتما ونصحا، ٣/٥٨) بصيغة التمريض، ووصله الترمذي (١٢١٦)، وابن ماجه (٢٢٥١). وإسناده ضعيف.

موتِه إلىٰ كسرىٰ وقيصر وهِرَقل، وإلىٰ النجاشي ـ وليس بالذي صلىٰ عليه النبيُّ ﷺ ـ، وإلىٰ كلِّ جبَّارٍ يدعوهم إلىٰ الله»[1].

وصورةُ كتابه: «بسم الله الرحمن الرحيم، من محمَّدٍ رسولِ الله إلىٰ هِرَقل عظيمِ الروم: السلام علىٰ مَن اتَّبع الهدىٰ، أما بعد؛ فإني أدعوك بدعاية الإسلام، أسلِم تَسلَم، وأسلِم يؤتِكَ الله أجركَ مرتين، فإن تولَّيتَ فإنَّ عليك إثمَ الأريسيِّين، و﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ تَعَالَوۡاْ إِلَىٰ كَلِمَةٖ سَوَآءِۭ بَيۡنَنَا وَبَيۡنَكُمۡ أَلَّا نَعۡبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشۡرِكَ بِهِۦ شَيۡـٔٗا وَلَا يَتَّخِذَ بَعۡضُنَا بَعۡضًا أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِۚ فَإِن تَوَلَّوۡاْ فَقُولُواْ ٱشۡهَدُواْ بِأَنَّا مُسۡلِمُونَ﴾ [آل عمران: ٦٤]»[2].

* العَارضَة في مسائل:

* **الأولىٰ**: قد بيَّنَّا هذا الحديثَ في «شرح الصحيحين» ببيانٍ بالغٍ، والحاضرُ الآن في هذه العُجالة: أنَّ النبيَّ ﷺ دعا مَن حضر من الكفار مشافهةً مكافحةً، ولم يكن له بُدٌّ من دعاء مَن غاب، فكاتَبَهُ، وله خلَقَ الله القلمَ، وعلَّم الإنسانَ به ما لم يكن يعلم.

* **الثانية**: إنما كتب إلىٰ الملوك لأنهم الأصل، وسائرُ الخلق لهم أتباع، وعادةُ الله في خلقه أن تكون الأذنابُ تبعًا للرؤوس، بالرؤوس تكون البدايةُ في كلِّ معنًىٰ مقصودٍ يترتَّبُ عليه غيرُه.

* **الثالثة**: أنه افتتح كتابَه بذكر الله، ولم يقدِّم عليه اسمًا، وكذلك كتب

---

(١) جامع الترمذي (الاستئذان والآداب/ باب في مكاتبة المشركين، رقم: ٢٧١٦)، من حديث أنس رضي الله عنه، ولم يذكر هرقل، وقال: «حسن صحيح».

(٢) أخرجه البخاري (٧)، ومسلم (١٧٧٣)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.




قبلَه سليمان بن داود صلىٰ الله عليهم وسلم ؛ قال: «بسم الله الرحمن الرحيم، من سليمانَ إلىٰ فلانة: ﴿أَلَّا تَعْلُوا۟ عَلَىَّ وَأْتُونِى مُسْلِمِينَ﴾ [النمل: ٣١]»، ولذلك سمَّته فلانةُ كريمًا ؛ لأنه بدأ فيه بذكر الله في أصحِّ الأقوال(١)، وجاء به مَن لا يسخِّرُه إلا الله، وأُلقِيَ في الأخبار من كُوَّةٍ علىٰ فراشها، ولم تتناوله من يده بيدها، وجِهَةُ فوق هي جهةُ الكرمِ والنُّصرة، فبسعادتها فهمَتِ القصة، فاعتقدَت كرامتَه وفَعَلَتْها، فتوصَّلَت بذلك إلىٰ بقاء مُلكِها، كما بقي مُلكُ قيصر بإكرام كتاب النبيِّ ﷺ، ومُزِّقَ مُلكُ كسرىٰ بتمزيقه كتابَ النبيِّ ﷺ.

* **الرابعة**: أنه بدأ بالسلام، وسبَقَ الخلقُ بالقضاء السابق إلىٰ عكسِ السنَّة، فجعلوه آخِرًا بطاعتِهم لشهواتهم، واتِّباعِهم لِما يَخطُرُ في نفوسِهم من غيرِ نظرٍ إلىٰ سنَّة.

* **الخامسة**: عُلِم به كيف يكون السلام علىٰ الكفَّار، وكان ابتداءُ ذلك لموسىٰ عليه السلام حين قال لفرعون: ﴿وَٱلسَّلَٰمُ عَلَىٰ مَنِ ٱتَّبَعَ ٱلْهُدَىٰٓ﴾ [طه: ٤٧]، وهذا من الرِّفق الذي سنَّهُ الله في الخلق، وأمَرَ به العباد، وقد كان قادرًا علىٰ أن يأخذَ فرعونَ لموسىٰ عليه السلام، والملوكَ لمحمَّدٍ ﷺ = أخذَ عزيزٍ مقتدِرٍ، ولكنه سنَّ الإنذار، وأمرَ بالدعاء والمراجعة، ويَنفُذُ حكمُه كيف قدَّرَه وكما عِلمَه.

قال علماء الزهد(٢): هذا رِفقُه بمَن جحَدَه، فكيف بمَن وحَّده؟

وقد قيل: إنَّ الرِّفق المشروعَ فيما بين موسىٰ عليه السلام وفرعون إنما كان لأنه

(١) انظر: لطائف الإشارات (٣/٣٥)، وتفسير البغوي (٦/١٥٩).

(٢) في ك، ل: (علماؤنا)، وفي ط٣: (علماؤنا الزهاد)، والمثبت من سائر النسخ. انظر: لطائف الإشارات (٢/٤٥٩).

رفَقَ به في التربية، فأذِنَ الله له في مكافأته في الدنيا(١).

* **السادسة**: قال: «**أمَّا بعدُ**»، وهي كلمةٌ عربيَّةٌ فصيحةٌ مختصَرةٌ، قالها داود عليه السلام(٢)، وجرت بعده في الخَلق، وهي من تعليم الله لآدم عليه السلام(٣)، يريد: أمَّا بعدَما تقدَّم من ذكرِ الله والرسالةِ فالأمرُ كذا وكذا(٤).

* **السابعة**: قولُه له: «**وأسلِم يؤتِكَ الله أجرَكَ مرتين**»؛ لقوله ﷺ: «**ثلاثةٌ يُؤتَون أجرَهم مرتين**» الحديث، فذكر فيه: «**ورجلٌ آمَنَ بنبيِّه ثم آمَنَ بي**»(٥).

* **الثامنة**: قولُه: «**فإن أبَيتَ فعليك إثم الأريسيِّين**»؛ يعني: الأتباعَ من أهل السَّواد والعامَّة(٦)؛ إذ هم لك تَبَعٌ، قال النبيُّ ﷺ: «**ما من داعٍ يدعو إلىٰ ضلالةٍ إلا كان عليه وِزرُها ووِزرُ مَن عمِلَ بها**» الحديث(٧).

* **التاسعة**: كتب إليه القرآنَ الذي احتاج إليه، وجعل ذلك سنَّةً للخلق؛ فإنما أُنزِل لِيُبلَّغ إليهم، فيؤخذ منه قدرُ الحاجة، ولا يُمكَّنوا حتىٰ يُسلِموا من الجملة.

* **العاشرة**: لم يُذكَر أنه ختمه، [١٨٣١] ولكنه ثبت عن أنسٍ رضي الله عنه: «**أنَّ**

---

(١) انظر: لطائف الإشارات (٢/٤٥٩).

(٢) كذا في ط٢، وفي ط٣: (آدم)، وساقطة من ك، ل، وبياض في سائر النسخ. وانظر: الأوائل لابن أبي عاصم (ص١١٤، رقم: ١٩١).

(٣) في ط٢، ن٢، م: (الأمم)، والمثبت من سائر النسخ.

(٤) انظر: الزاهر في معاني كلمات الناس (٢/٣٤٩)، والإبانة في اللغة (٢/٩٣).

(٥) أخرجه البخاري (٣٤٤٦)، ومسلم (١٥٤)، من حديث أبي موسىٰ رضي الله عنه.

(٦) انظر: غريب الحديث للخطابي (١/٤٩٩).

(٧) أخرجه مسلم (٢٦٧٤)، والترمذي (٢٦٧٤)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

النبيَّ ﷺ لمَّا أراد أن يكتبَ إلىٰ العجم قيل له: إنهم لا يَقبلون كتابًا إلا عليه خاتَم، فاصطَنَع خاتَمًا، كأني أنظُرُ إلىٰ بياضه في كفِّه»(١).

جَرَىٰ علىٰ العادة معهم؛ إذ كان ذلك أدعىٰ إلىٰ قَبولهم، [١٨٣٢] ألا ترىٰ أنه لمَّا احتاج إلىٰ تعلُّمِ كتاب يهود أَمَر زيدَ بن ثابت رضي الله عنه بتعلُّمِه، فلم يمُرَّ عليه إلا نصفُ شهرٍ حتىٰ تعلَّمه، «**فكان إذا كتَبَ إلىٰ يهود كتبتُ له، وإذا كتبوا إليه قرأتُ له كتابهم**»(٢).

* **الحادية عشرة:** قال الناس: ابتداءُ السلام سنَّة، وردُّهُ فرض، وإذا ردَّهُ جاز أن يكرِّرَه ثلاثًا.

قال أبو عيسىٰ حديثَ أبي تميمةَ طَريفِ بن مجالِد الهُجَيمي، عن أبي جُرَيٍّ جابرِ بن سُلَيم الهُجَيمي رضي الله عنه أنه قال: قلتُ لرسول الله ﷺ: عليكَ السلام يا رسول الله ـ ثلاثًا ـ، قال: «**إنَّ "عليكَ السلام" تحيَّةُ الميت ـ ثلاثًا ـ، إذا لَقِيَ الرجل أخاه المسلمَ فليقل: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته**»، ثم رد عليَّ النبيُّ ﷺ؛ قال: «**وعليكم ورحمة الله**» ثلاثًا، ولم يَذكُر فيه لفظ «السلام». وهو حسن صحيح(٣).

* **الثانية عشرة:** اختلف الناس في المصافحة؛ فكان مالكٌ(٤) لا يراها،

---

(١) جامع الترمذي (الاستئذان والآداب/ باب ما جاء في ختم الكتاب، رقم: ٢٧١٨)، وقال: «حسن صحيح».

(٢) جامع الترمذي (الاستئذان والآداب/ باب ما جاء في تعليم السريانية، رقم: ٢٧١٥)، وقال: «حسن صحيح».

(٣) تقدم برقم (١٨١٥).

(٤) انظر: البيان والتحصيل (١٨/٢٠٦).




«ولقِيَه سُفيانُ فصافحَه، فأنكر ذلك عليه، فقال له سفيان: قد صافح النبيُّ ﷺ جعفرًا[١]، فقال له مالك: ذلك خاصٌّ، فقال له سفيان: ما خصَّ رسولَ الله ﷺ يخصُّنا»[٢]، أراد سفيان: أنَّ النبيَّ ﷺ قُدوةٌ فيما فعل، وأراد مالكٌ أنه لم يُروَ أنَّ النبيَّ ﷺ فعَلَه مع غيره، على كثرةِ الوارد عليه، فاقتصر ذلك عليه.

[١٨٣٣] وقد روى أبو عيسى حديثَ البراء رضي الله عنه: **«ما من مسلمين يلتقيان فيتصافحان إلا غُفِر لهما»**.

حديث حسن[٣].

[١٨٣٤] وروى صحيحًا أنَّ أنس بن مالك رضي الله عنه قال: «كانت المصافحةُ في أصحاب رسول الله ﷺ»[٤].

[١٨٣٥] وروى حديثًا حسنًا: أنَّ أنسًا رضي الله عنه قال: قال رجلٌ للنبيِّ ﷺ: الرجلُ منَّا يلقى أخاه، أينحني له؟ قال: «**لا**»، قال: أيلتزمُه ويقبِّلُه؟ قال: «**لا**»، قال: فيأخذُ بيدِه ويصافحُه؟ قال: «**نعم**»[٥].

[١٨٣٦] وعن ابن مسعودٍ رضي الله عنه: **«من تمامِ التحية الأخذُ باليد»**.

---

(١) لم نقف عليه، لكن أخرج أبو داود (٥٢٢٠)، عن الشعبيِّ: **«أنَّ النبي ﷺ تلقَّى جعفرَ بنَ أبي طالب، فالتزمه وقبَّل ما بين عينيه»**.

(٢) انظر: المقدمات الممهدات (٣/٤٤٠).

(٣) جامع الترمذي (الاستئذان والآداب/ باب ما جاء في المصافحة، رقم: ٢٧٢٧)، وقال: «حسن غريب»، وفي بعض النسخ: «غريب».

(٤) جامع الترمذي (الاستئذان والآداب/ باب ما جاء في المصافحة، رقم: ٢٧٢٩)، وقال: «حسن صحيح».

(٥) جامع الترمذي (الاستئذان والآداب/ باب ما جاء في المصافحة، رقم: ٢٧٢٨).

حديثٌ غريبٌ غيرُ محفوظ(١).

وذكر أبو عيسىٰ حديث عائشة ﵂ قالت: «**قدِمَ زيدٌ المدينةَ ورسولُ الله ﷺ في بيتي، فأتاه فقرع الباب، فقام إليه رسولُ الله ﷺ عُريانًا يَجُرُّ ثوبَه، واللهِ ما رأيتُه عُريانًا قبله ولا بعده، فاعتنقَه وقبَّله**».

حسن غريب(٢).

وهذه أحاديث متعارضةٌ كما ترون، والله أعلم.

* **الثالثة عشرة**: لا بأس أن يقول الرجل المسلَّم عليه: مرحبًا؛ [١٨٣٧] فقد ثبت «**أنَّ النبيَّ ﷺ قالها لأمِّ هانئٍ**». خرَّجه أبو عيسىٰ(٣) وغيره(٤).

[١٨٣٨] ورواه أبو عيسىٰ، عن موسىٰ بن مسعود ـ وهو ضعيف ـ: «**أنَّ النبيَّ ﷺ قالها لعكرمة بن أبي جهل**»(٥).

وهذه كلمةٌ عربيةٌ، كقولهم: أهلًا وسهلًا، وهي منصوبةٌ بفعلٍ مُضمَر، التقدير: صادفتَ ذلك، وحُذِف الفعلُ اختصارًا؛ للدَّلالة بالحال عليه(٦).



---

(١) جامع الترمذي (الاستئذان والآداب/ باب ما جاء في المصافحة، رقم: ٢٧٣٠).
(٢) تقدم برقم (١٨٢٤).
(٣) جامع الترمذي (الاستئذان والآداب/ باب ما جاء في مرحبًا، رقم: ٢٧٣٤)، وقال: «صحيح».
(٤) أخرجه البخاري (٣٥٧)، ومسلم (٣٣٦).
(٥) جامع الترمذي (الاستئذان والآداب/ باب ما جاء في مرحبًا، رقم: ٢٧٣٥)، وقال: «ليس إسناده بصحيح».
(٦) انظر: الكتاب (١/٢٩٥)، وعلل النحو (ص٣٦٣).

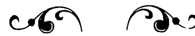
أبواب العُطاس

[١٨٣٩] ذكر حديثَ ابن عَجلان، عن المَقبُري، عن أبي هريرة ﵁، أنَّ رسول الله ﷺ قال: «**العُطاسُ من الله، والتثاؤبُ من الشيطان، فإذا تثاءب أحدُكم فليضعْ يدَه على فيه، وإذا قال: آه آه؛ فإنَّ الشيطان يضحك في**[١] **جوفه، وإنَّ الله يحبُّ العُطاسَ ويكره التثاؤب، فإذا قال الرجل: آه آه إذا تثاءب؛ فإنَّ الشيطان يضحك من جوفِه**».

حديث حسن[٢].

❁ **الإسناد:**

قال ابن العربي: حسَّنه أبو عيسى ولم يصحِّحه، وقد صحَّح مثلَه مما فيه ابنُ عجلان، وهو صحيح، والمقدارُ الذي في «الصحيح»[٣] منه ـ واللفظُ للبخاري ـ عن ابن أبي ذئب، عن المَقبُري، عن أبيه، عن أبي هريرة ﵁: «**إنَّ الله يحب العُطاسَ ويكره التثاؤب، فإذا عطس فحمِدَ الله فحقٌّ على كلِّ مسلمٍ سمِعَه أن يشمِّتَه، وأما التثاؤب فإنما هو من الشيطان، فليرُدَّه ما استطاع، فإذا قال: ها؛ ضحِكَ الشيطان منه**». والمعنى فيهما واحد.



(١) كذا في ك، ط٣، وساقط من سائر النسخ، ولفظ جامع الترمذي: (من).

(٢) جامع الترمذي (الأدب/ باب ما جاء أن الله يحب العطاس ويكره التثاؤب، رقم: ٢٧٤٦)، وقال: «حسن».

(٣) صحيح البخاري (٦٢٢٣)، وصحيح مسلم (٢٩٩٤).

❁ الأصـول:

في ثلاث مسائل:

* **الأولىٰ**: قولُه: «**العُطاسُ من الله، والتثاؤبُ من الشيطان**»؛ معناه: أنَّ العُطاسَ لمَّا كان سببُه محمودًا ـ وهو خفَّةُ الجسم التي كانت عن قَلَّة الأخلاطِ أو رقَّتِها، التي كانت عن قلَّة الغذاء أو تلطيفه، وهو أمرٌ نَدَبَ الله إليه؛ لأنه يُضعِف الشهوةَ التي هي من جند الشيطان، ويُحبِّبُ الطاعةَ ـ أضيفَ إليه سبحانه، ولمَّا كان التثاؤب بضدِّه في جميع هذه الوجوه علىٰ ترتيبِها أضيف إلىٰ الشيطان.

* **الثانية**: في «الصحيح»[(١)]: «**فإذا تثاءب أحدكم فليكظِم ما استطاع**»، ومعناه: فليرُدَّ التثاؤبَ ولْيحبسه[(٢)]؛ فإنه إذا ساعَدَه وطرَّق[(٣)] إليه تطرَّق، ولمعنىٰ آخر غريب؛ وهو: أنَّ الرجل إذا فتح فاهُ للتثاؤب ربما انحلَّ رباط العصَبِ، فسقطَ الفكُّ أو ضعُف، وقد رأيتُه.

* **الثالثة**: [١٨٤٠] روىٰ أبو عيسىٰ، عن دينار ـ جَدِّ عَدِيِّ بن ثابتٍ ـ قال: «**العُطاسُ، والنُّعاسُ، والتثاؤب في الصلاة، والحيضُ، والقيءُ، والرُّعاف = من الشيطان**»[(٤)].

قال: «رواه شَريكٌ عن أبي اليقظان عن عَدِي، ولا يُعرَف إلا من حديث شَريك».

---

(١) لفظ مسلم (٢٩٩٤)، وهو عند البخاري (٦٢٢٣) بنحوه.

(٢) انظر: المعلم (٣/٣٨٤)، ومشارق الأنوار (١/٣٤٠).

(٣) طرَّق إليه؛ أي: فتح له طريقًا. انظر: المحكم لابن سيده (٦/٢٧٣).

(٤) جامع الترمذي (الأدب/ باب ما جاء أن العطاس في الصلاة من الشيطان، رقم: ٢٧٤٨)، وقال: «غريب».

ولم يصحَّ، والذي صحَّ من طريق أبي عيسىٰ[1] وغيرِه[2]: «أنَّ رجلًا عطسَ في الصلاة، وحمِدَ الله وبالَغَ في الحمد، وكتب كلماتِه بضعٌ وثلاثون ملكًا».

وفي «جامع عبد الرزاق»[3]: أخبرنا مَعمَر، عن قتادة، قال عليٌّ ﵁: «سبعٌ من الشيطان: شدةُ الغضب، وشدةُ العُطاس، وشدةُ التَّثاؤب، والقيءُ، والرُّعافُ، والنَّجوىٰ، والنومُ عند الذِّكر»، ولعلَّ قولَه هاهنا: «شدة العطاس والتثاؤب» مقيَّدٌ يفسِّر ذلك المطلَق، ويبيِّن أنَّ ما خفَّ منه لا يُعدُّ منه.

قولُه: «**ولْيضعْ يده علىٰ فيه**» أدبٌ لِيَستُرَ تلك الهيئة المنكَرة؛ فإنَّ الناسَ إذا رأوها ضحِكُوا منها، وهذا معنىٰ: «**يضحك من جوفه**»؛ أي: من أجلِ ما يظهر من جوفِه؛ أي: من باطنِ فيهِ.

❁ الأحكام:

في مسائل:

* **الأولىٰ**: قولُه: «**فإذا عطس فحمِدَ الله**»، جاء في حديث «الموطَّأ»[4]: «**إذا عطس فشمِّتْه**» مطلَقًا، وجاء هذا: «**إذا عطس فحمِدَ الله**» مقيَّدًا، وهو الصحيح المجمَع عليه.

[١٨٤١] وصحَّح أبو عيسىٰ حديثَ سليمان التَّيمي، عن أنس بن مالكٍ ﵁:

---

(١) جامع الترمذي (٤٠٤)، من حديث رفاعة بن رافع ﵁.

(٢) أخرجه البخاري (٧٩٩)، والنسائي (٩٣١)، بنحوه. وأخرجه مسلم (٦٠٠)، من حديث أنس ﵁ بنحوه.

(٣) جامع معمر المطبوع مع مصنف عبد الرزاق (١١/١٨٨، رقم: ٢٠٢٩٠).

(٤) الموطأ (٥/١٤٠٤، رقم: ٣٥٤٢)، عن عبد الله بن أبي بكر، عن أبيه مرفوعًا. وإسناده ضعيف للإرسال.

أنَّ رجلين عطَسَا عند النبيِّ ﷺ، فشمَّتَ أحدَهما ولم يشمِّتِ الآخَر، فقال الذي لم يشمِّته: يا رسولَ الله، شمَّتَّ هذا ولم تُشمِّتني، فقال رسول الله ﷺ: «**إنه حمِدَ اللهَ، ولم تحمده**»[(١)].

* **الثانية**: قولُه: «**فحقٌّ على كلِّ مسلمٍ سمِعَه أن يشمِّتَه**»، وهذا دليلٌ ظاهرٌ على وجوب التشميت، وقال القاضي عبد الوهاب[(٢)]: هو مستحبٌّ، والصحيحُ وجوبُه؛ لهذا الخبر.

* **الثالثة**: وهل هو واجبٌ على كلِّ أحد، أو يجزئ واحدٌ عن الجماعة؟ قال عبد الوهاب[(٣)]: يُجزئ واحدٌ عن الجماعة، وقال ابن مُزَين[(٤)]: يلزم كلَّ واحد، وعليه يدلُّ ظاهِرُ الحديث.

* **الرابعة**: فإن سمِعَه مَن يليه ولم يسمعه من بَعُدَ منه، لكنه سمِعَ التشميتَ؛ فيلزمه أن يدعُوَ له؛ لأنه قد علِمَ تحميدَه بما سمِعَ مِن رَدِّ غيره عليه.

* **الخامسة**: اختلف أصحابنا فيمن عطس في الصلاة؛ فقيل[(٥)]: يَحمَدُ اللهَ في نفسه، وقال سَحنونٌ[(٦)]: لا يحمد الله ولا في نفسه. وهذا غُلُوٌّ، بل يَحمد الله جهرًا، وتكتبُه الملائكة فضلًا وأجرًا كما تقدَّم.

* **السادسة**: إذا كان بعيداً منه، فسمِعه جارُه فشمَّته، فسمِعَ هذا التشميتَ

---

(١) جامع الترمذي (الأدب/ باب ما جاء في إيجاب التشميت بحمد العاطس، رقم: ٢٧٤٢)، وقال: «حسن صحيح».

(٢) انظر: المعونة على مذهب عالم المدينة (١٧٠٣/٣)، والمنتقى (٢٨٦/٧).

(٣) انظر: المعونة على مذهب عالم المدينة (١٦٩٨/٣)، والمنتقى (٢٨٦/٧).

(٤) انظر: المنتقى (٢٨٦/٧).

(٥) انظر: الجامع لمسائل المدونة (١٤٨/٢٤).

(٦) انظر: المنتقى (٢٨٥/٧).

الدالَّ علىٰ العُطاس ولم يسمع العُطاسَ ؛ فقيل: يشمِّتُه لأنه قد علِمَ عُطاسَه ، وقيل: لا يُشمِّتُه لأنَّ التشميت تعلَّق بالسماعِ والحمد ، فإذا لم يَسمَع بَعُدَ الشرطُ ، فلم يتعيَّن المشروطُ ، وقد تقدَّم.

* **السابعة**: إذا تكرَّر العُطاسُ في المجلس الواحد تكرَّرَ القولُ في الحمد والردِّ كما تقدَّم ، فاختلفت الرواية فيه اختلافًا كثيرًا:

[١٨٤٢ ، ١٨٤٣] فقيل: يقال له في الثانية: «**إنك مزكوم**»[١] ، وقيل: يقال له في الثالثة[٢] ، وقيل: في الرابعة[٣].

وروىٰ ذلك أبو عيسىٰ وغيرُه[٤] ، والأصحُّ أنَّ ذلك في الثالثة.

المعنىٰ في قوله: «**إنك مَضنوك**»[٥] ؛ أي: مضيَّقٌ علىٰ مجاري نفَسِك ونفْسِك[٦] ، فهو مرضٌ حادثٌ ، لا خفَّةٌ محمودةٌ.

فإن قيل: فكان حقُّه إذا دلَّ علىٰ أنه ألمٌ أن يضاعِفَ له الدعاء.

---

(١) جامع الترمذي (الأدب/ باب ما جاء كم يشمت العاطس ، رقم: ٢٧٤٣) ، من حديث سلمة ابن الأكوع ﷺ ، وقال: «حسن صحيح».

(٢) عقب الحديث السابق.

(٣) يُفهم هذا مما أخرجه الترمذي (٢٧٤٤) ، من حديث عمر بن إسحاق بن أبي طلحة ، عن أمه ، عن أبيها ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**يشمت العاطس ثلاثًا ، فإن زاد فإن شئت فشمته وإن شئت فلا**» ، وسيأتي برقم (١٨٤٦). وأخرجه ابن ماجه (٣٧١٤) ، والروياني (٢/٢٥٠ ، رقم: ١١٤٥) ، بلفظ: «**يُشمَّت العاطس ثلاثًا ، فما زاد فهو مزكوم**».

(٤) أخرجه مسلم (٢٩٩٣) ، وأبو داود (٥٠٣٧) ، من حديث سلمة بن الأكوع ﷺ ، أنه سمع النبي ﷺ ، وعطس رجل عنده ، فقال له: «**يرحمك الله**» ، ثم عطس أخرىٰ ، فقال له رسول الله ﷺ: «**الرجل مزكوم**».

(٥) أخرجه مالك (٥/١٤٠٤ ، رقم: ٣٥٤٢) ، عن عبد الله بن أبي بكر ، عن أبيه مرفوعًا.

(٦) انظر: غريب الحديث لأبي عبيد (٥/٣٠١) ، وتهذيب اللغة (١٠/٢٦).

قيل: نعم، يُدعَىٰ له، ولكن ليس بدعاء العُطاسِ المشروع، ولكن دعاء المسلم للمسلم في العافية والسلامة، وليس من باب التشميت.

❊ **الثامنة**: كيف يكون التشميت؟

فقيل: يقول المشمِّت: يرحمك الله، ويقول العاطس: يغفرُ الله لي ولكم، قاله ابن مسعود رضي الله عنه[(١)].

وقيل: يقول: يهديكم الله ويصلح بالَكم، قاله عبد الوهاب[(٢)].

وقيل: لِيقُل ما شاء من ذلك، قاله مالك[(٣)].

وقيل: يقول: يرحمنا الله وإياكم، ويغفر لنا ولكم، قاله ابن عمر رضي الله عنهما[(٤)].

[١٨٤٤] وقد روىٰ أبو عيسىٰ حسنًا صحيحًا: أنَّ اليهود كانت تتعاطس عند النبيِّ ﷺ، يرجون أن يقول لهم: يرحمكم الله، فيقول: «**يهديكم الله ويُصلح بالكم**»[(٥)].

وقال أبو حنيفة[(٦)]: لا يقول هذا بحال، وبه قال النَّخَعي[(٧)]، وقال: إنَّ

---

(١) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (ص٣٢٨، رقم: ٩٣٤)، وابن أبي شيبة (٢٧٦/١٣، رقم: ٢٦٥٢٠).

(٢) انظر: المعونة علىٰ مذهب عالم المدينة (١٧٠٣/٣).

(٣) انظر: الاستذكار (٤٨٢/٨)، والمنتقىٰ (٢٨٦/٧)، والبيان والتحصيل (١٤٠/١٧).

(٤) أخرجه مالك (١٤٠٥/٥، رقم: ٣٥٤٣).

(٥) جامع الترمذي (الأدب/ باب ما جاء كيف يشمت العاطس، رقم: ٢٧٣٩)، من حديث أبي موسىٰ رضي الله عنه، وقال: «حسن صحيح».

(٦) انظر: مشكل الآثار (١٧٩/١٠).

(٧) أخرجه الطحاوي في معاني الآثار (٣٠٢/٤، رقم: ٧٠٢٩). وانظر: مسائل الإمام أحمد=

الخوارج هم الذين لا يستغفرون للناس؛ لأنهم عندهم كفار، فيدعون لهم بالهُدَىٰ.

❁ غائـلة:

جاء هذا الحديث صحيحًا عن سفيان ـ يعني: الثوري ـ، عن حكيم بن دَيْلَم، عن أبي بُردةَ، عن أبي موسىٰ رضي الله عنه: «في أنَّ اليهود كانت تتعاطس»، وهو مقلوب؛ فإنَّ اليهوديَّ إذا عطس له يحصُلُ القولُ بـ«يهديكم الله ويصلح بالكم»، فكيف يصِحُّ أن يقال: إنها كانت تتعاطس؟ إلا أن يكون المعنىٰ ـ ولا بُدَّ من ذلك ـ صحَّ أنَّ النبيَّ ﷺ كان لا يقول للجاحد منهم: يرحمك الله، ولكنه كان يقول له: يهديك الله ويصلح بالك، فالله أعلم كيف كان الرَّدُّ، وإذا كان الأمر هكذا فليس لمَن يقول به في التشميت حجَّةٌ؛ لأنه ليس في موضعِه.

[١٨٤٥] أما إنهم عوَّلوا علىٰ حديثٍ ذكره أبو عيسىٰ، عن ابن أبي ليلىٰ، عن أخيه عيسىٰ بن عبد الرحمن، عن أبي أيوب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«إذا عطس أحدكم فليقل: الحمد لله علىٰ كلِّ حال، وليقل الذي يَرُدُّ عليه: يرحمك الله، وليقل هو: يهديكم الله ويصلح بالكم»**(١).

فهذا ـ لو صحَّ ـ نصٌّ في المسألة، لكن ابن أبي ليلىٰ كان يضطرب في هذا الحديث؛ تارةً يقول فيه: عن أبي أيوب رضي الله عنه، وتارةً يقول: عن علي رضي الله عنه، وهذا عند أهل الحديث مانعٌ من قَبوله، وعند الفقهاء لا يَسقُطُ به؛ لأنَّ كلَّ واحدٍ منهما مقبولٌ، من أبي أيوب أو من عليٍّ رضي الله عنهما.

= برواية ابنه عبد الله (ص٤١).

(١) جامع الترمذي (الأدب/ باب ما جاء كيف يشمت العاطس، رقم: ٢٧٤١).

وقال أهل الحديث: هو كالشهادة؛ إذا لم يعيَّن الشاهدُ سقطت[1]. وليس الخبرُ مثلَها في هذا، وقد بيَّنَّا الفرقَ بينهما في «أصول الفقه»[2].

* **التاسعة**: إذا لم يحمد اللهَ فليس علىٰ سامعه تشميت، وكذلك روىٰ أنسٌ رضي الله عنه، قال أبو عيسىٰ: «حسن صحيح»[3].

قال ابن العربي: ولا تقل له: الحمد لله؛ مذكِّرًا بالحمد؛ لأنك توجِّهُ به علىٰ نفسك حقًّا لم يكن، وأشدُّ من هذا أن يقول السامع: الحمد لله يرحمك الله؛ ففيه جهالتان:

إحداهما: أنه يُنبِّهُه، فيُلزِم نفسَه ـ كما قلنا ـ ما ليس يلزمُها.

الثانية: أنه يُشمِّتُه قبل أن يحمد، وهذا جهلٌ عظيم.

* **العاشرة**: [١٨٤٦] إذا زاد على الثالثة روىٰ أبو عيسىٰ حديثًا مجهولًا: **«إن شئتَ فشمِّتهُ، وإن شئتَ فلا»**[4].

وهو وإن كان مجهولًا فإنه يُستحَبُّ العملُ به؛ لأنه دعاءٌ بخير، وصِلَةٌ

---

(١) ليس هذا كلام أهل الحديث في المسألة، بل إنهم ينصون علىٰ أن الاختلاف إذا لم يكن مؤثرًا فإن الحديث لا يُعل بالاضطراب، والاختلاف في تسمية الصحابي لا يضر كما لا يخفىٰ، إنما علة تضعيفه بالاضطراب أن رواية الراوي علىٰ الوجهين تُنبئ عن ضعف ضبطه للحديث، لا سيما إن كان هذا من مثل ابن أبي ليلىٰ؛ فهو مشهور بسوء حفظه. وانظر: مقدمة ابن الصلاح (ص٩٤)، والنكت علىٰ ابن الصلاح (٢/٧٧٣).

(٢) لم نقف عليه.

(٣) تقدم برقم (١٨٤١).

(٤) جامع الترمذي (الأدب/ باب ما جاء كم يشمت العاطس، رقم: ٢٧٤٤)، من حديث عمر ابن إسحاق بن أبي طلحة، عن أمه، عن أبيها رضي الله عنه، وقال: «غريب، وإسناده مجهول».

للجليس وتوددٌ له.

* **الحادية عشرة**: إذا عطس فليَخفِض صوتَه، وليخمِّر وجهَه بيده أو بثوبه، [١٨٤٧] كذلك روىٰ أبو عيسىٰ، عن محمد بن عجلان، عن سُمَيٍّ، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه، وقال: «حسن صحيح»[١].

وقد تقدَّم توقُّفُه في أحاديث يرويها ابنُ عجلان، فربُّكَ أعلم.

فأما خفضُ صوته بها؛ فلأنه لا يُؤمَنُ عليه إذا تعاطىٰ[٢] رفعَ الصوت أن يَضُرَّ ذلك به في رأسه ومجاري نفَسِه ونفْسِه، وأما تغطيةُ وجهِه فكيلا ينتشرَ ما يَقذِفُ من رطوبةٍ علىٰ ثيابِه أو جليسِه؛ إذ لا يملك عند العُطاسِ نفسَه، فلا يأمن ما يَخرُج منه.

قال ابن العربي: وفيه فائدةٌ عُظمَىٰ، وهي: أنه إذا غطَّىٰ وجهَه بيدِه أو ثوبِه وتلقَّىٰ العُطاسَ به؛ سَلِمَ من أن يَرُدَّ وجهَه عن يمينه أو يساره، فربما بقي وجهُه كذلك أبدًا ولا يرجع إلىٰ موضعه، وقد جرىٰ ذلك لبعضهم، عطَسَ فرَدَّ وجهَه يمينًا يحترِسُ من جليسِه، فبقيَ رأسُه[٣] كذلك أبدًا مُعوَجًّا.

* **الثانية عشرة**: رُوِي: «يشمِّته» بالشين المعجمة، ورُوِي: «يسمِّته» بالسين المهملة، قالوا: وكلاهما بمعنًىٰ واحدٍ، ولم يفهموا اتحادَ المعنىٰ، وهو بديعٌ، قد بيَّنَّاه في «القبس»[٤] وغيره[٥]، ومعناه: أنَّ العاطس ينحَلُّ كلُّ

(١) جامع الترمذي (الأدب/ باب ما جاء في خفض الصوت وتخمير الوجه عند العطاس، رقم: ٢٧٤٥).

(٢) في ط٢: (تعاظم)، والمثبت من سائر النسخ.

(٣) في د: (وجهه)، والمثبت من سائر النسخ.

(٤) القبس (٣/١١٤٥ ـ ١١٤٦).

(٥) انظر: المسالك (٧/٥٢١).

عضوٍ منه في رأسه وما يتصل به من عُنُقٍ وكَتَدٍ[1] وعصبٍ، أو ينحَلَّ بعضُه، فإذا قيل له: يرحمك الله؛ كان معناه: آتاك الله رحمةً يَرجِعُ بها بدنُك إلىٰ حاله قبل العُطاس، ويُقيم كما كان عليه من غيرِ تغيير؛ فإنَّ مَن رحمه الله لا يغيِّرُ ما به من نعمة.

فإذا قلتَ: هذا «تسميتٌ» بالسين المهملة؛ كان معناه: الدعاءُ في أن يَرجِعَ كلُّ عضوٍ إلىٰ سمتِه الذي كان عليه قبل العُطاس[2]، وإذا قلتَه بالشين المعجمة؛ كان معناه: صان الله شَوامِتَه التي بها قِوامُ بدنِه عن خروجها عن سَنَنِ الاعتدال، وشَوامِتُ الدابة: هي قوائمُها التي بها قِوامُها[3]، وقِوامُ الدابَّة بسلامة قوائمها؛ إذ ليس لها معنًىٰ إلا ذلك، وقِوامُ الآدميِّ بسلامة قوائمه التي بها قِوامُه، وهو رأسُه وما يتصل به من صدرٍ، وما بينهما من عُنُقٍ وغيرِه.



(١) الكَتَد: من أصل العُنُق إلىٰ أسفل الكتفين. انظر: تهذيب اللغة (١٠/٦٣).
(٢) انظر: التمهيد (١٧/٣٣٤)، والتعليق علىٰ الموطأ (٢/٣٧٠).
(٣) انظر: مقاييس اللغة (٣/٢١١)، والتعليق علىٰ الموطأ (٢/٣٧٠).

أبْواب
القيام والقعود والاضطجاع والجلوس والركوب

[١٨٤٨] حديث ابن عمر رضي الله عنهما: **«لا يُقيمُ أحدُكم أخاه من مجلسه ثم يجلسُ فيه»**.

حسن صحيح(١).

وهذا لأنه قد استحقَّه بسبقِه إليه ؛ يعني: إذا كان في المسجد أو في أرضٍ غيرِ مملوكة ، وأما إذا كان لرجلٍ مِلكٌ جاز للمالك أن يُقيمَه منه ، إلا أن يكون أباح له الجلوسَ ، فلا يُقيمُه منه حتىٰ يقضيَ حاجتَه إن كانت معلومةً ، وإن كانت مجهولةً جاز له أن يقيمَه متىٰ شاء ؛ لأنها إباحة ، فليس لها حدٌّ محصورٌ.

❁ مسألة:

فإن قام أحدٌ لأحدٍ فلا ينبغي ، ولا يجلس في موضعه ، روىٰ أبو عيسىٰ وغيرُه(٢) في ذلك حديثين:

[١٨٤٩] أحدُهما: حديثُ حُمَيد ، عن أنسٍ رضي الله عنه قال: **«لم يكن شخصٌ أحبَّ إليهم من رسول الله ﷺ ، وكانوا إذا رأوه لم يقوموا ؛ لِما يعلمون من كراهيته لذلك»**.

---

(١) جامع الترمذي (الأدب/ باب كراهية أن يقام الرجل من مجلسه ثم يجلس فيه ، رقم: ٢٧٤٩).

(٢) حديث أنس رضي الله عنه: أخرجه ابن أبي شيبة (١٤٣/١٣ ، رقم: ٢٦٠٩٦) ، وأحمد (٣٥٠/١٩ ، رقم: ١٢٣٤٥). وحديث معاوية رضي الله عنه: أخرجه أبو داود (٥٢٢٩) ، والبخاري في الأدب المفرد (ص٣٥١ ، رقم: ٩٧٧).

وهو حسن صحيح[(١)].

[١٨٥٠] الثاني: حديثُ معاوية ﵁: خَرَج فقام إليه عبدُ الله بن الزُّبير وابنُ صفوان حين رأوه، فقال: اجلسا، سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: **«مَن سرَّه أن يتمثَّلَ له الرجالُ قيامًا فليتبوَّأ مقعدَه من النار»**.

حسن[(٢)].

في سندِه حبيبُ بن الشَّهيد[(٣)]، فحَقُّه أن يصحِّحَه، وقد خرَّج عنه البخاري.

فإذا كان مكروهًا لِما فيه من قصد التعاظُمِ للمَقُومِ إليه، أو تغيُّرِ القلب عند القيام إليه، ورؤيةِ المنزلة له في نفسِه؛ فلا يَنزِل الداخلُ في مكان القائم، «وكان الرجل يقوم لابن عمر ﵄، فلا يجلس فيه»[(٤)]، صحيح.

قال ابن العربي ﵀: إلا أن يكون الولدُ للوالد، أو التلميذُ مع الأستاذ، أو الولي الملاطف الذي صفا قلبُه، وأُمِن غَيبُه[(٥)]، فتزول العلَّة، فيزول الحكم.

وفي «الصحيح»[(٦)]: أنَّ النبيَّ ﷺ قال حين أرسل إلىٰ سعدِ بن معاذٍ ﵁ فجاء: **«قوموا إلىٰ سيدكم»**، فهذا كان من النبيِّ ﷺ إظهارًا لقدرِه، ولم يكن

---

(١) جامع الترمذي (الأدب/ باب ما جاء في كراهية قيام الرجل للرجل، رقم: ٢٧٥٤)، وقال: «حسن صحيح غريب».

(٢) جامع الترمذي (الأدب/ باب ما جاء في كراهية قيام الرجل للرجل، رقم: ٢٧٥٥).

(٣) وهو ثقة من رجال الستة. انظر: تهذيب التهذيب (١٦٢/٢).

(٤) أخرجه الترمذي عقب الحديث (٢٧٥٠).

(٥) في ط٢: (عسفه)، وفي ط٣، ك، ل: (غشه)، والمثبت من سائر النسخ.

(٦) صحيح البخاري (٣٠٤٣)، وصحيح مسلم (١٧٦٨)، من حديث أبي سعيد الخدري ﵁.

من سعدٍ من قِبَلِ نفسه، وذلك جائز صحيح حسن.

❁ **مسألة:**

ويجوز أن يقوم الرجل للرجل عند أملٍ يَبلُغُه، أو هَمٍّ يُفرَّج عنه، كما قام طلحةُ لكعبٍ رضي الله عنهما، فما نسِيَها له كعب[1].

❁ **مسألة:**

[١٨٥١] «**فإن قام الرجل لحاجةٍ ثم عاد؛ فهو أحقُّ بمجلسه**».

حسن صحيح غريب[2].

إلا أن يقوم مُعرِضًا عنه، ثم يطرأ غَرَضٌ آخر، فلا يكون أحقَّ به.

فإن كان قد اعتاده في مسجدٍ أو غيره من الأرض المشترَكة؛ فليست العادةُ بسببِ استحقاقٍ؛ ففي الحديث: «**أنَّ النبيَّ ﷺ نهىٰ عن إيطانِ المسجد**»[3]؛ يعني: أن يُتَّخَذَ وطنًا يُستَحَقُّ[4]، إلا أن يكون معلِّمًا يتَّخِذُ فيه موضعًا، فإنَّ ذلك له؛ «**قد بنىٰ النبيُّ ﷺ في المسجد موضعًا من طينٍ يجلس**

(١) أخرجه البخاري (٤٤١٨)، ومسلم (٢٧٦٩)، من حديث كعب بن مالك رضي الله عنه.

(٢) جامع الترمذي (الأدب/ باب ما جاء إذا قام الرجل من مجلسه ثم رجع إليه فهو أحق به، رقم: ٢٧٥١)، من حديث وهب بن حذيفة رضي الله عنه، وقال: «صحيح غريب»، وفي بعض النسخ: «حسن صحيح غريب».

(٣) أخرجه أبو داود (٨٦٢)، وابن ماجه (١٤٢٩)، والنسائي في الكبرىٰ (٣٥٢/١، رقم: ٧٠٠)، من حديث عبد الرحمن بن شبل رضي الله عنه. وإسناده ضعيف؛ لضعف تميم بن محمود. انظر: تهذيب التهذيب (٤٥١/١).

(٤) انظر: الغريبين (٢٠١٥/٦).

عليه للناس حتىٰ ينظرَ إليه الغريبُ[1] والبعيدُ»[2].

❁ **مسألة:**

[١٨٥٢] روىٰ أبو عيسىٰ، عن حذيفة رضي الله عنه: «**ملعونٌ مَن جلس وسطَ الحَلْقة علىٰ لسان محمَّدٍ ﷺ**»، أو «**لَعَنَ الله علىٰ لسان محمَّدٍ ﷺ**».

حسن[3].

ويَقبُح في المنظرة لِفساد نظامِ الجلوس، وعدمِ سببٍ يقتضي اختصاصَ الجالس فيها بذلك الموضع دون غيره.

❁ **مسألة:**

[١٨٥٣] روىٰ عن عبَّادِ بن تميم، عن عمِّه عبدِ الله بن زيد بن عاصم المازني رضي الله عنه: «**أنه رأىٰ النبيَّ ﷺ مستلقيًا في المسجد، واضعًا إحدىٰ رجليه علىٰ الأخرىٰ**».

حسن صحيح[4].

[١٨٥٤] وروىٰ أيضًا عن جابرٍ رضي الله عنه: «**نهىٰ النبيُّ ﷺ أن يرفع الرجل**

---

(١) كذا في ط٣، وفي سائر النسخ: (القريب)، ويؤيد المثبَتَ لفظُ الحديث في المصادر.

(٢) أخرجه أبو داود (٤٦٩٨)، والنسائي (٤٩٩١)، من حديث أبي هريرة وأبي ذر رضي الله عنهما قالا: «كان رسول الله ﷺ يجلس بين ظهري أصحابه، فيجيء الغريب، فلا يدري أيّهم هو حتىٰ يسأل، فطلبنا إلىٰ رسول الله ﷺ أن نجعل له مجلسًا يعرفه الغريب إذا أتاه...». وإسناده صحيح.

(٣) جامع الترمذي (الأدب/ باب ما جاء في كراهية القعود وسط الحلقة، رقم: ٢٧٥٣)، وقال: «حسن صحيح».

(٤) جامع الترمذي (الأدب/ باب ما جاء في وضع إحدىٰ الرجلين علىٰ الأخرىٰ مستلقيًا، رقم: ٢٧٦٥).

إحدىٰ رجليه علىٰ الأخرىٰ وهو مستلقٍ في المسجد[1]» .

صحيح[2][3] .

وإذا تعارَضَ قولُ النبيِّ ﷺ وفِعلُه فهي مسألةٌ أصوليَّةٌ قد بيَّنَّاها في «أصول الفقه»[4] ، وذكرنا منها في هذا الكتاب ما عَرَضَ ، والذي يعوَّل عليه في هذا الموضع أنَّ النبيَّ ﷺ وضع إحدىٰ رجليه علىٰ الأخرىٰ وهما ممدودتان ، ونهىٰ أن تُرفَع إحداهما علىٰ الأخرىٰ وهما قائمتان .

وقد قيل[5]: إنَّ ذلك إذا لم يكن له إزارٌ أو كان إزارُه قصيرًا ، فربَّما انكشفت عورتُه ، ويحتمل أن يكون ذلك لأجلِ ما فيها من قُبحِ الهيئة في انفراج العورة .

❁ مسألة:

[١٨٥٥] روىٰ عن أبي هريرة رضي الله عنه ، وعن طِهْفَة ـ ويقال: طِخْفَة ـ الغِفَاري رضي الله عنه: رأىٰ رسولُ الله ﷺ رجلًا مضطجعًا علىٰ بطنه ، فقال: «**إنَّ هذه ضِجعةٌ لا يحبُّها الله**» ، وفي رواية: «**يُبغِضُها الله**»[6] .

---

(١) ليس عند الترمذي ولا غيره: (في المسجد) .

(٢) في ط٣: (حسن) .

(٣) جامع الترمذي (الأدب/ باب ما جاء في الكراهية في ذلك ، رقم: ٢٧٦٧) ، وقال: «حسن صحيح» .

(٤) المحصول (ص١١١ ـ ١١٢) .

(٥) انظر: معالم السنن (٤/١٢٠) .

(٦) جامع الترمذي (الأدب/ باب ما جاء في كراهية الاضطجاع علىٰ البطن ، رقم: ٢٧٦٨) ، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه ، وقال: «روىٰ يحيىٰ بن أبي كثير هذا الحديث عن أبي سلمة ، عن يعيش بن طهفة ، عن أبيه ، ويقال: طخفة ، والصحيح: طهفة» . وحديث طهفة رضي الله عنه: أخرجه=

قال ابن العربي: وهذا إذا كان بين الناس، فأما إذا كان في بيته أو في خلوته فلا حرج عليه فيما ينتفع به ويستريحُ إليه.

❁ مسألة:

[١٨٥٦] روى عن جابر بن سَمُرة رضي الله عنهما قال: «**رأيتُ النبيَّ ﷺ متكِئًا على وسادة**».

صحيح[١].

زاد إسحاق بن منصور: «**عن يساره**»، ولم يصحِّحه[٢].

وفي «الصحيح»[٣]: أنَّ النبيَّ ﷺ ذكر الكبائرَ وكان متكِئًا ثم جلس، وقال: «**وقولُ الزُّور، ألا وقولُ الزُّور**»، فما زال يكرِّرُها حتى قلنا: ليته سكت.

والاتكاء يكرهه الأطبَّاء، وإنما هو جلوسٌ أو ضَجْعٌ أو قيامٌ، ويزعمون أنها أعدلُ أحوال البدن، وليس كما زعموا، الاتكاءُ نوعٌ من التصرُّف، وفيه راحةٌ للبدن كالاستناد والاحتباء، وكلُّ ذلك مباح.

❁ مسألة:

[١٨٥٧] روى عن أوس بن ضِمْعَجٍ، عن [أبي][٤] مسعودٍ رضي الله عنه، أنَّ

= أبو داود (٥٠٤٠)، وابن ماجه (٣٧٢٣)، وأحمد (٣٠٧/٢٤، رقم: ١٥٥٤٣). وإسناد ضعيف؛ فيه اضطراب وجهالة. انظر: الاستيعاب (٧٧٤/٢)، وتهذيب الكمال (٣٧٥/١٣)، وتهذيب التهذيب (١٠/٥).

(١) جامع الترمذي (الأدب/ باب ما جاء في الاتكاء، رقم: ٢٧٧١).

(٢) جامع الترمذي (الأدب/ باب ما جاء في الاتكاء، رقم: ٢٧٧٠)، وقال: «حسن غريب».

(٣) صحيح البخاري (٢٦٥٤)، وصحيح مسلم (٨٧)، من حديث أبي بكرة رضي الله عنه.

(٤) في النسخ: (ابن)، والتصويب من جامع الترمذي.

رسول الله ﷺ قال: «**لا يُؤَمُّ الرجلُ في سلطانه، ولا يُجلَسُ علىٰ تَكرِمَتِه إلا بإذنه**»[١].

ففيه تسميةُ كلِّ ذي منزلٍ وحالٍ وخادمٍ: سلطانًا ومَلِكًا؛ لأنه يتسلَّط علىٰ الأمر بالتصرُّف والخدمة.

وأن لا يُجلَس علىٰ تَكرِمة الرجل؛ أي: المحلُّ الذي جرت العادة بأن يُكرَم به[٢]، إلا بإذنه، كالرداء والأريكة والنُّمرُقة[٣] ونحوها.

❁ مسألة:

[١٨٥٨] روىٰ عن عبد الله بن بُريدة، عن أبيه رضي الله عنه: بينما النبيُّ ﷺ يمشي إذ جاءه رجلٌ ومعه حمار، فقال: يا رسول الله اركبْ، وتأخَّرَ الرجل، فقال رسولُ الله ﷺ: «**لَأنت أحقُّ بصدرِ دابَّتك، إلا أن تجعله لي**»، قال: قد جعلتُه لك، قال: فركب.

حديث غريب[٤].

وقد رُوِي عن قيس بن سعدٍ رضي الله عنهما نحوٌ من هذا[٥].

(١) جامع الترمذي (الأدب/ باب، رقم: ٢٧٧٢)، وقال: «حسن».

(٢) انظر: تفسير غريب ما في الصحيحين (ص١٢١)، ومشارق الأنوار (١/ ٣٣٩).

(٣) أي: الوسادة. انظر: تهذيب اللغة (٩/ ٣١٠).

(٤) جامع الترمذي (الأدب/ باب ما جاء أن الرجل أحق بصدر دابته، رقم: ٢٧٧٣)، وقال: «حسن غريب».

(٥) أخرجه أحمد (٣٩/ ٢٦٢، رقم: ٢٣٨٤٤). وإسناده ضعيف؛ فيه محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلىٰ، وهو سيئ الحفظ، ومحمد بن شرحبيل، وهو مجهول. وقد ضعفه البخاري. انظر: التاريخ الكبير (١/ ١١٤)، وتهذيب التهذيب (٩/ ١٩٦، ٢٦٨).

والحكمة في أن يكون الرجل أحقُّ بصدر دابَّته وجهان:

أحدُهما: أنه أشرف، والشرف حقُّ المالك.

والثاني: أنه يُصرِّفها في المشي على الوجه الذي يراه ويختاره؛ من زيادةٍ أو نقصٍ، وإسراعٍ أو بطءٍ، بخلاف الراكب معه؛ فإنه لا يعلم مقصدَه في ذلك.

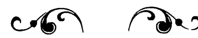
❁ مسألة:

ومن حقِّ الدَّوابِّ الرِّفقُ بها في السَّير والحمل، فلا تُكلَّفُ ما لا تطيق، ومن الجائز فيها ركوبُ الثلاثة عليها.

[١٨٥٩] وروى أبو عيسى، عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه قال: «لقد قُدت بالنبيِّ صلى الله عليه وسلم والحسنِ والحُسين، هذا قُدَّامَه وهذا خلفَه».

حسن غريب(١).

قال ابن العربي رحمه الله: في «الصحيح»(٢) ـ واللفظ للبخاري ـ عن حبيب ابن الشَّهيد، عن ابن أبي مُليكة: قال ابنُ الزُّبير لابن جعفر: أتذكُرُ إذ تلقَّينا رسولَ الله صلى الله عليه وسلم أنا وأنت وابنُ عباس؟ قال: نعم، «**فحمَلَنا وتركَك**». وهذا نصٌّ صحيحٌ في الثلاثة على الدَّابَّة، لكن لم يكونوا كبارًا بحيث تعجِز الدابَّةُ عنهم، فإن كانوا كبارًا، واحتملتهم الدابَّةُ، وكان قليلًا؛ جاز.



(١) جامع الترمذي (الأدب/ باب ما جاء في ركوب ثلاثة على دابة، رقم: ٢٧٧٥)، وقال: «حسن صحيح غريب».

(٢) صحيح البخاري (٣٠٨٢)، وصحيح مسلم (٢٤٢٧).

❁ مسألة:

ويجوز الوقوف عليها للحاجة كما في عرفة، وقد كان النبيُّ ﷺ بها واقفًا على بعيره، والناس معه على ركائبهم.

وقد روى الحديث أبو داود: [حدَّثنا عبد الوهاب بن نجدة][1]: حدَّثنا إسماعيل بن عيَّاش: حدَّثنا يحيى بن أبي عمرو السَّيباني، عن أبي مريم، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبيِّ ﷺ قال: «**إيَّايَ**[2] **أن تتخذوا ظهورَ دوابِّكم منابر؛ فإنَّ الله إنما سخرها لكم لتُبلِّغَكم إلى بلدٍ لم تكونوا بالغيه إلا بشِقِّ الأنفُس، وجعل لكم الأرض، فعليها فاقضوا حوائجَكم**». أبو مريم اسمه[3].

❁ مسألة:

ومما لم يذكره أبو عيسى: الجلوسُ بين اثنين، وفيه حالان:

إحداهما: أن يقول: تفسَّحوا، فإذا فُسِحَ له جلس، فهو جائزٌ إجماعًا.

الثانية: أن يدخلَ هو بينهما دون إعلامٍ؛ ففي الحديث ذكر السَّعيَ إلى الجمعة، فذكر فيه: «**ولم يفرِّق بين اثنين**»[4]؛ يريد: لم يزاحِم بين رجلين في

---

(١) في ط٢: (وقد روى الحديث حدَّثنا أبو داود)، وفي سائر النسخ: (وقد روى الحديث حدثنا داود)، والتصويب من سنن أبي داود (٢٥٦٧). وإسناده حسن.

(٢) كذا في د، ط٢، وفي سائر النسخ: (إياكم)، وكلاهما مروي في نسخ سنن أبي داود، إلا أن المثبت أشهر.

(٣) قوله: (أبو مريم اسمه) ليس في ك، ل، م، وفي سائر النسخ بياض بعده، واسمه: عبد الرحمن ابن ماعز الشامي. انظر: الجرح والتعديل (٥/٢٨٨)، وتهذيب التهذيب (١٢/٢٠٨).

(٤) أخرجه البخاري (٨٨٣)، من حديث سلمان الفارسي رضي الله عنه.

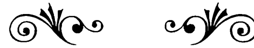
أحد القولين[١]، فربما ارتبط الحديثُ، [والتسبُّب لقطعِه][٢] لا يجوز.

❁ **مسألة:**

والإسراع في المشي مما لم يذكره، وفي «الصحيح»[٣]: «**أنَّ النبيَّ ﷺ صلَّىٰ العصرَ، فأسرعَ ودخل البيت**»، وفي حديث عمر رضي الله عنه: «أنه كان إذا مشىٰ أسرع»[٤]، والمشيُ علىٰ قدر الحاجة هي السنَّة، ولا يكون تصنُّعًا، ولا نظامًا واحدًا كما تراه الجهَّالُ وتفعلُه.

❁ **مسألة:**

دخل النبيُّ ﷺ علىٰ عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، فألقىٰ له وسادةً، قال: «**فجلس علىٰ الأرض، وصارت الوسادةُ بيني وبينه**»[٥]، فكان ذلك دليلًا علىٰ أنَّ قَبول الكرامة ليس بلازم، وإن كان فيه إخجالٌ لفاعلِها، وربُّك أعلمُ ما كان السببُ في تركِ النبيِّ ﷺ الوسادة.



---

(١) المشهور عند أهل العلم أن معناه النهي عن تخطي الرقاب. انظر: شرح البخاري لابن بطال (٥٠١/٢). لكن يفهم من تبويب بعض المصنِّفين في السنة ما ذكره المصنف. انظر: السنن الكبرىٰ للبيهقي (٣٩٦/٦).

(٢) في ك: (أو تسبب بقطعه) بلا نقط، وفي ط٢: (أو سبب فقطعه)، وفي ط٣: (أو لسبب يقطعه)، وفي سائر النسخ (أو لسبب فقطعه)، ولعل المثبت أقرب ما يناسب السياق، والمعنىٰ: أنَّ تفريقه بين اثنين يؤذيهما؛ لأنهما قد يتحدَّثان في أمرٍ بينهما، فيقطعه.

(٣) صحيح البخاري (١٤٣٠)، من حديث عقبة بن الحارث رضي الله عنه.

(٤) أخرجه ابن سعد في الطبقات (٢٩٠/٣، رقم: ٣٨٥٠).

(٥) أخرجه البخاري (١٩٨٠)، ومسلم (١٩١ ـ رقم: ١١٥٩).




بَابُ
تقليم الأظفار

❁ مقـدمـة:

إنَّ الله ـ سبحانه وله الحمد ـ خلَقَ الإنسانَ من ماءٍ دافِقٍ في أرحام، حتىٰ سوَّاه أحسنُ الخالقين، وصوَّره في أحسن تقويم، وغذاه بألذِّ الأغذية، وجعل له فضلاتٍ منه، تخرج عنه خبَثًا، وقد خلَّفت فيه طيِّبًا، حتىٰ إذا خلص إلىٰ دار البقاء لم يكن عليه دنَسٌ، ولا لغذائه فضلةٌ، وإنما هو عرقٌ يَخرُج من أبدانهم كأنه المسك[(١)]، وجُشاءٌ كأنه الألَنجُوج[(٢)].

وهو أحد التأويلات في قوله تعالىٰ: ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ فِىٓ أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ ۝٤ ثُمَّ رَدَدْنَٰهُ أَسْفَلَ سَٰفِلِينَ﴾ [التين: ٤ ـ ٥][(٣)]؛ فإنه حسَنُ الظاهر نظيفُه، خشِنُ الباطن سخيفُه، قد أكمَنَ فيه الرُّوحَ الشريفة، وجعل آثارَها ظاهرةً في الأعمالِ الثقيلة والخفيفة، ولما ابتُلِي بما يَخرُج من ثُفْلٍ[(٤)] منه، متصلٍ به أو منفصلٍ عنه؛ جعل له من ذلك مَخلَصًا بالآلات في العبادات والعادات، وجمعها في إبراهيم عليه السلام كلمات، وهي ثلاثون خَصلةٌ، معدودةٌ مفسَّرةٌ في قوله تعالىٰ: ﴿وَإِذِ ٱبْتَلَىٰٓ إِبْرَٰهِۦمَ رَبُّهُۥ بِكَلِمَٰتٍ فَأَتَمَّهُنَّ﴾ [البقرة: ١٢٤][(٥)]، فلما امتثَلَ ما أُمِر به من ذلك فيهنَّ

---

(١) أخرجه مسلم (٢٨٣٥)، من حديث جابر رضي الله عنه.

(٢) الألنجوج واليلنجوج: عودٌ طيب الريح، يُتبخَّر به. انظر: تهذيب اللغة (١١/٥٥).

(٣) لم نقف علىٰ هذا القول. انظر: تفسير الماوردي (٦/٣٠٢)، وزاد المسير (٤/٤٦٤ ـ ٤٦٥).

(٤) ثُفْل كلِّ شيءٍ: ما استقرَّ تحتَه من كدَرِه، وما رسب من خُثارته، ومنه الثافل أي: الغائط، ويريد هنا: البول والغائط. انظر: لسان العرب (١١/٨٤).

(٥) انظر: تفسير الطبري (٢/٤٩٨ ـ ٤٩٩).

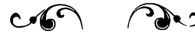
مُدِح بهن ؛ فقيل: ﴿وَإِبْرَٰهِيمَ ٱلَّذِى وَفَّىٰٓ﴾ [النجم: ٣٧] في أحد القولين(١) ، وقد بيَّنَّا ذلك في «التفسير»(٢) بأوضحِ بيان.

[١٨٦٠] وثبت عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «**خمسٌ من الفطرة**»(٣).

[١٨٦١] وفي رواية: «**عشرٌ من الفطرة**»(٤).

❁ الإسناد:

أما «**خمسٌ من الفطرة**» فصحيحٌ(٥) ، وأما «**عشرٌ من الفطرة**» فخرَّجه مسلم في «الصحيح»(٦) ، كما خرَّجه الترمذي وغيرُه(٧) ، وفيه مصعب بن شَيبة ، وغمزه الناس(٨).



---

(١) انظر: تفسير الطبري (٤٩٨/٢ ـ ٤٩٩).

(٢) انظر: أحكام القرآن (٥٤/١ ـ ٥٦).

(٣) جامع الترمذي (الأدب/ باب ما جاء في تقليم الأظفار ، رقم: ٢٧٥٦) ، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**خمس من الفطرة: الاستحداد ، والختان ، وقص الشارب ، ونتف الإبط ، وتقليم الأظفار**» ، وقال: «حسن صحيح» ، وفي بعض نسخ الجامع: «صحيح».

(٤) جامع الترمذي (الأدب/ باب ما جاء في تقليم الأظفار ، رقم: ٢٧٥٧) ، من حديث عائشة رضي الله عنها ، أن النبي ﷺ قال: «**عشر من الفطرة: قص الشارب ، وإعفاء اللحية ، والسواك ، والاستنشاق ، وقص الأظفار ، وغسل البراجم ، ونتف الإبط ، وحلق العانة ، وانتقاص الماء**» ، قال زكريا: قال مصعب: ونسيت العاشرة إلا أن تكون المضمضة. وقال: «حسن».

(٥) أخرجه البخاري (٥٨٨٩) ، ومسلم (٢٥٧).

(٦) صحيح مسلم (٢٦١).

(٧) أخرجه أبو داود (٥٣) ، والنسائي (٥٠٤٠) ، وابن ماجه (٢٩٣).

(٨) تكلَّم فيه أحمد ، وأبو حاتم ، وأبو داود ، والنسائي ، وابن عدي ، والدارقطني ، ووثقه ابن معين ثقة والعجلي. انظر: الجرح والتعديل (٣٠٥/٨) ، وتهذيب التهذيب (١٤٧/١٠).

❁ الأحكام:

في مسائل ثلاث عشرة:

* **الأولىٰ**: الاستحدادُ كنايةٌ عن حلقِ العانة[1]، وهو رفعُ محتاجٍ إلىٰ النظافة بالغسل، محتاجٍ إلىٰ حلق الشَّعر؛ لئلَّا يتلبَّد الوسخُ به.

ولا يُتعدَّىٰ حلقُ العانة إلىٰ حلقِ الدُّبُر، وليُترَك علىٰ حاله.

وهو مشروعٌ للرجال والنساء، وقد نهىٰ النبيُّ ﷺ أن يَطرُقَ الرجلُ أهلَه ليلًا؛ كي تمتشط الشَّعثة، وتستحِدَّ المُغِيبة[2].

ونساءُ مصر يَنتِفن شعرَ ذلك الموضع حتىٰ يربوَ ويجثِمَ، ولكنه مع الانتهاء إلىٰ الكهولة يسترخي ويسترسل، فيُعاف[3] ويُستَرذَل.

* **الثانية**: الختان؛ وهو سنَّةٌ شرعيةٌ، وشريعةٌ[4] إبراهيميةٌ، وملَّةٌ خليليةٌ حنيفيةٌ، أولُ مَن اختتن إبراهيم عليه السلام، رُوِي أنه: «**اختتن بقَدُوم[5]، وهو ابنُ مئةٍ وعشرين سنة**»[6].

---

(١) انظر: غريب الحديث لأبي عبيد (٣/٣٩٨).

(٢) تقدم برقم (١٨٢٦).

(٣) كذا في ك، ل، وهو أظهر، وفي سائر النسخ: (فيعاب).

(٤) في ط٣: (وشعيرة)، والمثبت من سائر النسخ.

(٥) قيل: هو موضع بالشام، وقيل: هو الآلة المعروفة. انظر: الغريبين (٥/١٥١٤)، وشرح البخاري لابن بطال (٩/٦٩).

(٦) أخرجه بهذا اللفظ ابن أبي شيبة في الأدب (ص٢٢٣، رقم: ١٨٤)، وابن حبان (١٤/٨٤، رقم: ٦٢٠٤)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. وأخرجه البخاري (٣٣٥٦)، ومسلم (٢٣٧٠)، بلفظ: «**وهو ابن ثمانين سنة**»، وهو المحفوظ. انظر: التمهيد لابن عبد البر (٢٣/١٣٧ ـ ١٤٠)، وشرح مسلم للنووي (١٥/١٢٢)، وفتح الباري (٦/٣٩١، ١١/٨٩).

واختلف العلماء هل هو فرضٌ أو سنَّة ؟[1] والعمدة في أنه فرضٌ أنه تُكشَف له العورة، وسترُها فرض، ولولا أنه فرضٌ ما هُتِكَ لإقامة سنَّة.

ومن سُنَّته التأخيرُ إلى الزيادة على عشرة أعوام، ولا يَستعجِلُ به إلا اليهود، وقد وُلِد محمَّدٌ ﷺ خَتِينًا دَهِينًا[2].

* **الثالثة:** قصُّ الشارب، وهذا نصٌّ في أنه لا يُحلَق، خلافًا للشافعي[3] في قوله: إنه يُحلَق، واحتجَّ بقوله: «**أحفُوا الشوارب، وأعفُوا اللحى**»[4]. والإحفاء هو القصُّ[5]، ليس الحلق.

والحكمةُ فيه: أنَّ الدَّنَس النازل من الأنف يلبِّدُه ويَستُر رَحْضَه[6]، وهو بإزاء حاسَّةٍ شريفةٍ، وهي الشَّمُّ، فشُرِع تخفيفُه لِيَتِمَّ الجمالُ والمنفعةُ به، ولو حُلِق لكان مُثلَةً.

---

(١) انظر: معالم السنن (٣٢/١)، وشرح البخاري لابن بطال (٦٨/٩)، والتمهيد (٥٩/٢١).

(٢) الظاهر أنه من الدُّهن، يقال: لحيةٌ دهين؛ أي مدهونة ـ انظر: المحكم لابن سيده (٢٦٥/٤) ـ يريد: لين الشعر ونظافته، كأنه مدهون بالدُّهن. ومما ورد في ولادة النبي ﷺ مختونًا: حديث أنس رضي الله عنه، أخرجه الطبراني في الأوسط (١٨٨/٦، رقم: ٦١٤٨). وفي إسناده سفيان ابن محمد الفزاري المصيصي، وهو متهم بسرقة الحديث. انظر: لسان الميزان (٩٢/٤). وورد في ذلك أحاديث أخرى ضعيفة جدًّا. انظر: تحفة المودود (ص٢٠١ ـ ٢٠٥)، والسلسلة الضعيفة (٥٧٥/١٣ ـ ٥٨٧).

(٣) عند الشافعية: شعر الشارب يقص بالمقراض، ولا يحلق بالموسى، فإن حلقه مكروه في حق الحي والميت. انظر: بحر المذهب (٥٣١/٢).

(٤) أخرجه البخاري (٥٨٩٣)، ومسلم (٢٥٩)، والترمذي (٢٧٦٣)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٥) الإحفاء: استقصاء جزِّها. انظر: الغريبين (٤٧٠/٢)، ومشارق الأنوار (١٤٨/١، ٢٠٩).

(٦) الرَّحض: الغسل، والمعنى: أنَّ ما ينزل من الأنف إن كان الشارب كثيفًا تخلَّله ذلك، ومنع من كمال غسلِه ونقائه. انظر: العين (١٠٣/٣).

* **الرابعة**: نتفُ الإبط ؛ فإنه رَفْغٌ[1] يسكُن فيه الوسخ ، وهو أبدًا مغموم ، فيتغيَّر رِيحُه في الحال ، ويتلبَّد شعرُه بوسخ الموضع وعَرَقِه ، فشُرِع نتفُ الشعر لأنه خفيفٌ رقيقٌ ، فيكفيه النتف ، وغيرُه من البدن صَفيقٌ قويُّ الشعر ، فلا يزيله دون تكلُّفٍ إلا الحلقُ .

* **الخامسة**: السِّواك ، وقد تقدَّم[2] .

* **السادسة**: الاستنشاق ، وقد سبق[3] .

* **السابعة**: قصُّ الأظفار ، وما أحقَّها بالافتقاد ؛ فإنه عضوٌ يُصرَّف في منافع البدن ، وفي تنظيفِه عن الأقذار ، فيتعلَّق بالأظفار جزءٌ مما تُباشِرُ من الأجسام في الأعمال ، حتىٰ إذا طال الظُّفرُ رأيتَه كأنه هلالُ ظُلمة ، أو طوقُ قُلْفَةٍ سوداء ، فلا تطيب النفسُ علىٰ مباشرة الغذاء من المأكل والمشرب به .

* **الثامنة**: غسلُ البراجم ، وهي غضونُ الأصابع من أسفل[4] ، ومن الحقِّ استقصاؤها عند غسل اليد حتىٰ تتنظَّفَ تنظيفًا كاملًا ؛ إذ العضوُ المتكسِّرُ ليس في سرعة النظافة عند الغسل كالعضو المتسطِّح .

* **التاسعة**: انتقاصُ الماء ، وهو الاستنجاء[5] .

* **والعاشرة**: المضمضة ، وقد تقدَّما[6] .

---

(١) الرَّفغ: كلُّ موضعٍ اجتمع فيه الوسخ ، كالإبط ، وأصل الفخذ . انظر: مقاييس اللغة (٢/ ٤٢٤) .
(٢) انظر: (١/٢٩٩ ـ ٢٠١) .
(٣) انظر: (١/٢٠٧ ـ ٢١١) .
(٤) انظر: غريب الحديث للخطابي (١/ ٢٢٠) ، وتفسير غريب ما في الصحيحين (ص٢٢٣) .
(٥) انظر: غريب الحديث لأبي عبيد (٣/ ٤٠٠) ، ومعالم السنن (١/٣١) .
(٦) انظر: (١/٢٠٧ ـ ٢١١) .




الحادية عشرة: والتوقيت في ذلك، [١٨٦٢] وفيه حديث أنس بن مالك رضي الله عنه، خرَّجه أبو عيسىٰ[1] وغيرُه[2]، عن أنسٍ رضي الله عنه: «**أنَّ النبيَّ ﷺ وقَّت أربعين ليلةً في تقليم الأظفار وأخذِ الشارب وحلقِ العانة**».

وفي طريقه صدقةُ بن موسىٰ، ولم يكن بالحافظ، وهو أبو المغيرة السُّلَمي البصري، صدقةُ بن موسىٰ الدَّقِيقي صاحبُ الدقيق، ويأتي بعده في «باب: لا يُرَدُّ الطِّيبُ»: حَنَان صاحبُ الدقيق[3].

وذكر بعضُهم أنَّ الأربعين ليلةً أصلُها مناجاةُ موسىٰ عليه السلام، وما يدريك بما كان في أثنائها[4] من عملٍ أو أملٍ إلا ما أخبر الله عنه؟ والصحيحُ خروجُها عن التوقيت إلىٰ حدٍّ ما يرىٰ المرءُ من نفسه فيها من نظافةٍ أو قذارةٍ.

* **الثانية عشرة**: [١٨٦٣] مَن لم يأخذ من شاربِه فهي جرحةٌ فيه؛ فقد روىٰ أبو عيسىٰ ـ صحيحًا ـ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «**مَن لم يأخذ مِن شاربِه فليس منا**»[5].

* **الثالثة عشرة**: إن تَرَكَ لحيتَه فلا حرج عليه، إلا أن يَقبُحَ طولُها

---

(١) جامع الترمذي (الأدب/ باب في التوقيت في تقليم الأظفار وأخذ الشارب، رقم: ٢٧٥٨)، وفي إسناده صدقة بن موسىٰ، ثم أخرجه برقم (٢٧٥٩) من طريق آخر، وقال: «هذا أصح من الحديث الأول».

(٢) أخرجه مسلم (٢٥٨).

(٣) ذكره العسكري في تصحيفات المحدثين (٢/٤٧٦ ـ ٤٧٧)، وسماه صاحبَ الدقيق، وذكر أنه حَنَان الأسدي من بني أسد بن شريك، عمُّ والد مسدد بن مسرهد.

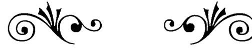
(٤) في ك، ل: (أنبائها)، والمثبت من سائر النسخ.

(٥) جامع الترمذي (الأدب/ باب ما جاء في قص الشارب، رقم: ٢٧٦١)، من حديث زيد بن أرقم رضي الله عنه، وقال: «حسن صحيح».

فيُستحبُّ له أن يأخذَ منها، وليس في القَدرِ المأخوذ منها حدٌّ، إلا ما روىٰ قتادةُ قال: «حفظتُ ما لم يحفظ أحدٌ، ونسيتُ ما لم ينس أحدٌ: أما حفظي فما دخل حديثٌ في هذه الأذن فخرج منها، وأما نسياني فإنَّ فلانًا حدَّثني عن ابن عمر رضي الله عنهما: أنه كان يقبِضُ علىٰ لحيته ويقطع ما فضل عنها، فقبضتُ يدي علىٰ لحيتي وقطعتُها من فوق»[1].

[١٨٦٤] وقد روىٰ أبو عيسىٰ عن عمر بن هارون ـ وكان البخاريُّ حَسَنَ الرأي فيه ـ: «**أنَّ النبيَّ ﷺ كان يأخذ من عرض لحيتِه ومن طولها**»[2].

وروىٰ أبو داود[3] قال: قال مروان بن المقفَّع: «رأيتُ عبدَ الله بن عمر يقبِضُ علىٰ لحيتِه، فيقطع ما زاد علىٰ الكفِّ».



(١) ذكره ابن عبد ربه في العقد الفريد (٢/ ٨٧).

(٢) جامع الترمذي (الأدب/ باب ما جاء في الأخذ من اللحية، رقم: ٢٧٦٢)، وقال: «غريب، وسمعت محمد بن إسماعيل يقول: عمر بن هارون مقارب الحديث، لا أعرف له حديثًا ليس له أصل ـ أو قال: ينفرد به ـ إلا هذا الحديث».

(٣) سنن أبي داود (٢٣٥٧).

بَابُ
حفظ العورة

[١٨٦٥] ذكر حديثَ بَهْزِ بن حكيم، عن أبيه، عن جدِّه ﵁ قال: قلتُ: «يا رسول الله، عوراتُنا ما نأتي منها وما نذَرُ؟ الحديث[١].

❁ مقدِّمة:

خلَقَ الله العبدَ كارهًا لكشفِ عورته جِبِلَّةً، وأمره بسترِها عادةً، وقد يشِذُّ في العادة مَن لا يباليها، كما يشذ[٢] في العبادة مَن لا يمتثلُها، وهي أول حالةٍ منكَرةٍ رأىٰ أبونا آدمُ ﵇؛ فإنه لمَّا بدا له ذلك من نفسه ومن أهله، ولها منه = سَتَرَ كلٌّ واحدٍ منهما عورته بما حضره.

❁ المسائل الأصول:

ظنَّت القدرية[٣] بسُخفِ عقلِها، أو بسوء دُخلتها في الدِّين وغِلِّها = أنَّ آدم ﵇ ستَرَ عورتَه عقلًا[٤] حين استقبحَها عقلًا، وقد قال علماؤنا[٥]: إنَّ العورة ما قَبُح عند آدمَ ﵇ وزوجِه عقلًا. وكيف يُدَّعَىٰ ذلك وقد كانت تقدَّمت فيهما تكليفات كثيرة، فيكون سترُ العورة منها؟!

وأنا أقول: لو سُلِّم لهم أنها قَبُحت عادةً ما أوجب ذلك أن يكون آدمُ ﵇

(١) جامع الترمذي (الأدب/ باب ما جاء في حفظ العورة، رقم: ٢٧٦٩)، وقال: «حسن».
(٢) كذا في ك، ل، وهو أظهر، وفي سائر النسخ: (يكون).
(٣) لم نقف عليه.
(٤) في ط٢: (جهلًا)، وفي ط٣: (عملًا)، والمثبت من سائر النسخ.
(٥) انظر: أدب الدنيا والدين (ص٣٥٢)، وأحكام القرآن (١/٣٢ ـ ٣٣).




سترَها لغيرِ شِرعةٍ، بل تواردَ ـ كما قدَّمنا ـ في ذلك العقلُ والشرعُ، واطَّردت العادةُ والعبادةُ، وقد بيَّنَّا ذلك في «التفسير»[1] وغيره.

❁ الأحكام:

في مسائل:

❋ **الأولى**: اختلف علماؤنا في ستر العورة في الصلاة، وقد تقدَّم[2].

❋ **الثانية**: اختلف الناسُ هل يَكشِفُ الرجلُ عورتَه لأهله التي تباشرُه منه[3]، ففي هذا الحديث: «**احفظْ عورتكَ إلا من زوجتك أو ما ملكت يمينك**».

وقد قالت عائشة ﵂ ـ وذكرت النبيَّ ﷺ ـ: «ما رأيتُ قطُّ ذلكَ منه، ولا رأىٰ ذلك مني»[4].

ولمَّا تكشَّفت عورةُ آدمَ لحوَّاء وحوَّاءَ لآدم؛ تستَّرَا منهما، وقيل: تستَّرَا من الملائكة[5]، والله أعلم.

---

(١) انظر: أحكام القرآن (١/٣٣).

(٢) انظر: (٢/١٦١ ـ ١٦٣).

(٣) انظر: عيون المسائل للقاضي عبد الوهاب (ص٢٩٥)، والمحلىٰ (٩/١٦٥)، والتهذيب في فقه الإمام الشافعي (٥/٢٤١).

(٤) أخرجه ابن ماجه (٦٦٢، ١٩٢٢)، والترمذي في الشمائل (ص٢٩٨، رقم: ٣٦٠)، وأحمد (٤٠/٤٠٢، رقم: ٢٤٣٤٤)، بلفظ: «ما نظرتُ ـ أو ما رأيتُ ـ فرجَ رسول الله ﷺ قط». وإسناده ضعيف؛ لإبهام الراوي عن عائشة ﵂، وقد جاء في بعض الطرق أنه مولىٰ لعائشة، وفي بعضها مولاة لعائشة. وأخرجه الطبراني في الأوسط (٢/٣٤٩، رقم: ٢١٩٧)، من طريق آخر عن عائشة ﵂ بنحوه. وإسناده تالف، وقد ذكر الدارقطني في العلل (١٤/٨٩)، أنَّ راويه بركة بن محمد الحلبي يضع الحديث علىٰ الثوري وغيره.

(٥) الذي وقفنا عليه أنه فعل ذلك استحياء من الله، لا من الملائكة. انظر: تفسير الطبري (١٠/١١١).

والصحيح أنه ليس بواجبٍ ذلك في حقِّهما، ولكنها مروءةٌ بين الناس، وأقول غريبةً: هو أكملُ في اللَّذَّة؛ لئلَّا[1] يُمتهَنَ ذلك العضوُ بالرؤية.

* **الثالثة**: كما لا يجوز أن يكشف الرجل عورته للرجل؛ فكذلك لا تكشفه المرأةُ للمرأة، وذلك نصٌّ في «الصحيح»[2]: قال النبيُّ ﷺ: «**لا ينظر الرجلُ إلى عورة[3] الرجل، ولا المرأةُ إلى عورة المرأة**».

* **الرابعة**: نعم يجوز ذلك للحاجة؛ عند الشهادة على العيب فيه للرجال في الرجال، وللنساء في النساء، وللطبيب إذا احتاج إلى مباشرةِ ذلك، في تفاريع بيانُها في كتب «المسائل».

* **الخامسة**: اختلف العلماء في الفخذ هل هي عورة أم لا؟

[١٨٦٦، ١٨٦٧] وذكر أبو عيسى حديثَ عبد الله بن جَرهَد عن أبيه[4]، وزُرعةَ بن مسلم بن جَرهَد عن جدِّه رضي الله عنه[5]، أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «**إنَّ الفخذ عورة**».

حسن غريب.

وقد خرَّجه مالكٌ في «الموطَّأ»[6] من طريق ابن بُكَير، الذي سمعه على

(١) كذا في ك، ل، وهو أظهر، وفي سائر النسخ: (أن لا).
(٢) صحيح مسلم (٣٣٨)، من حديث أبي سعيد رضي الله عنه.
(٣) في د، ط٢: (عُرْية) في الموضعين، واللفظان مرويان في صحيح مسلم.
(٤) جامع الترمذي (الأدب/ باب ما جاء أن الفخذ عورة، رقم: ٢٧٩٧)، وقال: «حسن غريب».
(٥) جامع الترمذي (الأدب/ باب ما جاء أن الفخذ عورة، رقم: ٢٧٩٥)، وقال: «حسن، ما أرى إسناده بمتصل».
(٦) الموطأ برواية ابن بكير (ضمن مجموعة روايات للموطأ ـ ٤/٥٦٧، رقم: ٢٠٥١)،=




مالكٍ ثمان عشرةَ مرَّةً[1].

وقد روىٰ البخاري[2] وغيرُه[3]: «**أنَّ النبيَّ ﷺ أجرىٰ في زُقاق خيبر، فحسر الإزار عن فخِذِ النبيِّ ﷺ**»، ولو كان عورةً ما انكشف.

ولمَّا أُوحِيَ إلىٰ النبيِّ ﷺ وثقُلَت فخذُه؛ وقعت علىٰ فخذِ زيدٍ رضي الله عنه، حتىٰ كادت ترُضُّ فخذَه[4]، ولو كانت عورةً ما اتَّصلت من النبيِّ ﷺ بأحدٍ ولو فوق ساتر.

وقد كانت فخذُ النبيِّ ﷺ منكشفةً علىٰ البئر، ومعه أبو بكر وعمر رضي الله عنهما، فلما دخل عثمان رضي الله عنه غطَّاها[5]، وفي هذا الحديث نظر.

وأما الحديثان الأوَّلان فيقتضيان أنَّ الفخذ ليس بعورة، ولكنها يُستحَبُّ سترُها لأنها حِمًىٰ، وقد بيَّنَّا ذلك في الصلاة[6].



= ومسند الموطأ (ص٣٥٨)، والإيماء للداني (٤/٣٧٨).

(١) ذكر بقي بن مخلد أنَّ يحيىٰ بن بُكير سمع الموطأ من مالك سبعَ عشرةَ مرةً. انظر: الإيماء إلىٰ أطراف الموطأ للداني (١/٢١٠)، وبغية الملتمس في سباعيات مالك بن أنس (ص٩١).

(٢) صحيح البخاري (٣٧١)، من حديث أنس رضي الله عنه.

(٣) أخرجه مسلم (١٣٦٥).

(٤) أخرجه البخاري (٢٨٣٢)، من حديث زيد رضي الله عنه.

(٥) أخرجه البخاري (٣٦٧٤)، ومسلم (٢٤٠٣)، من حديث أبي موسىٰ رضي الله عنه. وفيه أنه كان كاشفًا عن ساقَيه، لا عن فخذه. وأخرج مسلم (٢٤٠١)، من حديث عائشة رضي الله عنها قالت: «**كان رسول الله ﷺ مضطجعًا في بيتي، كاشفًا عن فخذيه أو ساقيه**»، وليس فيه ذكر البئر. ولعل سبب النظر الذي ذكره المصنف: ورود الحديث من طرقٍ دون ذكر كشف الفخذ، والله أعلم.

(٦) انظر: (٢/١٦٣).

❁ كِذْبةٌ لأهل البدع:

قالوا: إنَّ عمرو بن العاص تبارَزَ مع عليٍّ في يومٍ من حروبهم العثمانية، فهجم على عمرٍو عليٌّ، فلما رأى أنه الموتُ كشف عمرٌو عورتَه، فلما رآها عليٌّ قال: «عورةُ المؤمن حِمًى»، فصرَفَ بصرَه وسيفَه عنه[1].

قال ابن العربي رحمه الله: يا لله ويا للمسلمين مِن كَذِبِ المؤرخين، واستطالةِ الجهلةِ على العالِمين، هذا أمرٌ يُروَى أنه جرى لعمرو بن عبد وُدٍّ يومَ الخندق[2]، وانصرف عنه ـ وإن كان مشركًا ـ لأنه لمَّا كشف عورتَه رآه شخصا دنِيًّا، وقلبًا كان يظنُّه أبِيًّا، فعَدَلَ عنه ضَنانةً بنفسه[3] عن أن يكون قِرْنَه، فنقلته المبتدعةُ والكفرةُ إلى عمرو بن العاص رضي الله عنه، ودوَّنوه في الكتب، وأكلوا عليه الدراهم، وساعدَهم على ذلك أهلُ الدنيا بما في قلوبهم من العصبيَّة، وبآثارِ وَكْتٍ كدَّمته[4] حمِيَّةُ الجاهليَّة.

---

(١) جاء في حاشية ك: (الذي في التواريخ الثابتة ـ كتاريخ أبي مخنف في أخبار صفين وتاريخ الواقدي ـ أنه لم يكشفه عمرو، بل سقط من فوق ظهر فرسه على رأسه، فانقلبت رجلاه، فبدت عورته، ولم يذكروا أنه كشفها تعمداً، كما صرح به أبو مخنف في كتابه أخبار صفين). وقد أورده ابن كثير في البداية والنهاية (٥/٣٦٨) كما ذكر المصنف، وذكر الدينوري في الأخبار الطِّوال (ص١٧٧): أنَّ عمرو بن العاص رضي الله عنه انكشفت عورتُه من غير قصدٍ منه، وأشار السُّهيلي في الروض الأنف (٥/٣١٩) إلى أنَّ الذي رواه ابنُ الكلبي، وهو غير معتمدٍ في نقله.

(٢) لم نقف عليه مسندًا، والذي ورد أنَّ عليًّا رضي الله عنه قتله يوم الخندق، وليس فيه أنه كشف عورته. انظر: سيرة ابن هشام (٢/٢٢٥)، والطبقات الكبرى (٢/٦٨)، والمستدرك (٥/١٨٤، رقم: ٤٣٨١).

(٣) في ط٢، ط٣: (صيانةً لنفسه)، وفي ك، ل: (ضنًّا بنفسه)، والمثبت من سائر النسخ.

(٤) الوَكت: الأثر اليسير في الشيء، والكدم: العضُّ بأدنى الفم؛ يريد: أنَّ مما حملهم على ذلك بقايا في نفوسهم من العصبية لعلي ضد عمرو رضي الله عنهما، تشبه آثار العض بالفم على الجلد. انظر: لسان العرب (٢/١٠٨، ١٢/٥٠٩).

بَابُ
نظرِ المفاجأة

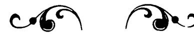
[١٨٦٨] خرَّج حديثَ جابرٍ ﷺ قال: «**سألتُ رسولَ الله ﷺ عن نظرة الفُجاءة، فأمرني أن أصرِفَ بصري**»(١).

[١٨٦٩] وخرَّج حديثَ عليٍّ ﷺ: «**لا تُتبعِ النظرةَ النظرة؛ فإنَّ لك الأولىٰ، وليست لك الآخِرة**»(٢).

وقال: حديث جابر حسن صحيح، وحديثُ عليٍّ حسن غريب.

الأصلُ في ذلك قولُ الله سبحانه: ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا۟ مِنْ أَبْصَـٰرِهِمْ وَيَحْفَظُوا۟ فُرُوجَهُمْ ۚ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ﴾ [النور: ٣٠]، وقد بيَّنَّاه في الأحكام(٣).

وعفا الله عن النظرة الأولىٰ بقوله: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِى ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ٧٨]، والنظرةُ الأولىٰ لا يمكن الاحترازُ منها، فإن أمكن الاحترازُ منها؛ مثل أن يرىٰ أمارةَ المرأة، أو يعلمَ أنه لا بُدَّ له من استقبالها، فيتشرَّفَ للنظر إليها؛ فإنَّ الأُولىٰ في الإثم كالثانية لنظرة الفجاءة؛ لأنها كانت بقصد، ويمكن الاحترازُ منها.



(١) جامع الترمذي (الأدب/ باب ما جاء في نظرة الفجاءة، رقم: ٢٧٧٦).
(٢) جامع الترمذي (الأدب/ باب ما جاء في نظرة الفجاءة، رقم: ٢٧٧٧).
(٣) أحكام القرآن (٣/٣٧٧).

❁ الأحكام:

في مسائل:

❋ **الأولىٰ**: كما يَحرُم نظرُ الرجل للمرأة ؛ كذلك يَحرُم نظرُ المرأة إلىٰ الرجل ، وهو أمرٌ جهِلَه الناس ، فلا يأمرون به النساءَ ، ولا ينبهونَهنَّ علىٰ ذلك ، حتىٰ صِرنَ يسترسلنَ في النظر إلىٰ الرجال ، وأشدُّ من النظر اعتقادُهم أنه مباح ، فواجبٌ علىٰ كلِّ أحدٍ تحذيرُ مَن إليه ، ممن هو راعٍ عليه .

[١٨٧٠] والدليل علىٰ صحَّة ما أشرنا إليه: حديثُ نَبهان مولىٰ أمِّ سلمة ، عنها ﵂: أنها كانت عند رسول الله ﷺ وميمونة ، قالت: فبينما نحن عنده أقبَلَ ابنُ أمِّ مكتومٍ ، فدخل عليه ، وذلك بعد أَمْرِنا بالحجاب ، فقال رسولُ الله ﷺ: «**احتجِبَا منه**» ، فقلت: يا رسولَ الله ، أليس أعمىٰ؟ قال: «**أفعمياوان أنتما؟ ألستما تُبصِرانه؟**» .

حسن صحيح[1] .

فإن قيل: فقد مكَّنَ النبيُّ ﷺ عائشةَ ﵂ من رؤية الحبَشة وهم يلعبون في المسجد بالدَّرَق[2] .

قلنا: يحتمل أنها كانت صغيرةً لم يَلحقها بعدُ تكليفٌ ، ويحتمل أن يكون ذلك قبل الحجاب ، ويحتمل أن يكون ذلك رخصةً في الأعياد واللهو . والأوسطُ أوسطُها .

---

(١) جامع الترمذي (الأدب/ باب ما جاء في احتجاب النساء من الرجال ، رقم: ٢٧٧٨) .

(٢) أخرجه البخاري (٤٥٤ ، ٩٥٠) ، ومسلم (٨٩٢) ، من حديث عائشة ﵂. والدَّرَق: جمع دَرَقة ، وهي: تُرس من جلد . انظر: المحيط في اللغة (٥/٣٤٦) .

* **الثانية**: سواءٌ كانت المرأةُ مسلمةً أو مشركةً فإنه لا يجوز النظرُ إليها إذا كانت ذميَّة، فإن كانت حربيَّةً فليس النظرُ إليها حرامًا؛ لأنه لا حُرمةَ لها، ولا عهدَ فيها، وإنما الحرمةُ في حقِّ المسلم أن لا يزنيَ بها إجماعًا[1]، فإن زنىٰ بها فعليه الحدُّ عندنا[2]، وقال أبو حنيفة[3]: لا حدَّ عليه، والصحيح وجوبُ الحد، وقد بيَّنَّاه في «مسائل الخلاف».

* **الثالثة**: لا يدخل أحدٌ علىٰ امرأةٍ ذاتِ زوجٍ إلا بإذن زوجها؛ [١٨٧١] للحديث الذي رواه أبو عيسىٰ عن عمرو بن العاص رضي الله عنه: «**أنَّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم نهانا أن ندخلَ علىٰ النساء بغيرِ إذن أزواجهنَّ**»[4].

وقد تقدَّم بيانُ ذلك في كتاب النكاح[5].

* **الرابعة**: [١٨٧٢] روىٰ أبو عيسىٰ، عن سعيد بن زيد بن عمرو بن نُفَيل رضي الله عنه، عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم قال: «**ما تركتُ بعدي فتنةً أضرَّ علىٰ الرجال من النساء**».

حسن صحيح[6].

قال ابن العربي رضي الله عنه: كلُّ فتنةٌ لصاحبه، ولكن الخوف علىٰ الرجل أكثر لأنه قوَّام، فإذا فسد القوَّام عمَّ الفساد جميعَ الأقوام، والنساءُ رياحين فلا بُدَّ

---

(١) انظر: الأوسط لابن المنذر (١٢/٥٣٤).
(٢) انظر: المدونة (٤/٤٨٤)، والنوادر والزيادات (١٤/٢٦٧).
(٣) انظر: المبسوط للسرخسي (٩/١٠٠).
(٤) جامع الترمذي (الأدب/ باب ما جاء في النهي عن الدخول علىٰ النساء إلا بإذن الأزواج، رقم: ٢٧٧٩)، وقال: «حسن صحيح»، وفي بعض النسخ: «حسن».
(٥) انظر: (٤/١٢٠).
(٦) جامع الترمذي (الأدب/ باب ما جاء في تحذير فتنة النساء، رقم: ٢٧٨٠).

من شمِّهنَّ، وشياطين فنعوذُ بالله من إغوائهنَّ.

[١٨٧٣] قال النبيُّ ﷺ: «**إنَّ المرأة إذا أقبلت أقبلت في صورة شيطان، فإذا رأىٰ أحدكم امرأةً فأعجبته فليأت أهلَه؛ فإنَّ معها مثلَ الذي معها**»(١)، فيقضي شهوتَه، ويكسر سَورتَه(٢)، ويدفع معصيتَه.

* **الخامسة**: إذا تطيَّبت المرأة فطيبُها لونٌ لا ريحَ له؛ لِيكونَ زينةً لا يستدعىٰ رِيبةً، وطيبُ الرجال ريحٌ لا لونَ له، ليكون لذَّةً لا زينةَ في الظاهر معه.

[١٨٧٤، ١٨٧٥] وكذلك روىٰ أبو عيسىٰ عن أبي هريرة(٣) وعمران(٤) رضي الله عنهما أحاديثَ حِسانًا.

* **السادسة**: فإذا تعطَّرت المرأةُ فلتلزمْ قعرَ بيتها ولا تخرجْ؛ فإنها إذا خرجت متعطِّرةً [١٨٧٦] فقد روىٰ أبو عيسىٰ عن أبي موسىٰ رضي الله عنه: «**كلُّ عينٍ زانيةٌ، والمرأةُ إذا استعطرت ومرَّت بالمجلس فهي كذا وكذا**»؛ يعني: زانية(٥).

ومعنىٰ زناها: أنَّ الزنا عبارةٌ عن كلِّ فعلٍ يؤول إليه ويستدعيه، ويُعينُ

---

(١) جامع الترمذي (الرضاع/ باب ما جاء في الرجل يرىٰ المرأة تعجبه، رقم: ١١٥٨)، وقال: «حسن صحيح»، وفي بعض النسخ: «حسن صحيح غريب».

(٢) أي: حِدَّته. انظر: تاج العروس (١٢/٩٩).

(٣) جامع الترمذي (الأدب/ باب ما جاء في طيب الرجال والنساء، رقم: ٢٧٨٧)، وقال: «حسن».

(٤) جامع الترمذي (الأدب/ باب ما جاء في طيب الرجال والنساء، رقم: ٢٧٨٨)، وقال: «حسن غريب».

(٥) جامع الترمذي (الأدب/ باب ما جاء في كراهية خروج المرأة متعطرة، رقم: ٢٧٨٦)، وقال: «حسن صحيح».

عليه ويستدنيه ؛ كالنظرِ ، واللمسِ ، والمشيِ ، والإشارةِ ، والغمزِ ، والتعطُّر .

* **السابعة:** [١٨٧٧] إذا تشبَّهت المرأةُ بالرجل والرجلُ بالمرأة ؛ فقد «**لعن رسولُ الله ﷺ المتشبِّهات بالرجال من النساء ، والمتشبهين بالنساء من الرجال**» ، عن قتادة ، عن عكرمة ، عن ابن عباس رضي الله عنهما(١) .

[١٨٧٨] وعن يحيىٰ بن أبي كثير ، عن عكرمة ، عن ابن عباس رضي الله عنهما: «**لعن رسولُ الله ﷺ المخنَّثين من الرجال ، والمترجِّلات من النساء**» .

قال: «هذا حديث حسن صحيح»(٢) .

* العَـارضَـة:

ذلك عبارةٌ عن كلِّ مَن تشبَّهَ بالآخر في زينةٍ أو لِبسةٍ أو مِشيةٍ أو نغمةِ كلامٍ في فَترةٍ أو شدَّةٍ .

وقد دخل النبيُّ ﷺ بيتَ أمِّ سلمة رضي الله عنها في غزوة الطائف وعندها مخنَّث ، وهو يقول لعبد الله بن أبي أميَّة أخي أمِّ سلمة: إن فتَحَ الله عليكم الطائفَ غدًا فإني أدلُّكَ علىٰ بادية(٣) بنت غَيلان ، فإنها تُقبِلُ بأربعٍ وتُدبِرُ بثمانٍ ، إن تكلَّمت تغنَّت ، وإن جلست تبنَّت(٤) ، وإن قامت تثنَّت .

---

(١) جامع الترمذي (الأدب/ باب ما جاء في المتشبهات بالرجال من النساء ، رقم: ٢٧٨٤) ، وقال: «حسن صحيح» .

(٢) جامع الترمذي (الأدب/ باب ما جاء في المتشبهات بالرجال من النساء ، رقم: ٢٧٨٥) .

(٣) كذا في د ، ط٢ ، وهو الأشهر ، وفي ك ، ل بلا نقط ، وفي سائر النسخ: (بادنة) . وانظر: فتح الباري (٣٣٥/٩) .

(٤) أي: فرَّجت بين رجليها . انظر: تهذيب اللغة (٣٥٥/١٥) .

بـيـنَ شُـكولِ النسـاءِ خِلقَتُهـا ❊ قَصْـدٌ فلا جَبْلَـةٌ[1] ولا قَضَـفُ
تغتـرِقُ الطَّـرْفَ وهْـي لاهيـةٌ ❊ كأنما شَـفَّ وجهَها نُـزُفُ[2][3]

فقال له: «**لقد غَلغلتَ**[4] **النظرَ يا عدوَّ الله**»، ثم قال: «**ألا أرىٰ هذا يعرف ما هاهنا، لا يدخل عليكنَّ**»[5].

وقد ذكرنا القصةَ بأكملَ من هذا في غير العارضة[6]، وقد بلغَنا أنَّ النبيَّ ﷺ نفاه[7] ونفىٰ غيرَه من المدينة[8].



(١) في ط٣، ك، ل: (خلقتها لا قصرٌ شانها)، وفي د: (خلقتها لا شانها)، والمثبت من سائر النسخ.

(٢) يقول: هي معتدلة الخِلقة بين أنواع النساء وأضربهنَّ، لا هي غليظة الخلقة ولا نحيفة، تستميل نظر الناظرين إليها بحسنها، وهي غير محتفلة، ولا عامدة لذلك، كأنَّ دمها قد نزف، حتىٰ صار وجهها رقيقًا شفافًا. انظر: الصحاح (٤/١٤١٧، ١٦٥١)، تهذيب اللغة (٨/٣٤، ١١/١٩٤)، لسان العرب (٩/٣٢٦).

(٣) البيتان لقيس بن الخطيم. انظر: الأصمعيات (ص١٩٧)، وسمط اللآلي (١/٤٢٢).

(٤) الغلغلة: إدخال الشيء في الشيء حتىٰ يلتبس به، ويصير من جملته؛ أي: بلغت بنظرك من محاسن هذه المرأة حيث لا يبلغ ناظر، ولا يصل واصل. انظر: المجموع المغيث (٢/٥٧١).

(٥) أورده الوقشي في التعليق على الموطأ (٢/٢٣٩) بهذا السياق، ولم نقف عليه مسندًا. وأصله عند البخاري (٤٣٢٤)، ومسلم (٢١٨٠)، من حديث أم سلمة ﵂.

(٦) انظر: أحكام القرآن (٣/٣٨٨)، والقبس (٣/٩٥٤)، والمسالك (٦/٤٨٦).

(٧) انظر: التعليق على الموطأ (٢/٢٣٩).

(٨) زاد في ط٢، ن٢، م: (أخبرنا)، وترك بياضًا بعدها.




بَابُ
لا يُرَدُّ الطِّيبُ

[١٨٧٩] روى أبو عيسى عن أنسٍ رضي الله عنه: «**أنَّ النبيَّ ﷺ كان لا يردُّ الطِّيبَ**»، وكان أنسٌ رضي الله عنه لا يرُدُّه.

حسن صحيح(١).

[١٨٨٠] وروى عن أبي عثمان النَّهدي، أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «**إذا أُعطِيَ أحدُكم الرَّيحانَ فلا يردَّه؛ فإنه خرج من الجنة**».

حديث غريب(٢).

روى ذلك حَنَان عن أبي عثمان، بالحاء المهمَلة والنون، وهو حَنان الأسدي، بصريٌّ، يقال له: صاحبُ الرَّقيق، من بني أسد بن شُرَيك ـ بضمِّ الشين ـ، روى عن أبي عثمان النَّهدي، روى عنه حجَّاج بن أبي عثمان، وهو عمُّ مسدَّد بن مسرهَد، وبنو أسد هؤلاء من الأَزْد، لهم بالبصرة خطَّة، له حديثٌ واحدٌ، قاله الأمير رحمه الله(٣)، ولا يُعرَف إلا في هذا الحديث الواحد.

❊ والعَـارضَـة فيه:

محبَّةُ النبي ﷺ له؛ فإنه قال: «**حُبِّبَ إليَّ من دنياكم ثلاث: الطِّيبُ،**

---

(١) جامع الترمذي (الأدب/ باب ما جاء في كراهية رد الطيب، رقم: ٢٧٨٩).

(٢) جامع الترمذي (الأدب/ باب ما جاء في كراهية رد الطيب، رقم: ٢٧٩١)، وقال: «غريب حسن»، وفي بعض النسخ: «غريب».

(٣) الإكمال لابن ماكولا (٢/٣١٧).

والنِّساءُ، **وجُعِلت قرَّةُ عيني في الصلاة**»[1]، ولحاجته إليه أيضًا، فلما اجتمعت المحبةُ والحاجةُ كان يبادر إليه، وربما رَدَّ غيرَه لِعِلَلٍ، وهذا فيما يجوز أخذُه، وأما أن يَتوهَّم أحدٌ أنه كان يأخذه في موضعٍ لا يحِلُّ؛ فلا يكون ذلك لعالِمٍ، بل لمؤمن.



(١) أخرجه النسائي (٣٩٣٩)، وأحمد (١٩/٣٠٧، رقم: ١٢٢٩٣، ١٢٢٩٤)، من حديث أنس رضي الله عنه. وإسناده حسن؛ لحال أبي المنذر سلام بن سليمان المزني القارئ. انظر: تهذيب التهذيب (٤/٢٤٩).




بَابُ
ما جاء في النظافة

[١٨٨١] عامر بن سعد بن أبي وقَّاص، عن أبيه رضي الله عنه: «**نظِّفوا أفنِيتَكم**[1]؛ **فإنَّ الله طيِّبٌ يحبُّ الطيِّبَ، نظيفٌ يحبُّ النظافةَ، كريمٌ يحب الكرمَ، جَوادٌ يحبُّ الجودَ**، ـ فأُراه قال: ـ **نظِّفوا أفنِيتَكم، ولا تشَبَّهوا باليهود**».

حديث غريب، راويه خالدُ بن إياس يُضعَّف في الحديث[2].

❁ الأصول:

قال ابن العربي رحمه الله: قد قال أبو عيسى: إنه ضعيف، وقد ركَّب عليه المبتدعةُ حديثًا آخَرَ باطلًا قطعًا: قولُهم عنه: «**اليهودُ أنتَنُ خَلْقِ الله عَذِرَةً**[3]»[4]، والصحيح من هذا الحديث: «**إنَّ الله طيب**».

وقد بيَّنَّا في كتاب «الأمد»[5] تحقيقَ هذه الأسماء، فليُنظَر فيها، ففيه منها عجائب، وهذه إشارةٌ وعبارةٌ وجملةٌ تقتضي أنه القدُّوسُ المتعالي عن كلِّ صفةِ نقصٍ، المستوجبُ لصفات الجلال تعالى، فإذا قلنا: إنه طيِّبٌ؛ فإنه

---

(١) جمع: فِناء، وهو: المتسَع أمام الدار. انظر: المجموع المغيث (٢/٦٤٣).

(٢) جامع الترمذي (الأدب/ باب ما جاء في النظافة، رقم: ٢٧٩٩).

(٣) المراد بالعذرة هنا: فناء الدار. انظر: غريب الحديث لأبي عبيد (٤/٣٤١)، وغريب الحديث لابن قتيبة (١/٢٩٨).

(٤) ذكره ابن قتيبة في غريب الحديث (١/٢٩٨)، ولم نقف عليه مسندًا.

(٥) الأمد الأقصى (١/٤٥١، ٤٦٨، ٢/٣٨٩).

عبارةٌ عن تعاليه عن الخَبَث، وإذا قلنا: إنه نظيفٌ؛ فهو عبارةٌ عن تقدُّسِه عن القَذَر.

وقد يكون «**نظيف**» بمعنىٰ: أنه ذو نظافةٍ مأمورٍ بها محثوثٍ عليها، وهي عبارةٌ عن النَّقاوةِ بإبعاد الأنجاسِ والأقذارِ عن الأبدانِ والثيابِ ومواضعِ العبادة كالمساجد والقِبلة، وتنزيهِها عنها، «**وقد كان النبيُّ ﷺ رأىٰ نُخامةً في القِبلة، فاستدعىٰ خَلوقًا**[1]**، فجيء به إليه، فلَطَّخها به**»[2].

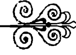
❁ **تنزيـه:**

وإذا نُزِّهت القِبلةُ والمساجدُ عن النُّخامة؛ فالمصحَفُ منزَّهٌ عن ذلك، وكُتُبُ حديثِ رسولِ الله ﷺ والعلمِ، وقد اعتاد كثيرٌ من الناس إذا أرادوا أن يقرؤوا في مصحفٍ أو كتابِ حديثٍ أو علمٍ؛ يطرقون البُزاقَ عليهم، ويلطِمون صفحات الأوراق ليسهُلَ قلبُها، وهذه قذارةٌ كريهةٌ، وإهانةٌ قبيحةٌ، ينبغي للمسلم أن يتركها ديانةً، ولقد رأيتُ بعض مَن يفتي يَعُدُّ ورقات مصحف، فيأخذ مع كل تحويلَةٍ بَزْقَةً، ويَدهَنُ بها صفحةَ الورقة ليسهُلَ قلبُها، فإنَّا لله علىٰ غلبة الجهل المؤدي إلىٰ الكفر، والحمد الله ربِّ العالمين علىٰ كلِّ حالٍ.



(١) الخلوقُ: طيبٌ يخلط بالزعفران أو غيره. انظر: مشارق الأنوار (١/٢٣٨).

(٢) أخرجه ابن خزيمة (٢/٢٧٠، رقم: ١٢٩٥)، من حديث ابن عمر ﵄، بلفظ: «**ثم لطخها بالزعفران**». أخرجه البخاري (٤٠٥)، بلفظ: «**رأىٰ نخامة في القبلة، فشقَّ ذلك عليه حتىٰ رُئِيَ في وجهه، فقام فحكَّه بيده**».

بَاب
الاستتار عند الجماع

[١٨٨٢] ذكر أبو عيسىٰ حديثَ ابن عمر ﷺ، أنَّ رسول الله ﷺ قال: «**إياكم والتعرِّيَ؛ فإنَّ معكم مَن لا يفارقكم إلا عند الغائط، وحين يفضي الرجلُ إلىٰ أهله، فاستحيوهم وأكرِموهم**».

حديث غريب(١).

❊ العَارِضَة:

يعني بقوله: «**معكم مَن لا يفارقكم**»؛ نصٌّ في الملائكة، محتمِلٌ في مؤمني الجن؛ فإنَّ الملائكة تكتب وتحفظ، والمؤمنون من الجنِّ يطلبون الزادَ ويحاولون القوتَ، فإن خلا البيتُ عن آدميٍّ لم يَخلُ عن مَلَكٍ أو جِنِّيٍ، وقد سمعتُ بالمسجد الأقصىٰ من أُولي النُّهىٰ عن ابن عمر ﷺ: «أنه كان لا يطأ وفي البيت سِنَّورٌ»(٢)، فضلًا عن غيره.



---

(١) جامع الترمذي (الأدب/ باب ما جاء في الاستتار عند الجماع، رقم: ٢٨٠٠).

(٢) لم نقف عليه، وذكر بعض فقهاء المالكية: أن ابن عمر ﷺ كان يُخرج الصَّبيَّ في المهد عندما يريد الجماع، ولم نقف عليه مسندًا. انظر: النوادر والزيادات (٤/٦١٢).

بَاب
دخولِ الحمَّام

[١٨٨٣] ذكر أبو عيسى حديثَ جابرٍ رضي الله عنه: **«مَن كان يؤمن بالله»**[١].

[١٨٨٤] وحديثَ أبي عُذْرة، عن عائشة رضي الله عنها[٢].

[١٨٨٥] وحديثَ أبي المَليح في ذكرِ نساءِ أهل حمص[٣].

❁ الإسناد:

الآثارُ في ذكرِ الحمَّام أربعةُ أحاديث:

* **الأول:** حديثُ أبي عُذْرة رضي الله عنه ـ من الصحابة ـ عن عائشة رضي الله عنها: **«أنَّ النبيَّ ﷺ نهى الرجالَ والنساءَ عن الحمَّامات، ثم رخَّص للرجال في الميازِر»**، لا يُعرَف اسمُه[٤]، وليس له إلا هذا الحديث الواحد.

* **الثاني:** حديثُ جابرٍ رضي الله عنه أنَّ النبيَّ ﷺ قال: **«مَن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يَدخُل الحمَّامَ بغير إزار، ومَن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يُدخِل حليلتَه الحمَّام، ومَن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يجلس على**

(١) جامع الترمذي (الأدب/ باب ما جاء في دخول الحمام، رقم: ٢٨٠١)، وقال: «حسن غريب».

(٢) جامع الترمذي (الأدب/ باب ما جاء في دخول الحمام، رقم: ٢٨٠٢)، وقال: «إسناده ليس بذاك القائم».

(٣) جامع الترمذي (الأدب/ باب ما جاء في دخول الحمام، رقم: ٢٨٠٣)، وقال: «حسن».

(٤) قال أبو زرعة: «لا أعلم أحدًا سمَّاه». الجرح والتعديل (٩/٤١٨).

مائدةٍ يُدار عليها الخمر».

* **الثالث**: حديثُ أبي المَليح، عن عائشة رضي الله عنها: أنَّ نساءً من أهل الشام دخلنَ عليها، فقالت: مَن أنتُنَّ؟ قلن: من أهل الشام، قالت: لعلَّكنَّ من الكُورة[1] التي يدخلُ نساؤها الحمَّامات؟ قلن: نعم، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «**ما من امرأةٍ تضع ثيابَها في غير بيت زوجها إلا هتكت السِّتر بينها وبين ربها**».

* **الرابع**: حديثُ عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما أنَّ رسول الله ﷺ قال: «**ستُفتَح لكم أرضُ العجم، وستجدون فيها بيوتًا يقال لها الحمَّامات، فلا يدخلنَّها الرجال إلا بالأُزُر، وامنعوها النساءَ إلا لمريضةٍ أو نُفَساء**»[2].

وفي البخاري[3]: «قال إبراهيم: إن كان عليهم إزارٌ فسلِّم، وإلا فلا تسلِّم».

وروى مسلمُ بن الحجَّاج[4]، عن عمرو بن مُسلِم قال: «كنَّا في الحمَّام قُبَيل الأضحى، فاطَّلى[5] ناسٌ فيه، فقال بعضُ أهلِ الحمَّام: إنَّ سعيدَ بن

(١) أي: المدينة. انظر: تاج العروس (١٤/٧٧).

(٢) أخرجه أبو داود (٤٠١١)، وابن ماجه (٣٧٤٨). وفيه عبد الرحمن بن زياد الأفريقي، وهو ضعيف. وشيخه عبد الرحمن بن رافع التنوخي: أحاديثه ـ من رواية الأفريقي عنه ـ مناكير. انظر: تهذيب التهذيب (٦/١٥٣، ١٥٧).

(٣) علَّقه في (الوضوء/ باب قراءة القرآن بعد الحدث وغيره، ١/٤٧)، بصيغة الجزم، عن حماد عن إبراهيم.

(٤) صحيح مسلم (٣/١٥٦٦، رقم: ١٩٧٧).

(٥) أي: أزالوا الشعرَ بالنُّورة. انظر: المفهم (٥/٣٨٣). والنُّورة: حجرٌ كِلسيٌّ، يُطحَن ويُخلَط بالماء، ويُطلَى به الشعر، فيسقط. انظر: معجم لغة الفقهاء (ص٤٩٠).

المسيِّب يكره هذا، أو ينهىٰ عنه»، وذكر حديثًا.

وأخبرنا القاضي أبو المطهَّر ببغداد: أخبرنا أبو نُعَيم الحافظ[1] بأصبهان: حدَّثنا أبو عمرو بن حمدان: حدَّثنا الحسن بن سفيان: حدَّثنا فيَّاض بن زهير: حدَّثنا عبد الصمد بن عبد الوارث: حدَّثنا أبي، عن حسين المعلِّم، حدَّثني ابنُ بُرَيدة، أنَّ معاوية رضي الله عنه خرج من حمَّامِ حِمصَ، فقال لغلامه: «ائتني بسِبتِيَّتين[2]»[3]، فلبِسَهما فدخل مسجدَ حِمص، وذكر حديثًا.

وأخبرنا أبو المطهَّر: أخبرنا أبو نُعيم: حدَّثنا سليمان بن أحمد[4]: حدَّثنا الحسين بن إسحاق التُّسْتَري: حدَّثنا عبَّاد بن يعقوب: حدَّثنا يحيىٰ ابن يعلىٰ، عن محمد بن أبي رافع[5]، عن أبيه، عن جدِّهِ أبي رافعٍ رضي الله عنه قال: مرَّ رسولُ الله ﷺ علىٰ موضعٍ، فقال: «**نِعْمَ موضعُ الحمَّام هذا**»، فبُنِي فيه حمَّام.

وفي المأثور عن أبي أُمامة رضي الله عنه، عن النبيِّ ﷺ: «**إنَّ إبليس لمَّا أُهبِطَ**

---

(١) لم نقف في شيء من مصنَّفات أبي نعيم المطبوعة، وأخرجه الحاكم في المستدرك (١/٣٨٧، رقم: ٣٢٥)، وصحَّحه علىٰ شرط الشيخين.

(٢) السِّبت: جلود البقر المدبوغة بالقرَظ، يتخذ منها النعال، سميت بذلك لأن شعرها قد سُبِت عنها؛ أي: حُلِق وأزيل. انظر: تفسير غريب ما في الصحيحين (ص١٨٩)، والنهاية (٢/٣٣٠).

(٣) كذا في النسخ، ولفظه في المستدرك للحاكم: «ائتني لُبستَيَّ» (١/١٧٢، رقم: ٣٢١)، وهو أقرب، يؤيده رواية البيهقي: (ائتني؛ يعني بثوبيه). المدخل إلىٰ السنن الكبرىٰ (٢/٧٠٥، رقم ١٥٢٩).

(٤) المعجم الكبير (١/٣٢٠، رقم: ٩٥٣). وإسناده ضعيفٌ جدًّا؛ محمد بن عبيد الله بن أبي رافع الهاشمي مولاهم الكوفي: منكر الحديث. انظر: تهذيب التهذيب (٩/٢٨٦).

(٥) هو محمد بن عُبَيد الله بن أبي رافع، نسبه إلىٰ جده اختصارًا.

إلىٰ الأرض قال: اجعَلْ لي بيتًا، قال: الحمَّام»، وذكر الحديث[1].

❁ الأحكام:

في [أربع][2] مسائل:

❊ **الأولىٰ**: اختلفت الصحابةُ علىٰ أربعة أقوال:

أحدها: جوازُ دخولِه، رُوِي عن أبي الدَّرداء ﵁ أنه قال: «نِعْمَ البيتُ الحمَّامُ، يُذهِبُ الدَّرَنَ، ويُذكِّرُ النارَ»[3].

الثاني: المنعُ من دخوله، رُوِي عن ابن عمر ﵄[4] وعليٍّ ﵁[5] أنهما قالا: «بئسَ البيتُ الحمَّام، يُبدِي العورةَ، ويُذهِبُ الحياءَ»، ورُوِي عن ابن عمر ﵄ أنه قال: «الحمَّام من النعيم الذي أحدثوا»[6].

---

(١) أخرجه الطبري في تهذيب الآثار ـ مسند عمر (٢/٦٤٤، رقم: ٩٥٣)، والطبراني في الكبير (٨/٢٠٧، رقم: ٧٨٣٧). وإسناده ضعيف جدًّا؛ فيه علي بن يزيد الألهاني: متروك. وعبيد الله بن زحر الضمري مولاهم الأفريقي: مختلفٌ فيه، وهو إلىٰ الضعف أقرب. انظر: تهذيب التهذيب (٧/٣٤٦، ١٢).

(٢) في ك، ل، ط٣: (ثلاث)، وفي ط٢: (مسألتين)، وساقطة من سائر النسخ، والمثبت هو الموافق لما ذكره المصنف.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة (٢/٥٣، رقم: ١١٧٣)، والبيهقي في الكبرىٰ (١٥/١٦٥، رقم: ١٤٩٢٤).

(٤) نسبه غير واحد لابن عمر ﵄، كأبي طالب في قوت القلوب (٢/٤٢٨)، والنووي في المجموع (٢/٢٠٥). ويروىٰ من حديث ابن عباس ﵄ مرفوعًا، أخرجه ابن عدي في الكامل (٩/٦٩)، وهو غير محفوظ.

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة (٢/٥٣، رقم: ١١٧٢)، وابن المنذر في الأوسط (٢/٢٤٧، رقم: ٦٦١)، بنحوه مختصرًا.

(٦) أخرجه ابن أبي شيبة (٢/٥٣، رقم: ١١٧١).

الثالث: رُوِي عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: «لا تدخله المرأةُ إلا لمرضٍ أو لِنفاسٍ»[(١)].

الرابع: لا يدخله النساءُ خاصَّةً ـ كما في حديث أبي عُذْرة رضي الله عنه ـ ويدخلُه الرجال في الأُزُر.

وقد ذكر الخطَّابي[(٢)] في الآثار المنقطعة عن النبيِّ ﷺ: «**إذا دخل أحدكم الحمَّامَ فعليه [بالنَّشِير]**[(٣)] ـ يريد: المنديل[(٤)] ـ **ولا يَخصِف**»؛ يريد: لا يجعل يدَه على عورته مستترًا بها[(٥)].

* **المسألة الثانية**: أما النساء فلا سبيلَ إلى دخولهن؛ لأنَّ جميعَ المرأة عورةٌ للمرأة وللرجل، أوَلا ترى إلى قول النبيِّ ﷺ: «**أفضلُ صلاة المرأة في مخدَعها**[(٦)]»[(٧)]؛ لِما هي فيه من السِّتر، ولم يُؤذن لها في الحجِّ أن تكشفَ إلا وجهَها ويديها، فلتَدخلْه مع زوجها إذا احتاجت إليه.

* **المسألة الثالثة**: إذا كان الرجال لا يستترون؛ قال مالك[(٨)]: لا تُقبَل

---

(١) أخرجه عبد الرزاق (١/٢٩٥، رقم: ١١٣٥)، بنحوه دون ذكر النفاس.
(٢) غريب الحديث للخطابي (٣/١٩٦).
(٣) في ط٣، ك، ل: (بالستر)، وفي سائر النسخ: (بالتستر)، والتصويب من غريب الحديث للخطابي (٣/١٩٦).
(٤) انظر: غريب الحديث للخطابي (٣/١٩٦)، والغريبين (٦/١٨٣٩).
(٥) انظر: المصدرين السابقين.
(٦) المخدَع: البيتُ الصغيرُ الذي يكون داخل البيت الكبير. انظر: النهاية (٢/١٤).
(٧) أخرجه أبو داود (٥٧٠)، من حديث ابن مسعود رضي الله عنه، بنحوه مطوَّلًا. وإسناده حسن.
(٨) لم نقف عليه، ونقله ابن شاس في عقد الجواهر (٣/١٢٩٢) عن ابن العربي، وفي البيان والتحصيل (١٨/٥٤٧) ما يدل على أن فاعل ذلك فيه جرحة.

شهادةُ مَن دخله، فإن استتروا فليَدخل بعشرة شروط:

الأول: أن لا يدخلَ إلا بنيَّة التداوي، أو بنيَّة التطهُّر عن [الدَّحْض][1].

الثاني: أن يعتمدَ أوقاتَ الخلوةِ أو قلَّةِ الناس.

الثالث: أن يسترَ عورته بإزارٍ صَفيق.

الرابع: أن يطرح بصرَه إلىٰ الأرض أو يستقبلَ الحائط؛ لئلَّا يقع بصرُه علىٰ محظور.

الخامس: أن يغيِّر ما رأىٰ من منكرٍ برفق، يقول: استتِرْ سترَكَ الله.

السادس: إن دلَكَهُ أحدٌ أن لا يمكِّنَه من عورته من سُرَّتِه إلىٰ ركبتِه، إلا امرأتَه أو جاريتَه، وقد اختُلِف في الفخذ هل هي عورة.

السابع: أن يَدخُلَه بأجرةٍ معلومة بشرطٍ أو بعادةٍ.

الثامن: أن يصُبَّ الماءَ علىٰ قدرِ الحاجة.

التاسع: إن لم يَقدِر علىٰ دخوله وحدَه؛ اتفق مع قومٍ علىٰ كرائه يحفظون أديانهم.

العاشر: أن يتذكَّر به عذابَ جهنم.

فإن لم يُمكِنه ذلك كلُّه فليَدخُلْ وليجتهدْ في غضِّ البصر، وإن حضَرَتِ

---

(١) في ك بلا نقط، وفي سائر النسخ: (الرخص)، والمثبت ما يقتضيه السياق. والدَّحض: الزلق والزلل من الطين والماء؛ يريد: التطهر مما أصابه من ذلك من طينٍ ووحل. انظر: لسان العرب (٧/١٤٨).

الصلاةُ فيه استترَ وصلَّىٰ في موضعٍ يُطهِّرُه.

* **المسألة الرابعة:** الحمامُ بيتُ الشيطان لأنه موضِعُ المعاصي في الغالب؛ لِما فيه من كشفِ العورات، وكلُّ موضعٍ يكون كذلك فهو بيتُه ومجلسُه ومقامُه[1]، كما جاء في الحديث المأثور[2].

فإذا دخلَه فليتناولْ تنظيفَه أهلُه، ويتناول هو أيضًا ذلك منهم، فإن لم يتَّفِق أن يتناولَ له ذلك مَن يَحِلُّ له فليتناولْ ذلك منه مَن كان من عبدٍ أو أجيرٍ، بشرطِ أن يشُدَّ إزارَه علىٰ ما بين السرَّةِ إلىٰ الركبة، ثم يتناول ذلك غيره منه في باقي بدنه، ويجوز أن يتناول الغيرُ منه عَرْكَ الفخِذِ خاصَّةً فوق الحائل، دون غيرِه من العورةِ وحِماها.



(١) في د: (ومكانه)، والمثبت من سائر النسخ.

(٢) لعله يُشير إلىٰ ما رُوي من حديث ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعًا بلفظ: «**شرُّ البيت الحمَّام؛ تعلو فيه الأصوات، وتُكشَف فيه العوراتُ**» الحديث، أخرجه الطبراني في الكبير (١١/٢٥، رقم: ٦)، وابن عدي في الكامل (٩/٦٩). وإسناده ضعيفٌ جدًّا؛ تفرَّد به يحيىٰ بن عثمان التيمي، وهو منكر الحديث. انظر: تهذيب التهذيب (١١/٢٢٦).

بَابٌ
إنَّ الملائكة لا تدخل بيتًا فيه كلبٌ ولا صورةٌ

[١٨٨٦] ذكر حديثَ ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما، عن أبي طلحة رضي الله عنه: «**لا تدخل الملائكةُ بيتًا فيه كلبٌ ولا صورةٌ**»(١).

[١٨٨٧] وعن أبي سعيدٍ الخُدري رضي الله عنه مثله(٢).

[١٨٨٨] وحديث أبي هريرة رضي الله عنه في إقبال جبريل عليه السلام إليه، وامتناعِه منه = مدبَّجٌ صحيحٌ(٣).

❁ الإسناد:

حديثُ ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما الأولُ: مدبَّجٌ، فيه من علم الحديث: روايةُ صاحبٍ عن صاحبٍ.

وأحاديثُ هذا الباب متعدِّدة، وقد بيَّنَّا في كتاب «الأحكام»(٤) وغيره(٥)

---

(١) جامع الترمذي (الأدب/ باب ما جاء أن الملائكة لا تدخل بيتًا فيه صورة ولا كلب، رقم: ٢٨٠٤)، وقال: «حسن صحيح»، وفي بعض النسخ: «صحيح».

(٢) جامع الترمذي (الأدب/ باب ما جاء أن الملائكة لا تدخل بيتًا فيه صورة ولا كلب، رقم: ٢٨٠٥)، وقال: «حسن صحيح».

(٣) جامع الترمذي (الأدب/ باب ما جاء أن الملائكة لا تدخل بيتًا فيه صورة ولا كلب، رقم: ٢٨٠٦)، وقال: «حسن». ولعلَّ المصنَّف قصد بقوله: (مدبج) حديث ابن عباس رضي الله عنهما، كما ذكر بعدُ، ووجه التدبيج فيه أنه من رواية صحابي عن صحابي. والحديث المدبَّج: هو أن يروي القرينان كلُّ واحدٍ منهما عن الآخَر. انظر: مقدمة ابن الصلاح (ص٣٠٩).

(٤) أحكام القرآن (٤/ ١١).

(٥) انظر: القبس (٣/ ١١٤٦)، والمسالك (٧/ ٥٢٢).

أنَّ أمهاتها خمس:

* **الأولى**: ما روى ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما[1] وابن مسعودٍ رضي الله عنه[2]: «**أنَّ أصحابَ هؤلاء الصُّوَرِ يعذَّبون، يقال لهم: أحيُوا ما خلقتم**».

* **الثانية**: حديثُ أبي طلحة رضي الله عنه، زاد فيه زيد بن خالد الجُهَني رضي الله عنه: «**إلا ما كان رَقْمًا[3] في ثوب**»[4].

وفي روايةٍ عن أبي طلحة رضي الله عنه مثله، فقلت لعائشة: هل سمعتِ هذا؟ فقالت: لا، وسأخبركم: خرج النبيُّ صلى الله عليه وسلم في غَزاةٍ، فأخذتُ نَمَطًا[5] فسترتُه على الباب، فلما قدِمَ ورأى النَّمَطَ عرفتُ الكراهية في وجهه، فجذبه حتى هتكَه، وقال: «**إنَّ الله لم يأمرنا أن نكسوَ الحجارةَ والطينَ**»، قالت: «فقطعتُ منه وسادتين، وحشوتُهما لِيفًا[6]، فلم يَعِب ذلك عليَّ»[7].

* **الأم الثالثة**: قالت عائشة رضي الله عنها: كان لنا سِترٌ فيه تمثالُ طائرٍ، وكان

---

(١) أخرجه البخاري (٢٢٢٥)، ومسلم (٢١١٠)، بلفظ: «**من صوَّر صورةً فإنَّ الله مُعذِّبه حتى ينفخَ فيها الروحَ، وليس بنافخ فيها أبدًا**».

(٢) أخرجه البخاري (٥٩٥٠)، ومسلم (٢١٠٩)، بلفظ: «**إنَّ أشدَّ الناسِ عذابًا يوم القيامة المصوِّرون**». وقوله: «**أحيُوا ما خلقتم**»: أخرجه البخاري (٧٥٥٧)، ومسلم (٢١٠٧)، من حديث عائشة رضي الله عنها. والبخاري (٧٥٥٨)، ومسلم (٢١٠٨)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٣) أي: نقشًا. انظر: تفسير غريب ما في الصحيحين (ص٢٣٤).

(٤) أخرجه البخاري (٥٩٥٨)، ومسلم (٢١٠٦).

(٥) النَّمَط: ضربٌ من البُسط له خَملٌ رقيقٌ. انظر: مشارق الأنوار (٢/١٣)، والنهاية (٥/١١٩).

(٦) اللِّيف: ما يخرج في أصول سعف النخل، تُحشى به الوسائدُ والفرشُ. انظر: مشارق الأنوار (١/٣٦٩).

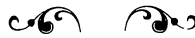
(٧) أخرجه مسلم (٢١٠٧).

الداخلُ إذا دخل استقبله، فقال رسول الله ﷺ: **«حوِّلي هذا؛ فإني كلما رأيتُه ذكرتُ الدنيا»**[1].

* **الأم الرابعة**: رُوِي عن عائشة رضي الله عنها قالت: دخل عليَّ رسولُ الله ﷺ وأنا مستترةٌ بقِرامٍ[2] فيه صورة، فتلوَّن وجهُه، ثم تناول السِّترَ فهتكه، ثم قال: **«إنَّ من أشدِّ الناس عذابًا يومَ القيامة هؤلاء الذين يشبِّهون بخلق الله»**، قالت عائشة: فقطعتُه، فجعلنا منه وسادتين[3].

* **الأم الخامسة**: قالت عائشة رضي الله عنها: كان لنا ثوبٌ ممدودٌ على سَهوةٍ[4] فيه تصاوير، فكان النبيُّ ﷺ يصلي فيه، ثم قال: **«أخِّريه عني»**، فجعلتُ منه وِسادتين، فكان النبيُّ ﷺ يرتفِقُ[5] بهما[6].

وفي روايةٍ في حديث النُّمرُقة[7]: قالت: اشتريتُها لكَ لتقعُدَ عليها وتوسَّدَها، فقال: **«إنَّ أصحاب هذه الصور يعذَّبون يومَ القيامة، وإنَّ الملائكة لا تدخل بيتًا فيه صورةٌ»**[8].



(١) أخرجه مسلم (٨٨ ـ رقم: ٢١٠٧).

(٢) القرامُ: السترُ الرقيقُ. انظر: غريب الحديث لأبي عبيد (١/٢٧٣).

(٣) أخرجه البخاري (٥٩٥٤)، ومسلم (٩٢ ـ رقم: ٢١٠٧)، بلفظ: «وسادةً أو وسادتين».

(٤) السهوة: بيتٌ صغيرٌ منحدرٌ في الأرض قليلًا، شبيهٌ بالمخدع والخزانة. انظر: الغريبين (٣/٩٥٩)، والنهاية (٢/٤٣٠).

(٥) أي: ينتفع أو يتكئ. انظر: مشارق الأنوار (١/٢٩٧).

(٦) أخرجه مسلم (٩٣). وهو عند البخاري (٢٤٧٩) بلفظ: «فكانتا في البيت يجلس عليهما».

(٧) أي: الوسادة. انظر: تفسير غريب ما في الصحيحين (ص٥٠٣).

(٨) أخرجه البخاري (٢١٠٥)، ومسلم (٩٦ ـ رقم: ٢١٠٧).

❁ الأصول:

أخبر الله سبحانه عن سليمان عليه السلام أنَّ الجنَّ كانت تصنع له التماثيل:

فإن كانت تصنع له التماثيلَ من غير الحيوان؛ فشرعُهُ وشرعُنا واحدٌ.

وإن كانت تصنع له ما كان رقْمًا في ثوب: فإن قلنا: إنه منسوخ؛ فقد كان عندنا جائزًا موافِقًا لشرعِهِ ثم نُسِخ، وإن قلنا: إنه ثابتٌ؛ فشرعُنا كشرعه فيه.

وإن قلنا: إنَّ الذي كانت تصنع له التماثيل المجسَّدة؛ فقد نسخ الله ذلك عندنا، فإنه غيرُ جائزٍ في شرعنا قطعًا.

❁ الأحكام:

في مسألتين:

* **الأولى**: قد سردنا أمَّهات الأحاديث، وترتيبُ النظر فيها عندي ما بيَّنتُه في «الأحكام» وغيرِها[1]: أنَّ من ألفاظ الأحاديث ما يمنع الصُّوَر على العموم، وجاء فيها: «**إلا ما كان رَقْمًا في ثوب**»، فخُصَّ من جملة الصُّوَر.

ونظرنا قولَ النبيِّ ﷺ لعائشة رضي الله عنها في الثوب المصوَّر: «**أخِّريه عني؛ فإني كلما رأيتُه ذكرتُ الدنيا**»، فاستفدنا منه أنه قولٌ يقتضي الكراهية.

ونظرنا هتْكَ النبيِّ ﷺ للسِّتر، فهذا منعٌ منه، ثم باتخاذه وسادتين لمَّا تغيَّرت الصورُ وتفرَّقت، ولو بقيت على حالها لكانت كالنُّمرُقة التي اشترتها له لِيقعُدَ عليها، فمنَعَها وتوعَّدَ عليها، لعلَّها كانت صُوَرًا صحيحةً.

---

(١) تقدم العزو إليها قريبا.

وتبيَّن بحديث الصلاة إلىٰ الصُّوَر(١) أنَّ ذلك كان جائزًا في الرَّقْم، ثم نسخه المنعُ، واستقرَّ الأمرُ هكذا.

وقد قيل: إنَّ الذي يُمتَهن من الصُّوَر يجوز، وما لا يُمتهَن مما يُعلَّق فيُمنَع؛ لأنَّ الجاهليَّةَ كانت تعظِّمُ الصُّوَر، فما يبقىٰ فيه جزءٌ من التعظيم والارتفاع يُمنَع، وما كان مما يُمتهن يُباح؛ لأنه ليس من باب ما كانوا فيه(٢).

ولقد دخلتُ علىٰ بعض أهل الدنيا وقد افترش بساطَ صوفٍ رفيعٍ رُقِمَ فيه آيةُ الكرسي، فنهيتُه أشدَّ النهي، ثم بلغني أنه لم يرفعه، فلا رفع الله مكانَه، ولا أصلح الله لأحدٍ من ذرِّيَّتِه بعدَه شانَه.

وقد كان بمصر مُعبِّرٌ لَالَكِيٌّ(٣)، وكانت أمُّ الملِك إذا ركبت من مدينتِها إلىٰ بِركة الحَبَش(٤) للفُرجة تمرُّ به في خدمِها وحشمِها، فلما حاذَوه قالت الجاريةُ لمولاتها: هذا هو المعبِّر، أفنسأله؟ قالت لها: نعم، فقالت له وقد وقفنَ عليه: إنَّ الملِكَةَ كانت ترىٰ في المنام أنها تطأ بِلالَكَتِها علىٰ الكرسيِّ، فقال لها: هاتِ اللَّالَكَة من رِجلِكِ، فرمت بها، وظنَّت أنه يريد صفعَها بها لِعظيمِ قولِها، وقالت: إن همَّ بذلك فصَلْتُ آرَابَهُ(٥)، فأخذها وجعل يفصِلُ

(١) لعله يُشير إلىٰ حديث أنس ﷺ قال: كان قِرَامٌ لعائشة سترتْ به جانبَ بيتها، فقال لها النبي ﷺ: «**أميطي عني؛ فإنه لا تزال تصاويره تَعرِضُ لي في صلاتي**». أخرجه البخاري (٥٩٥٩).

(٢) انظر: شرح البخاري لابن بطال (١٨٠/٩)، والاستذكار (٤٨٧/٨).

(٣) نسبةٌ إلىٰ اللالَكَة، وهي لفظة فارسية معرَّبةٌ، معناها: الحذاء، فهو بائع الأحذية أو صانعُها. انظر: الأنساب للسمعاني (٤٥٩/١٣)، والمعجم العربي لأسماء الملابس (ص٤٥٨).

(٤) بركة الحبش: أرضٌ مشرفةٌ علىٰ نيل مصر، طولها نحو ميل، خلف القرافة. انظر: معجم البلدان (٤٠١/١).

(٥) أي: أعضاءه. انظر: تاج العروس (١٦/٢).

باطِنَها من ظاهرها بالمِقَدَّة[1]، ويُخرِج حشوَها، فإذا في الحشو رُقعةٌ مكتوبٌ فيها: ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَىُّ ٱلْقَيُّومُ﴾ الآية [البقرة: ٢٥٥]، فناولَها إيَّاها وقال لها: هذا الذي كنتِ تَطئين، فأما الذي توهَّمتِه أو حلمتِه من علِّيين[2] فلا سبيلَ إليه، فأمرت جاريةً أن تعطيَه ما كان على منديلها من نفقةٍ؛ صلةً له على ثقابةِ ذهنه وإصابةِ فِطنتِه، وكان مالًا كثيرًا، والله أعلم.

* **الثانية**: تقدَّم في حديث عائشة رضي الله عنها أنها اشترت نمَطًا، وأنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم هتكه وقال: «**إنَّ الله لم يأمرنا أن نكسُوَ الحجارةَ والطين**».

[١٨٨٩] وقد ثبت عن جابرٍ رضي الله عنه في «الصحيح»[3] ـ وخرَّجه أبو عيسى[4] ـ قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: «**هل لكم أنماط؟**»، قلتُ: وأنَّى يكونُ لنا أنماط؟ قال: «**أمَا إنها ستكون لكم أنماط**»، فأنا أقول لامرأتي: أَخرِجي عنا أنماطكِ، فتقول: ألم يقل رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**أمَا إنها ستكون لكم أنماط**»؟ قال: فأدَعُها.

وهذا يبيح اتخاذَ الأنماط، ولكن إذا لم يكن فيها صورٌ، والله أعلم.

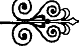


(١) المقدَّة: حديدة يُقطَع بها الجلد، وهي شفرة الإسكاف. انظر: معجم متن اللغة (٥٠٦/٤)، وتكملة المعاجم العربية (٢١٨/٥).

(٢) في ط٣، ك، ل: (مجلس)، والمثبت من سائر النسخ.

(٣) صحيح البخاري (٣٦٣١)، وصحيح مسلم (٣٩ ـ رقم: ٢٠٨٣).

(٤) جامع الترمذي (الأدب/ باب ما جاء في الرخصة في اتخاذ الأنماط، رقم: ٢٧٧٤)، وقال: «حسن صحيح».

بَاب
كراهية لُبسِ المعصفر

تقدَّم ذكرُ الصُّفرة في حديث عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه، في النكاح(١).

وثبت «**أنَّ النبيَّ ﷺ نهى عن المعصفَر**»(٢)، «**وكرِهَ المزعفَرَ للرجال**»(٣)، وفي روايةٍ: «**نهى عن المزعفَر**»(٤).

[١٨٩٠] وأدخل هاهنا حديثَ عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما: «**أنَّ النبيَّ ﷺ سلَّم عليه رجلٌ عليه ثوبان أحمران، فلم يَرُدَّ عليه**»(٥).

[١٨٩١، ١٨٩٢] وأدخل الرُّخصةَ بعدَه: حديثَ البراءِ وجابرِ بن سَمُرةَ رضي الله عنهم، واللفظُ لجابرٍ قال: «**رأيتُ النبيَّ ﷺ في ليلةِ إضحِيَانٍ**(٦) ـ وهي الليلة الثامنةُ من الشهر، بالإضافة لا بتنوينِ «ليلة» ـ **فجعلتُ أنظرُ إليه وإلى القمر، وعليه حُلَّةٌ حمراء، فإذا هو عندي أحسنُ من القمر**»(٧).

---

(١) برقم (٧٧٢).

(٢) أخرجه مسلم (٢٠٧٨)، من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

(٣) لم نقف عليه بهذا اللفظ، وقد أخرجه البخاري (٥٨٤٦)، ومسلم (٢١٠١)، من حديث أنس رضي الله عنه قال: «**نهى النبي ﷺ أن يتزعفر الرجل**».

(٤) أخرجه أحمد (٢٧٢/٢٠، رقم: ١٢٩٤٢)، بنحوه.

(٥) جامع الترمذي (الأدب/ باب ما جاء في كراهية لبس المعصفر للرجل والقسي، رقم: ٢٨٠٧)، وقال: «حسن غريب».

(٦) أي: مضيئة. انظر: غريب الحديث لابن قتيبة (١٨٩/٢)، ومشارق الأنوار (٥٦/٢).

(٧) جامع الترمذي (الأدب/ باب ما جاء في الرخصة في لبس الحمرة للرجال، رقم: ٢٨١١)، وقال: «حسن غريب، ... وروى شعبة والثوري، عن أبي إسحاق، عن البراء بن عازب رضي الله عنهما=

واختلف الناس في ذلك إباحةً ومنعًا، وفي تعليله إثباتًا ونفيًا، والصحيحُ جوازُ لِباس الأحمر[1]؛ فإنه ثابتٌ عن النبيِّ ﷺ مِن فعلِه.

وحديثُ عبد الله بن عمرٍو رضي الله عنهما وغيرِه في الثوب الأحمر فيه كلامٌ كثيرٌ طويلٌ؛ فقد رُوِي فيه: «**أُمُّكَ أمرتكَ بهذا؟**»، ورُوِي: «**أحرِقهما**»[2]، وفي غيره: «**أسجِرْ[3] بهما التَّنُّورَ**»[4].

فقيل: صرَفَهما في المأكول بالبيعِ والانتفاعِ بالثمن، ويحتمل أن يكون النبيُّ ﷺ كره ذلك لِما اقترن به من الخُيَلاء والتبختُر.

وقد روىٰ حذيفة رضي الله عنه: «**أنَّ النبيَّ ﷺ خرج في سفرِهِ الأخير في حُلَّةٍ حمراء، مشمِّرًا عن ساقيه**»[5]، فالمؤرَّخ يقضي علىٰ المطلَق[6].

ونهيُ النبيِّ ﷺ عن المزعفَر محمولٌ علىٰ الصَّبغ به في البدن لا في

= قال: «رأيت علىٰ رسول الله ﷺ حلة حمراء»،... سألت محمدًا؛ قلت له: حديث أبي إسحاق عن البراء أصحُّ، أم حديثه عن جابر بن سمرة؟ فرأىٰ كلا الحديثين صحيحًا».

(١) انظر: شرح البخاري لابن بطال (٢/٣٩).

(٢) كلاهما عند مسلم (٢٨ ـ رقم: ٢٠٧٧).

(٣) أي: أوقد. انظر: المجموع المغيث (٢/٦٣).

(٤) لم نقف عليه بهذا اللفظ، وقد أخرجه أبو داود (٤٠٦٦)، وابن ماجه (٣٦٠٣)، وأحمد (١١/٤٣٨، رقم: ٦٨٥٢)، من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، وفيه: فالتفتَ إليَّ وعليَّ رَيطةٌ مُضرَّجةٌ بالعصفر، فقال: «**ما هذه؟**»، فعرفتُ ما كره، فأتيتُ أهلي وهم يُسجِّرون تنُّورهم، فقذفتُها فيه.

(٥) لم نقف عليه من حديث حذيفة رضي الله عنه. وقد أخرجه البخاري (٣٧٦، ٣٥٦٦)، ومسلم (٥٠٣)، من حديث أبي جحيفة رضي الله عنه بمعناه.

(٦) انظر: المنخول (ص٥٣٥)، ونكت المحصول (ص٥١٥)، والبحر المحيط (٨/١٥٨).

الثياب؛ فإنه من التشبُّه بالنساء[١]، وقد رُوِي عن مالكٍ[٢] أنه كَرِهَ لِباس المعصفَر للرجال في المحافل، وأجازَها في الأفنية والبيوت.

وقد برَزَ النبيُّ ﷺ في الثياب الحُمر للناس وفي الإمامة[٣].

وقد ثبت عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان يصبغ بالصُّفرة، **«ونمى ذلك إلى النبيِّ ﷺ»**[٤].

والذي هو أصلُ هذا وفَصلُه حديثُ: **«خيرُ ثيابكم البياض»**[٥].

[١٨٩٣] وأدخل أبو عيسى هاهنا حديثَ سمُرةَ بن جُندب رضي الله عنه ـ رواه عنه ميمونُ بن أبي شَبِيب ـ قال رسول الله ﷺ: **«البَسُوا البياض؛ فإنها أطهرُ وأطيبُ، وكفِّنوا فيها موتاكم»**[٦].

[١٨٩٤] وقد أدخل حديثَ أبي رِمثة رِفاعةَ بن يَثرِبيٍّ رضي الله عنه: **«أنه رأى النبيَّ ﷺ وعليه بُردان أخضران»**[٧].

---

(١) انظر: التمهيد (٢/١٨٢)، والمعلم بفوائد مسلم (٣/١٣١).

(٢) انظر: البيان والتحصيل (١٧/٧٥).

(٣) كما في حديث أبي جحيفة رضي الله عنه المتقدم قريبًا في الصحيحين، ففيه بروزه ﷺ للناس وفي الصلاة.

(٤) أخرجه البخاري (١٦٦)، ومسلم (١١٨٧).

(٥) أخرجه أبو داود (٣٨٧٨، ٤٠٦١)، والترمذي (٩٩٤)، وابن ماجه (١٤٧٢، ٣٥٦٦)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما بنحوه. وقال الترمذي: «حسن صحيح».

(٦) جامع الترمذي (الأدب/ باب ما جاء في لبس البياض، رقم: ٢٨١٠)، وقال: «حسن صحيح».

(٧) جامع الترمذي (الأدب/ باب ما جاء في الثوب الأخضر، رقم: ٢٨١٢)، وقال: «حسن غريب».

وقال البخاري: باب[1]

[١٨٩٥] وذكر أبو عيسىٰ حديثَ عائشة رضي الله عنها: «**خرج النبيُّ ﷺ وعليه مِرْطٌ[2] أسود**»[3].

[١٨٩٦] و«**أنَّ النجاشيَّ أهدىٰ إلىٰ النبيِّ ﷺ خفَّينِ أسودين ساذِجَين** ـ بكسرِ الذال[4] ـ **فلبِسَهما ومسحَ عليهما**»[5].

وأدخلَ في باب اللباس حديثَ العِمامةِ السوداء[6].

ففَصَل بين الأنواع ولم يصِلْها، بحسب ما عَرَضَ له في الحال.

[١٨٩٧] وأدخلَ حديثَ قَيلَة بنت مخرمة رضي الله عنها: «**أنها رأت علىٰ النبيِّ ﷺ أسمالَ مُلَيَّتَين** ـ تعني: خَلَقَ مِلْحَفتَين[7] ـ **كانتا بزعفرانٍ، وقد نفَضَتا**[8]»[9].

---

(١) قوله: (وقال البخاري: باب) ليس في ط٣، ك، ل، والمثبت من سائر النسخ وبعده بياض، ولعله أراد: «باب ثياب الخُضر»، كما في صحيح البخاري (اللباس/ باب ثياب الخضر، ١٤٨/٧).

(٢) أي: كساء. انظر: الغريبين (١٧٤٤/٦).

(٣) جامع الترمذي (الأدب/ باب ما جاء في الثوب الأسود، رقم: ٢٨١٣)، وقال: «حسن صحيح غريب».

(٤) أي: غير منقوشين. انظر: المفاتيح في شرح المصابيح (٣٧/٥).

(٥) جامع الترمذي (الأدب/ باب ما جاء في الخف الأسود، رقم: ٢٨٢٠)، من حديث بريدة رضي الله عنه، وقال: «حسن».

(٦) تقدم برقم (١١٧١)، من حديث جابر رضي الله عنه.

(٧) انظر: الغريبين في (٩٣٥/٣)، والنهاية (٤٠٤/٢).

(٨) أي: ذهب لون الصبغ منهما، وبقي أثره. انظر: النهاية (٩٧/٥)، وتاج العروس (٨٢/١٩).

(٩) جامع الترمذي (الأدب/ باب ما جاء في الثوب الأصفر، رقم: ٢٨١٤).

وحديثُ ابن عمر رضي الله عنهما في الصَّبغ بالصُّفرة أثبَتُ وأقوىٰ.

۞ خاتمـة:

قد بيَّنَّا في القسم الرابع من «تفسير القرآن»[1] كيفيَّةَ اللباس: جائزَهُ ومحظورَه، حسنَه وقبيحَه، ومن الحَسَنِ أن يكون الرجلُ علىٰ سِطَةٍ[2] من اللباس، فلا يترفَّهُ فيه كثيرًا؛ «**فإنَّ النبيَّ ﷺ نهىٰ عن الإرفاه**»[3]، ولا يتبذَّذ[4] فيه كثيرًا؛ فإنه ربما خرج إلىٰ الكِبر أو حقَرته العينُ.

كان عمر بن الخطَّاب رضي الله عنه يقول: «إني لأُحِبُّ أن يكون القارئ أبيضَ الثياب»[5].

[١٨٩٨] وذكر أبو عيسىٰ حديثَ عمرو بن شُعيب، عن أبيه، عن جدِّه رضي الله عنه: «**إنَّ الله يحبُّ أن يرىٰ أثرَ نعمته علىٰ عبده**»[6].

واختلف الناس في ذلك:

فذهبت الصوفية[7] إلىٰ أن يكون أثرُ النعمة في العطاء للخلق، والإفاضةِ فيهم، والجودِ عليهم، والإطعامِ لهم، وإن عَرِيَ هو وجاع.

---

(١) سراج المريدين (٢/ ٣٩٠).

(٢) السِّطَة: التوسُّط. انظر: معجم ديوان الأدب (٣/ ٢٢١).

(٣) أخرجه النسائي (٥٠٥٨)، من حديث رجل من أصحاب النبي ﷺ. وإسناده صحيح.

(٤) البذاذة: رثاثة الهيئة. انظر: تهذيب اللغة (١٤/ ٢٩٨).

(٥) رواه مالك (٥/ ١٣٣٧، رقم: ٣٣٧٤)، بلاغًا، ولم نجده موصولًا.

(٦) جامع الترمذي (الأدب/ باب ما جاء إن الله تعالىٰ يحب أن يرىٰ أثر نعمته علىٰ عبده، رقم: ٢٨١٩)، وقال: «حسن».

(٧) لم نقف عليه.

وذهب الفقهاء[١] إلى الظاهرِ من ذلك، وهو حُسنُ الملبَس.

وفي «الموطَّأ»[٢] عن مالك، عن زيد بن أسلم، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما الحديث، قال: وعندنا صاحبٌ لنا نجهِّزُه، يذهبُ يرعى ظَهرَنا، قال: فجهَّزتُه، ثم أدبر يذهب في الظَّهر وعليه بُردان له قد خَلقَا[٣]، فقال رسول الله ﷺ: **«أمَا له ثوبان غير هذين؟»**، قلت: بلى، قال: **«فادْعُه»**، فدعوتُه، فلبسهما، فقال رسولُ الله ﷺ: **«ما له! ضرَبَ الله عنقَه! أليس هذا خيرًا؟»**، فسمِعَه الرجلُ فقال: في سبيل الله، فقال النبيُّ ﷺ: **«في سبيل الله»**، فقُتِل الرجلُ في سبيل الله.

وهذا نصٌّ في التحسين للظاهر بالثياب الحسنة الجميلة، والله أعلم.



(١) انظر: بستان العارفين (ص٤٠٩)، والاستذكار (٤/١٤٠).

(٢) الموطأ (٥/١٣٣٦، رقم: ٣٣٧٣).

(٣) أي: بَلِيَا. انظر: مشارق الأنوار (١/٢٣٨).




بَاب
النهيِ عن نتفِ الشَّيب

[١٨٩٩] ذكر حديثَ محمد بن إسحاق، عن عمرو بن شُعيب، عن أبيه، عن جدِّه رضي الله عنه: أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم نهىٰ عن نتفِ الشَّيب، وقال: «**إنه نورُ المسلم**».

حديث حسن[١].

❊ العَارِضَة فيه:

الصحيح أنَّ الشيبَ وقار، وإنه لَنورٌ في المعنىٰ، ولكنه لم يصحَّ لفظًا، وصحتُه من جهة المعنىٰ أنه يُنذِره بالفناء، فيُبصِرُ العاقبةَ وينظر لها، وهذا أحدُ الأقوال[٢] في قوله: ﴿وَجَآءَكُمُ ٱلنَّذِيرُ﴾ [فاطر: ٣٧]، فلم يجُز نتفُه لإذهابه الوقارَ والبهاءَ، وإنما يحمله علىٰ النتف حبُّه في النساء، ورغبتُه في الدنيا؛ فإنَّ ابيضاضَ الشَّعر سوادٌ في أعيُنِ الغواني[٣]، وسوادُه بياضٌ في قلوبهن.

وقد أنشدني بعضُ أصحابنا في المذاكرة بالمسجد الأقصىٰ قولَه:

ورائدةٍ[٤] للشَّيب لاحت بمَفرِقي ❊ فعاجلتُها بالنَّتفِ خوفًا من الحَتْفِ
فقالت: علىٰ ضعفي استطلتَ وقلَّتي[٥] ❊ رويدَكَ للجيش الذي جاء من خلفي

(١) جامع الترمذي (الأدب/ باب ما جاء في النهي عن نتف الشيب، رقم: ٢٨٢١).
(٢) انظر: تفسير الطبري (٣٨٧/١٩)، وتفسير الثعلبي (١١٥/٨).
(٣) الغواني: الشوابُّ اللواتي يُعجبن الرجالَ ويُعجبهن الشُّبَّانُ. انظر: تهذيب اللغة (١٧٥/٨).
(٤) في ط٣، ك، ل: (وزائرة)، والمثبت من سائر النسخ.
(٥) في ط٢: (ووحدتي)، والمثبت من سائر النسخ.

أَمَا إنَّ الذي يَحسُن فيه: التغييرُ بالخِضاب، وقد تقدَّمَ القولُ فيه[1].

فإن قيل: فإذا كان وقارًا فكيف حَسُنَ تغييرُه، وجاز السعيُ في إذهابه؟

قلنا: ذلك مما أُذِن فيه رخصةً، كما أُذِن في تغيير الشَّهَل[2] بالكُحلِ ونحوِه، مما لا يَلبِسُ الخِلقةَ بالمغيَّر علىٰ الناظر إليه، والله أعلم.



(١) انظر: (٥/٣٦١ ـ ٣٦٢).

(٢) حمرةٌ في سواد العين. انظر: تاج العروس (٢٩/٣٠٧).

بَابٌ
المستشار مؤتمَن

[١٩٠٠، ١٩٠١] ذكر فيه حديثَ أبي هريرة[(١)] وأمِّ سلمة[(٢)] رضي الله عنهما: قال رسول الله ﷺ: «**المستشار مؤتمَن**».

وهو حديث حسن؛ لأنَّ راويَهِ [شيبان][(٣)] بن عبد الرحمن النَّحْوي ـ وهو صاحبُ كتابٍ ـ صحيحُ الحديث، عن عبد الملك بن عمير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

❁ المسائل الحكمية:

❊ **الأولى**: ثبت الدعاءُ إلى الشورى والندبُ إليها قرآنًا وسنَّةً، واستُحسِن ذلك شِرعَةً وجاهليَّةً؛ لأنَّ الله سبحانه خلق المعارفَ مفرَّقةً في الخلق، والمعانيَ متعارضةً في تعلُّق المطالب بها، فلم يكن بُدٌّ من النظر إلى المنتشِر[(٤)] منها والنافع، وذلك لا يكون إلا بعد نظرٍ، وربما قصَّر فيه الواحدُ فاستعان بغيره.

وأمَرَ الله بالاستعانة بما خلَقَ، وامتثله النبيُّ ﷺ والناسُ، وقد بيَّنَّا ذلك في «أنوار الفجر»، في تفسير قوله تعالى: ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ﴾ [الشورى: ٣٨].

---

(١) جامع الترمذي (الأدب/ باب أن المستشار مؤتمن، رقم: ٢٨٢٢).

(٢) جامع الترمذي (الأدب/ باب أن المستشار مؤتمن، رقم: ٢٨٢٢)، وقال: «غريب».

(٣) في ط٣، ك، ل: (سيار)، وفي سائر النسخ: (سنان)، والتصويب من جامع الترمذي.

(٤) في ط٢: (المنتظر)، والمثبت من سائر النسخ.

* **الثانية**: الشورىٰ منزلةٌ عظيمةٌ، وخُطَّةٌ كريمةٌ، قد بيَّنَّاها في القسم الرابع من «تفسير القرآن»[1]، وكذلك الأمانة، وهما لمن كان عدلًا، ومَن لم يكن من أهل التعديل فليس بمشاوَرٍ ولا أمينٍ، ومَن سألك عما يجهل لِيعلَمَ أو يعملَ فقد أنزلك منزلةَ الأمين المشاوَر، كما لو حكَّمكَ فقد أنزلك منزلةَ الحاكم، والخُطَّتان تتركَّبان علىٰ خُطَّة النُّصح ومرتبتِه، و«**الدِّينُ النصيحة، لله ولكتابه، ولرسوله، ولأئمَّة المسلمين وعامَّتِهم**»[2].

وأوَّلُ ما حفظنا من الشورىٰ: استشارةُ إبراهيمَ عليه السلام لابنه إسماعيلَ عليه السلام في ذبحه، فوجد عنده من السمع والطاعة والصبرِ، وإن فات[3] عند الأكثر حدّ الاستطاعة.

قال بعض الحكماء: إنفاذُ الأمرِ بغير مشورةٍ ولا رَوِيَّة: كالعبادة تُفعَل بغير نيَّة[4].



(١) سراج المريدين (٤/١٢٥٨).
(٢) أخرجه مسلم (٥٥)، من حديث تميم الداري رضي الله عنه.
(٣) كذا في النسخ، ولعل المناسب للسياق: (فاق).
(٤) زاد في ط٢، ن٢، م: (أخبرنا)، وبعدها بياض في ط٢.

باب الشؤم

[١٩٠٢] قال النبيُّ ﷺ: «**الشؤم في ثلاثةٍ: المرأةِ، والمسكنِ، والدابَّة**»(١).

❁ الإسناد:

هذا الحديث دائرٌ على ابن عمر وجابرٍ(٢) رضي الله عنهم، ورواه عن ابن عمر ابناه: سالمٌ وحمزة، رواه مالكٌ(٣) عنهما، ورواه سفيانُ مثله.

ورواه سعيدُ بن عبد الرحمن، عن سفيان، عن [سالمٍ](٤) وحدَه. قال أبو عيسى: «وهو أصحُّ».

ورواه مسلمٌ(٥)، عن شُعيب، عن الزُّهري، عن سالم.

ورواه(٦) عن عُتبة بن مسلم، عن حمزة.

وماذا في أن يرويَه عن رجلين عن رجل، فيجمعهما تارةً، ويفرد كلَّ واحدٍ منهما أخرى؟!

---

(١) جامع الترمذي (الأدب/ باب ما جاء في الشؤم، رقم: ٢٨٢٤)، من حديث سالم وحمزة ابني عبد الله بن عمر، عن أبيهما رضي الله عنه، وقال: «حسن صحيح».

(٢) أخرج حديثَه مسلم (٢٢٢٧)، بلفظ: «**إن كان في شيءٍ ففي الرَّبْعِ، والخادم، والفرس**».

(٣) أي: عن الزهري عنهما، كما ذكر الترمذي عقب حديث الباب.

(٤) في النسخ: (حمزة)، والتصويب من جامع الترمذي.

(٥) صحيح مسلم (عقب ١١٦ ـ رقم: ٢٢٢٥). وأخرجه البخاري (٢٨٥٨)، من هذا الطريق.

(٦) صحيح مسلم (١١٨ ـ رقم: ٢٢٢٥).

وقد ذكر أبو عيسىٰ، عن الحُمَيدي، عن سفيان أنه قال له: «إنَّ الزُّهري لم يَرو لنا هذا الحديث إلا عن سالم»، ولعلَّهُ تركَه بعد ذلك.

وقد رواه مسلمٌ[1]، عن سهلِ بن سعدٍ ﵄ أيضًا.

[١٩٠٣] ورواه أبو عيسىٰ[2]، عن حكيم بن معاوية ﵁ قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «**لا شؤمَ، وقد يكون [اليُمْنُ في]**[3] **المرأة والفرَس والدَّار**»، وقد رُوِي: «**الشؤمُ**»[4].

ورواه مالكٌ[5]، عن الزُّهري.

ورواه يونس[6] بسندِه بعينِه، عن ابن عمر ﵄: «**وإنما الشؤمُ في المرأةِ والفرسِ والدَّار**».

وفي حديث مسلم[7]، عن شُعبة، عن [عمر][8] بن محمد بن زيد، عن أبيه، عن ابن عمر ﵄: «**إن يَكُ من الشؤم شيءٌ ففي المرأة والفرس والدار**».

وفي حديث سهلِ بن سعدٍ ﵄: «**إن كان**».

---

(١) صحيح مسلم (٢٢٢٥). وأخرجه البخاري (٢٨٥٩) أيضًا.

(٢) عقب الحديث (٢٨٢٤).

(٣) مستدرك من جامع الترمذي.

(٤) أخرجه البخاري (٥٠٩٣)، ومسلم (٢٢٢٥) ـ واللفظ له ـ من حديث ابن عمر ﵄، بلفظ: «**إن يكن من الشؤم شيء حق؛ ففي الفرس، والمرأة، والدار**».

(٥) الموطأ (١٤١٦/٥، رقم: ٣٥٦٦)، ومن طريقه البخاري (٥٠٩٣)، ومسلم (١١٥ ـ رقم: ٢٢٢٥).

(٦) أخرجه البخاري (٥٧٧٢)، ومسلم (١١٦ ـ رقم: ٢٢٢٥).

(٧) صحيح مسلم (١١٧ ـ رقم: ٢٢٢٥).

(٨) في د: (محمد)، وساقطة من سائر النسخ، والتصويب من صحيح مسلم.

❁ العربيَّة:

الشؤم: اعتقادُ وصول المكروه إليك بسببٍ يتصل بك من مِلكٍ أو خُلطةٍ[1].

❁ الفوائد المطلقة:

في ثمانِ مسائل:

❋ **الأولى**: اختلف الناس في تأويل هذا الحديث:

فمنهم مَن قال: معناه: الإخبارُ عما تعتقدُه الجاهلية[2].

وقيل: معناه: الإخبارُ عن حكم الله الثابتِ في الدار والمرأة والفرس؛ بكونِ الشؤمِ فيها عادةً أجراها الله وقضاءً أنفذَهُ، ويوجِدُه حيث شاء منها متى[3] شاء[4].

والأول ساقط؛ لأنَّ النبيَّ ﷺ لم يُبعَث ليخبِر عن الناس بما كانوا يعتقدونه، وإنما بُعِث ليُعلِّم الناسَ ما يلزمهم أن يعلموه ويعتقدوه.

❋ **الثانية**: قد وردت ثلاثةُ ألفاظٍ عنه ﷺ: الأول: «**إن كان الشؤم ففي كذا**»، الثاني: «**الشؤم في كذا**»، الثالث: «**إنما الشؤم في كذا**».

والمعنى كلُّه واحدٌ وتوحيدٌ؛ أما قولُه: «**إن كان**» فالمعنى: إنْ خَلَقَه الله

---

(١) انظر: تفسير غريب ما في الصحيحين (ص١٧٦)، ومشارق الأنوار (٢/٢٤٢).

(٢) انظر: تأويل مختلف الحديث (ص١٧١).

(٣) في ط٢: (كيف)، والمثبت من سائر النسخ.

(٤) انظر: أعلام الحديث (٢/١٣٧٩)، والمنتقى (٧/٢٩٤).

فيما جرىٰ من بعضِ العادةِ به؛ فإنما يخلُقُه في الغالب في هذه الثلاث[1].

الثالث: قولُه: «**إنما الشؤم في كذا**»، وفائدةُ هذا اللفظ حصرُ الشؤمِ في الدار والمرأة والفرس، وذلك حصرُ عادةٍ لا خِلْقةٍ؛ فإنَّ الشُّؤم قد يكون بين اثنين في الصُّحبة، وقد يكون في السفر، وقد يكون في الثوب يستجِدُّه العبد، ولهذا قال النبيُّ ﷺ: «**إذا لبِسَ أحدُكم ثوبًا جديدًا فليقل: اللهمَّ إني أسألك من خيرِه وخيرِ ما صُنِع له، وأعوذ بك من شرِّه وشرِّ ما صُنِع له**»[2].

* **الثالثة**: قال في «الموطَّأ»[3]: إنَّ رجلًا أخبر النبيَّ ﷺ فقال: دارٌ سكنَّاها والعددُ كثيرٌ والمال وافِرٌ، فقلَّ العددُ وذهب المالُ، فقال: «**دعوها؛ فإنها ذميمة**». فأمرهم بالخروج عنها؛ لاعتقادهم ذلك فيها، وظنِّهم أنَّ الذهاب للعدد والمال إنما كان منها، وليس كما ظنُّوا، ولكن البارئ تعالىٰ جعل ذلك وقتًا لظهور قضائه، فبجهلِ الخَلْقِ نسبوه إلىٰ الجماد[4].

واقتضت الحكمة الإلَهية أن يأمرَهم بالخروج عنها؛ لوقوع تعلُّقِ الفعلِ القبيحِ بها في نفوسهم، وهو أمرٌ مقضِيٌّ أيضًا لا سبيل إلىٰ ردِّه، وهذا كقولِه ﷺ: «**لا عدوىٰ، ولا يورِد مُمرِضٌ علىٰ مُصِحٍّ**»[5]؛ أي: ليس يعدو بعيرٌ جَرِبٌ

(١) انظر: المنتقىٰ (٧/٢٩٤).

(٢) أخرجه أبو داود (٤٠٢٠ ـ ٤٠٢٢)، والترمذي (١٧٦٧)، والنسائي في الكبرىٰ (٩/١٢٣، رقم: ١٠٠٦٨، ١٠٠٦٩)، من حديث أبي سعيد ﷺ قال: «**كان رسول الله ﷺ إذا استجدَّ ثوبًا سماه باسمه**» الحديث، من فعله ﷺ، لا من أمره وإرشاده. وقد اختُلِف في وصله وإرساله، ورجَّح النسائي المرسل.

(٣) الموطأ (٥/١٤١٧، رقم: ٣٥٦٧)، عن يحيىٰ بن سعيد قال: «جاءت امرأة إلىٰ رسول الله ﷺ» الحديث مرسلًا، ففيه أنَّ السائل امرأة، وليس رجلًا.

(٤) انظر: المنتقىٰ (٧/٢٩٤).

(٥) أخرجه البخاري (٥٧٧٠، ٥٧٧١)، ومسلم (٢٢٢٠، ٢٢٢١)، من حديث أبي هريرة ﷺ.

إلىٰ بعيرٍ جَرِبٍ ، ولكن لا يورِد المُمرِضُ علىٰ المُصِحِّ ؛ لئلَّا يَخلُقَ الله الجَرَبَ في الصحيح ، فيعتقدَ المُصِحُّ أنَّ ذلك من الجَرِب ، فيتأذَّىٰ قلبُه ودِينُه.

* **الرابعة**: هذه الدارُ كانت دارَ مُكْمِلِ بن عوف[1] ، أخي عبد الرحمن ابن عوف رضي الله عنه.

* **الخامسة**: لا يظُنَّنَّ أحدُكم أنَّ الشؤمَ مكروهٌ في الدنيا ، إنما هو مكروهُ الآخرة ، فشؤم الدار أن لا تكون محلًّا للعبادة ، وشؤمُ المرأة أن لا تكونَ عونًا علىٰ الطاعة ، وشؤمُ الفرَس أن لا يُستعمل في سبيل الله.

وقد رُوِي أنَّ مالكًا حمَلَ هذا الحديثَ علىٰ ظاهره ، فقال حين سُئل عنه: «رُبَّ دارٍ سكنَها قومٌ فهلكوا[2] ، وسكنَها آخَرون بعدهم فهلكوا»[3] ، ولا شكَّ أنه أشار إلىٰ دارِ مُكْمِلِ بن عوف المتقدم ذكرُها ، وليس هذا منه إضافةَ الشؤم إلىٰ الدار ، ولا تعليقَه بها ، وإنما هو عبارةٌ عن جَرْيِ العادة فيها ، فيَخرُجُ المرءُ عنها صيانةً لاعتقاده عن التعلُّق بباطل ، والاهتمامِ بغيرِ هَمٍّ.

* وعن هذا وقع الخبر ـ وهي: **المسألة السادسة** ـ في حديثِ حكيم بن معاوية رضي الله عنه: «**لا شؤم ، وقد يكون اليُمْنُ في الدار والمرأة والفرس**» ؛ المعنىٰ: نفيُ نسبةِ هذه الأقضية إلىٰ الدُّور والنساء والبهائم ، وإجازةُ نسبة اليُمْنِ إليها ؛ لِما في ذلك من صلاحِ الأديان ، وفراغِ القلوب عن الاهتمام.

---

(١) انظر: تاريخ المدينة لابن شبة (١/٢٣٤).

(٢) في ط٣: (فملكوا)، وهي كذلك في د في الموضع بعده، وفي سائر النسخ: (فهلكوا) في الموضعين، والسياق بعده يقويه، ويوافق لفظ أبي داود عنه (٣٩٢٢).

(٣) انظر: البيان والتحصيل (١٧/٢٧٥).

* **السابعة**: قولُه: «**دعُوها**[1] **ذميمة**» إخبارٌ بأنَّ وصفَها بذلك جائز، وذِكرَها بقبيح ما جرىٰ فيها سائغ، من غيرِ أن يعتقد ذلك كائنًا منها، وليس يمتنع ذمُّ محَلِّ المكروه وإن كان ليس منه شرعًا، ألا ترىٰ أنَّا نذمُّ العاصيَ علىٰ معصيته وإن كان ذلك بقضاء الله فيه؟ لأنَّ قضاءَ الله عليه بالمعصية حكمٌ عقليٌّ، وجوازَ ذمِّه حكمٌ شرعي، فاتفَقَا واجتمَعَا، وقد بيَّنَّاه في «أصول الدين»[2].

* **الثامنة**: إعرابُ هذا الحديث هو المرتبطُ به، المبيِّنُ لمعناه، فلْنذكرُه إن شاء الله:

قولُه: «**الشؤمُ**» مبتدَأ، وقولُه: «**في المرأةِ**» متعلِّقٌ بخبرِ المبتدأ دالٌّ عليه، ومن صِلَتِه، وتقديرُه: الشؤمُ يُتوقَّعُ في ثلاث؛ لأنَّا قد نجد اليُمْنَ فيها، ويسعَد المرءُ بها.

فإن قيل: تقديرُه: كائنٌ.

قلنا: وقد لا يكون، كما بيَّنَّاه آنِفًا.

فإن قيل: المعنىٰ: كائنٌ فيها عادةً.

قلنا: وليس ذلك بمعتاد، بل هو نادر، وقد يخلو البلدُ عن دارٍ بهذه الصفة، وقد يوجد في البلد في دارٍ واحدةٍ أو دارين، وأين تقعان مما أريدَ؟!

جوابٌ آخَر: إذا قدَّرتَ الخبرَ المضمَر: فكائن؛ افتقرتَ إلىٰ إضمارٍ آخَر؛ كقولك: عادةً أو نحوَه، وإذا استقلَّ المعنىٰ حقيقةً وإعرابًا بمضمَرٍ واحدٍ لم يصِحَّ أن يضاف إليه آخَر، وهو أصحُّ عربيَّةً، وأفصحُ وأبيَنُ حقيقةً وأوضَحُ، والله أعلم.

---

(١) زاد في د: (فإنها)، وهو موافق لما أورده مسبقًا، إلا أن المثبت من سائر النسخ يوافق لفظ الموطأ.

(٢) لم نقف عليه.

باب النجوى

[١٩٠٤] ذكر حديثَ شَقيق بن سلمة أبي وائل، عن عبد الله ﷺ: «**إذا كنتم ثلاثةً فلا يتناجى اثنان دون الثالث؛ فإنَّ ذلك يُحزِنه**».

حسن صحيح(١).

۞ الإسناد:

روى مسلم في «الصحيح»(٢): «**حتى تختلطوا بالناس؛ فإنَّ ذلك يُحزِنه**».

۞ العَارضَة:

في مسائل أربع:

۞ **الأولى**: من حُسنِ المعاشرة، وجميلِ المخالطة، وأدبِ المجالَسة = أخلاقٌ كريمةٌ، وسِيَرٌ(٣) شريفةٌ، منها عدمُ المناجاة.

ومناجاةُ الرجل دون الرجلِ شُغلٌ لبالِه ولو كانوا في ألفٍ، بَيدَ أنه لمَّا كان أمرًا محتاجًا إليه، وكان أصلُه في الشرع أن يكون لحاجةٍ، أو لِما قال الله سبحانه من مصلحةٍ، كالصدقة والمعروف والإصلاح بين الناس، وقد استوفينا ذلك في «أنوار الفجر» و«الأحكام»(٤).

---

(١) جامع الترمذي (الأدب/ باب ما جاء لا يتناجى اثنان دون ثالث، رقم: ٢٨٢٥).

(٢) صحيح مسلم (٢١٨٤). وهو عند البخاري (٦٢٩٠).

(٣) في ط٢، ن٢، م: (ونبذ)، وفي ط٣: (وسنن)، والمثبت من سائر النسخ.

(٤) أحكام القرآن (١/٦٢٧).

فمن الحقِّ أن يصونَ الرجل مروءَته ودينَه، فلا يناجي إلا في أربعة أحوال؛ إمَّا في حاجةٍ له، أو في الثلاثة المذكورات في كتاب الله.

* **الثانية**: إذا كانوا ثلاثةً حَرُمَ التناجي نصًّا، بَيدَ أنه يجوز له أن يستأذنه[1]؛ لأنَّ ذلك صريحُ حقِّه.

* **الثالثة**: فإن كانوا أربعةً فقد نصَّ علماؤنا[2] على أنه لا يتناجى ثلاثةٌ دون الواحد؛ لوجود العلَّة، وذهابِ المروءة وحسنِ المعاشرة، والضِّرارِ الموجود بها.

* **الرابعة**: قال جماعة[3]: هذا في السفر حيث يَخاف المكرَ به[4]، ولا يجد النُّصرة. قلنا: هذا خبرٌ عامُّ اللفظ، عامُّ المعنى والعلَّة؛ فإنه علَّلَ بالحزن، وذلك موجودٌ في الموضعين، فوجب أن يعمَّهُما النهيُ جميعًا.



(١) في ط٣، ك، ل: (يشاوره)، والمثبت من سائر النسخ.

(٢) انظر: الجامع لمسائل المدونة (١٤٩/٢٤).

(٣) انظر: معالم السنن (١١٧/٤)، وشرح البخاري لابن بطال (٦٢/٩).

(٤) في ط٢: (المكروه)، والمثبت من سائر النسخ.

[١٩٠٥] ذكر حديثَ إسماعيل بن أبي خالد، عن أبي جُحَيفة ﵁ قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ، وكان الحسنُ بن عليٍّ يُشبِهه، وأمر لنا بثلاثةَ عشرَ قَلُوصًا[1]، فذهبنا نقبِضُها، فأتانا موتُه فلم يعطونا شيئًا، فلما قام أبو بكرٍ قال: «مَن كانت له عند رسول الله ﷺ عِدَةٌ فلْيجِئ»، فقمتُ إليه فأخبرتُه، فأَمَرَ لنا بها[2].

❀ الإسناد:

وقد قال أبو عيسىٰ: «إنَّ هذا الحديث رواه الناس عن إسماعيل بن أبي خالد، فلم يزيدوا علىٰ قولِه: وكان الحسنُ بن عليٍّ يُشبهه»، إلا أنَّ محمد بن فُضَيلٍ زاد عنه هذا، ومحمدٌ عَدلٌ، وقد يهِمُ في الشيء[3]، وليس هذا قدرًا يَهِمُ فيه؛ فإنه بيِّنٌ ومشهورٌ وقليلٌ[4].

❀ الأحكام:

في مسائل:

* **الأولىٰ**: اختلف الناس في الوعد:

---

(١) جمع: قَلوص، وهي: الناقة الفتية المجتمعة الخلق. انظر: مشارق الأنوار (٢/١٨٥).

(٢) جامع الترمذي (الأدب/ باب ما جاء في العِدة، رقم: ٢٨٢٦)، وقال: «حسن».

(٣) روىٰ عنه خلقٌ كثير، وأكثر الأئمة علىٰ توثيقه، وقد أخرج له أصحاب الكتب الستة، ومن جرحه فبسبب تشيُّعه، ولم نجد من رماه بالوهم. انظر: تهذيب التهذيب (٩/٣٥٩).

(٤) زاد في النسخ: (وقد روىٰ الأئمة عن)، ثم بياض، سوىٰ ط٣، ك، ل.

فمنهم مَن قال: إنه لازِمٌ، وأجَلُّ مَن رويتُ ذلك عنه عمرُ بن عبد العزيز(١).

ومنهم مَن قال: لا يلزم، وهو مشهورُ قولِ الشافعي(٢) وأبي حنيفة(٣).

القول الثالث: قالت المالكية(٤): إن ارتبطَ الوعدُ بسببٍ، كقولِه: تزوَّجْ، وابتَعْ، وحُجَّ، واحلِفْ لي أنك ما تشتمُني ولك كذا وكذا؛ لزِمَه الوفاءُ به، وإن كان وعدًا مطلَقًا لم يلزمه.

ومتعلَّق القول الأول: حديثُ النبيِّ ﷺ: «**آيةُ المنافق ثلاث: إذا حدَّث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا اؤتُمن خان**»(٥)، وقد بيَّنَّا تأويلَ هذا الحديث في مواضعَ من هذا الكتاب(٦) وسواه(٧).

وقد روىٰ الأئمَّةُ(٨) ـ واللفظ للبخاري ـ: حدَّثنا ابنُ المنكدِر، سمعتُ جابرًا رضي الله عنه يقول: قال النبيُّ ﷺ: «**لو قد جاءنا مالٌ من البحرين أعطيتُكَ هكذا**» ثلاثًا، فلم يَقدَم حتىٰ تُوفِّيَ النبيُّ ﷺ، فأمر أبو بكرٍ مناديًا ينادي: مَن كان له عند النبيِّ ﷺ عِدَةٌ أو دَينٌ فليأتِنا، فأتيتُه فقلت له: إنَّ النبيَّ ﷺ وعدني، فحثَا(٩) لي ثلاثًا. فقَرَن أبو بكرٍ بين الدَّين والعِدَة.

(١) انظر: الجامع لمسائل المدونة (١٨/٤٤٧).
(٢) انظر: الوسيط في المذهب (٥/٢٥٢)، والتهذيب في فقه الإمام الشافعي (٣/٥٤٤).
(٣) انظر: المبسوط للسرخسي (٢١/٢٩).
(٤) انظر: النوادر والزيادات (١٢/٢٠٤)، والجامع لمسائل المدونة (١٨/٤٤٦).
(٥) أخرجه البخاري (٣٣)، ومسلم (٥٩)، والترمذي (٢٦٣١)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.
(٦) انظر: (٦/١٧٥).
(٧) انظر: أحكام القرآن (٢/٥٥٢).
(٨) أخرجه البخاري (٢٥٩٨)، ومسلم (٢٣١٤)، وأحمد (٢٢/٢٠٤، رقم: ١٤٣٠١)، من طريق سفيان بن عيينة، عن ابن المنكدر به.
(٩) أي: غرف بيديه. انظر: مشارق الأنوار (١/١٨٠).

ومتعلَّقُ مَن قال: إنه لا يَلزم الوفاءُ به: أنَّ أصل الهبة لا يَلزَمُ عنده إلا بالقبض، والوعدُ هبةٌ، فلا يَلزَمُ إلا بالقبض.

ومتعلَّق مَن ناطها بالسبب: أنها معاوضة؛ لأنه التزم له العِوضَ عمَّا أدخله فيه، فصارت معاملةً أو كالمعاملة.

والصحيحُ لزومُ الوعد، لا سيمَّا لعلمائنا الذين يقولون: إنَّ الهبة لا تفتقر إلىٰ القبض[1]، فهذا أجدر.

وخُلفُ الوعد كذِبٌ ونفاق، وإن قلَّ فإنه معصية.

* **الثانية**: قَبِلَ أبو بكرٍ رضي الله عنه قولَ جابرٍ وأبي جُحيفة رضي الله عنهما، وقضاهم وعْدَ النبيِّ صلى الله عليه وسلم؛ لأنَّ القوم كانوا أهلَ صدقٍ وجلالةٍ وبراءةٍ عن التُّهمَة، ولِحَقِّهم في بيت المال قَبلَ الموعِدة، أو لأنهم أقاموا البيِّنة ولم يذكره في القصَّة، أو لأنَّ أبا بكرٍ لمَّا أخبروه تذكَّره، فأنفَذَ ذلك بعلمه، وهو حكمٌ جائزٌ في هذا القدر؛ لأنَّ[2] أبا بكر رأىٰ النبيَّ صلى الله عليه وسلم قد فرَّق مالَ البحرين قبل هذا في مثل هذه الوجوه، فاقتدَىٰ به، والله أعلم.



(١) تلزم الهبة عند المالكية بالقول، وتمامها بالقبض، فالقبض ليس شرطًا لصحتها. انظر: التفريع في فقه الإمام مالك (٢/٣٦٧)، وبداية المجتهد (٤/١١٤).

(٢) في ط٣: (أو لأن)، وفي د، ك، ل: (ولأن)، والمثبت من سائر النسخ، وهو أظهر؛ لأنه تعليل لما قبله.

باب قولِه: يا بُنَيَّ

[١٩٠٦] خرَّج فيه حديثَ أبي عثمان الجعدِ بن عثمان، عن أنسٍ ﵁: أنَّ النبيَّ ﷺ قال له: «يا بُنَيَّ».

حسن صحيح[١].

✽ العَارِضَة:

هذه كلمةٌ قرآنية، قال الله سبحانه: ﴿يَٰبُنَيَّ إِنَّهَآ إِن تَكُ مِثۡقَالَ حَبَّةٖ مِّنۡ خَرۡدَلٖ﴾ [لقمان: ١٦].

وقد رُوِي أنَّ النبيَّ ﷺ قال لعمر ﵁ حين استأذنه في المشي إلى مكَّة: «أشرِكنا يا أخي في دعائك»[٢]، رُوِي مصغَّرًا ومكبَّرًا، والتكبيرُ أصح.

وقولُ لقمان لابنه: ﴿يَٰبُنَيَّ﴾ كان ابنَه حقيقةً، وإنما أدخل هذا أبو عيسى من قولِ النبيِّ ﷺ لأنسٍ ﵁: «يا بُنَيَّ»؛ ليفسِّر به قوله تعالى: ﴿مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَآ أَحَدٖ مِّن رِّجَالِكُمۡ وَلَٰكِن رَّسُولَ ٱللَّهِ وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ﴾ [الأحزاب: ٤٠]، فلا يجوز لأحدٍ أن يقال له: ابن محمد، ولا يقولُ هو: أنا ابن محمد؛ تبنِّيًا وكرامةً، وقد بيَّن النبيُّ ﷺ أنه يجوز أن يقول من جهته: يا بُنَيَّ.

---

(١) جامع الترمذي (الأدب/ باب ما جاء في يا بني، رقم: ٢٨٣١)، وقال: «غريب»، وفي بعض النسخ: «حسن صحيح غريب».

(٢) أخرجه أبو داود (١٤٩٨)، والترمذي (٣٥٦٢)، وابن ماجه (٢٨٩٤). وإسناده ضعيف؛ لضعف عاصم بن عبيد الله بن عاصم العدوي. انظر: تهذيب التهذيب (٥/ ٤٢).

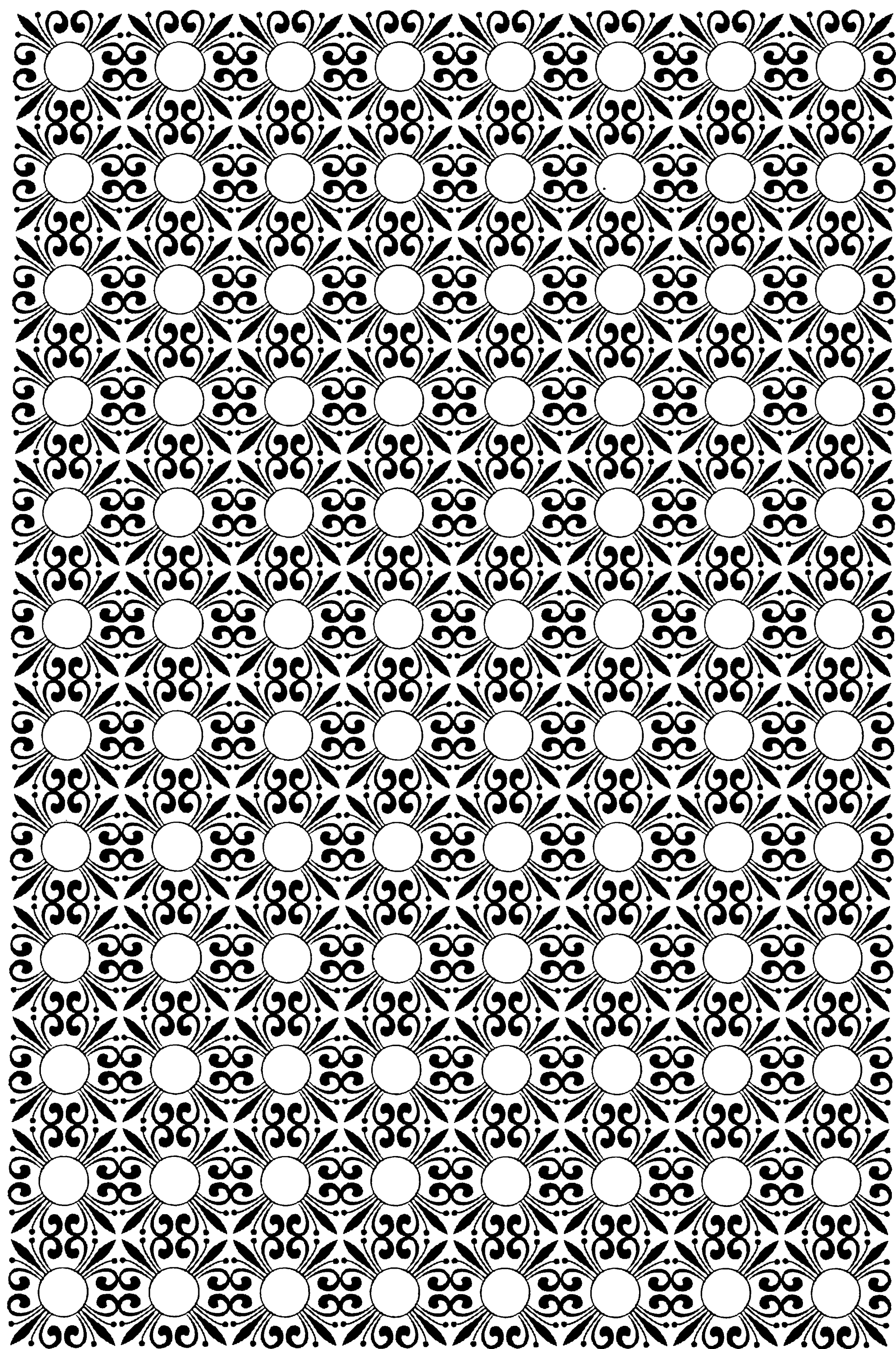
وأما قولُ الرجل للصغير: يا بُنَيَّ، أو: يا ابْنِي[1]، فإنه جائزٌ إجماعًا؛ لأنها شفقةٌ وكرامة، وقد صغَّروا عمرَ؛ فقالوا: عُمَير، وفي الحديث الصحيح: «**أبا عُمَير، ما فعل النُّغَير**[2]؟»[3].



(١) في د: (أخي)، والمثبت من سائر النسخ.

(٢) هو تصغير: النُّغَر، وهو طائرٌ يشبه العصفور، أحمر المنقار. انظر: مشارق الأنوار (١٩/٢)، والنهاية (٨٦/٥).

(٣) أخرجه البخاري (٦١٢٩)، ومسلم (٢١٥٠)، والترمذي (٣٣٣)، من حديث أنس رضي الله عنه.



كتاب الأسماء

إنَّ الله سبحانه سمَّىٰ نفسَه، وسمَّىٰ خلقَهُ من الأنبياءِ والملائكةِ والآدميين والخَلْقِ كلِّه، وعلَّمَ آدمَ الأسماءَ كلَّها، وجعلَها أقسامًا؛ منها ما يُحِبُّ ومنها ما يُبغِضُ، ومنها ما يجوز ومنها ما لا يجوز، والله هو المسمِّي الخالقُ لجميع الأسماء؛ حسَنِها وقبيحِها، وجائزِها وممنوعِها.

وفائدتُها: التعريفُ بالمسمَّىٰ، والتميزُ له.

وفي الباب خمسَ عشرةَ مسألةً:

* **الأولىٰ:** وقتُه: روىٰ جماعةٌ[1] ـ واللفظ لأبي داود ـ عن قتادة، عن الحسن، عن سَمُرة رضي الله عنه، أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «**كلُّ غلامٍ رَهْنٌ[2] بعقيقته، تُذبَح عنه يومَ سابعِهِ، ويُحلَق ويُسمَّىٰ**»، وهو أصحُّ من: «**يُدَمَّىٰ**»[3].

وقد سمَّىٰ النبيُّ ﷺ قبل السابع في صحيحٍ من روايةِ جابرٍ رضي الله عنه في غلامٍ وُلِد منهم[4]، وفي إبراهيم بن أبي موسىٰ ....

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٨٣٨)، والترمذي (١٥٢٢)، والنسائي (٤٢٢٠)، وأحمد (٢٧١/٣٣، رقم: ٢٠٠٨٣، ٢٠١٨٨)، من طرقٍ عن قتادة به. قال أبو داود: «ويسمَّىٰ» أصحُّ». وقال الترمذي «حسن صحيح».

(٢) في ط٣: (رهين)، والمثبت من سائر النسخ، ولفظ أبي داود: «رهينة».

(٣) أخرجه بهذا اللفظ: أبو داود (٢٨٣٧)، والدارمي (١٢٥١/٢، رقم: ٢٠١٢)، من طريق همام، عن قتادة به. قال أبو داود: «خولف همام في هذا الكلام، هو وهم من همام».

(٤) لعله يُشير إلىٰ حديث جابر رضي الله عنه قال: وُلِد لرجل منَّا غلامٌ، فسمَّاه القاسم، فقلنا: لا نَكْنِيك أبا القاسم ولا كرامة، فأُخبِرَ النبيُّ ﷺ، فقال: «**سمِّ ابنَك عبد الرحمن**». أخرجه البخاري=




الأشعري[١]، وعبدِ الله بن الزُّبير[٢]، وعبدِ الله بن أبي طلحة[٣].

* الثانية: [١٩٠٧] **«أحبُّ الأسماء إلى الله: عبدُ الله وعبد الرحمن»**، خرَّجه أبو داود[٤] عن ابن عمر رضي الله عنهما.

حسن غريب[٥].

وقد رُوِي: **«أحبُّ الأسماء إلى الله: عبدُ الله وعبدُ الرحمن، وأصدقُها الحارثُ وهَمَّام، وأقبحُها حربٌ وحنظلة»**[٦]، وفي رواية: **«مُرَّة»**[٧].

حدَّثنا المبارك بن عبد الجبَّار: أخبرنا أبو أحمد الغَنْدَجاني: حدَّثنا أحمد ابن عبدان، عن أبي الحسن محمد بن سهل المقرئ: حدَّثنا محمد بن إسماعيل[٨]: قال لي أحمد بن الحارث: حدَّثنا أبو قتادة الشامي ـ وليس

= (٦١٨٦)، ومسلم (عقب٧ ـ رقم: ٢١٣٣).

(١) أخرجه البخاري (٦١٩٨)، ومسلم (٢١٤٥)، من حديث أبي موسى رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري (٥٤٦٩)، ومسلم (٢٥ ـ رقم: ٢١٤٦)، من حديث أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما.

(٣) أخرجه البخاري (٥٤٧٠)، ومسلم (٢١٤٤)، من حديث أنس رضي الله عنه.

(٤) سنن أبي داود (٤٩٤٩). وأخرجه مسلم (٢١٣٢).

(٥) جامع الترمذي (الأدب/ باب ما جاء ما يستحب من الأسماء، رقم: ٢٨٣٣، ٢٨٣٤)، وقال: «غريب»، وفي بعض النسخ: «حسن غريب».

(٦) لم نقف عليه بهذا اللفظ.

(٧) أخرجه أبو داود (٤٩٥٠)، وأحمد (٣٧٧/٣١، رقم: ١٩٠٣٢)، من حديث أبي وهب الجشمي رضي الله عنه. وقد تفرَّد به عَقِيل بن شَبِيب به، وهو مجهول. انظر: تهذيب التهذيب (٢٢٦/٧). وقال أبو حاتم: باطل. انظر: العلل لابن أبي حاتم (٢٠٠/٦ ـ ٢٠٢).

(٨) التاريخ الكبير للبخاري (٣٥/٥)، ومن طريقه البيهقي في شعب الإيمان (١١٨/١١، رقم: ٨٢٦٨).




بالحرَّاني ـ: حدَّثنا عبدُ الله بن [جَرَاد][1] رضي الله عنه قال: صحِبَني رجلٌ من مؤتة، فأتى النبيَّ ﷺ وأنا معه، فقال: يا رسولَ الله، وُلِد لي مولود، فما خيرُ الأسماء؟ قال: «**إنَّ خيرَ أسمائكم الحارثُ وهَمَّام، ونِعْمَ الاسمُ عبدُ الله وعبدُ الرحمن، وسمُّوا بأسماء الأنبياء، ولا تُسَمُّوا بأسماء الملائكة**»، قال: وبِاسْمك؟ قال: «**وبِاسْمي، ولا تَكَنَّوا بكُنيتي**». وفي إسناده نظر.

قال ابن العربي: إنما كان أحبُّ الأسماء إلى الله عبدَ الله وعبدَ الرحمن؛ لِما فيهما من الإقرار بالعبودية، وإخلاصِ القلب إليه بالتوحيد، والنداءِ بشعاره، والعبوديةُ أخصُّ صفات الخلق، والربوبيَّةُ لله وحده.

ويتبعُها إضافةُ العبوديَّة إلى سائر أسماء الله؛ كعبد الملك، وعبد السلام، وعبد العزيز.

وإنما جُعِل أصدقها الحارث وهَمَّام؛ لأنَّ العبد في حَرثٍ وكَسبٍ، وهَمٍّ من قلبه وأَمَلٍ.

وإنما جُعِل أقبحَها حربٌ ومُرَّة؛ لِما في ذلك من كراهية المعنى، فلا يَتعلَّم[2] بالمكروه، ولا يضاف إليه.

وفي «الصحيح»[3]: أنَّ النبيَّ ﷺ قال في تفسير قوله: ﴿يَـٰٓأُخْتَ هَـٰرُونَ﴾ [مريم: ٢٨] وكان بينهما قرون، قال: «**كانوا يُسمُّون بأسماء أنبيائهم والصالحين قبلهم**»؛ يعني: تبرُّكًا بذلك، وكما يُتبرَّك بالاسم للرجل الصالح؛ كذلك يُتبرَّك

---

(١) في النسخ: (حماد)، والتصويب من كتب المصادر.

(٢) في د: (يتعلق)، والمثبت من سائر النسخ، والمعنى: فلا يكون الاسم المكروه علامةً له.

(٣) صحيح مسلم (٢١٣٥)، من حديث المغيرة بن شعبة رضي الله عنه.




بالاسم الصالح.

وقد كره مالكٌ[1] التسمِّيَ بأسماء الملائكة ؛ لأنَّ ذلك لم يكن من سيرة الصحابة ولا سلفِ الأمَّة.

وقد سمَّىٰ النبيُّ ﷺ ولدَه إبراهيم بعد النبوَّة[2]، وسمَّىٰ قبلَ النبوَّةِ القاسمَ[3]، وإنما سمَّىٰ به لأنه فِعلُه الذي خلقه الله، وخصَّه من الخلق به، قال ﷺ: «**سمُّوا**[4] **باسمِي، ولا تَكَنَّوا بكُنيتي، فإنما أنا قاسم**»[5].

* **الثالثة**: [١٩٠٨] أبغضُ اسمٍ إلىٰ الله، و«**أخنعُ اسمٍ عند الله** ـ أي: أذلُّ[6] ـ **رجلٌ تَسَمَّىٰ بشَاهَانْ شَاهْ**»؛ يعني: مَلِكَ الأملاك[7].

* **الرابعة**: [١٩٠٩] ثبت من كلِّ طريقٍ[8]، وعند كلِّ فريقٍ قولُ النبيِّ ﷺ: «**لا تسمِّ غلامَك رباحًا، ولا أفلحَ، ولا يسارًا، ولا نَجِيحًا، يقال: أثَمَّ هو؟ فيقال: لا**»[9].

---

(١) انظر: البيان والتحصيل (١٨/٦٠).
(٢) أخرجه مسلم (٢٣١٥)، من حديث أنس رضي الله عنه. وسيذكر المصنف لفظه قريبًا.
(٣) انظر: الطبقات الكبرىٰ (٣/٧، رقم: ٢٧٥٨)، ومعرفة الصحابة لأبي نعيم (٤/٢٣٥٤).
(٤) في ط٣: (تسمَّوا)، وهو لفظ مسلم (٢١٣٣).
(٥) أخرجه البخاري (٣١١٥)، ومسلم (٣ ـ رقم: ٢١٣٣)، من حديث جابر رضي الله عنه.
(٦) انظر: الغريبين (٢/٦٠١)، ومشارق الأنوار (١/٢٤١).
(٧) جامع الترمذي (الأدب/ باب ما يكره من الأسماء، رقم: ٢٨٣٧)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وقال: «حسن صحيح».
(٨) أخرجه مسلم (١١ ـ رقم: ٢١٣٦)، وأبو داود (٤٩٥٨)، وابن ماجه (٣٧٣٠)، وأحمد (٣٣/٣٨٦، رقم: ٢٠٢٤٤)، بنحوه.
(٩) جامع الترمذي (الأدب/ باب ما يكره من الأسماء، رقم: ٢٨٣٦)، من حديث سمرة بن جندب رضي الله عنه، وقال: «حسن صحيح».




وثبت في «الصحيح» عن مسلم[١] أيضًا، وكان راويها سَمُرة بن جندب رضي الله عنه يقول: «إنما هنَّ أربع، فلا تزيدُنَّ عليَّ».

فثبَتَ النهيُ في هذه الأسماء، وبيَّنَ العلَّةَ فيها، **وقد اختلف الناس في ذلك على أربعة أقوال:**

الأول: أنه نهيٌ مخصوصٌ فيها[٢].

الثاني: أنه عامٌّ في كلِّ ما كان في معناها؛ لوجودِ العلَّة فيها؛ إذ يقال: أثَمَّ منصور؟ فيقال: لا[٣].

الثالث: أنه منسوخ[٤]؛ لأنَّ النبيَّ ﷺ كان له غلامٌ اسمه يسارٌ[٥] وأفلحُ[٦] ورباح[٧].

الرابع: أنَّ النهي إنما كان لهم لقصدهم بذلك التفاؤل، فيخرُجُ لهم منهم

---

(١) صحيح مسلم (١٢ ـ رقم: ٢١٣٧). وليس فيه النصُّ أنَّ سمرة رضي الله عنه هو القائل، ويحتمل أنه من المرفوع، فقد أخرجه أحمد (٣١١/٣٣، رقم: ٢٠١٢٦)، من طريق آخر عن سمرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «**إذا حدثتك حديثًا فلا تزيدنَّ عليَّ**».

(٢) انظر: المحلى (٢٦٢/٨).

(٣) انظر: إكمال المعلم (١٢/٧).

(٤) انظر: المصدر السابق (١٣/٧).

(٥) لعله يقصد أبا رافع القِبطي، فقيل في اسمه: يسار. انظر: الإصابة (٢٢٩/١٢). وكان لميمونة رضي الله عنها مولى اسمه يسار، هو والد عبد الله وعطاء. انظر: صحيح البخاري (٣٣٧)، وصحيح مسلم (٥٧، ٣٦٩).

(٦) انظر: معرفة الصحابة لأبي نعيم (٣٣٥/١)، والاستيعاب (١٠٣/١)، والإصابة (٢٠٣/١).

(٧) جاء ذكره في صحيح مسلم (١٤٧٩)، من حديث عمر رضي الله عنه في قصة اعتزال النبي ﷺ نساءه، وفيه: فقلت: «يا رباح، استأذن لي»، وهو عند البخاري (٢٤٦٨) غير مسمًّى. وانظر: الإصابة (٤٨٤/٣).




التطيُّر؛ لأنهم إن تفاءلوا بـ«نَعَمْ» في جواب: أثَمَّ هو؟ فيتطيَّرون بـ«لا» إذا نُفِي لهم وجوده ثَمَّ، فأمَّا مَن لم يَقصِد التطيُّرَ فإنَّ ذلك له جائزٌ كما يجوز في الأحرار، ولا فرق بينهما[1].

* **الخامسة**: تغيير الاسم القبيح إلى الحسن: [١٩١٠] روى أبو عيسى، عن [عبيد الله][2]، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما: أنَّ النبيَّ ﷺ غيَّر اسمَ عاصية، وقال: «**أنتِ جميلة**»[3].

[١٩١١] وعن عائشة رضي الله عنها: «**أنَّ النبيَّ ﷺ كان يُغيِّر الاسمَ القبيحَ**»[4].

الأول حسن غريب، والثاني مرسَل.

والذي ذكَرَ فيه أنه حسنٌ غريبٌ: هو صحيح؛ خرَّجه مسلم[5].

ولحُسنِ الأسماء أصلٌ في الأسماء[6]: أخبرنا الطُّيوري: أخبرنا الخطيب: أخبرنا الخلَّال قال: حملني أبي إلى بعض شيوخ الصوفية، فقال لي: ما اسمك؟ قلت: حسن، قال لي: يا بني، إنَّ الله قد حسَّنَ اسمَك، فحسِّن فِعلَك.

* **السادسة**: كما تُكرَه تزكيةُ النفس: سمَّت امرأةٌ نفسَها بَرَّة، فقال النبيُّ ﷺ: «**لا تزكُّوا أنفسَكم، سمُّوها زينب**»، وكأنه خشِيَ عليها الكذبَ أو العُجْبَ.

---

(١) انظر: معالم السنن (٤/١٢٨).
(٢) في النسخ: (عبد الله)، والتصويب من جامع الترمذي.
(٣) جامع الترمذي (الأدب/ باب ما جاء في تغيير الأسماء، رقم: ٢٨٣٨).
(٤) جامع الترمذي (الأدب/ باب ما جاء في تغيير الأسماء، رقم: ٢٨٣٩).
(٥) صحيح مسلم (٢١٣٩).
(٦) كذا في النسخ، ولعل الصواب: (الأفعال).




خرَّجه مسلم[1].

وفي بعض الطُّرق: «**سمُّوها جُوَيرية**»[2].

وكما رُوِي عن حَزْنٍ رضي الله عنه جَدِّ سعيدِ بن المسيِّب: أنَّ النبيَّ ﷺ قال له: «**ما اسمك؟**»، قال: حَزْن، قال: «**أنت سهل**»، قال: لا أُغيِّرُ اسمًا سمَّانيهِ أبي. قال سعيد: فما زالت تلك الحُزُونةُ فينا إلى اليوم[3].

وقد غيَّر النبيُّ ﷺ أسماءً كثيرةً[4]، منها: عَتَلة[5]؛ كراهية ﴿عُتُلِّ زَنِيمٍ﴾، ومنها: شيطان[6]، ومنها: حُباب[7]؛ لأنه اسمُ الحيَّة[8]، ومنها: الغراب[9]؛ لأنه فاسق، وشهاب[10]؛ لأنه من النار، ....

---

(١) صحيح مسلم (٢١٤٢)، من حديث زينب بنت أم سلمة رضي الله عنها. وأخرجه البخاري (٦١٩٢)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه بمعناه.

(٢) لم نقف عليه بهذا اللفظ. وأخرجه مسلم (٢١٤٠)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: «**كانت جويرية اسمها برَّة، فحوَّل رسولُ الله ﷺ اسمها جويرية**». فهو حديث آخر.

(٣) أخرجه البخاري (٦١٩٠).

(٤) ذكر ذلك أبو داود عقب الحديث (٤٩٥٦)، وقال: «تركت أسانيدها للاختصار».

(٥) العَتَلة: الشدة والغلظة. انظر: غريب الحديث للخطابي (٥٢٨/١)، والمجموع المغيث (٤٠٢/٢). والحديث أخرجه ابن قانع في معجم الصحابة (٢٦٦/٢، رقم: ٧٨٧)، والطبراني في الكبير (١٢٠/١٧، رقم: ٢٩٦)، من حديث عُتبة بن عبد رضي الله عنه.

(٦) أخرجه أحمد (٤٢٨/٣١، رقم: ١٩٠٧٦)، من حديث عبد الله بن قُرْطٍ الأزديِّ رضي الله عنه.

(٧) أخرجه عبد الرزاق (٤٠/١١، رقم: ١٩٨٤٩) من حديث الزهري مرسلًا، وابن أبي شيبة (٢٤١/١٣، رقم: ٢٦٤١٨) من حديث عروة مرسلًا.

(٨) انظر: تهذيب اللغة (٨/٤).

(٩) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (ص٢٨٨، رقم: ٨٢٤)، والحاكم (٥٠٣/٧، رقم: ٧٩٣٦)، من حديث رَيْطَةَ بنتِ مسلم، عن أبيها رضي الله عنه.

(١٠) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (ص٢٨٨، رقم: ٨٢٥)، وأحمد (٤١/١٢، رقم:=




وسمَّىٰ حَربًا: سِلمًا[١]، وبنو مُغوِية: بنو رِشْدَة[٢]، وبنو زِنْية: بنو رِشْدَة[٣]، وشِعْب الضلالةَ: شِعب الهدىٰ[٤].

ورُوِي أنه غيَّر اسمَ عزيز[٥]؛ لأنَّ العزَّة لله، ولم يصحَّ، فإنَّ الله تعالىٰ قد أخبر في كتابه بهذا الاسم عن مسمًّىٰ به، فقال سبحانه: ﴿ٱمۡرَأَتُ ٱلۡعَزِيزِ تُرَٰوِدُ فَتَىٰهَا عَن نَّفۡسِهِۦۖ قَدۡ شَغَفَهَا حُبًّا﴾ [يوسف: ٣٠]، ولو كان ممنوعًا لَما كان البارئ به متكلِّمًا.

* **السابعة**: أنَّ النبيَّ ﷺ أُتِي بابنٍ لأبي أُسَيدٍ السَّاعدي رضي الله عنه، فقال النبيُّ ﷺ: **«ما اسمُه؟»**، قالوا: فلان، قال: **«لكن اسمه المنذر»**[٦]. فتبيَّن بهذا أنَّ

= ٢٤٤٦٥)، وابن حبان (١٣/١٣٨، رقم: ٥٨٢٣)، من حديث عائشة رضي الله عنها.

(١) لم نقف عليه. وقد أخرج أحمد (٢/١٥٩، رقم: ٧٦٩)، والبخاري في الأدب المفرد (ص٢٨٧، رقم: ٨٢٣)، وابن حبان (١٥/٤٠٩، رقم: ٦٩٥٨)، من حديث عليٍّ رضي الله عنه: أنَّ النبيَّ ﷺ غيَّر أسماء أبنائه من حرب إلىٰ حسن، وإلىٰ حسين، وإلىٰ مُحسن. وإسناده ضعيف؛ لتفرُّد هانئ بن هانئ الكوفي، وفيه جهالة وتشيُّع. انظر: تهذيب التهذيب (١١/٢٢). ووردت هذه العبارة في ط٢: (حَزْنًا سهلًا) بدل: (حربًا سِلمًا)، وقد تقدم الحديث الدالُّ علىٰ هذا قريبًا في كلام المصنف.

(٢) تسمية شِعب الضلالة شِعبَ الهدىٰ، وبني مُغْوِية بني رِشْدة: أخرجه عبد الرزاق (١١/٤٣، رقم: ١٩٨٦٢)، من طريق هشام بن عروة عن أبيه مرسلًا، واسم المكان فيه: «بقية الضلالة»، فسمَّاه النبي ﷺ: «بقية الهدىٰ».

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة (١٧/٣٥١، رقم: ٣٣١٧٦)، من طريق عاصم بن بهدلة، عن أبي وائل مرسلًا.

(٤) تقدم تخريجه قريبًا.

(٥) أخرجه أحمد (٢٩/١٤٦، رقم: ١٧٦٠٤، ١٧٦٠٦)، من حديث خيثمة بن عبد الرحمن، عن أبيه. وإسناده حسن.

(٦) أخرجه البخاري (٦١٩١)، ومسلم (٢١٤٩)، من حديث سهل بن سعد رضي الله عنهما.

الأسماءَ ليس لها حدٌّ.

* **الثامنة**: يجوز أن يُكنَّىٰ الصبيُّ؛ لقوله ﷺ: «**أبا عُمَير، ما فعل النُّغَير؟**»(١)، ويحتمل أن يكون اسمَه.

* **التاسعة**: يجوز أن يكنَّىٰ الرجل ويُسمَّىٰ بفِعلِه وصفته التي يُرَىٰ عليها، كما قال النبيُّ ﷺ لعليٍّ رضي الله عنه وهو نائمٌ في المسجد، وقد عَلِقَ الترابُ بردائه: «**قُم أبا تراب**»(٢).

* **العاشرة**: [١٩١٢] وكذلك ذكر أبو عيسىٰ: «أنَّ أبا هريرة رضي الله عنه كان يرعىٰ غنمَ أهله، وكانت له هُريرةٌ صغيرة، فكان يضعها بالليل في شجرة، فإذا كان النهارُ ذهبتُ بها معي فألعبُ بها، فكنَّوني أبا هريرة»(٣).

* **الحادية عشرة**: تجوز تكنية المشرك؛ لقولِ النبيِّ ﷺ في عبد الله بن أُبيٍّ لسعدِ بنِ عبادة رضي الله عنه: «**ألم تر إلىٰ ما قال أبو حُباب؟**»(٤)، فكنَّاه بِرًّا به وتأليفًا ولِينًا، لعله يتذكَّرُ أو يخشىٰ، كما رُوِيَ في قصَّة موسىٰ عليه السلام علىٰ أحد الأقوال(٥)، وكُنِّيَ بحضرة النبيِّ ﷺ عمُّه أبو طالب فلم يُغيِّره(٦).

---

(١) أخرجه البخاري (٦١٢٩)، ومسلم (٢١٥٠)، والترمذي (٣٣٣)، من حديث أنس رضي الله عنه.
(٢) أخرجه البخاري (٤٤١)، ومسلم (٢٤٠٩)، من حديث سهل بن سعد رضي الله عنهما.
(٣) جامع الترمذي (المناقب/ باب مناقب أبي هريرة رضي الله عنه، رقم: ٣٨٤٠)، وقال: «حسن غريب».
(٤) أخرجه البخاري (٤٥٦٦)، ومسلم (١٧٩٨)، من حديث أسامة بن زيد رضي الله عنهما.
(٥) انظر: تفسير الطبري (١٦/٧٤).
(٦) كما في قصة وفاته: عند البخاري (١٣٦٠)، ومسلم (٢٤)، من حديث المسيب بن حزن رضي الله عنه.




* **الثانية عشرة**: قال ﷺ: «**سمُّوا باسمي، ولا تَكَنَّوا بكُنيتي**»، [١٩١٣] وخرَّج أبو عيسىٰ عن أبي هريرة رضي الله عنه: «**نهىٰ النبيُّ ﷺ أن يُجمَعَ بين اسمه وكُنيته**»[١].

واختلف الناس في تأويل هذه الأحاديث علىٰ أربعة أقوال:

الأول: أنَّ ذلك مخصوصٌ بزمانه[٢]؛ لأنه مشىٰ يومًا في السوق، فنادىٰ رجلٌ: يا أبا القاسم، فصرف النبيُّ ﷺ إليه وجهَه، فقال: لم أعنِكَ، فقال النبيُّ ﷺ ذلك عند ذلك[٣].

الثاني: أنه دائم[٤]؛ لقولِه: «**سمُّوا باسمي، ولا تَكَنَّوا بكُنيتي، فإنما أنا قاسم**»[٥]، فأخبر بالمعنىٰ الذي اقتضىٰ اختصاصَه بهذه الكُنية، وهو اختصاصُه بمعناها.

الثالث: أنَّ النبيَّ ﷺ كان لا ينادَىٰ باسمه؛ لأنه كان يُجَلُّ عن ذلك[٦]، والله سبحانه يقول: ﴿لَّا تَجۡعَلُواْ دُعَآءَ ٱلرَّسُولِ بَيۡنَكُمۡ كَدُعَآءِ بَعۡضِكُم بَعۡضٗا﴾ [النور: ٦٣]، فكان يُدعَىٰ بكُنيته، فإذا سمِعَ النداءَ بها أجاب، وربما كان غيرُه المدعوَّ، فيُدركُه خجَلٌ وحرَجٌ كما تقدَّم، فنهىٰ عن ذلك لأجله.

---

(١) جامع الترمذي (الأدب/ باب ما جاء في كراهية الجمع بين اسم النبي ﷺ وكنيته، رقم: ٢٨٤١)، وقال: «حسن صحيح».

(٢) انظر: المعلم بفوائد مسلم (٣/١٤٣).

(٣) أخرجه الترمذي (عقب الحديث: ٢٨٤١)، بنحوه. وأخرجه البخاري (٢١٢١)، ومسلم (٢١٣١)، من حديث أنس رضي الله عنه، بلفظ: «دعا رجلٌ بالبقيع: يا أبا القاسم».

(٤) انظر: شرح البخاري لابن بطال (٩/٣٤٢).

(٥) أخرجه البخاري (٣١١٥)، ومسلم (٣ ـ رقم: ٢١٣٣)، من حديث جابر رضي الله عنه.

(٦) انظر: شرح البخاري لابن بطال (٩/٣٤٥).




وقد خَفِيَ على صاحب هذا التأويل معنى الآية، والمرادُ منها: أن لا يُنزَّل دعاءُ النبيِّ ﷺ إلى الأعمال منزلةَ دعاء غيرِه في تركِ إجابتِه، أو التركِ لها بعد الشروعِ فيها[1]؛ لقوله بعد ذلك: ﴿قَدْ يَعْلَمُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنكُمْ لِوَاذًا فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ﴾ الآية [النور: ٦٣]، وليس يمتنع مع هذا أن تدلَّ الآية على المعنى الآخَر، والله أعلم.

الرابع: أنَّ المعنى فيه: أن لا يُجمَع بينهما[2]، وعليه دلَّ حديث أبي هريرة رضي الله عنه الذي خرَّجه أبو عيسى آنِفًا.

وقد بيَّن النبيُّ ﷺ ضعفَ ذلك بقوله: «**فإنما أنا قاسم**»، فنهَى أن يُكتَنَى بكُنيته، سواءٌ تسمَّى المكتني بها باسمِه أو بغير اسمِه.

وقد تكنَّى بأبي القاسم مَن تسمَّى محمدًا، وهو ابن الحنفيَّة[3]، ويقال: إنَّ محمد بن أبي بكرٍ الصدِّيق رضي الله عنهما كان كذلك[4]، واختار مالكٌ[5] جوازَ ذلك، وإني لأكرهُه[6].

* **الثالثة عشرة**: يجوز أن يتكنَّى مَن لم يولد له، «**وقد كنَّى النبيُّ ﷺ عائشةَ أمَّ عبد الله**»[7]، فيقال: إنَّ النبيَّ ﷺ إنما كنَّاها بذلك لأنها أمُّ

(١) انظر: تفسير الماوردي (٤/١٢٨)، والتفسير البسيط (١٦/٣٩١).
(٢) انظر: شرح البخاري لابن بطال (٩/٣٤٣).
(٣) انظر: الكنى والأسماء للدولابي (٢/٩١٥، ٩١٧)، وفتح الباب في الكنى والألقاب (ص٢١).
(٤) انظر: الكنى والأسماء لمسلم (١/٥١٣، رقم: ٢٠٢٨)، وفتح الباب في الكنى والألقاب (ص٢٢، رقم: ٥).
(٥) انظر: المعلم (٣/١٤٣).
(٦) في ك، ل، م: (لا أكرهه)، والمثبت من سائر النسخ.
(٧) أخرجه أبو داود (٤٩٧٠)، وابن ماجه (٣٧٣٩)، وأحمد (٤١/١٦٦، رقم: ٢٤٦١٩)، من

المؤمنين، وكلُّهم عَبِيدُ الله، ووجهُ الكُنية أنها على طريق التفاؤل.

* **الرابعة عشرة:** يجوز حذفُ آخِرِ الاسم من دعاءِ الرجل، ولا يكون ذلك تحقيرًا، قال النبيُّ ﷺ: «**يا عائش، إنَّ جبريل يُقرِئكِ السلام**»[1]، وهو بابٌ في العربية يسمُّونه الترخيم[2]؛ أي: التسهيل[3]؛ لأنه قلَّلَ من حروف الاسم فخفَّ.

* **الخامسة عشرة:** مما يُستحبُّ التسمِّي بأسماء الأنبياء، قال النبيُّ ﷺ: «**وُلِدَ لي الليلةَ غلامٌ، سمَّيتُه باسمِ أبي إبراهيم**»[4]، وقال في بني إسرائيل: «**كانوا يُسمُّون بأسماء أنبيائهم والصالحين قبلَهم**»[5].

حديث عائشة رضي الله عنها.

(١) أخرجه البخاري (٣٧٦٨)، ومسلم (٢٤٤٧)، والترمذي (٢٦٩٣، ٣٨٨١، ٣٨٨٢).

(٢) انظر: الكتاب لسيبويه (٢/٢٣٩)، والأصول في النحو (١/٣٥٩).

(٣) انظر: المحكم لابن سيده (٥/١٨٩).

(٤) أخرجه مسلم (٢٣١٥)، من حديث أنس رضي الله عنه.

(٥) أخرجه مسلم (٢١٣٥)، من حديث المغيرة بن شعبة رضي الله عنه.




بَابُ
أسماء النبيِّ ﷺ

[١٩١٤] ذكر أبو عيسىٰ الحديثَ الصحيحَ المشهورَ المتَّفَق عليه[١]: قال رسول الله ﷺ: «**إنَّ لي خمسةَ أسماء: أنا محمد، وأنا أحمد، وأنا الماحي الذي يمحو الله بي الكفر، وأنا الحاشر الذي يُحشَر الناسُ علىٰ قدمي، وأنا العاقب الذي ليس بعدي نبيٌّ**»[٢].

وزاد فيه يونس، عن ابن شهاب: «وقد سمَّاه الله رؤوفًا رحيمًا»[٣].

وزاد مسلم[٤]، عن أبي موسىٰ رضي الله عنه: «**المقفِّي، ونبيُّ التوبة، ونبيُّ الرحمة**»، وفي روايةٍ: «**ونبيُّ الملحمة**»[٥].

قال ابن العربي رحمه الله: إنَّ الله خطَّط النبيَّ ﷺ بخُططِه[٦]، وعدَّد له أسماءَه، والشيءُ إذا عظُمَ قدْرُه عظُمَت أسماؤُه.

---

(١) صحيح البخاري (٣٥٣٢)، وصحيح مسلم (١٢٤ ـ رقم: ٢٣٥٤).

(٢) جامع الترمذي (الأدب/ باب ما جاء في أسماء النبي ﷺ، رقم: ٢٨٤٠)، من حديث جبير ابن مطعم رضي الله عنه، وقال: «حسن صحيح».

(٣) صحيح مسلم (١٢٥ ـ رقم: ٢٣٥٤).

(٤) صحيح مسلم (١٢٦ ـ رقم: ٢٣٥٥).

(٥) رواية لمسلم. انظر: مشارق الأنوار (١/٢٨٦)، وتحفة الأشراف (٦/٤٧٢، رقم: ٩١٤٧). وأخرجه الطيالسي (١/٣٩٦، رقم: ٤٩٤)، وابن أبي شيبة (١٦/٤٣٦، رقم: ٣٢٣٥١)، وأحمد (٣٢/٢٩١، رقم: ١٩٥٢٥)، وابن حبان (١٤/٢٢٠، رقم: ٦٣١٤)، من حديث أبي موسىٰ رضي الله عنه.

(٦) أي: جعل له كريمَ الخصال، والخُطَّة: الخصلة والحالة. انظر: المصباح المنير (١/١٧٣).

وقال بعض الصوفية: لله ألفُ اسم، وللنبيِّ ﷺ ألفُ اسم.

فأما أسماءُ الله فهذا العددُ حقيرٌ فيها، قُل لو كان البحرُ مِدادًا لأسماء ربي لنَفِدَ البحرُ قبل أن تنفدَ أسماءُ ربي، ولو جئنا بسبعةِ أبحُرٍ مثلِه مددًا.

وأما أسماءُ النبيِّ ﷺ فلم أُحصِها إلا من جهة الورود الظاهر بصيغةِ الأسماء البيِّنة، فوَعيتُ منها جملةً، الحاضرُ الآن منها سبعةٌ وستون(١) اسمًا: الرسول، المرسَل، النبيُّ، الأميُّ، الشهيد، المصدِّق، النور، المسلم، البشير، المبشِّر، النذير، المنذِر، المبين، الأمين، العبد، الداعي، السِّراج، المنير، الإمام، الذِّكر، المذكِّر، الهادي، المهاجر، العامل، المبارَك، الرحمة، الآمر، الناهي، الطيب، الكريم، المحلِّل، المحرِّم، الواضع، الرافع، المخبِر، خاتَم النبيين، ثاني اثنين، منصور، أُذُنُ خير، مصطفىٰ، أمين، مأمون، قاسم، نقيب، المزمِّل، المدثِّر، العلي، [الحكيم](٢)، المؤمن، الرؤوف، الرحيم، الصاحب، الشفيع، المشفَّع، المتوكِّل، محمد، أحمد، الماحي، الحاشر، المقفِّي، العاقب، نبيُّ التوبة، نبيُّ الرحمة، نبيُّ الملحمة، عبدُ الله(٣).

وله وراء هذا من الأسماء فيما يليق به ما لا يصيبه إلا صمَّاء(٤).

---

(١) عددُ ما ذكره خمسةٌ وستون اسمًا، لكن يظهر من شرحه بعدَها أنه عدَّ: النبيءَ والنبيَّ، والمرسَل والمرسِل، فلعلَّ النساخ ظنوا ذلك تكرارًا، فحذفوها، والله أعلم.

(٢) في النسخ: (الحليم)، وقد ذكره بعدُ في شرحه علىٰ الصواب، وكذا في أحكام القرآن (٥٨١/٣).

(٣) ذكرها في أحكام القرآن (٥٨٠/٣)، والقبس (١٢٠٠/٣)، وقال: «قد ذكرنا في كتاب النبي ﷺ أسماءه وجميع متعلقاته»، فلعله أفرد لها مؤلَّفًا.

(٤) كذا في النسخ، إلا في ط٣: (صحا)، وفي أحكام القرآن (٥٨١/٣): (صَمَيان). والصَّمَّاء:=




فأما قولُه: «**يُحشَر الناسُ علىٰ قَدَمي**»؛ قيل: قُدَّامي وأمامي[(١)]، كأنهم يجتمعون إليه، وقيل: علىٰ سابقتي[(٢)]، والقَدَمُ مأخوذٌ من: تقدَّمَ، كما قال سبحانه: ﴿قَدَمَ صِدۡقٍ﴾ [يونس: ٢]؛ أي: سابِقَة[(٣)].

وصوابُه عندي: يُحشَر الناس علىٰ أثَري[(٤)]، وذِكرُ القدَمِ عبارةٌ عن الأَثَر؛ لأنه منه، وهو آخِرُ الأنبياء، والساعةُ في أثَرِه، وقد بيَّنَّاه في حديث ابن زِمْل كما تقدَّم[(٥)].

فأما **الرسول**: فهو الذي تتابَعَ خبرُه عن الله، وهو **المرسَل** بفتح العين، ولا يقتضي التتابُع، وهو **المرسِل** بكسر العين؛ لأنه لا يَعُمُّ بالتبليغ مشافهةً، فلم يكن بُدٌّ من الرسل ينوبون[(٦)] عنه، ويبلِّغون منه كما بلَّغَ عن ربه، قال النبيُّ ﷺ لأصحابه: «**تسمعون، ويُسمَع منكم، ويُسمَع ممن يَسمَع منكم**»[(٧)].

وأما **النبيءُ**: فهو مهموزٌ من النَّبأ، وهو الخبر، وغيرُ مهموزٍ من النَّبْوَة، وهو المرتفَع من الأرض، فهو ﷺ مخبِرٌ عن الله سبحانه، رفيعُ القَدْر عنده، فاجتمع له الوصفان، وتمَّ له الشرَفان[(٨)].

= الداهية، والصَّمَيان: الشجاع الصادقُ الحملة. انظر: الصحاح (١٩٦٧/٥)، والعين (١٧٤/٧).

(١) انظر: الاستذكار (٦٢١/٨).

(٢) انظر: المصدر السابق.

(٣) انظر: الغريبين (١٥١٣/٥)، والمفردات في غريب القرآن (ص٦٦١).

(٤) انظر: الغريبين (١٥١٤/٥).

(٥) انظر: (٥٤٣/٦).

(٦) في ط٢، ن٢، م: (يقولون)، والمثبت من سائر النسخ.

(٧) أخرجه أبو داود (٣٦٥٩)، وأحمد (١٠٤/٥، رقم: ٢٩٤٥)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٨) انظر: المخصص (٤٧٤/٣)، والمفردات في غريب القرآن (ص٧٩٠).

وأما **الأمِّيُّ** ففيه أقوال، أصحُّها: أنه لا يقرأ ولا يكتب كما خرج من بطن أمِّه[1]، لقوله تعالىٰ: ﴿وَٱللَّهُ أَخْرَجَكُم مِّنۢ بُطُونِ أُمَّهَٰتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْـًٔا﴾ [النحل: ٧٨]، ثم علَّمَهم ما شاء.

وأما **الشهيد**: فهو بشهادته علىٰ الخلق في الدنيا والآخرة[2]، قال تعالىٰ: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ [البقرة: ١٤٣]، وقد يكون بمعنىٰ أنه تشهد له المعجزةُ بالصدق، والخلقُ بظهور الحق.

وأما **المصدِّق**: فهو بما صدَّقَ بجميع الأنبياء قبله[3]، قال تعالىٰ: ﴿وَمُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلتَّوْرَىٰةِ﴾ [المائدة: ٤٦].

وأما **النور**: فهو بما كان الخلقُ فيه من ظلمات الكفر والجهل، فنوَّر الله الأفئدةَ بالإيمان والعلم.

وأما **المسلِم**: فهو خيرُهم وأوَّلُهم، كما قال: ﴿وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلْمُسْلِمِينَ﴾ [الأنعام: ١٦٣]، وتقدَّمَ في ذلك بشرفِ انقيادِه في كلِّ وجهٍ وبكلِّ حالٍ إلىٰ الله، ولسلامته عن الجهل والمعاصي.

وأما **البشير**: فلأنه أخبر الخلقَ بثوابهم إن أطاعوا، وبعقابهم إن عصَوا، قال تعالىٰ: ﴿يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُم بِرَحْمَةٍ مِّنْهُ وَرِضْوَٰنٍ﴾ [التوبة: ٢١]، وقال تعالىٰ: ﴿فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [التوبة: ٣٤]، وكذلك **المبشِّر**.

---

(١) انظر: تهذيب اللغة (١٥/٤٥٦)، ومشارق الأنوار (١/٣٨).

(٢) انظر: تفسير الطبري (٢/٦٢٩)، والوجيز للواحدي (ص٧٤٢).

(٣) انظر: المفردات في غريب القرآن (ص٤٨٠).

وأما **النذير والمنذِر**: فهو المخبِر عما يُخاف[1]؛ لِيُحذرَ ويُكَفَّ عمَّا يَؤول إليه، ويُعمَل بما يَدفع منه.

وأما **المبين**: فبما أبان عن ربه من الوحي والدِّين، وأظهرَ من الآيات والمعجزات.

وأما **الأمين**: فإنه حَفِظَ ما أُوحِي إليه، وما وُظِّف عليه، ومَن أجابه إذ دعاه.

وأما **العبدُ**: فلأنه ذَلَّ لله خلقًا وعبادةً، فرفَعه الله عِزًّا وقَدْرًا على جميع الخلق، فقال: «**أنا سيِّدُ ولدِ آدمَ، ولا فخرَ**»[2].

وأما **الداعي**: فبدعائه الخلقَ إلى الله وإلى الحق[3].

وأما **السِّراج**: فبمعنى النور؛ إذ بَصُرَ به الخلقُ الرشدَ.

وأما **المنير**: فهو مُفْعِلٌ من النور.

وأما **الإمام**: فلاقتداءِ الخلق به، ورجوعِهم إلى قولِه وفِعلِه.

وأما **الذِّكرُ**: فلأنه شريفٌ في نفسه، مشرِّفٌ غيرَه، مخبرٌ عنه به[4]،

---

(١) انظر: مقاييس اللغة (٥/٤١٤)، والمفردات في غريب القرآن (ص٧٩٨).

(٢) أخرجه الترمذي (٣١٤٨)، وابن ماجه (٤٣٠٨)، من حديث أبي سعيد رضي الله عنه، وقال الترمذي: «حسن». وأخرجه البخاري (٤٧١٢)، ومسلم (٢٢٧٨)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، دون قوله: «**ولا فخر**».

(٣) كذا في ط٢، وفي د: (إلى الله الحق)، وفي ط٣، ك، ل: (إلى الحق)، وفي ن٢، م: (إلى الله إلى الحق).

(٤) كذا في النسخ، وفي أحكام القرآن (٣/٥٨٣): (عن ربه).




فاجتمعت له وجوهُ الذِّكر الثلاثة.

وأما **المذكِّر**: فهو الذي يخلق الله على يديه الذِّكرَ، وهو العِلمُ الثاني في الحقيقة، وينطلِقُ على الأول أيضًا، ولقد اعترف الخلقُ لله سبحانه بأنه الرَّبُّ، ثم ذَهَلوا، فذكَّرهم الله بأنبيائه، وختم الذكرى بأفضل أصفيائه، وقال له: ﴿فَذَكِّرْ إِنَّمَآ أَنتَ مُذَكِّرٌ ۝٢١ لَّسْتَ عَلَيْهِم بِمُصَيْطِرٍ﴾ [الغاشية: ٢١، ٢٢]، ثم مكَّنه من السيطرة، وآتاه السلطنة، ومكَّن له دينَه في الأرض.

وأما **الهادي**: فإنه بيَّنَ اللهُ على لسانه النَّجدَين.

وأما **المهاجر**: فهذه الصفة له حقيقة؛ لأنه هجر ما نهى الله عنه، وهجر أهلَه ووطنَه، وهجر الخلقَ أُنسًا بالله وطاعتِه، فتخلَّى عنهم، واعتزَلَ منهم.

وأما **العامل**: فلأنه قام بطاعة ربه، ووافَقَ فِعلُه اعتقادَه.

وأما **المبارَك**: فبما جعل الله في حاله من نماءِ الثواب، وفي أصحابه من فضائل الأعمال، وفي أمَّته من زيادةِ القَدْر على جميع الأمم.

وأما **الرحمة**: فقد قال الله تعالى: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَٰلَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧]، فرحِمَهم به في الدنيا بأمنِ العذاب، وفي الآخرة بتعجيلِ الحساب وتضعيفِ الثواب، قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْ﴾ [الأنفال: ٣٣].

وأما **الآمِر والناهي**: فذلك الوصفُ في الحقيقة لله، ولكنه لمَّا كان الواسطةَ أضيف ذلك إليه؛ إذ هو الذي يشاهَدُ آمِرًا وناهيًا، ويُعلَم بالدليل أنَّ ذلك وساطةٌ ونقلٌ عن الذي له ذلك الوصفُ حقيقةً.

وأما **الطَّيِّب**: فلا أطيبَ منه؛ لأنه سلِمَ عن خُبثِ القلب حين رُمِيت منه




العَلَقةُ السوداء، وسلِمَ عن خُبثِ القولِ فهو الصادق المصدوق، وسلِمَ عن خُبثِ الفعل فهو كلُّه طاعةٌ.

وأما **الكريم**: فقد بيَّنَّا معنىٰ الكرم(١)، وهو له علىٰ الكمال والتمام.

وأما **المحلِّل المحرِّم**: فذلك بمعنىٰ مبيِّن الحلال والحرام، وذلك بالحقيقة هو لله كما تقدَّم، والنبيُّ ﷺ متولِّي ذلك بالوساطة والرسالة.

وأما **الواضع**(٢): فهو الذي وضع الأسماءَ مواضعَها ببيانه، ورفع قومًا ووضع آخرين، ولذلك قال له الشاعر(٣) يومَ حُنين حين فضَّل عليه في العطاء غيرَه:

أتجعــل نَهبــي ونَهــْبَ العُبَيــ ❊ ــدِ بــين عُيَينــةَ والأقــرعِ

فمــا كــان حِصــنٌ(٤) ولا حــابسٌ ❊ يفوقــان مِــرداسَ فــي مَجمَــعِ(٥)

ومــا كنــتُ دون امــرئٍ منهمــا ❊ ومَــن تَضَــعِ(٦) اليــومَ لا يُرفَــعِ

فألحقه النبيُّ ﷺ في العطاء بمن فضَّلَ عليه(٧).

وأما **المخبِر**: فهو النبيءُ مهموزًا(٨).

---

(١) انظر: (٥/٤٥٤).

(٢) زاد في أحكام القرآن (٣/٥٨٤): (والرافع).

(٣) هو العباس بن مرداس رضي الله عنه. انظر: صحيح مسلم (١٠٦٠)، والشعر والشعراء (١/٢٩١).

(٤) كذا في ط٢، ن٢، م، وفي سائر النسخ: (بدر)، وكلاهما مروي، وهو يشير إلىٰ حصن والد عيينة بن حصن.

(٥) كذا في ط٣، ك، ل، وفي سائر النسخ: (المجمع).

(٦) كذا في ط٢، ن٢، م، وهو يناسب اسم الواضع، وفي سائر النسخ: (تخفض).

(٧) أخرجه مسلم (١٠٦٠)، من حديث رافع بن خديج رضي الله عنه.

(٨) انظر: المحكم لابن سيده (١٠/٤٨٦).

وأما **خاتَم النبيين**: فهو آخِرُهم[1]، وهو عبارةٌ مَليحةٌ شريفةٌ في الإخبار بالمجاز عن الآخِريَّة؛ إذ الختم آخِرُ الكتاب، وذلك مما فُضِّلَ به، فشريعتُه باقية، وفضيلتُه دائمةٌ إلىٰ يوم الدين.

وأما قولُه: ﴿ثَانِيَ ٱثۡنَيۡنِ﴾ [التوبة: ٤٠]: فباقترانه[2] في الخبر بالله[3].

وأما **منصور**: فهو المُعانُ من قِبَلِ الله بالعِزَّةِ والظُّهورِ علىٰ الأعداء، وهذا عامٌّ في الرسل، وله أكثر، قال الله تعالىٰ: ﴿وَلَقَدۡ سَبَقَتۡ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا ٱلۡمُرۡسَلِينَ ١٧١ إِنَّهُمۡ لَهُمُ ٱلۡمَنصُورُونَ ١٧٢ وَإِنَّ جُندَنَا لَهُمُ ٱلۡغَٰلِبُونَ﴾ [الصافات: ١٧١ - ١٧٣]، وقال له: «**اغزُهم نُغْزِك، وقاتِلهم نُعِنْكَ، وابعثْ جيشًا نبعثْ عشرةَ أمثالِه**»[4].

وأما **أُذُنُ خيرٍ**: فهو بما أعطاه الله من فضيلة الإدراك لقَبِيل الأصوات، لا يعي من ذلك إلا خيرًا، ولا يسمع من القول إلا أحسنه[5].

وأما **المصطفىٰ**: فهو المخبَر عنه بأنه صفوةُ الخلق، كما روىٰ عنه واثلةُ ابن الأسقع رضي الله عنه أنه قال: «**إنَّ الله اصطفىٰ من ولَدِ إبراهيم إسماعيلَ، واصطفىٰ من ولَدِ إسماعيلَ بني كنانة، واصطفىٰ من بني كنانة قريشًا، واصطفىٰ من قريشٍ بني هاشم، واصطفاني من بني هاشم**»[6].

---

(١) انظر: غريب القرآن للسجستاني (ص٢١١).

(٢) في ك: (فباقتدائه)، وفي ط٢: (فلاقترابه)، وبياض في ل، والمثبت من سائر النسخ.

(٣) لم نقف علىٰ من فسَّر الآية بمثل ما ذكر المصنف، وإنما عنىٰ جلَّ ثناؤه بذلك رسولَ الله ﷺ وأبا بكر رضي الله عنه. انظر: تفسير الطبري (١١/٤٦٤).

(٤) أخرجه مسلم (٢٨٦٥)، من حديث عياض بن حمار رضي الله عنه، ولفظه: «**نبعث خمسةً مثله**»، وليس فيه: «**وقاتِلهم نُعِنْكَ**»، ولم أجد هذه الجملة.

(٥) انظر: غريب القرآن للسجستاني (ص٩٢)، والمفردات في غريب القرآن (ص٧٠).

(٦) أخرجه الترمذي (٣٦٠٥)، وأحمد (٢٨/١٩٣، رقم: ١٦٩٨٧). وأخرجه مسلم (٢٢٧٦)،=

وأما **الأمين**: فهو الذي تُلقَىٰ إليه مقاليدُ المعاني؛ ثقةً بقيامه عليها وحفظِها.

وأما **المأمون**: فهو الذي لا يُخاف من جهته شرٌّ.

وأما **قاسمٌ**: فبما ميَّز من حقوق الخلق في الزَّكَوات والأخماس[1] وسائرِ الأموال، قال النبيُّ ﷺ: «**الله يعطي، وإنما أنا قاسم**»[2].

وأما **نقيب**: فإنه فَخَرَ الأنصارَ علىٰ سائر الصحابة بأن قال لهم: «**أنا نقيبكم**»[3]؛ إذ كلُّ طائفةٍ لها نقيبٌ يتولَّىٰ أمورَها، ويحفظ أخبارَها، ويجمع نَشرَها، والتزم النبيُّ ﷺ ذلك للأنصار تشريفًا لهم.

وأما **كونُه مرسِلًا**: فِببعْثِه الرسلَ بالشرائع إلىٰ الناس في الآفاق ممن نأىٰ عنه.

وأما **العَليُّ**: فبما رفع الله من مكانه، وشرَّف من شانه، وأوضَحَ علىٰ الدعاوىٰ من برهانِه.

وأما **الحكيم**: فلأنه عمِلَ بما علم، وأدَّىٰ عن ربه قانونَ المعرفة والعمل.

= والترمذي (٣٦٠٦)، وغيرهما، دون قوله: «**اصطفىٰ من وَلَدِ إبراهيم إسماعيلَ**». وهذه الزيادة غير محفوظة؛ لمخالفة محمد بن مصعب القُرْقُساني جماعةَ الثقات عن الأوزاعي. انظر: تحفة الأشراف (٧٧/٩)، والسلسلة الصحيحة (٦١١/١).

(١) في ط٢: (والأحباس)، والمثبت من سائر النسخ.

(٢) أخرجه البخاري (٧١)، ومسلم (١٠٣٧)، من حديث معاوية رضي الله عنه.

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرك (٤٣٤/٥، رقم: ٤٩٢٥)، من حديث عبد الرحمن بن أبي الرِّجال مرسلًا معضلًا. وإسناده تالف؛ فيه الحسين بن الفرج الخياط: كذَّبه يحيىٰ بن معين. انظر: لسان الميزان (٢٠٠/٣).




وأما **المؤمن**: فهو المصدِّق لربه، العاملُ اعتقادًا وفعلًا بما يوجب الأمنَ له.

وأما **المصدِّق**: فقد تقدَّم بأنه صدَّق ربَّه بقوله، وصدَّق قولَه بفعلِه، فتمَّ له الوصف علىٰ ما ينبغي من ذلك.

وأما **الرؤوف الرحيم**: فبما أعطاه الله من الشفقة علىٰ الناس، قال ﷺ: «**لكلِّ نبيٍّ دعوةٌ مستجابةٌ، وإني اختبأتُ دعوتي شفاعةً لأمَّتي يومَ القيامة**»(١)، وقال كما قال مَن قبله: «**اللهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون**»(٢).

وأما **الصاحب**: فبما كان مع مَن اتَّبعه من حُسنِ المعاملة، وعظيمِ الوفاء والمروءةِ والبرِّ والكرامة.

وأما **الشفيع المشفَّع**: فإنه يَرغب إلىٰ الله في أمر الخلق بتعجيل الحساب، وإسقاطِ العذاب وتخفيفِه، فيُقبَل ذلك منه، ويُخَصُّ به دون الخلق، ويُكرَمُ بسببه غايةَ الكرامة.

وأما **المتوكِّل**: فهو الملقي بمقاليد الأمور إلىٰ الله؛ علمًا كما قال: «**لا أحصي ثناءً عليك**»(٣)، وعملًا كما قال: «**إلىٰ مَن تكِلُني: إلىٰ بعيدٍ يتجهَّمُني**(٤)، **أو إلىٰ عدوٍّ ملَّكتَه أمري؟**»(٥).

---

(١) أخرجه البخاري (٦٣٠٤)، ومسلم (١٩٩)، والترمذي (٣٦٠٢)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري (٣٤٧٧)، ومسلم (١٧٩٢)، من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

(٣) أخرجه مسلم (٤٨٦)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) أي: يلقاني بالغلظة والوجه الكريه. انظر: المجموع المغيث (١/٣٨١)، والنهاية (١/٣٢٣).

(٥) أخرجه ابن هشام في السيرة (١/٤٢٠)، والطبراني في الكبير (١٤/١٣٩، رقم: ١٤٧٦٤)،=

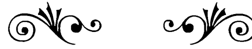



والمقفِّي في التفسير كالعاقب.

ونبيُّ التوبة؛ لأنه تاب على أمَّته بالقول والاعتقاد، دون تكلُّفِ قتلٍ أو إصرٍ.

ونبيُّ الرحمة: تقدَّم في اسم الرحيم.

ونبيُّ الملحمة؛ لأنه المبعوث بحربِ الأعداء والنُّصرةِ عليهم(١)، حتى يعودوا جَزَرًا على أَضَم(٢)، ولحمًا على وَضَم(٣).



= وابن عدي في الكامل (٢٦٩/٧)، من طريق محمد بن إسحاق، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبد الله بن جعفر رضي الله عنهما.

(١) انظر: تفسير غريب ما في الصحيحين (ص٨٢).

(٢) جَزَر السباع: اللحم الذي تأكله، يقال: تركوهم جَزَرًا؛ إذا قتلوهم، والأَضَم: الحقد والحسد والغضب، فالمعنى: أصبحوا مقتولين منهزمين يأكلهم الحقد والحسد والغضب. انظر: الصحاح (٦١٣/٢)، ولسان العرب (١٨/١٢).

(٣) يُقال: تركتهم لحمًا على وضم؛ أي: مثل اللحم المجعول على الأوضام، وذلك إذا أوقعت بهم وأوجعت فيهم. والوَضَم: الخشبة التي يُقطع عليها اللّحم. انظر: جمهرة اللغة (٩١٢/٢)، والأمثال للهاشمي (٨٧/١)، وزهر الأكم في الأمثال والحكم (٣١٧/١).

أبواب الشِّعر

قال ابن العربي رَحِمَهُ اللَّهُ: إنما جعله العلماء بابًا وذكروا له أحكامًا؛ [١٩١٥] لحديثِ أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الصحيح: «**لَأَنْ يمتلئَ جوف أحدكم قيحًا حتىٰ يَرِيَه**[١] **خيرٌ له من أن يمتلئَ شِعرًا**»[٢].

[١٩١٦] ورواه سعد بن أبي وقاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[٣].

وصحَّ فيه الطريقان.

والمعنىٰ فيه: أن يكون الغالب علىٰ المرء الشِّعرُ، فأما إذا كان إحدىٰ خصاله فليس به بأس؛ لأنَّ النبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قد تمثَّل به[٤]، وقد سمعه من حسَّان[٥]، وكعبِ بن مالك[٦]، والنابغةِ الجَعدي[٧]، وكعبِ بن زهير[٨]، والعباسِ بن

---

(١) أي: يصيب جوفَه الداءُ. انظر: مشارق الأنوار (٢/٢٨٤)، والنهاية (٥/١٧٨).

(٢) جامع الترمذي (الأدب/ باب ما جاء لأن يمتلئ جوف أحدكم قيحًا خير له من أن يمتلئ شعرًا، رقم: ٢٨٥١)، وقال: «حسن صحيح». وأخرجه البخاري (٦١٥٥)، ومسلم (٢٢٥٧)، بنحوه

(٣) جامع الترمذي (الأدب/ باب ما جاء لأن يمتلئ جوف أحدكم قيحًا خير له من أن يمتلئ شعرًا، رقم: ٢٨٥٢)، وقال: «حسن صحيح». وأخرجه مسلم (٢٢٥٨).

(٤) كما في الحديث الآتي برقم (١٩٢٠).

(٥) كما في الحديث الآتي برقم (١٩١٧).

(٦) انظر: مغازي الواقدي (٢/٨٠٢)، وسيرة ابن هشام (٢/٢٥، ٤٧٨)، والإصابة (٩/٢٩٥).

(٧) انظر: معجم الصحابة لابن قانع (٢/٣٤٥، رقم: ٨٨٢)، وبغية الباحث (٢/٨٤٤، رقم: ٨٩٤)، والإصابة (١١/٥).

(٨) روي أنه سمع منه قصيدتَه المشهورة (بانت سعاد)، ولها طرق كثيرة لا تثبت، أقواها: ما أخرجه ابن سلام الجمحي في طبقات فحول الشعراء (ص٩٩ ـ ١٠٣، رقم: ١١٨) من طريق=

مِرداس[1] رضي الله عنهم.

[١٩١٧] وكان يضع لحسان مِنبرًا في المسجد يقوم عليه قائمًا، يفاخِرُ عن رسول الله ﷺ ـ أو قال: ينافِح[2] عن رسول الله ﷺ ـ ويقول: «**إنَّ الله يؤيد حسان بِرُوحِ القُدُس**»[3].

[١٩١٨] وقال لعمر رضي الله عنه حين أنكر أن يُنشَد الشِّعرُ في حرم الله ولِرسولِ الله ﷺ: «**خلِّ عنه يا عمر؛ فإنها فيهم أسرعُ من نَضْحِ النَّبْل**»[4].

[١٩١٩] «**وقد كان أصحابُه يتناشدون الشِّعرَ في المسجد، وهو يسمعهم**»[5].

وقد خرَّج ذلك كلَّه أبو عيسىٰ، إلا ذكر جبريل عليه السلام[6].

= محمد بن سليمان، وابن قانع في معجم الصحابة (٢/٣٨١، رقم: ٩٢٩) من طريق سعيد بن المسيب مرسلًا. ولها طرقٌ أخرىٰ أشدُّ ضعفًا، ولعل مجموعها يدلُّ علىٰ أنَّ للقصة أصلًا، وقد قوَّاها جمعٌ من العلماء، وألف فيها الشيخ إسماعيل الأنصاري: «القول المستجاد في صحة قصيدة بانت سعاد».

(١) كما في حديث رافع بن خديج رضي الله عنه عند مسلم (١٠٦٠). وانظر: الإصابة (٥/٥٨٠).

(٢) أي: يُدافع ويُخاصم. انظر: مشارق الأنوار (٢/٢٠).

(٣) جامع الترمذي (الأدب/ باب ما جاء في إنشاد الشعر، رقم: ٢٨٤٦)، من حديث عائشة رضي الله عنها، وقال: «حسن صحيح غريب»، وفي بعض النسخ: «حسن صحيح».

(٤) جامع الترمذي (الأدب/ باب ما جاء في إنشاد الشعر، رقم: ٢٨٤٧)، من حديث أنس رضي الله عنه، وقال: «حسن صحيح غريب».

(٥) جامع الترمذي (الأدب/ باب ما جاء في إنشاد الشعر، رقم: ٢٨٥٠)، من حديث جابر بن سمرة رضي الله عنهما، وقال: «حسن صحيح».

(٦) إن كان المقصود حديث: «**إنَّ الله يؤيد حسان بِرُوحِ القُدُس**» فهو المتقدم برقم (١٩١٧).

[١٩٢٠] «**وكان ﷺ يتمثَّل بالشيء من الشِّعر**»[(١)]، ويُخبر بمدحه.

وهو ﷺ الذي استنشد الشَّريدَ بن سُويد الثَّقَفي رضي الله عنه شِعرَ أميَّة بن أبي الصَّلت، فأنشده وهو يقول: «**هِيه**[(٢)]»، حتىٰ بلغَ مئةَ بيت[(٣)].

وقد كانت الصحابة تحفظ الشِّعرَ وتتمثَّل به رجالًا ونساءً، ما رُئِي فيهنَّ أحفظُ من عائشة[(٤)] وأسماء[(٥)] رضي الله عنهما.

وقد مدح العبَّاسُ رضي الله عنه النبيَّ ﷺ، وسمِعَ ذلك منه[(٦)].

[١٩٢١] وذكر حديثَ عمر بن نبهان، عن قتادة، عن أنسٍ رضي الله عنه: «**أنَّ النبيَّ ﷺ رأىٰ خطباءَ أمَّته تُقرَض شفاهُهم بمقاريضَ من نار**»[(٧)]. حسن غريب.

---

(١) جامع الترمذي (الأدب/ باب ما جاء في إنشاد الشعر، رقم: ٢٨٤٨)، من حديث عائشة رضي الله عنها، وقال: «حسن صحيح».

(٢) أي: زدني. انظر: تفسير غريب ما في الصحيحين (ص٤٦١).

(٣) أخرجه مسلم (٢٢٥٥).

(٤) انظر: مصنف ابن أبي شيبة (٢٩٧/١٣، رقم: ٢٦٥٦٧)، والاستيعاب (١٨٨٣/٤)، وتهذيب الكمال (١٩/٢٠).

(٥) لم نقف علىٰ ما يدلُّ عليه.

(٦) أخرجه الطبراني في الكبير (٢١٣/٤، رقم: ٤١٦٧)، والحاكم (٨١/٦، رقم: ٥٥١٣)، من حديث خريم بن أوس بن حارثة بن لام رضي الله عنه. وإسناده ضعيف؛ فيه زحر بن حِصن: مجهول. انظر: ميزان الاعتدال (٦٤/٢).

(٧) لم نقف عليه عند الترمذي، وليس هو في نسخة الجامع التي يرويها ابن العربي. وأخرجه البزار (٤٥٦/١٣، رقم: ٧٢٣١)، من طريق عمر بن نبهان. وإسناده ضعيف؛ لضعف عمر ابن نبهان. انظر: تهذيب التهذيب (٤٤٠/٧). لكنه لم ينفرد به؛ فقد أخرجه أبو يعلىٰ (١١٨/٧، رقم: ٤٠٦٩)، والبيهقي في الشعب (٣٨/٧، رقم: ٤٦١١) من طريق معتمر بن سليمان، وأبو نعيم في الحلية (١٧٢/٨) من طريق ابن المبارك، كلاهما عن سليمان التيمي،=




وفي «الصحيح»[١]: «**يُلقَىٰ في النار رجل، فتدور به النار دَورةً، فتندلِقُ أقتابُه، فيجتمع إليه أهلُ النار فيقولون له: ألستَ كنتَ تأمرنا بالمعروف وتنهانا عن المنكر؟! قال: كنتُ آمُرُكم بالمعروف ولا آتيه، وأنهاكم عن المنكر وآتيه**».

وقرضُ الشِّفاهِ إلىٰ مَن يقول من الطاعة ما لا يفعل أشبَهُ من اندلاق الأقتاب، وهي الأمعاء[٢]، واندلاقُ الأمعاء بأكلِ الربا والحرام أشبَهُ من الذي يأمر بالمعروف ولا يأتيه، وكما أنَّ قرض اللسان أقعَدُ بالخطيب من قرضِ الشَّفة، وقد يُمكِنُ في ذلك حكمةٌ من وجوهٍ متعددة، ولكن الحديث غيرُ صحيح[٣]، والله أعلم.



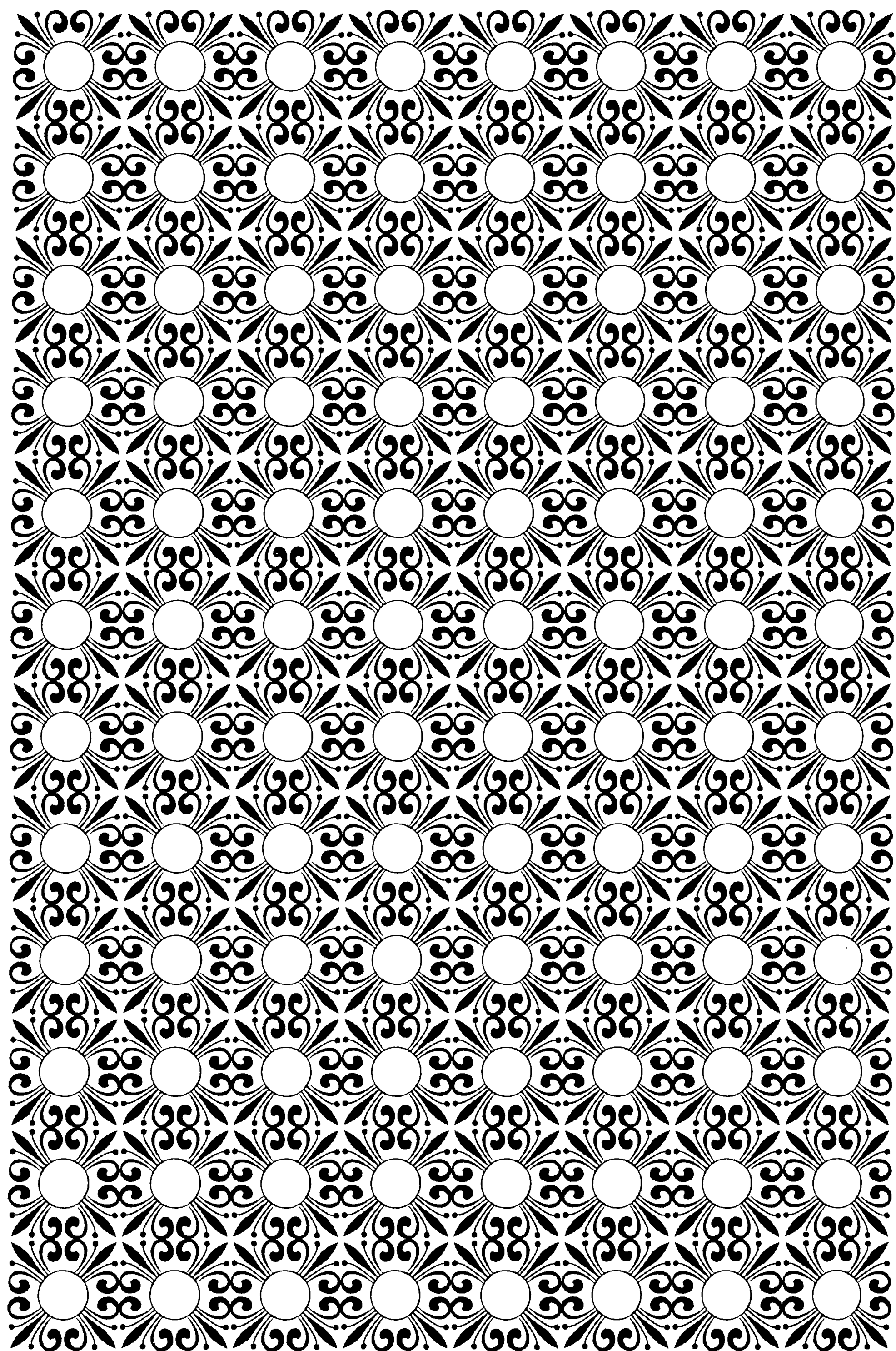
= عن أنس ﷺ. ورجالهما ثقات. وللحديث طرقٌ أخرىٰ كثيرة، قال أبو نعيم: «مشهور من حديث أنس، رواه عنه عدة». الحلية (١٧٢/٨).

الظاهر أن الحديث موجود في بعض نسخ الترمذي؛ فقد عزاه في المشكاة له أيضًا.

(١) صحيح البخاري (٣٢٦٧)، ومسلم (٢٩٨٩)، من حديث أسامة بن زيد ﷺ.

(٢) انظر: غريب الحديث لأبي عبيد (٣٨٨/٣)، والمجموع المغيث (٦٦٢/٢).

(٣) يعني حديث عمر بن نبهان.



كتاب الأمثال

المَثَلُ ـ بفتح الميم والثاء ـ عبارةٌ عن تشابُهِ المعاني المعقولة، **والمِثْلُ** ـ بكسر الميم وإسكان الثاء ـ عبارةٌ عن تشابُهِ الأشخاص المحسوسة، ويدخل أحدهما على الآخر[1]، وقد أفَضْنا فيها في «المشكلين» وفي «قانون التأويل»[2] ما يكفي لكلِّ امرئٍ له قلبٌ في رِيِّ الغليل.

وقد ضرب الله في كتابه الأمثالَ، وضربها النبيُّ ﷺ، ورُوِي عن عبد الله ابن عمرٍو رضي الله عنهما أنه قال: «حفظتُ عن رسول الله ﷺ ألفَ مَثَل»[3]، ولم يصحَّ.

ولم أرَ أحدًا من أهل الحديث صنَّفَ فأفردَ لها بابًا غير أبي عيسى[4]، ولله دَرُّه! لقد فتح بابًا لو بنى قصرًا أو دارًا، ولكن اختطَّ خطًّا صغيرًا فنحن نقنَعُ به، ونشكر عليه، وجملةُ ما ذكر **أربعةَ عشرَ حديثًا**:

[١٩٢٢] **الحديث الأول**: روى جُبَير بن نُفَير، عن النوَّاس بن سَمعان رضي الله عنه: «**إنَّ الله سبحانه ضرب مَثَلًا صراطًا مستقيمًا، على كَنَفَي[5] الصراط دُورٌ**

---

(١) انظر: المخصص (٣/٣٧٣)، والمفردات في غريب القرآن (ص٧٥٩).

(٢) قانون التأويل (ص٤٧٤).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٠/١٤، رقم: ١٤٦٠٣)، والرامَهُرْمُزي في الأمثال (ص٩، رقم: ١)، وأبو الشيخ في الأمثال (ص٢٩، رقم: ١). ومداره على ابن لهيعة، وهو ضعيف، وقد اضطرب فيه؛ فأخرجه أحمد (٢٩/٣٤١، رقم: ١٧٨٠٦) من طريقه، وجعله من حديث عمرو بن العاص رضي الله عنه.

(٤) لعله يقصد أصحاب المصنَّفات الأصول، فقد أفردها بالتصنيف الرامَهُرْمُزي (٣٦٠هـ)، وأبو الشيخ (٣٦٩هـ).

(٥) أي: على جانبيه. انظر: المجموع المغيث (٣/٧٩)، والنهاية (٤/٢٠٥).

لها أبوابٌ مفتَّحَةٌ، علىٰ الأبواب سُتورٌ، وداعٍ يدعو علىٰ رأسِ الصراط، وداعٍ يدعو فوقَه، ﴿وَٱللَّهُ يَدۡعُوٓاْ إِلَىٰ دَارِ ٱلسَّلَٰمِ﴾ الآية [يونس: ٢٥]، **والأبوابُ حدودُ الله، فلا يقعُ أحدٌ في حدود الله حتىٰ يكشِفَ السِّتر، والذي يدعو من فوقه واعظُ ربِّه»**[١].

قال ابن العربي ﵀: فضَرَبَ مثلًا لخمسةٍ بخمسة: صراط، أبواب، سُتور، داعٍ علىٰ رأس الصراط، داعٍ من فوقه.

فالأول ـ وهو الصراط ـ مَثَلٌ عن الطريق الجادّةِ لكلِّ معنًىٰ مستقيم، كالهُدىٰ والدِّين والإيمان والله[٢] والعدلِ ونحو ذلك، وهو عبارةٌ عمَّا عليه من الكتاب والسنة دليلٌ، وليس للبدعة والمعصيةِ إليه سبيلٌ، مما عليه سلفُ الأمة، وشهدت له شواهدُ العبرة، يفضي بصاحبه إلىٰ التوحيد، ويعِينُه في الطاعة علىٰ بذل المجهود.

الثاني: الأبواب، وهي تحتمل في التمثيل معانيَ كثيرةً، لكنه قد فسَّرها بالحدود، فتعيَّنت من جملة المحتملات في الحدود.

الثالث: قولُه: «**مفتَّحة**»، وإنما وصفها بالفتح لأنَّ الشهوات إليها شارعة، والنفسَ نحوها نازعة، والسُّبلَ سهلةٌ ليِّنة، كما رُوِي: «**إنَّ الجنَّة حَزْنٌ**[٣] **برَبوة**[٤]»،

---

(١) جامع الترمذي (الأمثال/ باب ما جاء في مثل الله لعباده، رقم: ٢٨٥٩)، وقال: «حسن غريب».

(٢) في ط٢: (والإيمان بالله)، والمثبت من سائر النسخ.

(٣) الحزن: المكان الغليظ الخشن. انظر: النهاية (١/٣٨٠).

(٤) الرَّبوة: ما ارتفع من الأرض. انظر: الغريبين (٣/٧٠٩).



وإنَّ النار سَهلٌ بسَهوة[(١)]»[(٢)].

الرابع: السُّتور، وهي مَثَلٌ لكلِّ حاجزٍ عن الحرام، حاجبٍ عن المحظور؛ من دِينٍ ومروءةٍ وحياءٍ وهمَّةٍ وعارٍ وعفَّةٍ.

الخامس: الداعي، وهو مَثَلٌ للنبيِّ ﷺ وخلفائه.

السادس: الداعي الذي من فوقه، وهو الواعظُ؛ إما من تهديدٍ، وإما من زجرٍ باستيفاء الحدود، وإما من خوفِ اليوم المشهود.

[١٩٢٣] **الحديث الثاني**: حديث جابرٍ رضي الله عنه في تمثيلِ الملائكة له المثَلَ بالله والدارِ والبيتِ والمائدة[(٣)].

وفيه فائدتان:

* **إحداهما**: أنَّ الله ضرب المثَلَ تارةً بالطريق إلى الإسلام، وتارةً بالدار، والمعنى متقارب؛ لأنَّ الطريق سببٌ إلى الدار، والدار مشتملةٌ على البيت، والبيتُ يحتوي على المائدة وعلى كل مقصودٍ في المنفعة والبيت[(٤)].

---

(١) السَّهوة: الأرض اللينة التربة. انظر: النهاية (٢/٤٣٠).

(٢) أخرجه ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٤/٥٣١، رقم: ٢٧٠٣)، وأبو نعيم في المعرفة (٦/٣٠٥٦، رقم: ٧٠٦٩)، من حديث عفَّان بن البُجَير رضي الله عنه. وإسناده ضعيفٌ جدًّا؛ فيه سعيد بن سنان الحمصي، وهو متروك. انظر: تهذيب التهذيب (٤/٤١). وأخرجه أحمد (٥/١٤٩، رقم: ٣٠١٥)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما. وإسناده تالف؛ فيه نوح بن جَعْوَنة، وهو نوح بن أبي مريم، وهو وضَّاع. انظر: تهذيب التهذيب (١٠/٤٣٣).

(٣) جامع الترمذي (الأمثال/ باب ما جاء في مثل الله لعباده، رقم: ٢٨٦٠)، وقال: «مرسل، سعيد بن أبي هلال لم يدرك جابر بن عبد الله».

(٤) كذا في النسخ، ولعل المناسب: (والمبيت).




* **الثانية**: أنه جعل المقصودَ المائدةَ، وهو ما يُؤكَل ويُشرَب(١)؛ ردًّا على الصوفية الذين يقولون: لا مطلوبَ في الجنة إلا الوصال(٢)، ونَعَم، لا وصالَ لنا إلا باقتضاء الشهوات الجسمانية والنفسانية، والمعقولة والمحسوسة، وفي الجنة جِماعُ ذلك.

[١٩٢٤] **الحديث الثالث**: روايةُ ابن مسعودٍ ﵁ في الخروج مع النبيِّ ﷺ، والخطِّ الذي خَطَّ له(٣).

فوائده سبعٌ:

* **الأولى**: وضَعَ النبيُّ ﷺ الخطَّ علامةً للتحصين عليه من الخروج(٤) والضَّرر، فلم يَقدِر أحدٌ من الخلق على ضرِّه، ولا على البلوغ إليه.

* **الثانية**: [منعه](٥) من الكلام معهم؛ لأنه حجَزَ بينهم وبينه، والكلامُ خُلطةٌ واتصالٌ، وهو أول الضَّرر أو النفع.

* **الثالثة**: قولُه: «كأنهم الزُّطُّ أشعارُهم وأجسادُهم، لا أرى عورةً»، وكان هؤلاء الجنَّ، والزُّطُّ جِيلٌ من السودان من أهل السِّند(٦)، وتقول فيهم تميم: سُطٌّ(٧)، وهي كلمة أعجمية، وعلى هذه الهيئة رأى تميمٌ الداريُّ ﵁

(١) انظر: المفردات في غريب القرآن (ص٧٨٣).
(٢) انظر: قوت القلوب (٢/٩٤).
(٣) جامع الترمذي (الأمثال/ باب ما جاء في مثل الله لعباده، رقم: ٢٨٦١)، وقال: «حسن صحيح غريب»، وفي بعض النسخ: «حسن غريب».
(٤) كذا في ك، ل، وفي سائر النسخ: (الجزع)، وكلاهما سائغ، ولعل المثبت أولى.
(٥) في النسخ: (منعهم)، والمثبت ما يقتضيه السياق.
(٦) انظر: العين (٧/٣٤٧)، ومشارق الأنوار (١/٣١٠).
(٧) لم نقف عليه، والإبدال في اللغة قد يقع بين السين والزاي. انظر: المخصص (٤/١٨٣).




الجسَّاسةَ: «دابَّةٌ أهلَبُ[1] كثيرةُ الشَّعر، لا يُعرَف قُبُلُها من دُبُرِها»[2].

* **الرابعة**: دخل الرجالُ الحِسانُ الخطَّ؛ لأنهم ملائكةٌ لم يُحجَز عنهم.

* **الخامسة**: المأدُبةُ طعامٌ يُدعَىٰ إليه الناسُ ابتداءً[3]، والأطعمةُ معلومةٌ، وقد بيَّنَّاها فيما قبلُ بأسمائها[4].

* **السادسة**: قولُه: «ودعا الناسَ إلىٰ طعامه وشرابه»، وهذا مَثَلٌ للثَّواب كما تقدَّم بيانُه.

* **السابعة**: قولُه: «ومَن لم يُجبه عاقبَه»، قالت الحكماء: مَن دعوناه فلم يُجِبنا فله الفضل علينا، فإن جاءنا فلَنَا الفضلُ عليه، وهذا صحيحٌ في النظر، فأما حكمُ العبد مع المولىٰ فكما قال الله تعالىٰ في هذا المثَل: إنه إذا لم يُجِب الدعوةَ استحقَّ العقوبة.

[١٩٢٥] **الحديث الرابع**: روىٰ سعيد بن مِيناءَ، عن جابر بن عبد الله ﵄: قال النبيُّ ﷺ: «**إنما مَثَلِي ومَثَلُ الأنبياء قبلي كرجلٍ بنىٰ دارًا، فأكمَلَها وأحسنَها إلا موضِعَ لَبِنةٍ، فجعل الناس يدخلونها ويتعجبون منها، ويقولون: لولا موضِعُ اللَّبِنة**».

حسن صحيح[5].

---

(١) أي: كثيرة الشعر. انظر: مشارق الأنوار (٢/٢٦٨).

(٢) أخرجه مسلم (١١٩ ـ رقم: ٢٩٤٢)، من حديث فاطمة بنت قيس ﵂.

(٣) انظر: غريب الحديث لابن قتيبة (٢/٥٠٣)، ومعجم ديوان الأدب (٤/١٦٩).

(٤) انظر: (٣/٥٨٦ ـ ٥٨٧).

(٥) جامع الترمذي (الأمثال/ باب ما جاء في مثل النبي ﷺ والأنبياء قبله، رقم: ٢٨٦٢)، وقال: «حسن صحيح غريب»، وفي بعض النسخ: «صحيح غريب».




إذا تأمَّلَ المتفطِّن هذا الحديث رأىٰ أنَّ قَدْرَ النبيِّ ﷺ في الأنبياء والخلقِ أعظمُ رفعًا وأكرمُ[1] قَدْرًا من لَبِنَةٍ في حائط، والحديث صحيح، ومعناه مما تكرَّرت عليَّ الأيامِ فيه بلقاءِ الأنام، ولم أُلْفِ عند أحدٍ به طريقًا إلىٰ الإعلام، فرجعتُ إلىٰ نفسي القاصرة، فظهر إليَّ فيه ـ والله أعلم ـ أنَّ اللَّبِنَةَ كانت من الأُسِّ، ولولا كونُ هذه اللَّبِنة في هذا الأُسِّ لانقاضَّ المنزل؛ لأنها القاعدةُ والمقصود، وبها كَمُلَ البناء، والحمد لله.

[١٩٢٦] **الحديث الخامس:** حديثُ الحارث بن الحارث الأشعري رضي الله عنه في أمرِ الله ليحيىٰ بن زكريا عليهما السلام بالعشر كلمات.

لم يَروِ غيرَه، ولا رواه غيرُه، رواه عنه أبو سلَّامٍ ممطورٌ الحبشي، حدَّث به عنه زيد بن سلَّام.

حسن صحيح[2].

وقال ابن عبد البَر: «لم يحدِّث به عن أبي سلَّام إلا معاويةُ بن سلَّام»[3]، والترمذيُّ قد رواه صحيحًا كما ذكرناه.

❁ **الفوائد:**

في ذكر العشر الكلمات:

❋ **الكلمة الأولىٰ: «أن تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئًا»**، وهي المبدَأ

---

(١) في د: (وأكبر)، والمثبت من سائر النسخ.

(٢) جامع الترمذي (الأمثال/ باب ما جاء في مثل الصلاة والصيام والصدقة، رقم: ٢٨٦٣، ٢٨٦٤)، وقال: «حسن صحيح غريب».

(٣) الاستيعاب (١/٢٨٤).

والغايةُ والفائدةُ من الخِلقة والخليقة، وفي الدنيا والآخرة، فما خلق الله الجنَّ والإنسَ إلا ليعبدوه، وكذلك كان؛ فإنه عبَدَه جميعُهم، موحِّدُهم وملحِدُهم، مؤمنُهم وكافرُهم، كلٌّ يسبِّحُ بحمده، ويكون فيما سبق من عنده، ويَنفُذُ قضاؤه في عبدِه[1].

والآدميُّ كلُّه ـ بذاتِه وصفاتِه وأفعالِه كلِّها ـ خلقُ الله تعالىٰ، فإذا وُجِدت فيه له أيُّ موافقةٍ لأمره فقد اطَّردَ النظام، وقام الحقُّ علىٰ التمام، وإن وُجِدت لغيره أيُّ مخالفةٍ لأمرِه فهي له من جهةِ قضائه وإرادته، والتكليفُ والثوابُ والعقابُ إنما يتعلَّق بالأمر والنهي، لا بالإرادة والقضاء.

ولمَّا كان وجودُ ذلك من المخالفات بذاتِ العبد مذمومًا؛ ضَرَبَ الله لها مثلًا خدمةَ عبدِك لغيرك وهو تحت إحسانك ورِفقِك[2]، وهو عند الناس مذموم، فلِمَ يكونون مع الله كما يكرهون أن يكونوا مع غيره، فيجعلون لله ما يكرهون؟ إنْ هذا إلا إفكٌ افتروه وأعانهم عليه الشيطان.

* **الكلمة الثانية**: الصلاة، وقد بيَّنَّا في «التفسير»[3] من معاني الصلاة المتعلقةِ بها فوائدَ تكفي الراغب، فليُرجَعْ إليها، وليُعوَّلْ في العِرفان عليها.

ومن فوائدها: أنها مناجاةُ الله واستقبالُه، فمِن آدابها[4]: أن لا يَلتفِتَ

---

(١) الصواب في معنىٰ الآية: أن الغاية من خلق الجن والإنس هي عبادة الله سبحانه والتذلل له، فاللام للتعليل، لا للعاقبة، ومن السلف من ذكر معاني أخرىٰ للآية. انظر: تفسير الطبري (٢١/٥٥٥)، والهداية إلىٰ بلوغ النهاية (١١/٧١١٠)، وتفسير الماوردي (٥/٣٧٥).

(٢) في ك، ل: (ونفقتك)، والمثبت من سائر النسخ.

(٣) انظر: سراج المريدين (٣/٨٤١).

(٤) في ن٢، م: (أدائها)، والمثبت من سائر النسخ.

عند ذلك، وليُقبِلْ على ما هو فيه، وكان رسول الله ﷺ يلتفت في الصلاة يمينًا وشمالًا ـ كما تقدَّم[١] ـ من غير أن يَخرج عن القِبلة، وكان أبو بكرٍ الصدِّيق رضي الله عنه لا يلتفت في صلاته[٢]، مقبِلًا على ما كان بصدده، وفيًّا بعُهدةِ ما التزمه في إحرامه.

واختُلِف في التفات النبيِّ ﷺ على ثلاثة أقوال:

الأول: أنه لم يصحَّ.

الثاني: أنه كان يفعل ذلك رفقًا بالأمَّة؛ لعلمِه بأنها ستلتفت في صلاتها، فيكون ذلك تسليةً لها.

الثالث: أنه كان يلتفت تطلُّعًا إلى ما كان يَفعَلُ مَن معه، واعتُرِض على هذا بأنه قد قال ﷺ في «الصحيح»[٣]: «**لا تسبقوني ـ يعني: بأفعال الصلاة ـ؛ فإني أراكم من وراء ظهري**».

وقيل: كان في بعض الأوقات يخلق الله له الرؤيةَ، فيدرِك ما وراءه كما يدرِك ما أمامه، وفي بعضها كان على حكم الآدميَّة، فيلتفت حينئذٍ لتحصيل ما كانوا يفعلون.

---

(١) برقم (٤٤٧).

(٢) كما في صحيح البخاري (٦٨٤)، وصحيح مسلم (٤٢١).

(٣) هذا اللفظ ملفَّق من حديثين: الأول: حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «**هل ترون قبلتي ها هنا؟ فوالله ما يخفى علي خشوعكم ولا ركوعكم، إني لأراكم من وراء ظهري**»، أخرجه البخاري (٤١٨)، ومسلم (٢٣). والثاني: حديث معاوية رضي الله عنه: «**لا تسبقوني بالركوع ولا بالسجود**» الحديث، أخرجه ابن حبان (٥/٦٠٩، رقم: ٢٢٣٠)، وهو عند أبي داود (٦١٩)، وابن ماجه (٩٦٣)، بلفظ: «**لا تُبادروني**».

والثاني من هذه الأقوال أقربها إلىٰ المعنىٰ.

* **الكلمة الثالثة**: الصيام، تقدَّم في كتاب الصيام فيه بدائع، وقد ضرب يحيىٰ عليه السلام له مثلًا في طيبِ المسكَ، وكذلك قال محمَّدٌ ﷺ: «**لَخُلوفُ[1] فم الصائم أطيبُ عند الله من ريح المسك**»[2].

والحكمة في ذلك ـ والله أعلم ـ أنَّ الصائم مكتومُ الفعل؛ إذ الصوم فعلٌ لا يعلم حقيقته إلا الله سبحانه، فينشر الله عليه ريحَ المسك؛ مُعلِمًا ملائكتَه وأولياءَه أنه صائم؛ مباهاةً به، وتكرِمَةً له.

وهذا كلُّه جارٍ علىٰ الأصل في الشريعة؛ فإنَّ المكروه في الدنيا محبوبٌ في الآخرة، ومضرَّة الدنيا منفعةُ الآخرة، ونصَب الدنيا راحةُ الآخرة، وهكذا إلىٰ آخر الرِّزمة[3]، خصلةً خصلةً، وقصَّةً قصَّةً.

* **الكلمة الرابعة**: الصدقة، إنَّ الله سبحانه خلق للعبد بدنَه ومالَه، وجعل المالَ تابعًا للبدن، خادمًا له، ومنفعةً ورِياشًا[4] في المعاش ومعونةً، وأعلَمَ العبدَ ذلك قولًا، وأراه إياه معاينةً في نفسه.

---

(١) أي: تغيُّر رائحتِه. انظر: غريب الحديث للخطابي (٣/٢٣٩)، وتفسير غريب ما في الصحيحين (ص٢٧٤).

(٢) أخرجه البخاري (٥٩٢٧)، ومسلم (١١٥١)، والترمذي (٧٦٤)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) في ط٣: (الزمرة)، وفي د: (الرَّزقة)، والرَّزقة المرة الواحدة من الرزق، وهو العطاء، انظر: الصحاح (٤/١٤٨١)، والرِّزمة: الأشياء التي تُجمع وتُشدُّ إلىٰ بعضها كالثياب ونحوها. انظر: جمهرة اللغة (٢/٧٠٩).

(٤) أي: زينة. انظر: لسان العرب (٦/٣٠٩).




فلما استقرت هذه المعرفة عند العبد ركَّب فيه الحرصَ والطمعَ، وغشَّاه حجابَ الأمل والجشع، فقلَبَ القوسَ رَكوةً[1]، وجعل البدنَ خادمًا للمال، فيسعىٰ به في جمع المال وتأليفِه واختزانه، ويقطع الحظوظَ منه والحقوق، فإذا به قد عاد عليه وبالُه، وساء لذلك مآلُه، وحصَلَ في رِبقة المطالبة، وأسرِ المخالفة، فلا يَحُلُّه من ذلك إلا بذلُه، ولا يفكُّه إلا إعطاؤه وقولُه.

ولذلك ضربَ الله له مثلًا مَن كان في أسر العدو؛ فإنه يفدي نفسَه بإخراجها من الأسر بجميع ما في يديه من ملكٍ، وهو مع الحقوق إلىٰ ذلك أحوَج، وهو عليه أوكَد.

* **الكلمة الخامسة: «أن تذكروا الله»**، وذِكرُه هو الثناء عليه بما هو أهلُه، والتضرُّعُ إليه فيما يؤمَل منه، وأشرفُه ذِكرُه بكلامِه، وقد بيَّنَّا من ذلك في كتاب التفسير[2] ما لا يكاد يوجد له نظير، والآثار في ذلك كثير.

هو شرفُ الإنسان، وعصمتُه من الشيطان، إذا ذكر العبد ربه غفَرَ علىٰ كلِّ الأحوال ذنبَه، وقد بالغ فيه سبحانه حتىٰ جعله خيرًا من الصدقة ومن الجهاد.

وقال النبيُّ ﷺ: **«وأنا آمركم بخمس»**:

* **الكلمة الأولىٰ: «السمع»**، وليس المراد به الإدراكُ الحِسِّي، وإنما يُراد به القَبول[3]، كما قال تعالىٰ: ﴿كَٱلَّذِينَ قَالُوا۟ سَمِعْنَا وَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ﴾ [الأنفال: ٢١]،

---

(١) الرَّكوة: إناء صغير من جلد للماء، وهو مثلٌ يُضرب في الإدبار وانقلاب الأمور. انظر: الصحاح (٦/٢٣٦١)، والتمثيل والمحاضرة (ص٢٩٤).

(٢) انظر: (٨/٩٣).

(٣) انظر: المحكم لابن سيده (١/٥١٢)، والتفسير البسيط (١٠/٨٢).




وهو أصلُ الدين، ومبدأ الخيرات.

* **الكلمة الثانية: «الطاعة»**؛ فإنَّ المخالفة تَعُمُّ كلَّ ذنب، وتشمل كلَّ صغيرٍ وكبيرٍ من الخطايا، وهي فائدة القَبول؛ فإنه إذا قَبِلَ الأمرَ والنهيَ كان علامةُ القَبول وفائدتُه: الامتثالَ والانكفافَ.

* **الكلمة الثالثة: «الجهاد»**، وهو علىٰ قسمين: خاصٌّ وعامٌّ، ومن جهةٍ أخرىٰ: قاصرٍ ومتعدٍّ؛ فالخاصُّ القاصرُ: جهادُ المرء لنفسه الأمَّارة بالسوء، بكفِّها عن الشهوات والبَطالات، والمخالفات والغفَلات. والعامُّ المتعدِّي: جهادُ الأعداء؛ إما كافر يَصرِفه إلىٰ دين الإسلام، وإما عاصٍ يأمره بالمعروف وينهاه عن المنكر.

* **الكلمة الرابعة: «الهجرة»**، وقد بينَّاها في اسم المهاجر في «تفسير القرآن»[(١)]، وهي علىٰ الأقسام المذكورة هنالك:

الأولىٰ: هجرة الذنوب كفرًا وفسقًا.

الثانية: هجرة الوطن؛ إما لأنه دارُ كفر بأن يكون أسلم فيه، وإما أن يكون دارَ خوفٍ وظلمٍ، وإما لأنه موضعٌ غلب فيه الحلالَ الحرامُ، وإما لأنه مَقَرُّ بدعةٍ، وإما لكثرة المناكير.

* **الكلمة الخامسة: «الجماعة»**، وهي لزوم الطريقة التي يتمسك بها الناس، ولا يكون المرء شاذًّا خارجًا عن منهاجهم، وهذه الجماعة هي الصحابةُ والتابعون، والأخيار المسلمون[(٢)]، في جادَّة الدِّين، ومنهاج الحقِّ المبين.

---

(١) سراج المريدين (٣/٩١٥).

(٢) في ط٣: (الأخيار من المسلمين)، وفي ن٢، م: (والأحبار المسلمون)، والمثبت من سائر النسخ.




وهي في جمع الكلمةِ واجتناب الفُرقة: الاتفاقُ على أمر، فإذا كان كذلك فالمخالف أولًا ليس يُلتفَت إليه، والخارجُ آخِرًا الاستبقاءُ[1] عليه بحال التوكيد.

ثم أكَّد ذلك ﷺ بقوله: «**ومَن ادَّعى دعوى الجاهلية فهو من جُثَا جهنم**».

ودعوى الجاهلية وجوه؛ منها: الاستنصار بالقبائل، كقولهم في غزوة المُرَيسيع: يا للمهاجرين، يا للأنصار، فقال النبيُّ ﷺ: «**ما بال دَعوى الجاهليَّة؟! دعُوها فإنها منتِنةٌ**»[2].

ومنها: الاستنانُ بسنَّتها.

وقولُه: «**فإنه من جُثا جهنم**»: يقال بالحاءِ المهمَلَة؛ مِن «حثا»؛ إذا غرَفَ وضمَّ[3]، ويقال: من «جُثَا» بالجيم، جمعُ: جُثوة، وهم الجماعة الذين سبق فيهم حكمُ الله بالنار[4]، وذلك وعيدٌ يَنفُذُ فيمن يعتقد ذلك دِينًا، ومَن أتاه وهو يعتقد أنه معصيةٌ كان في مشيئة الله؛ إن شاء أن يعذبه فعل، وإن شاء أن يعفوَ عنه[5] تفضَّل.

وقوله: «**وإن صلَّى وصام**»؛ يريد أنَّ هذه الكبيرة لا توازيها الصلاةُ

---

(١) كذا في ط٣، ن٢، م، وفي ك، ل: (لا استيفاء)، وفي د: (الاستيفاء)، وفي ط٢: (لا يستبقى)، ولعلَّ المعنى حسب المثبت: أنَّ آخر من يترك الحقَّ ويُعرِض عنه يحمل إثمَ ترك استبقائه، فيضيع الحقُّ بتركه له.

(٢) أخرجه البخاري (٤٩٠٥)، ومسلم (٢٥٨٤)، من حديث جابر رضي الله عنه.

(٣) انظر: مشارق الأنوار (١/١٨٠).

(٤) انظر: غريب الحديث لأبي عبيد (٣/٥٣)، والغريبين (١/٣١٤).

(٥) في ط٣: (يغفر له)، والمثبت من سائر النسخ.

والصومُ في الموازنة.

[١٩٢٧] **الحديث السادس**: روىٰ أنسٌ، عن أبي موسىٰ ﵄: قال رسول الله ﷺ: «**مثَلُ المؤمن الذي يقرأ القرآن والذي لا يقرؤه**»[١].

ضربَ النبيُّ ﷺ المثلَ للمؤمن بالأُتْرُجَّة[٢]؛ لطيبِ طعمِها وريحِها، عبارة عن طِيب الظاهر بالذِّكر والباطنِ بالاعتقاد.

وضربَ للمنافق مثلًا الريحانَ، فظاهرهُ طِيب ريحِها، وإذا اختبرتَ باطنَها وجدتَ طعمها مرًّا.

وضربَ مثلًا للكافر الحنظلةَ[٣] التي ريحُها مرٌّ وطعمُها مرٌّ؛ لخُبثِ ريحِها وطعمِها، وفي رواية: «**طعمُها مرٌّ، ولا ريح لها**»[٤]، ومعنىٰ نفيِ الريح هاهنا أي: لا ريح طيِّبة، أمَا إنَّ لها ريحًا قبيحة، فتارةً أخبر بوجود الرائحة القبيحة، وتارةً أخبر عن عدم الريح الطيبة، وفي وجود الريح الخبيثة عدمُ الريح الطيبة، فيخبِر تارةً عن العدم للحَسن، وتارةً عن وجود القبيح، ويكون الكلُّ صحيحًا.

[١٩٢٨] **الحديث السابع**: ذكر سعيد بن المسيِّب، عن أبي هريرة ﵁: «**مثَلُ المؤمن كمثَل الزَّرع، لا تزال الريح تُفَيِّؤُه، ولا يزال المؤمن يصيبه بلاء،**

---

(١) جامع الترمذي (الأمثال/ باب ما جاء في مثل المؤمن القارئ للقرآن وغير القارئ، رقم: ٢٨٦٥)، وقال: «حسن صحيح».

(٢) الأُترُج: شجرٌ ثمره كالليمون الكبار، ذكيُّ الرائحة حامضُ الماء. انظر: الإفصاح في فقه اللغة (٥٨١/١).

(٣) الحنظل: نبتٌ ثمارُه في حجم البرتقالة، ولونها خضراء مُرَقَّشة أو صفراء وخضراء منقَّطة بحجم الليمون، فيها لُبٌّ شديدُ المرارة. انظر: معجم اللغة العربية المعاصرة (٥٧٢/١).

(٤) أخرجه البخاري (٥٠٢٠). ولفظ مسلم (٧٩٧): «**ليس لها ريحٌ، وطعمها مرٌّ**».

ومثَلُ المنافق كمثَلِ الأَرْزة، لا تهتزُّ حتىٰ تُستَحصَد»[١].

وفي روايةٍ: «**مثَلُ المؤمن كمثَلِ الخامة من الزَّرع، تفَيِّؤُها الريحُ مرةً هاهنا ومرةً هاهنا، ومثَلُ المنافق كمثَلِ الأَرْزة المُجْذِية، حتىٰ يكون انجعافُها مرةً**»[٢].

❁ غريبه:

الخامة: هي قصبةُ الزرع الواحدة[٣].

وقولُه: «**تفَيِّؤها الريح**»؛ أي: ترُدُّها عن حالها، وترُدُّها إلىٰ حالها عند مدافعتها[٤].

والأَرْزة: شجرة الصَّنوبر، وهو من أقواها[٥].

المُجْذِية: يعني: الثابتة الأصل[٦].

وانجعافُها: وقوعها عن القيام إلىٰ الاضطجاع[٧].

وفيه روايات كثيرة[٨]، المعنىٰ: أنَّ المؤمن يصيبه البلاءُ والغموم،

---

(١) جامع الترمذي (الأمثال/ باب ما جاء في مثل المؤمن القارئ للقرآن وغير القارئ، رقم: ٢٨٦٦)، وقال: «حسن صحيح».

(٢) أخرجه البخاري (٥٦٤٣)، ومسلم (٢٨١٠)، من حديث كعب بن مالك ﵁.

(٣) انظر: تفسير غريب ما في الصحيحين (ص١٠٩).

(٤) انظر: مشارق الأنوار (٢/١٦٥).

(٥) انظر: غريب الحديث لأبي عبيد (٣/١٢١)، وتفسير غريب ما في الصحيحين (ص١٠٩).

(٦) انظر: غريب الحديث لأبي عبيد (٣/١٢٠)، وتفسير غريب ما في الصحيحين (ص١٠٩).

(٧) انظر: غريب الحديث لأبي عبيد (٣/١٢٠)، ومشارق الأنوار (١/١٥٨).

(٨) انظر: صحيح مسلم (٢٨٠٩، ٢٨١٠)، وجامع الأصول (١/٢٧١ ـ ٢٧٢، رقم: ٥٧، ٥٨).

فينحرف عن حال السرور وطِيب العيش[١] إلىٰ النَّكَد، وتارةً يكون في حال عافيةٍ وفرحٍ، والكافر والمنافق في صحةٍ من بدنهما، ورغدٍ من عيشهما، وتَأَتٍّ من آمالهما، حتىٰ يَنفُذَ القدر فيهما، والريح لا تؤثر فيها إلا إذا استُحصِدت؛ أي: دنا فناؤها[٢].

وقد ضرب الله للمؤمنين مثلًا الزَّرعَ، فقال: ﴿ كَزَرۡعٍ أَخۡرَجَ شَطۡـَٔهُۥ فَـَٔازَرَهُۥ فَٱسۡتَغۡلَظَ فَٱسۡتَوَىٰ عَلَىٰ سُوقِهِۦ ﴾، إلىٰ قوله: ﴿ ٱلۡكُفَّارَ ﴾ [الفتح: ٢٩]، فالزَّرع: محمَّدٌ رسول الله ﷺ، والشَّطْءُ فراخُ الزرع حولَه[٣]: أصحابُه، يَنمَىٰ الزرع ويغلُظ، ويستوي الكلُّ علىٰ سوقه، حتىٰ يعتدلَ جميعه في تمام الإيمان وكمالِ الدين، فيُعجِب زُرَّاعه، وذلك من فعل الله؛ ليغيظَ بمحمَّدٍ ﷺ وأصحابه الكفارَ[٤]، فمَن أبغض الصحابة فهو كافر[٥].

[١٩٢٩] **الحديث الثامن**: حديث عبد الله بن دينار، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «**إنَّ من الشجر شجرةً لا يسقط ورقُها، مثَلُها مثَلُ المسلم، خبِّروني ما هي**»، فوقع الناس في شجر البوادي، الحديث[٦].

❁ الإسناد:

حديثٌ مشهورٌ ثابتٌ من طريق ابن عمر رضي الله عنهما، رواه عنه جماعةٌ[٧]، منهم

---

(١) في ك، ل، ط٣: (النفس)، والمثبت من سائر النسخ.

(٢) انظر: الصحاح (٢/٤٦٦)، ومشارق الأنوار (١/٢٠٥).

(٣) انظر: غريب القرآن لابن قتيبة (ص٤١٣)، والمفردات في غريب القرآن (ص٤٥٥).

(٤) انظر: تفسير الطبري (٢١/٣٣٢)، والهداية إلىٰ بلوغ النهاية (١١/٦٩٧٨).

(٥) انظر: السنة للخلال (٢/٤٣٧)، والتبصير في الدين (ص٤٢).

(٦) جامع الترمذي (الأمثال/ باب ما جاء في مثل المؤمن القارئ للقرآن وغير القارئ، رقم: ٢٨٦٧)، وقال: «حسن صحيح».

(٧) رواه عنه أيضًا: محارب بن دِثار عند البخاري (٦١٢٢)، ونافع عند مسلم (عقب ٦٤ ـ رقم: ٢٨١١).




مجاهد، وفيه زيادات[١]، من أغربها: ما أخبرناه أبو المعالي ثابت بن بُندار البقَّال في منزلنا بنهر معلَّىٰ: أخبرنا البَرقاني: أخبرنا الإسماعيلي بجُرجان: حدَّثنا الحسن بن سفيان: حدَّثنا عبَّاس بن الوليد: أخبرنا ابن ناجية: حدَّثنا محمد بن الصَّبَّاح الجُرجاني وعلي بن مسلم ـ وذكَرَ ثالثًا ـ، وأخبرني عبد الله[٢] بن صالح: حدَّثنا ابن أبي عمر[٣] ومحمد بن قدامة الزَّعفراني، وحدَّثنا عمران: حدَّثنا عثمان، قالوا: حدَّثنا سفيان بن عُيَينة ـ لم يسمعه بعضهم ـ، عن ابن أبي نَجِيح، عن مجاهدٍ قال: صحبتُ ابنَ عمر إلىٰ المدينة، فلم أسمعه يحدِّث عن النبيِّ ﷺ إلا حديثًا واحدًا، قال: كنا عند النبيِّ ﷺ، فأُتِي بجُمَّارٍ، فقال: «**إنَّ من الشجر شجرةً مثَلُ المؤمن ـ أو: شبيهًا بالمؤمن**»، أو نحو هذا، قال ابن عمر: فأردتُ أن أقول: هي النخلة، فنظرتُ فإذا أنا أصغر القوم، فقال رسول الله ﷺ: «**هي النخلة**»، الحديث.

قال ابن ناجية في هذا الحديث: «**مثَلُ المؤمن مثَلُ النخلة؛ إن جالستَه نفعك، وإن شاركتَه نفعك، وإن صاحبتَه نفعك، وإن شاورتَه نفعك، وكلُّ شيءٍ من شأنه منافع**»[٤].

---

(١) في ك، ل، ط٣: (روايات)، والمثبت من سائر النسخ.

(٢) في ك، ل، ط٣: (عبد الملك)، والمثبت من سائر النسخ، وهو الصواب؛ فهو عبد الله بن صالح البخاري، يروي عن محمد بن يحيىٰ بن أبي عمر العدني. انظر: تهذيب الكمال (٦٤١/٢٦)، وتاريخ بغداد (١٥٩/١١).

(٣) أخرجه مسلم (عقب ٦٤ ـ رقم: ٢٨١١)، عن أبي بكر بن أبي شيبة وابن أبي عمر، عن سفيان به.

(٤) لم نقف عليه من طريق ابن ناجية، وأخرجه الطبراني في الكبير (٤١٨/١٢، رقم: ١٣٥٤١)، من طريق ليث، عن مجاهد به بلفظ: «**مثل المؤمن كمثل العطار؛ إن جالَسْتَه نفعك، وإن ماشيته نفعك، وإن شاركتَه نفعك**». =

❁ العربيَّـة:

الجُمَّار: هو اسمُ شحمِ النخلة الذي يؤكل بالعسل، ويقال له الجامورُ أيضًا(١).

❁ الأصول:

في مسألتين:

* **الأولىٰ**: أنَّ الله تعالىٰ ضرب المثلَ بالنخلة لكلمة التوحيد؛ فقال الله: ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِى ٱلسَّمَآءِ ۝٢٤ تُؤْتِىٓ أُكُلَهَا كُلَّ حِينٍۭ بِإِذْنِ رَبِّهَا ۗ وَيَضْرِبُ ٱللَّهُ ٱلْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾ [إبراهيم: ٢٤، ٢٥]، وضرب النبيُّ ﷺ بها مثلًا للمؤمن، وكلا المثلَين صحيحٌ فصيحٌ معجِزٌ للناس، مبيِنٌّ من المعارف ما يعُمُّ نفعُه في الدين، وتشمل بركتُه جميعَ المسلمين.

فأما وجه تشبيهه المؤمنَ بها فبيِّنٌ؛ فإنه تشبيهُ جسمٍ بجسم.

وأما تشبيهُه الكلمةَ الطيبة بها ففيه خفاءٌ؛ وذلك أنَّ الموجودات علىٰ ضربين: جسمٍ وعَرَض، فتشبيه الجسم بالجسم معتَدٌّ(٢) في البيان، وتشبيه العَرَض بالجسم مسبِّبٌ بشيءٍ من الإشكال، وإن كان في كلا الوجهين يرجع

= وليث بن أبي سليم: ضعيف، وقد اضطرب فيه إسنادًا ومتنًا.

(١) انظر: مقاييس اللغة (٤٧٧/١)، وتفسير غريب ما في الصحيحين (ص١٩١).

(٢) كذا في د، ن٢، م، وفي ك، ل: (معتقَدٌ)، وفي ط٣: (مغتفرٌ)، وفي ط٢: (مبيَّنٌ)، والمثبت أظهر معنًىٰ، والمعنىٰ: معتبرٌ في البيان؛ لأنه تشبيه حقيقة لا تشبيه مجاز. انظر: تحرير التحبير في صناعة الشعر والنثر (ص١٥٩).

إلىٰ الصفات.

وينقسم التمثيلُ من جهةٍ أخرىٰ إلىٰ وجهين: معقولٍ ومحسوسٍ، وكلا المثلين بيِّنٌ، إلا أنَّ المعقول أخفىٰ إلا علىٰ العلماء.

* وإنما المقصود منه ـ وهي **الثانية** ـ وجهُ التمثيل في المقصود بالخبر خاصَّةً، دون غيره من معانيه، فالعالم يقصُرُه علىٰ ذلك، والغافل[1] يريد أن يحمِلَه علىٰ جميع وجوهه، فيزيغ إن كان في الاعتقاد، ويُخطئ في غيره.

* **الفوائد كثيرةٌ**: بيَّنَّا[2] منها في «مختصر النيِّرين» جملةً، **أمهاتها إحدىٰ عشرة**:

* **الأولىٰ**: فيه دليلٌ علىٰ تشبيه الشيء بالشيء مطلَقًا، والمراد منه معنًىٰ واحدٌ أو أكثر منه، دون استيفاء جميع المعاني.

* **الثانية**: اعلموا أنَّ المؤمن لا يعادله شيءٌ ولا يماثله، حتىٰ الكعبة التي يستقبلها في العبادة، ولكن الأمثال تحتمل ذلك، فلا شيء أعظم من الله سبحانه، ورسولِه بعدَه من خلقه، وقد ضرب الله سبحانه المثلَ لهما بما هو دونهما.

* **الثالثة**: فيه حُسن الحياء في الجملة، حتىٰ في الحقِّ، وإن كان الله لا يستحيي من الحقِّ، ولكن إذا تعيَّن الأمر لم يَحسُن الحياءُ فيه، وقد يفوت بالحياء علمٌ كثير كما يفوت بالكِبر، فلا يتعلَّم العلمَ من يستحيي ولا من يستكبر، والكبر مذموم، والحياء محمودٌ في الجملة، وقد بيَّنَّاه في «شرح الصحيحين».

---

(١) كذا في م، وهو أظهر، وفي سائر النسخ: (والعاقل).

(٢) في ك، ل، ط٣: (أملينا)، والمثبت من سائر النسخ.




* **الرابعة**: قوله: «فوقع الناس في شجر البوادي»؛ يعني أنهم قالوا: الدَّوم، الرانِج، الكاذي، الفُوفَل.

فالدَّوم معلوم[١]، والرانِج: جَوزُ الهند[٢]، والكاذي: شجرٌ ببلاد عُمان، يُلقَىٰ طلعُه في الدُّهن فيُطيِّبُه[٣]، والفُوفَل كالرانِج، يُقطَع كبائسَ كبائس[٤]، فيها ثمرٌ أمثالُ التمر[٥].

ولم يذكروا الأُتْرُجَّ ولا النارَنْج[٦]؛ لأنها ليست من شجر البوادي.

* **الخامسة**: قوله: «**لا يسقط ورقها**»، وجه التمثيل في نفيِ سقوط الورق وجوهٌ، أَولاها بكم: أنَّ النخلة لا تَعرىٰ عن لباسها من الورق، كالمؤمن لا يَعرىٰ عن لباس التقوىٰ[٧]، فإنَّ اللباس الظاهرَ يقي من آفات الدنيا، والتقوىٰ لباسٌ يقي عذابَ الآخرة.

ولكلِّ نوعٍ مما يتعلق بالمرء لباسٌ من التقوىٰ؛ فلباسُ النفس الورعُ، ولباسُ القلب قطعُ الأمل ونفيُ الطمع، ولباسُ الروح حسمُ العلائق،

---

(١) الدَّوم: شجرٌ عظامٌ من الفصيلة النخلية، وله ثمرٌ في غلظ التُّفاحة يُسمَّىٰ: المقل. انظر: تهذيب اللغة (٩/١٥١)، والإفصاح في فقه اللغة (٢/١١٥٢).

(٢) انظر: معجم ديوان الأدب (١/٣٤٦).

(٣) انظر: المحكم لابن سيده (٧/١٣١).

(٤) الكبائس: جمع كِباسة، وهو العذق التامُّ بشماريخه ـ أي: غصونه ـ ورُطَبِه. انظر: لسان العرب (٦/١٩١).

(٥) انظر: المحكم لابن سيده (٥/١٩٤).

(٦) النارَنج: من فصيلة الليمون ولكنه أكبر حجمًا، وعُصارته حمضية مرة، ويُؤكل مربَّبًا أو مملوحًا. انظر: الإفصاح في فقه اللغة (٢/١١٥٨).

(٧) انظر: شرح البخاري لابن بطال (١/١٤١)، وإكمال المعلم (٨/٣٤٦).




وحذفُ[1] العوائق، وسلوكُ الصراط المستقيم دون سائر الطرائق، ولباسُ العابدين تركُ الحرام، ولباس العارفين مجانبةُ الآثام، ولباسُ المحبين[2] نبذُ الأنام.

* **السادسة:** قوله: «**مثَلُها كمثل المسلم**»، قد بيَّن الإسماعيلي في الجملة والتفصيل ما يدلُّ علىٰ التمثيل.

* **السابعة:** فيه ثبوت المؤمن علىٰ اعتقاده كثبوت النخلة علىٰ أساسها، وعلوُّ كلامه وعملِه كعلوِّ النخلة في السماء.

* **الثامنة** أنَّ النخلة يُنتفَع بها بعد انجعافها في جُمَّارها وسَعفِها وعَثاكِلها[3] وجُفِّها[4]، وكذلك المؤمن لا ينقطع عملُه بموته إذا نظر في تكملة إيمانه، وتوفير طاعاته لنفسه.

* **التاسعة:** قوله: ﴿تُؤْتِيٓ أُكُلَهَا كُلَّ حِينِۭ بِإِذْنِ رَبِّهَا﴾ [إبراهيم: ٢٥] قد بيَّنَّاه في كتاب «الأحكام»[5] بالغاية من البيان.

فإن قلنا: إنه كلَّ عامٍ؛ فالمؤمن يؤتي الزكاةَ كلَّ عام ويَحُجُّ ويصوم، وإذا

---

(١) في ط٣: (وصرف)، والمثبت من سائر النسخ.

(٢) كذا في ط٢، ن٢، م، ولعله الأليق بسياق الكلام، وفي ك، ل، ط٣: (المحسنين)، وفي د: (المخبتين).

(٣) العِثكال: عذقُ النخل الذي يكون فيه الرُّطَب، وهو في النخل بمنزلة العنقود في الكرم. انظر: الصحاح (١٧٥٨/٥)، والنهاية (١٨٣/٣).

(٤) الجُفُّ: وعاءُ طلع النَّخل. انظر: غريب الحديث لأبي عبيد (١١٣/٢)، وتهذيب اللغة (٢٧٠/١٠).

(٥) أحكام القرآن (٩٠/٣).

قلنا: إنه كلَّ وقتٍ، من خِصبٍ وجَدبٍ، ومطرٍ وقحطٍ؛ كذلك المؤمن لا ينقطع عملُه في غنًى أو فقرٍ، أو صحةٍ أو مرضٍ، وإن تعطَّشتَ لمزيدٍ فلتنظر في «السراج»[1] تُبصِر وتظفَر[2].

* **العاشرة**: روىٰ أبو رافع، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أنَّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قال: **«مثَلُ المؤمن القويِّ مثَلُ النخلة، ومثَلُ المؤمن الضعيفِ كخامة الزرع»**[3].

قال ابن العربي: إن صحَّ فيحتمل أن يريد بالقوة هاهنا: القيامَ بأمر الله، وبالضعف هاهنا: الاقتصارَ علىٰ أمر نفسه، ويحتمل أن يريد بذلك: الذي تدوم عليه الصحة فهو كالنخلة، والذي يصيبه البلاءُ كخامة الزرع، وإذا رُزِق المؤمنُ الصحةَ دام علىٰ الطاعة ولم يَفتُر، وإذا أصابه المرض قصَّر في الطاعة، والله يكتب له ثوابَ الصحيح برحمته.

* **الحادية عشرة**: رُوِي عن عمرو بن العاص رضي الله عنه، أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: **«مثَلُ المؤمن كمَثَل النحلة: أكلَتْ طيِّبًا، ووضعَت طيِّبًا»**[4].

قال ابن العربي: فإن صحَّ فالمعنىٰ فيه ـ والله أعلم ـ أنَّ المؤمن يستمع القول فيتَّبع أحسنَه، ويتحدث بما سمع، فيأتي بالحَسَن من الحَسَن؛ كالنحلة،

---

(١) سراج المريدين (٣/٦٦٣).

(٢) العبارة في ك، ل، ط٣: (وإن تعطشت لمزيدِ فائدةٍ فعليك بالكتاب الكبير، فإنك تفوز بمرادك وتظفر إن شاء الله تعالىٰ).

(٣) أخرجه أبو الشيخ في الأمثال (ص٣٨٤، رقم: ٣٣٢)، والقضاعي في مسند الشهاب (٢/٢٧٩، رقم: ١٣٥٧). ورجاله ثقات.

(٤) أخرجه عبد الرزاق (١١/٤٠٤، رقم: ٢٠٨٥٢)، وعنه أحمد (١١/٤٥٧، رقم: ٦٨٧٢). وإسناده ضعيف؛ لجهالة أبي سبرة.

تأكل الزَّهرَ الطيِّب، وتضع الشراب الطيِّب.

* **تكملة ـ وهي الثانية عشرة ـ**: روىٰ مسلم[1] في هذا الحديث: «**إنَّ من الشجر شجرةً لا يسقط ورقُها، ولا ولا ولا، تُؤتي أُكُلَها كلَّ حين**»، وأشكل ذلك علىٰ بعض المغاربة[2]، وهو بيِّنٌ، معناه: أنَّ النبيَّ ﷺ قال خصالًا بلفظ النفي، كما قال: «**لا يسقط ورقها**»، نسيها الراوي، فذكر أوائلَها لِيدُلَّ علىٰ أنها مَقولةٌ، فيقع البحث عنها لعلها تكون متحصلةً، وإلىٰ الآن من أيام مبتدأ طلبي لم أظفر بها.

* **الثالثة عشرة**: أخبرنا أبو المطهَّر الأثيري: أخبرنا أبو نُعيم: أخبرنا ابن خلَّاد: أخبرنا الحارث[3]: حدَّثنا كثير بن هشام: أخبرنا الحكم، عن محمد بن [ربيع][4]، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: كنا عند رسول الله ﷺ ذات يومٍ، فقال: «**إنَّ مثَلَ المؤمن كمثَلِ شجرةٍ لا تَسقُطُ لها أُنمُلةٌ، أتدرون ما هي؟**»، قالوا: لا، قال: «**هي النخلة، لا تسقط لها أُنمُلةٌ، ولا يسقط لمؤمنٍ دعوةٌ**».

ولأجل هذا تُعبَّر الرؤيا في الأنامل عند المنام بالدعوات؛ ردًّا وقَبولًا، وكمالًا ونقصانًا، وإخلاصًا وإشراكًا.

[١٩٣٠] **الحديث التاسع**: روىٰ أبو سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبيِّ

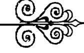
---

(١) صحيح مسلم (عقب ٦٤ ـ رقم: ٢٨١١)، دون قوله: «ولا ولا ولا». وهذه الجملة عند البخاري (٤٦٩٨)، ونسبها الحميدي في الجمع بين الصحيحين (٢/٢٢١، رقم: ١٣٤٠) إلىٰ الشيخين.

(٢) لم نقف علىٰ تعيينه، وقد ذكر القاضي عياض أن إبراهيم بن سفيان استشكله. انظر: إكمال المعلم (٨/٣٤٧).

(٣) كما في بغية الباحث (٢/٩٦٥، رقم: ١٠٦٧). وإسناده ضعيف؛ فيه مجاهيل.

(٤) في النسخ: (رفيع)، والتصويب من بغية الباحث.

ﷺ: **«لو أنَّ نهرًا بباب أحدكم يغتسل فيه كلَّ يومٍ خمسَ مرات، هل يُبقي ذلك من دَرَنِه[1]؟»**، قال: **«فذلك مثَلُ الصلوات الخمس، يمحو الله بهنَّ الخطايا»**.

حسن صحيح[2].

❁ الإسناد:

روىٰ هذا الحديثَ جابرٌ رضي الله عنه[3] ـ كما قال أبو عيسىٰ[4] ـ، وسعد بن أبي وقاص رضي الله عنه، خرَّجه مالكٌ[5] بلاغًا عنه موقوفًا عليه، وهو ثابتٌ مسنَدٌ[6].

وقد رواه عبد الله بن ربيعة [السُّلَمي][7] رضي الله عنه، ولم يخرجه أبو عيسىٰ، فربُّكَ أعلم هل شذَّ عن علمه أو رواه ونسيه، وطوَّله سعدٌ رضي الله عنه ـ كما في «الموطَّأ» ـ من ذكرِ قصة الأخوين اللذَين مات أحدُهما بعد الآخر، وذكرِ فضيلةِ الأول منهما، وذكرَ الحديث، إلىٰ أن ضرب المثلَ بالنهر، وزاد فيه: **«العَذْب الغَمْر»**؛ يريد: الحلو الطيب الكثير[8].

---

(١) أي: وسخه. انظر: مشارق الأنوار (١/٢٥٦).

(٢) جامع الترمذي (الأمثال/ باب مثل الصلوات الخمس، رقم: ٢٨٦٨).

(٣) أخرجه مسلم (٦٦٨).

(٤) عقب حديث الباب.

(٥) الموطأ (٢/٢٤٤، رقم: ٦٠٠).

(٦) أسنده الطبراني في الأوسط (٦/٣٠٣ ـ ٣٠٤، رقم: ٦٤٧٦)، والضياء في المختارة (٣/١٩٤، رقم: ٩٨٩).

(٧) ساقطة من ط٢، ك، ل، وفي سائر النسخ: (السهمي)، والتصويب من مصادر التخريج. وحديثه عند ابن المبارك في الزهد (ص٤٧٢، رقم: ١٣٤١).

(٨) انظر: التعليق علىٰ الموطأ (١/٢٠٤).

وجه التمثيل: أنَّ المرء كما يتدنَّس بالأقذار المحسوسة، والأدران المشاهَدةِ في بدنه وثيابِه، فيطهِّره الماءُ الكثير العذب إذا والىٰ استعمالَه، وواظب علىٰ الاغتسال به؛ فكذلك تطهِّرُ الصلاةُ العبدَ عن أقذار الذنوب، حتىٰ لا تُبقي له ذنبًا إلا أسقطته وكفَّرته، ويكون ذلك بالوضوء قبل الصلاة، ويكون ذلك بالوضوء والصلاة، كما تقدَّم بيانه في صدر هذا الكتاب[1] وغيره[2].

وإنما يكفِّر الوضوءُ الذنوبَ لأنه يراد به الصلاة، فما ظنك بالمراد وهو الصلاة؟ ذلك أقوىٰ في التكفير، وأولىٰ بالإسقاط.

وكما يُطهِّر الماءُ الوسَخَ فكذلك يُذهب الغمومَ والهمومَ الداخلة علىٰ العبد أيضًا؛ فإنَّ الهموم أصلُها الذنوب، فإذا ذهبت الذنوب التي هي أسبابُ الهموم؛ ذهبت في نفسها بذهاب أسبابها.

ولذلك يقول المعبِّر للرجل الذي يرىٰ في منامه أنه يغتسل: إن كان عليكَ دَينٌ قضيتَه، أو همٌّ[3] زال عنك شغبُه[4].

[١٩٣١] **الحديث العاشر**: حديث ثابتٍ البُناني، عن أنسٍ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**مثَلُ أمتي مثَلُ المطر، لا يُدرَىٰ أوَّلُه خيرٌ أم آخرُه**»[5].

---

(١) انظر (١/١٦١ - ١٦٤).

(٢) انظر: المسالك (٣/٢٣٧).

(٣) في ك، ل: (ذنب)، والمثبت من سائر النسخ.

(٤) في ك، ل، ط٣: (طلبه)، والمثبت من سائر النسخ.

(٥) جامع الترمذي (الأمثال/ باب، رقم: ٢٨٦٩)، وقال: «حسن صحيح غريب»، وفي بعض النسخ: «حسن غريب».

❁ الإسناد:

خرَّجه أبو عيسىٰ، عن قتيبة، عن حمَّاد بن يحيىٰ الأبَحِّ، عن ثابتٍ البُناني، عن أنس رضي الله عنه.

واختُلِف في حمَّاد الأبَحِّ؛ فقيل: ليس بشيء[1]، وقال أبو عيسىٰ: «كان عبد الرحمن بن مهدي يُثبِّت حمَّادَ بن يحيىٰ الأبَحَّ، ويقول: كان من شيوخنا».

❁ الأصول:

اعترضوا علىٰ هذا الحديث[2]، فردُّوه بقوله تعالىٰ: ﴿ٱلسَّٰبِقُونَ﴾ حيث وقع من كتاب الله، وبقوله سبحانه: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ ٱلْفَتْحِ وَقَٰتَلَ أُوْلَٰٓئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ ٱلَّذِينَ أَنفَقُوا۟ مِنۢ بَعْدُ وَقَٰتَلُوا۟﴾ [الحديد: ١٠].

وقال ﷺ مخاطبًا لبعض الصحابة في بعضهم ـ وهو خالد بن الوليد في عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنهما ـ: **«لو أنفق أحدكم كلَّ يومٍ مثل أُحُدٍ ذهبًا ما بلغ مُدَّ أحدهم ولا نَصيفه»**[3]، فأنَّىٰ[4] يستويَ أولُ هذه الأمة وآخرُها؟!

قال ابن العربي: وقد بيَّنَّا روايةَ أبي ثعلبة الخُشَني رضي الله عنه: **«إنَّ من ورائكم أيامَ الصبر، للعامل فيهنَّ أجرُ خمسين منكم»**، قالوا: بل منهم، قال: **«بل**

---

(١) هو قول ابن معين في رواية الدارمي (ص٨٩، رقم: ٢٣١). وقد وثَّقه ابن مهدي، وابن معين في رواية ابن أبي خيثمة، وتوسَّط فيه أبو حاتم، وليَّنه أبو زرعة، وأبو داود، والبزار، وأبو أحمد الحاكم. انظر: الجرح والتعديل (١٥١/٣)، وتهذيب التهذيب (١٩/٣).

(٢) انظر: تأويل مختلف الحديث (ص١٨٠).

(٣) أخرجه مسلم (٢٥٤١)، من حديث أبي سعيد رضي الله عنه. وهو عند البخاري (٣٦٧٣)، دون ذكر خالد وعبد الرحمن بن عوف رضي الله عنهما.

(٤) كذا في ك، ل، ط٣: (فأنىٰ)، وهو أظهر، وفي سائر النسخ: (فضلًا عن أن).

منكم» ، قالوا: لِمَ يا رسول الله ؟ قال: «**لأنكم تجدون علىٰ الخير أعوانًا ، وهم لا يجدون عليه أعوانًا**»[1] .

وقد بالَغنا في بيان ذلك وإيضاحِه في أقسام «تفسير القرآن»[2] علىٰ التمام ، وجملتُه الدالة علىٰ تفصيله: أنَّ الصحابة رضي الله عنهم هم الذين أسَّسوا الدِّينَ ، ورسَّوا[3] قواعدَه ، ورصُّوا بُنيانَه ، وعدَّلوا ميزانَه ، وأبانوا[4] برهانَه ، وشدُّوا أمرانَه[5] ، وألحبوا[6] سبيلَه ، وأطابوا[7] مَقِيلَه ، ومهَّدوا فراشَه ، وحاكُوا رِياشَه[8] ، وأعذبوا حياضَه ، وأنضروا رياضَه ، وأفنَوا أعداءَه ، وأعفَوا[9] أولياءَه ، وشدُّوا عمادَه ، وأرسَوا أوتادَه ، واقتعدوا هذه المراتب بمناقبَ تسامَوا إليها ، واستولَوا عليها ، وتفاوتت درجاتهم فيها ، فمن سابقٍ ولاحق ، وأولٍ وآخر .

ويَبعُد كلَّ البعد تساوي المنتهي مع المبتدئ منهم ، فما ظنك بمساواة

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٣٤١) ، والترمذي (٣٠٥٨) ، وابن ماجه (٤٠١٤) ، دون زيادة: قالوا يا رسول الله ، لمَ ؟ . . . ، وهذه الزيادة لم نجدها مسندةً . والحديث في إسناده ضعف .

(٢) انظر: أحكام القرآن (٢/٢٢٨) .

(٣) أي: ثبَّتُوا . انظر: مقاييس اللغة (٢/٣٧٢) .

(٤) في ط٢ ، ن٢ ، م: (وأقاموا) ، والمثبت من سائر النسخ .

(٥) كذا في ط٢ ، وهو أظهر ، وفي ط٣: (وشدُّوا أقرانه) ، وفي سائر النسخ: (وسدُّوا أقرانه) . والأمران: عصبُ الذراعين ، فالمعنىٰ فيما يظهر: شدُّوا ما لان منه وقوَّوه . انظر: تهذيب اللغة (١٥/١٥٧) .

(٦) في ط٣ ، م: (وأنجبوا) . وألحَبوا: أوضَحوا . انظر: المحيط في اللغة (٣/١١٣) .

(٧) في ك ، ل ، ط٣: (وأطالوا) ، والمثبت من سائر النسخ .

(٨) الرِّياش: اللباس الحسن . انظر: العين (٦/٢٨٣) .

(٩) أي: أكثَروا . انظر: الصحاح (٦/٢٤٣٣) .

مَن يأتي بعدهم لهم؟! هذا لا يخطر ببال أحدٍ.

وإنما وجهُ الحديث على الاختصار[١]: أنَّ معظَمَ مقاصد الشريعة الأمرُ بالمعروف والنهيُ عن المنكر، وحفظُ القانون الذي تقوم به رياسةُ الدين لسياسة العالمين، فرضٌ دائمٌ إلىٰ يوم القيامة، وتكثر المناكير في آخر الزمان، ويَقِلُّ المغيِّرون لها، ويذهب المعروف، ويُعدَم الداعي إليه والآمِرُ به، فإذا قام أحدٌ بهذا ـ واحدٌ أو مَن كان ـ فله أضعاف ما كان للصحابة من الأجر في هذه الخَصلة وحدها، ويَفضُلون الخلقَ بسائر الخصال العظيمة، التي نظامها الصحبة الكريمة، ومشاهدةُ تلك الغُرَّة الزاهرة، وتلقِّي تلك الأخلاقِ الطاهرة.

فهذا ـ إن صحَّ ـ وجهُه، ويشهد له قولُه: «**المتمسِّك بدينه عند فساد الناس كالقابض علىٰ الجمر**»[٢]، والله أعلم.

ويحتمل أن يكون المعنىٰ: أنَّ الناظر إلىٰ ظاهرِ أول هذه الأمة وآخرِها، لِتقارُبِ أوصافهم، ولِتشابُهِ أفعالهم[٣] = لا يحكم بالتفضيل بينهم في الظاهر دون النظر إلىٰ الباطن[٤].

والأول أصحُّ.

[١٩٣٢] **الحديث الحادي عشر**: عن عبد الله بن بُرَيدة، عن أبيه ﵁ قال:

(١) في ك، ل، ط٣: (الجملة)، والمثبت من سائر النسخ.

(٢) أخرجه الترمذي (٢٢٦٠)، من حديث أنس بن مالك ﵁، بلفظ: «**يأتي علىٰ الناس زمان الصابر فيهم علىٰ دينه كالقابض علىٰ الجمر**»، وقال: «غريب». وفي إسناده ضعف؛ لحال عمر بن شاكر البصري. انظر: تهذيب التهذيب (٧/٤٠٤).

(٣) في ط٢: (أخلاقهم)، والمثبت من سائر النسخ.

(٤) انظر: تأويل مختلف الحديث (ص١٨١).

قال النبيُّ ﷺ: «**هل تدرون ما هذه وما هذه؟**» ورمىٰ بحصاتين، قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: «**هذاك الأمل، وهذاك الأجل**».

حسن غريب[1].

❁ الإسناد:

في «الصحيح»، عن الربيع بن خُثَيم، عن عبد الله رضي الله عنه ـ واللفظ للبخاري[2] ـ قال: خطَّ النبيُّ ﷺ خطًّا مربَّعًا، وخطَّ خطًّا في الوسط خارجًا منه، وخطَّ خُطُطًا صغارًا إلىٰ هذا الذي في الوسط من جانبه، فقال: «**هذا الإنسان، وهذا أجلُه محيطٌ به، وهذا الذي هو خارجٌ أملُه، وهذه الخُطُطُ الصغارُ الأعراضُ[3]، فإن أخطأه هذا نهشه[4] هذا**».

وفيه[5] عن أنسٍ رضي الله عنه: خطَّ النبيُّ ﷺ خطوطًا، فقال: «**هذا الأمل، وهذا أجلُه، فبينما هو كذلك إذ جاءه الخطُّ الأقربُ**».

❁ المعنىٰ:

قال ابن العربي رحمه الله: لم يتقن البخاريُّ هذا الحديث؛ فإنه مهَّد ثلاثةَ

---

(١) جامع الترمذي (الأمثال/ باب ما جاء في مثل ابن آدم وأجله وأمله، رقم: ٢٨٧٠)، وقال: «حسن غريب».

(٢) صحيح البخاري (٦٤١٧)، وهو من أفراده، كما في الجمع بين الصحيحين للحميدي (٢٣٨/١، رقم: ٣٠٦)، وأخرجه الترمذي (٢٤٥٤) بنحوه.

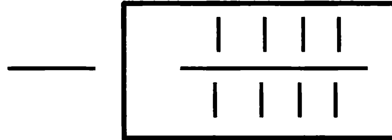
(٣) أي: الآفات العارضة له. انظر: النهاية (٢١١/٣)، واللامع الصبيح (٤٥١/١٥).

(٤) النهش: لدغُ ذات السُّم، وعبَّر به مبالغةً في الإصابة والإهلاك. انظر: فتح الباري لابن حجر (٢٣٨/١١).

(٥) صحيح البخاري (٦٤١٨).

معانٍ، وهي: الخطُّ المربَّع واحدٌ، والخطُّ الذي في وسطه اثنان، والخُطُطُ الصغار ثلاثة، ثم قال: أعطِي لكلِّ ممهَّدٍ مثالَه، فقال: هذا الإنسان واحد، وهذا أجله محيطٌ به اثنان، وهذا الذي هو خارجٌ أملُه ثلاثة، وهذه الخُطُطُ الصغار الأعراضُ أربعة.

وإنما صوابه ما رواه غيره(١): قال عبد الله رضي الله عنه: خطَّ لنا رسول الله ﷺ خطًّا مربَّعًا، وخطًّا وسطَ الخطِّ المربَّع، وخطَّ خطوطًا إلىٰ جانب الخطِّ الذي في وسط المربَّع، وخطًّا خارجَ المربع، ثم قال: «**أتدرون ما هذا؟**»، قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: «**هذا الخطُّ الأوسطُ الإنسانُ، والخطوط التي إلىٰ جانبه الأعراضُ، والأعراضُ تنهشُه من كلِّ مكانٍ(٢)، إن أخطأه هذا أصابه هذا، والخطُّ المربَّع الأجلُ المحيطُ به، والخطُّ الخارجُ البعيدُ الأملُ**»، وهذه صورته:



وقد رُوي عن أبي سعيدٍ الخُدري رضي الله عنه قال: غرس النبيُّ ﷺ عودًا بين يديه، وآخَر إلىٰ جنبه، وآخَر بعدَه، وقال: «**أتدرون ما هذا؟**»، قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: «**هذا الإنسان، وهذا الأجل، يتعاطىٰ الأملَ، فيَختَلِجُه(٣)**

(١) أخرجه أحمد (٦/١٦٣، رقم: ٣٦٥٢)، والرامَهُرْمُزي في الأمثال (ص١٠٨)، واللفظ له. ورجاله ثقات. ولا يلزم أن يكون مخالفًا لما في الصحيح؛ لاحتمال أن يكون الخط الخارج من المربع امتدادًا للخطِّ الذي في المربع، وباقي الحديث موافق لما في الصحيح.

(٢) في ك، ل، ط٣: (جانبٍ ومكان)، والمثبت من سائر النسخ.

(٣) أي: يقتطعه ويجذبه. انظر: المجموع المغيث (١/٦٠٤).

الأجلُ دون الأمل»[1].

وهذه صورته: الإنسان الأجل الأمل

| | |

[١٩٣٣] **الحديث الثاني عشر**: روىٰ عبد الله بن دينار، عن عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أنَّ رسول الله ﷺ قال: «**إنما أجلكم فيما خلا من الأمم كما بين صلاة العصر إلىٰ مغارب الشمس، وإنما مثَلُكم ومثَلُ اليهود والنصارىٰ كرجلٍ استعمل عمَّالًا، فقال: مَن يعمل لي إلىٰ نصف النهار علىٰ قيراطٍ قيراطٍ؟ فعملت اليهود علىٰ قيراطٍ قيراطٍ، ثم قال: مَن يعمل لي من نصف النهار إلىٰ العصر علىٰ قيراطٍ قيراطٍ؟ فعملت النصارىٰ علىٰ قيراطٍ قيراطٍ، ثم أنتم تعملون من صلاة العصر إلىٰ مغارب الشمس علىٰ قيراطين قيراطين، فغضبت اليهود والنصارىٰ، وقالوا: نحن أكثرُ عملًا وأقلُّ عطاءً، قال: هل ظلمتُكم من حقكم شيئًا؟ قالوا: لا، قال: فإنه فضلي أُوتيه من أشاء**».

هذا حسن صحيح[2].

❁ الأصول:

قوله: «**إنما أجَلُكم فيما خلا من الأمم قبلكم كما بين صلاة العصر إلىٰ مغارب الشمس**»، أخذ بعضهم من هذا الحديث تقديرَ الدنيا[3]، وليس لتقديرها أصلٌ في الدين، لا علىٰ التحقيق ولا علىٰ التخمين؛ لأنَّ ذلك أمرٌ

(١) أخرجه الرامَهُرْمُزي في الأمثال (ص١١٠)، وأبو نعيم في الحلية (٦/٣١١). ورجاله ثقات.
(٢) جامع الترمذي (الأمثال/ باب ما جاء في مثل ابن آدم وأجله وأمله، رقم: ٢٨٧١).
(٣) انظر: تاريخ الطبري (١/١٧).




لا يُدرَك بالنظر ، وإنما مَدرَكُه الخبر ، ولا طريق إليه على لسان بشر ، إلا على لسان سيدهم محمد ﷺ ، وليس عنه في ذلك سند ، لا صحيحٌ ولا ضعيفٌ[1] ، وما يُروىٰ من ذلك عن الإسرائيليات محرَّفٌ لا يصحُّ منه حرف.

❁ الفوائـد:

في أربع مسائل:

❊ **الأولىٰ**: قوله: «**من صلاة العصر**» يحتمل أن يريد به: من أول صلاة العصر ، ويحتمل أن يريد به: من آخر وقتها ، وهو الظاهر ؛ لأنه لو كان من أول الوقت لكان زمانُ المسلمين في العمل أكثرَ من زمان النصارىٰ ، وظاهرُ الحديث يقتضي أنَّ عملَ النصارىٰ أكثر ؛ لقولهم فيه: «**نحن أكثر عملًا**» ، وكثرة العمل في الغالب تستدعي كثرةَ الزمان.

❊ **الثانية**: قوله: «**إلىٰ مغارب الشمس**» ، فعدَّدَه وهو واحد ، وإنما أشار به ـ والله أعلم ـ إلىٰ اختلاف المغارب مع اختلاف الأزمنة ، فإنَّ وقت العصر يمتدُّ من أوله إلىٰ آخره في القَيظ[2] أكثرَ مما يمتدُّ في الشتاء ، ويتوسط بينهما في الاعتدال ، وعلىٰ كلِّ حالٍ فإنَّ نسبته علىٰ اختلافه إلىٰ ما مضىٰ من اليوم واحدة ؛ إذ مدَّتُه إنما تكون في الطول والقِصَر تابعةً لليوم كلِّه ، فصار لكلِّ زمانٍ قدرٌ[3] ، فأشار

(١) العبارة في ك ، ل ، ط٣: (ولا علىٰ التخمين ؛ إذ لا يُعلم ذلك إلا من جهة نبي ، ومن سبق من الأنبياء ليس إليهم طريقٌ إلا محمد رسول الله ﷺ ، وليس عنه في ذلك شيء من طريقٍ صحيحةٍ أو ضعيفة) ، والمثبت من سائر النسخ.

(٢) في ن٢: (الصيف) ، والمثبت من سائر النسخ. والقيظ: صميمُ الصيف ، وفصل القيظ عند العرب ثلاثة أشهر: حزيران وتموز وآب. انظر: تهذيب اللغة (٩/٢٠١).

(٣) العبارة في ك ، ل ، ط٣: (فعدَّده وهو واحد ، فيحتمل أن يريد به الإشارة إلىٰ اختلاف المغارب=




هو إليه، والله أعلم.

* **الثالثة**: قولُه في تقدير أجر اليهود والنصارىٰ: «**مَن يعمل علىٰ قيراطٍ قيراطٍ؟**»، وقال للمسلمين: «**قيراطين قيراطين**» = إخبارٌ من الله عن كثرة عطائه لنا دون مَن قبلنا، بفضله لا باستيجاب؛ إذ لا يجب عليه شيء[1]، ولذلك لما قالت اليهود والنصارىٰ: «**ما بالنا أكثرُ عملًا وأقلُّ أجرًا؟**»؛ معناه: قال كلُّ واحدٍ منهم، قال لهم سبحانه: «**هل ظلمتكم من حقكم ـ** يعني: الذي شرطتُ لكم ـ **شيئًا؟ قالوا: لا، قال: فذلك فضلي أوتيه من أشاء**».

* **الرابعة**: قال أصحاب أبي حنيفة[2]: إنَّ وقت العصر لا يدخل حتىٰ يصيرَ ظلُّ كلِّ شيءٍ مثلَيه؛ لقوله عن أهل الكتاب: «**ما بالُنا أكثرُ عملًا؟**»، وكثرة العمل تستدعي كثرةَ الزمان، فإن لم يكن وقتُ العصر من هذا الحدِّ كان زمانُ المسلمين أكثر، فيكون عملهم أكثر من عملنا، وذلك خلافُ ظاهر الحديث.

= في الأزمنة؛ فإنَّ من أول وقت العصر إلىٰ مغرب الشمس يمتد في القيظ أكثر من امتداده في الشتاء، ويتوسط بينهما كل حال؛ فإنَّ نسبته بهذا الاختلاف إلىٰ ما مضىٰ من اليوم واحدة؛ فإنَّ امتداده أو قِصره يتبع ما مضىٰ قبله من أجزاء اليوم في ذلك، فصار بذلك لكل زمان مغرب)، إلا أنه في ك، ل: (آخر اليوم) بدل: (أجزاء اليوم).

(١) هذه المسألةُ متفرعةٌ علىٰ مسألة التحسين والتقبيح العقليين التي سبق التنبيهُ عليها، وقول الأشاعرة أنه لا يجب علىٰ الله شيء، ويقابله قولُ المعتزلة في أنه يجب علىٰ الله فعل الأصلح بالعباد، والقول الوسط قولُ أهل السنة؛ فالعقل لا يوجب علىٰ الله شيئًا، ولكن الله أخبر عن نفسه بأنه يُوجب أمورًا علىٰ جهة التفضل والتكرم، لا لكون العبد مستحقًّا لذلك، فالله خالقُ كل شيء ومليكُه. انظر: الاقتصاد في الاعتقاد للغزالي (ص١١)، ونهاية الإقدام في علم الكلام (ص٢٠٨)، واقتضاء الصراط المستقيم (٢/٣١١).

(٢) انظر: شرح مختصر الطحاوي للجصاص (١/٤٩٣)، ومختصر القدوري (ص٢٣).

فَلَنا عنه ثلاثة أجوبة:

قال أبو المعالي ابن الجُوَيني(١): لا يُتعلَّق في إثبات الأحكام بالأحاديث التي مساقُها ضربُ الأمثال؛ فإنَّ باب الأمثال موضعُ تجوُّزٍ وتوسُّع.

قال ابن العربي: وهو وإن كان موضِعَ تجوُّزٍ وتوسُّعٍ كما قال؛ فإنَّ النبيَّ ﷺ لا يقول إلا حقًّا، تمثَّلَ أو حقَّقَ(٢).

الثاني من الأجوبة: أنَّ قوله: «**من صلاة العصر**» يحتمل: من أول الوقت وآخِرِه، فلا يُقضَىٰ بأحد الاحتمالين.

الثالث: أنَّ القائل: «**ما بالنا أكثر عملًا؟**» هو الطائفتان: اليهود والنصارىٰ.

فإن قيل: فكيف يكونون أقلَّ أجرًا ولهم قيراطان؟

قلنا: هذا بيِّنٌ؛ فإنَّ العملين إذا تباينَا واستوىٰ أجر الكثير والقليل؛ كان صاحب الكثير أقلَّ أجرًا، والله أعلم.

[١٩٣٤] **الحديث الثالث عشر**: الزُّهري، عن سالم، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «**الناس كإبلٍ مئةٍ، لا تكاد تجد فيها راحلةً**»، أو: «**لا تجد فيها إلا راحلةً**(٣)».

---

(١) قال: «ولم يَبْنِ مذهبه علىٰ خبر، ولا قياس، وإنما استمسك بحديث أرسله رسول الله مثلًا، لما قال: "مثلنا ومثل من كان قبلنا" الحديث». نهاية المطلب (٢/١٠).

(٢) في ك، ل، ط٣: (تمثَّل أو أنشأ القولَ دون مثال)، والمثبت من سائر النسخ.

(٣) زاد في ن٢، م: (واحدة)، وليست عند الترمذي. وأخرجه الطبراني في الكبير (٣٢٢/١٢، رقم: ١٣٢٤٠)، بلفظ: «**فلا يوجد إلا واحدة**»، وأبو طاهر المخلص في المخلصيات=

حسن صحيح[1].

* العَـارِضَـة:

أنَّ الله خلق الخلق متفاوتين في الخَلْق والأخلاق، متباينين في الصفات، وجعل منها محمودًا ومذمومًا، ولم يجمع المحمودَ منها إلا في آحادٍ منهم، وهم المصطفَون من الأنبياء والأولياء، كما لم يجعل الأكثرَ من الصفات المحمودة إلا في قليل، قال الله سبحانه: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَقَلِيلٌ مَّا هُمْ﴾ [ص: ٢٤].

فإذا نظر المرء إلىٰ الخَلق ليختار منهم من تُرضىٰ أخلاقُه، وتُحمَد صفاتُه، ويصلح للمقاصد الدينيَّة والمصالح الدنيويَّة؛ لم يكَدْ يجدُ في مئةٍ واحدًا، أو إلا واحدًا، علىٰ اختلاف الروايات، وقد قال حكيمٌ في القول[2]:

ولم أرَ أمثالَ الرجال تفاوتوا[3] ❊ إلىٰ المجدِ[4] حتىٰ عُدَّ ألفٌ بواحدِ

وقال آخر[5]:

والناسُ ألفٌ منهمُ كواحدٍ ❊ وواحدٌ كالألفِ إنْ أمرٌ عَنىٰ

وكذلك البهائم فيما يراد منها من صفات الانتفاع، فإذا طلبتَ فيها راحلةً

= (١/٤١٠، رقم: ٧٠٧)، بلفظ: «لا تجدُ فيها راحلةً واحدةً».

(١) جامع الترمذي (الأمثال/ باب ما جاء في مثل ابن آدم وأجله وأمله، رقم: ٢٨٧٢، ٢٨٧٣).

(٢) هو البحتري. انظر: التمثيل والمحاضرة (ص٤٣٥)، وزهر الآداب (١/٣١٨).

(٣) كذا في ط٢، ن٢، م، وفي ط٣: (تسابقوا)، وفي د: (تفاوتًا).

(٤) في د، ط٣: (الفضل)، والمثبت من سائر النسخ.

(٥) وهو ابن دريد. انظر: شرح مقصورته (ص٧٤).




تُعِدُّها لمهمٍّ لم تجدْها في مئةِ راحلةٍ، أو إلا في مئةٍ، على اختلاف الروايات.

وانظر إلى القرن الأول؛ فإنَّ رسول الله ﷺ صحِبَهُ مثلًا مئةُ ألف، ظهر منهم في التعيين[1] نحوٌ من عشرة آلاف، تخصَّصَ منهم عددٌ وافرٌ، تحصَّلَ منهم في صفات الجلال بالغاية قريبٌ من الألف، ويتقاصر باقيهم عنهم، وكلُّهم في درجةِ الصحبة نازل، وعلى مهاد التفضيل والتكريم والترفيعِ قاعد[2]، وكلُّ واحدٍ منهم خيرٌ ممن بعدهم اعتقادًا وعملًا وقولًا، فما ظنُّك بمن وراءهم؟ فكيف بالحُثالة التي أخبر عنها الصادق ﷺ؟

[١٩٣٥] **الحديث الرابع عشر**: قال رسول الله ﷺ: «**إنما مَثَلي ومَثَل أمتي كمثلِ رجلٍ استوقد نارًا، فجعلَت الدَّوابُّ والفَراشُ يقعنَ فيها، وأنا آخُذُ بحُجَزكم[3] وأنتم تَقَحَّمون[4] فيها**».

صحيح[5].

---

(١) في ط٣: (بِالعين)، والمثبت من سائر النسخ.

(٢) من قوله: (وقد قال حكيم) إلى هذا الموضع مكانه في ك، ل: (وخلق البهائم فيما يراد منها من صفات الانتفاع كذلك، فإذا طلبتَ فيها راحلةً تعدها لمهم لم تجدها في مئة راحلة، وانظر إلى القرن الأول؛ فإنَّ رسول الله ﷺ صحِبَه مثلًا مئة ألف، ظهر منهم بالتعيين نحوٌ من عشرة آلاف، تحصَّل منهم بالتناهي في جلال الصفات نحوٌ من ألف، وهو الصفوة)، ومن قوله: (تخصص منهم) إلى هذا الموضع مكانه في ط٣: (يحصل منهم بالتناهي في حال الصفات نحوٌ من ألفٍ، وهم الصفوة).

(٣) جمع: حُجزة، وهي معقدُ السراويل والإزار. انظر: مشارق الأنوار (١/١٨٢).

(٤) أي: تُلقون أنفسكم فيها. انظر: مشارق الأنوار (٢/١٧٢).

(٥) جامع الترمذي (الأمثال/ باب ما جاء في مثل ابن آدم وأجله وأمله، رقم: ٢٨٧٤)، وقال: «حسن صحيح».

❁ العربيَّـة:

قال بعضهم: الفَراش: صغار البَقِّ[1]، وقيل: هو كل حيوانٍ يقتحم النار[2] بتهافته؛ إما طيَّارًا، وإما دَبَّابًا[3].

❁ المعنى في هذا الحديث بديع:

ضرَبَ النبيُّ ﷺ فيه المثلَ لثلاثةٍ بثلاثة: أحدها: تمثيل النبيِّ ﷺ برجل، ثانيها: تمثيل الأمَّة بالفَراش وشِبهِها مما يتهافت في النار، الثالث: ضربُ النار في الدنيا مثلًا لنار الآخرة، التي نارُ الدنيا جزءٌ منها.

وتنشأ من ذلك معانٍ بديعةٌ **في خمس مسائل**:

* **الأولىٰ**: تمثيل النبيِّ ﷺ برجل، وهو ﷺ رجلٌ من جهة الآدمية، رفيعٌ كريمٌ إلىٰ جنس الملائكة، وربما كان أرفعَ عند العلماء، كما ذكرناه في كتب الأصول[4].

ولقد ضرب الله ـ علىٰ تقدُّسه عن صفات الحدوث، وتنزُّهه عن سمات النقص، وسلامتِه عن نعوت الآفات، وسلامتِه عن المكروهات، اللائقِ ذلك كلُّه بالآدمية ـ لنفسه في كتابه مثلًا رجلًا في مواضع؛ منها قوله تعالىٰ: ﴿وَرَجُلًا سَلَمًا لِّرَجُلٍ﴾ [الزمر: ٢٩]، والحكمة في ذلك: أنَّ تفهيم الخلق بالبارئ وصفاته وجلاله لا يمكن إلا بضرب الأمثال فيه بِنقصان الآدمي وآفاتِه، وبذكر نعتٍ

---

(١) انظر: الغريبين (١٤٣٠/٥).

(٢) في ط٢: (السراج)، والمثبت من سائر النسخ.

(٣) انظر: مشارق الأنوار (١٥٣/٢).

(٤) لم نقف عليه.




بنعت، وصفةٍ بصفة، ثم تفترق الحقائق في الكمال والنقصان بحسب حال العبد والمولىٰ.

* **الثانية**: تمثيل الأمَّة بالفَراش؛ وذلك لكثرة تلبُّس الخلق بالشهوات ووقوعِهم في حبائلها، صارت كالفَراش التي تقع في النار قاصدةً إليها من غير تثبُّتٍ فيما تصير إليه، ولا معرفةٍ بما تقع فيه.

* **الثالثة**: ضرب المثل[1] لجهالة الخلق بحال الشهوات، وغفلتِهم عن مواقع الخطايا والسيئات = جهالةَ الفَراش بالنار التي تقع فيها، وغفلتَهم عمَّا تَرِد عليه منها.

* **الرابعة**: يقال: إنَّ الفَراش في ظُلمة، فإذا رأت الضوءَ اعتقدت أنها كُوَّةٌ يستطير[2] منها النورُ، فتقصِدُها لأجل ذلك، فتحترق فيها، كذلك الخلق في عقائدهم الفاسدة، وشهواتِهم الغالبة، التي يعتقدون أنها صحيحةٌ نافعة، وهي باطلةٌ مضرَّة، قال الله سبحانه: ﴿كَذَٰلِكَ زَيَّنَّا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِم مَّرْجِعُهُمْ﴾ [الأنعام: ١٠٨].

* **الخامسة**: ضرَبَ الحُجْزَةَ مثلًا دون سائر جهات الثوب؛ لأنها أوثق الثياب علىٰ البدن عُقدةً، وأخصُّها منها بستر العورة؛ لِما كان منه ﷺ من البيان للخلق، والإرشاد إلىٰ الحقِّ، والله أعلم.

قال الإمام الحافظ[3]: هذا مثلٌ غريبٌ كثيرُ المعاني، المقصودُ منه: أنَّ

(١) كذا في ط٣، وهو أظهر، وفي سائر النسخ: (ضرب الله).
(٢) أي: ينتشر. انظر: تاج العروس (١٢/٤٥٥).
(٣) أي: ابن العربي، وهذه الفقرة والتي تليها من ك، ل، وليستا في سائر النسخ، وبهما تنتهي نسختا ك، ل.

الله تعالىٰ ضرب مثلًا لجهنم وما ركَّب من الشهوات المستدعية لها، المفضيةِ للدخول فيها، وما نهىٰ عنها، وتوعَّد عليها، وأنذر بها، وذكَّر بذلك فيها، ثم تغلِبُ الشهوات علىٰ التقحُّم باسمِ أنها مصالح ومنافع.

وهي نكتةُ الأمثال؛ فإنَّ الخلق لا يأتون ذلك علىٰ قصد الهلَكة، وإنما يأتونه باسم النجاة والمنفعة؛ كالفَراش تقتحم الضياء ليس لتهلك فيه، ولكنها تستأنس به، وهي لا تبصر بحالٍ، حتىٰ قال بعضهم: إنها في ظلمة، فتعتقد أنَّ الضياء كوَّةٌ تستظهر فيها النور، فتقصدها لأجل ذلك، فتحترق فيه وهي لا تشعر، وذلك هو الغالبُ من أحوال الخلق أو كلُّه، والله يبصِّرنا وإياكم رشدَنا، ويخلِّص من ظلمة الشُّبَه قصدنا برحمته.

كتاب فضائل[1] القرآن

ما جاء في فضل فاتحة الكتاب

[١٩٣٦] ذكر حديثَ أُبَيٍّ رضي الله عنه: **«لم ينزل في التوراة ولا في الإنجيل ولا في الزَّبور ولا في الفرقان مثلُها»**[2].

❁ الإسناد:

خرَّجه أبو عيسىٰ من طريق العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وهي ترجمةٌ لم يرضها البخاري، لكنه أخرجه[3] عن شُعبة، عن خُبَيب ابن عبد الرحمن، عن حفص بن عاصم، عن أبي سعيد بن المعلَّىٰ رضي الله عنه، واسمه: رافع بن المعلَّىٰ الأنصاري الزُّرَقي.

وهو صحيحٌ لا غبار عليه.

❁ الأصول:

في ثلاث مسائل:

---

(١) في ط٣: (كتاب ثواب)، وفي م: (باب فضائل)، والمثبت من سائر النسخ.

(٢) جامع الترمذي (فضائل القرآن/ باب ما جاء في فضل فاتحة الكتاب، رقم: ٢٨٧٥)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: أنَّ رسولَ الله ﷺ خرج علىٰ أُبي بن كعب، وذكر الحديث. وقال: «حسن صحيح».

(٣) صحيح البخاري (٤٤٧٤).

* **الأولىٰ**: القرآن كلام الله ، ليس بخالقٍ ، ولا مخلوقٍ ، ولا محدَثٍ ، ولا صفةٍ لمخلوق ، صفةٌ من صفات الله سبحانه ، ليست له كيفية ، ولا يشبه كلامَ مخلوق ، ولا يوصف بأنه حرفٌ ولا صوت ، علَّمه جبريل ، فعلمه لمحمَّدٍ ﷺ ، فعلَّمه محمَّدٌ ﷺ لأمَّته(١).

ولا تفاضُلَ في حقيقته ، ولا تفاوُتَ في مرتبته ، وخبرُ الله بأنَّ بعضه أفضلُ من بعضٍ إنما يعود إلىٰ ما يُعطَىٰ عليه من الأجر ، أو بما فيه من المعنىٰ ، فذِكرُ الله فيه أفضلُ من ذكره في غيره، وثوابُ الفاتحة والصمد عنده أكثرُ من غيرهما(٢).

* **الثانية**: قولُه: «**ما أُنزِل في التوراة ولا في الإنجيل ولا في الزَّبور ولا في الفرقان مثلُها**» ، القرآن كلُّه متماثلٌ متشابه ؛ لأنه كلَّه كلامُ الرَّبِّ ، وليس له

---

(١) مذهب أهل السنة: أن القرآن الكريم كلامُ الله ﷻ حقيقةً: حروفه ومعانيه ، وهو من الصفات القائمة بذاته ، منزَّلٌ غير مخلوق ، سمعه جبريل من الله سبحانه ، وبلغه للنَّبي ﷺ . وقول المصنف: «ولا يوصف بأنه حرفٌ ولا صوت» مخالفٌ لمعتقد أهل السنة في إثبات الحرف والصوت ، ولما ثبت في نصوص كثيرة من الكتاب والسنة ، قال عبد الله بن أحمد: «سألت أبي عن قوم يقولون: لما كلم موسىٰ لم يتكلم بصوت ، فقال أبي: بلىٰ ، تكلم ﷻ بصوت ، وهذه الأحاديث نرويها كما جاءت». وقوله: «علَّمه جبريل ، فعلمه لمحمَّدٍ ﷺ» مبني علىٰ معتقد الأشاعرة في إثبات الكلام النفسي ، وأن جبريل ﷺ لم يسمع القرآن من الله ﷻ ، وإنما خلق الله فيه نوع إدراك حتىٰ تعلمه ، وهذا مخالف لظواهر النصوص الشرعية التي تدل علىٰ أن كلام الله يشمل اللفظ والمعنىٰ. انظر: خلق أفعال العباد (٦٢/٢) ، ورسالة السجزي إلىٰ أهل زبيد (ص٤٧) ، وشرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (٢٠٦/١) ، والبرهان في بيان القرآن (ص١٥٨) ، ومجموع الفتاوىٰ (١٤٠/٧ ، ٩٨/١٢ ، ٢٤٤).

(٢) كلام الله تعالىٰ لا يتفاضل من جهة المتكلم به ، ولكنه يتفاضل من جهة ما تضمنه من المعاني الجليلة ، وقد دل علىٰ ذلك كثير من النصوص الشرعية. انظر: تفسير الطبري (٤٠٣/٢) ، وإكمال المعلم (١٧٧/٣ ـ ١٧٨) ، ودرء تعارض العقل والنقل (٢٧٢/٧).




مثلٌ، فاتَ كلامَ المخلوقين بعدم الحدوثِ والخلقِ والأوَّليةِ والنفاد، والاستيفاءِ للمعاني التي لا حصرَ لها، والبيانِ للعلوم التي لا نهاية لها، ومع أنه لا مِثلَ له فلا مِثلَ لفاتحة الكتاب منه؛ للمعاني التي قدَّمنا ذكرَها.

※ **الثالثة**: ذكر بعضهم أنَّ فاتحة الكتاب إنما فَضَلَت سائرَ القرآن بأنَّ فيها معانيَ القرآن كلَّها، مع قِصَرِ آيِها وقلةِ حروفها، على أحد وجهي التفضيل اللَّذَين قُدِّما(١).

وإذا سلكنا هذا السبيل ـ وكان محتملًا ـ فيمكن أن يقال: إنَّ قوله تعالى: ﴿وَنَهَى ٱلنَّفْسَ عَنِ ٱلْهَوَىٰ﴾ [النازعات: ٤٠] يَعدِل نصفَ القرآن، ويمكن أن يقال: يَعدِل القرآنَ كلَّه.

أما إمكانُ عدلِه نصفَ القرآن؛ فلأنَّ الانكفاف عن المعنى الذي لا يُقرِّب من الله هو أحدُ مطلوبَيِ القرآن، والمعنى الثاني: الإقبالُ على العمل الذي يقرِّب منه، وإذا كان هكذا فلا يمكن الإقبالُ على العمل الذي يقرِّب منه إلا بنهيِ النفس عن الهوى في القعود عن النَّصَب في استعمال الجوارح، وإتبَاعِ النفس هواها في التخلي عن العبادة.

فكان الأظهرُ عندكم والأسلمُ لكم: أنَّ ثوابها أكثرُ بما حكَمَ به الله سبحانه؛ فإنكم إن تغَلْغَلتُم في هذه الفيافي لم آمَن عليكم أن تَقبَلوا قول مَن قال عن عليٍّ رضي الله عنه: «لو شئتُ أن أُملِيَ وِقرَ خمسين بعيرًا في فاتحة الكتاب؛ لفعلتُ»(٢)، ولو أمكن ذلك لعليٍّ رضي الله عنه ما قالها، فكيف وهو غير ممكن لوجهين:

---

(١) انظر: الهداية إلى بلوغ النهاية (١/٨٠).

(٢) لم نقف عليه مسندًا، وأورده أبو طالب المكي في قوت القلوب (١/٩٢)، والغزالي في=

أحدهما: أنَّ هذا خارجٌ عن طَوق البشر في العادة.

الثاني: أنه لو كان عنده حاصلًا لَما كان له قائلًا؛ لِما فيه من التعاطي الذي لا يليق بمنصبه.

۞ الأحكام:

في تسع مسائل:

* **الأولىٰ**: مناداة النبيِّ ﷺ لأُبَيٍّ رضي الله عنه تحتمل أن يكون وهو يعلم أنه يصلي، وتحتمل أن لا يعلم أنه يصلي.

* **الثانية**: فإن كان لم يعلم أنه يصلي فلا تفريعَ، وإن كان عالمًا بصلاته فيحتمل أن يكون ناداه لأنه رأىٰ أنَّ إجابتَه أفضلُ من صلاته وأوكَدُ، ويحتمل بعد ذلك أن يجيبه وتكونَ إجابتُه قطعًا لها، ويحتمل أن يكون يريد إجابتَه ويبقىٰ ثابتًا علىٰ صلاته.

وعلىٰ هذه الاحتمالات فقوله بعد إعلامه أنه يصلي: «**أمَا سمعتَ الله يقول**: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱسۡتَجِيبُواْ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمۡ لِمَا يُحۡيِيكُمۡ﴾؟»، قال: بلىٰ، ولا أعود إن شاء الله. وإذا كانت إجابتُه واجبةً فالصلاة منقطعة، ويعود إليها بعد الإجابة[1].

* **الثالثة**: النبيُّ ﷺ لا يدعونا إلا إلىٰ ما يُحيِينا، فقوله بعد ذلك: ﴿إِذَا دَعَاكُمۡ لِمَا يُحۡيِيكُمۡ﴾ إخبارٌ عن صفة الحال، لا ذكرُ شرطٍ فيها، كما قال تعالىٰ: ﴿قُلْ

= الإحياء (١/٢٨٩)، بلفظ: «لو شئت لأوقرت سبعين بعيرًا من تفسير فاتحة الكتاب».

(١) كذا في النسخ، ولعله ينبغي أن يكون ثمةَ جواب هنا لقوله السابق: (فقوله...)، تقديره: (يدل علىٰ أن إجابته واجبة)، والله أعلم.




﴿رَبِّ ٱحۡكُم بِٱلۡحَقِّۗ﴾ [الأنبياء: ١١٢]، وهو لا يحكم بغيره.

* **الرابعة**: قوله: «ولا أعود إن شاء الله»، فاستثنىٰ للطاعة، وذلك جريٌ علىٰ السنَّة، واقتداءٌ بمبلِّغ الملَّة، في كلِّ حالةٍ وكلمةٍ.

* **الخامسة**: قوله: «**أتحبُّ أن أعلمك سورة؟**»، أشار بذلك إلىٰ أن يَعلم ما عنده من الحرص علىٰ العلم، وأن يتشوَّفَ إلىٰ فضلِ ما يخبره به ويتطلَّعَ إليه، حتىٰ يكونَ أكثرَ تحصيلًا له.

* **السادسة**: قوله: «**كيف تقرأ إذا افتتحتَ الصلاة؟**»، قال: فقرأ: ﴿ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ﴾ [الفاتحة: ٢]، في رواية البخاري(١)، وهو بيانُ إسقاطِ (بسم الله الرحمن الرحيم) في الصلاة، وقد بيَّنَّا ذلك فيما تقدم(٢).

وينبغي أن يُسِرَّ بها الرجل ولا يتركها، وقد اختلفت في ذلك الأحاديث(٣)، وهو ذكرٌ بديعٌ، وفيها فضلٌ كثير(٤)، فيُجمعَ بين القولين بقراءتها سِرًّا.

* **السابعة**: قوله: «**وإنها سبعٌ من المثاني**»، كذا في رواية الترمذي، وفي رواية البخاري(٥): «**هي السبع المثاني**»، ورواية الترمذي: «**هي القرآن**»(٦)، وهي سبعُ آياتٍ دون التسميةِ، والواحدةُ قوله: ﴿أَنۡعَمۡتَ عَلَيۡهِمۡ﴾ [الفاتحة: ٧]، وعلىٰ عدِّها(٧) تصِلَ الآيةَ إلىٰ آخر السورة.

---

(١) صحيح البخاري (٤٤٧٤).
(٢) انظر: (٢/٥٥ ـ ٥٧).
(٣) انظر: تنقيح التحقيق (٢/١٦٠ ـ ١٩٩)، والبدر المنير (٣/٥٥٤ ـ ٥٦٩).
(٤) في د، ط٣: (كبير)، والمثبت من سائر النسخ.
(٥) صحيح البخاري (٤٤٧٤).
(٦) رواية الترمذي والبخاري: «**والقرآن**»، وسيذكرها قريبًا بهذا اللفظ.
(٧) يعني: إذا عددتَ البسملة آيةً فتصِلُ ﴿أَنۡعَمۡتَ عَلَيۡهِمۡ﴾ بما بعدها، فتكون الفاتحة سبع آيات.

* **الثامنة**: قوله فيها: «**المثاني**»:

قيل: معناه أنها نزلت مرتين: مرةً بمكة، ومرةً بالمدينة(١).

وقيل: لأنها تُثنَّىٰ في كلِّ ركعة(٢).

وقيل: لأنَّ نصفَها لله، ونصفَها بينه وبين عبده، ونصفَها لعبده(٣).

وقيل: المثاني: القرآن؛ لأنه تكرَّر فيه القصص(٤).

وقيل: لأنه نزل علىٰ إبراهيم وغيرِه، ثم نزل علىٰ محمَّدٍ، صلىٰ الله عليهم وسلم أجمعين(٥).

وقد حقَّقناها في «التفسير» وغيره(٦)، وهذا كلُّه فيها صحيحٌ مستقيمٌ.

* **التاسعة**: قوله: «**والقرآن العظيم**»، إن كان المراد بالمثاني القرآن علىٰ رواية الترمذي؛ فقوله بعد ذلك: «**والقرآن العظيم**» زيادةُ بيانٍ وتفسيرٍ، وإن كان علىٰ رواية البخاري فالفاتحة هي السبع المثاني، وهي القرآن العظيم لِما فيه من الفضل الكبير(٧)، فسمِّيت باسمه لعظيم ما فيها من الفضل والمعنىٰ، ولاختصاصِ هذه الآية بها، والصحيح أنَّ السبع هي الفاتحة، وأنَّ القرآن العظيم هو القرآن كلُّه(٨).

---

(١) انظر: تفسير البغوي (٣/٦٥).
(٢) انظر: أعلام الحديث (٣/١٧٩٧)، وتفسير الموطأ للقنازعي (١/١٥١).
(٣) انظر: تفسير البغوي (٣/٦٥).
(٤) انظر: أعلام الحديث (٣/١٨٦٩)، وشرح البخاري لابن بطال (١٠/٢٤٥).
(٥) لم نقف عليه.
(٦) أحكام القرآن (٣/١١٥).
(٧) في د، ط٣: (الكثير)، والمثبت من سائر النسخ.
(٨) انظر: تفسير الطبري (١٤/١١٩).




بَابُ
سورة البقرة وآية الكرسي

[١٩٣٧] ذكر حديثَ عطاء مولىٰ أبي أحمد، عن أبي هريرة ﵁ قال: بعث رسول الله ﷺ بعثًا وهم ذوو عددٍ، فاستقرأ كلَّ رجلٍ منهم ما معه من القرآن، فأتىٰ علىٰ رجلٍ من أحدثِهم سِنًّا، فقال: «**ما معك يا فلان؟**»، فقال: معي كذا وكذا وسورة البقرة، قال: «**أمعك سورة البقرة؟**»، قال: نعم، قال: «**اذهب فأنتَ أميرهم**».

وذكر أنه رُوِيَ مرسَلًا[١].

وذكر عن أبي صالح وغيره أحاديث فيها[٢]، يأتي بيانها إن شاء الله.

❁ **الفوائد:**

ثمان عشرة فائدة:

❊ **الأولىٰ**: السؤال للناس عن المقدار الذي عندهم من العلوم؛ ليُرتَّب علىٰ ذلك ما ينبغي من الأمور.

❊ **الثانية**: إنما يقع السؤال عن القرآن لأنه العلم كلُّه، منه يؤخَذ، وعنه يؤثَر، وكانوا يحفظون القرآن بمعانيه دون حروفه، كما أنذر به الصادق، فكان

(١) جامع الترمذي (فضائل القرآن/ باب ما جاء في فضل سورة البقرة وآية الكرسي، رقم: ٢٨٧٦)، وقال: «حسن».

(٢) وهي الأحاديث الآتية.




مقدار الرجل في العلم يُعرَف بما عنده من القرآن، وأما اليوم فلا علمَ ولا قرآنَ.

* **الثالثة:** تأميرُه علىٰ مَن عنده قرآنٌ مَن عنده سورةُ البقرة = دليلٌ علىٰ فضل السورة علىٰ غيرها، ويَحِقُّ؛ فإنها عظيمةُ[1] المعاني، كثيرةُ الأحكام، جامعةٌ لأنواع العلم، أقام ابن عمر رضي الله عنهما ثماني سنين يتعلمها[2].

* **الرابعة:** ضَرَبَ لحامل القرآن الذي يقرؤه جِرابَ مِسكٍ حسَن، ينتشر رَوحُه عنه وفَوحُه، ومَثَلُ الذي لا يقرأه مَثَلُ التمرة[3].

* **الخامسة** [١٩٣٨] قولُه: «**البيت الذي تُقرَأ فيه البقرة لا يدخله الشيطان**»[4]، اعلموا ـ وفَّقكم الله ـ أنَّ البيت الذي يَذكر اللهَ صاحبُه إذا دخله لا يدخله شيطان، لكن إذا دخل الدارَ مَن لا يذكر الله دخل معه، كما لا يأكل في الطعام بِيَدِ مَن يسمِّي، وإنما يأكل بِيَدِ مَن لا يسمِّي. وهو حديث صحيح[5].

* **السادسة:** [١٩٣٩] جَعَلَ سَنامَ القرآن آيةَ الكرسي[6]، وسنامُ كلِّ شيءٍ

---

(١) في ن٢، م: (فضيلة)، والمثبت من سائر النسخ.

(٢) أخرجه مالك (٢/٢٨٧، رقم: ٦٩٥) بلاغًا، ولم نقف عليه مسندًا.

(٣) في الحديث المتقدم برقم (١٩٢٧).

(٤) جامع الترمذي (فضائل القرآن/ باب ما جاء في فضل سورة البقرة وآية الكرسي، رقم: ٢٨٧٧)، وقال: «حسن صحيح».

(٥) أخرجه مسلم (٢٠١٧)، من حديث حذيفة رضي الله عنه.

(٦) عزاه ابن الملقن لابن عيينة في جامعه، بلفظ: «**فيها آية الكرسي وهي سنام آي القرآن**». انظر: التوضيح (٢٤/٧١). وهو في جامع الترمذي (فضائل القرآن/ باب ما جاء في فضل سورة البقرة وآية الكرسي، رقم: ٢٨٧٨)، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ:=

أعلاه[1]، فضرَبَه مثلًا لآية الكرسي؛ إذ هي أعظمُ آيةٍ، كما قال النبيُّ ﷺ لأُبَيٍّ رضي الله عنه[2].

وجعَلَها في حديث أبي عيسىٰ سيدةَ آيِ القرآن؛ يعني: مقدَّمةً عليها، وعِظَمُها ـ حسبما في حديث أُبَيٍّ الصحيح ـ يقتضي تقدُّمَها، وتقدُّمُها هو معنىٰ سيادتها.

* **السابعة**: [١٩٤٠] قال في حديث أبي أيوبٍ رضي الله عنه في سَهوة[3] التمر: «إنَّ الغُولَ كانت تأتيها، فتأخُذ منه»[4].

والغُول: هي الشيطان، تَغُول الناس؛ أي: تُفسِد عقولَهم وأموالَهم[5]، وقد بيَّنَّا وجود الشياطين وأكلَهم وشربَهم ووطأَهم، وأنهم أممٌ أمثالكم[6].

* **الثامنة**: قوله: «فتأخذ منها»، لو ذكر الله عليها لَما أخذت منها حبةً.

= «**لكلِّ شيءٍ سَنَامٌ، وإنَّ سَنَامَ القرآن سورةُ البقرة، وفيها آيةٌ هي سيدةُ آي القرآن، هي آية الكرسي**»، وقال: «غريب». وقد ذكر المصنِّف أنَّ آيةَ الكرسي هي سنام القرآن، وليس هذا في الحديث، وذكر بعد هذا أنها في حديث أبي عيسىٰ سيدة آي القرآن، فهو يقصد هذا الحديث، فلعله أراد أن يقول في الموضع الأول: آية الكرسي سيدة سنام القرآن، أو سنامُ سنامِ القرآن. والله أعلم.

(١) انظر: غريب الحديث لابن قتيبة (٢/٤١٢)، وتفسير غريب ما في الصحيحين (ص٥٣٨).

(٢) في الحديث المتقدم برقم (١٩٣٦).

(٣) السهوة: شيء شبيه بالرَّفِّ. انظر: غريب الحديث لأبي عبيد (١/١٧٨)، ومشارق الأنوار (٢/٢٢٩).

(٤) جامع الترمذي (فضائل القرآن/ باب، رقم: ٢٨٨٠)، وقال: «حسن غريب».

(٥) انظر: جمهرة اللغة (٢/٩٦١)، والغريبين (٤/١٣٩٥).

(٦) انظر: (٥/٢١٥)، والمتوسط في الاعتقاد (ص٤٣٠).




* **التاسعة**: قوله: فأخذها، فحلفت أن لا تعود، فقال له النبيُّ ﷺ: «**كذبَتْ، وهي معاوِدتُك**»، وهذا من معجزات النبيِّ ﷺ وآياتِه في إخباره عن الشيء المستقبل أن يكون، فيكون كما أخبَر.

* **العاشرة**: قال: «آيةَ الكرسي، اقرأها في بيتك، فلا يقربك شيطان»، وكذلك في حديث أبي هريرة ﷺ مع الشيطان في تمر الصدقة، حسبما علَّقه البخاري[1] في هذا الحديث؛ وذلك لفضل آية الكرسي.

* **الحادية عشرة**: قد تقدَّم أنَّ البيت الذي تُقرأ فيه سورة البقرة لا يدخله شيطان، وأخبَر في هذا الحديث أنَّ البيت الذي تُقرَأ فيه آيةُ الكرسي لا يدخله شيطان. ويحتمل ثلاثةَ أوجُه:

الأول: أن يكون المرادُ بقوله: إنَّ قراءةَ البقرة تكُفُّ الشيطانَ = إشارة إلىٰ آيةٍ فيها، وسَتَرَها في جُملتها حتىٰ يُقرَأَ جميعُها، كما فعَلَ في ساعة الجمعة وليلةِ القدر، ثم أخبر بها معيَّنةً كما أخبر بساعة الجمعة معيَّنةً.

الثاني: أن يكون مَن اقتصر علىٰ آية الكرسي عُصِم من الشيطان، ومَن قرأ السورة كلَّها عُصِم من الشيطان، وأحدُهما أكثرُ ثوابًا من الآخر.

أو تكونَ مدَّةُ عصمة البيت من الشيطان بسورةِ البقرة أكثرَ مدةً منه بآية

---

(١) صحيح البخاري (٢٣١١)، بصورة التعليق بصيغة الجزم عن عثمان بن الهيثم أبي عمرو، ووصله ابن حجر في تغليق التعليق (٣/٢٩٥، رقم: ٢٣١١)، وقال: «ذكره في مواضع في كتابه مطوَّلًا ومختصرًا، ولم يُصرِّح في موضع منها بسماعه إياه من عثمان بن الهيثم، وقد وصله أبو ذر»، وقال في فتح الباري (٤/٤٨٨): «ولم يُصرِّح فيه بالتحديث، وزعم ابن العربي أنه منقطع،... وقد وصله النسائي والإسماعيلي وأبو نعيم من طرق إلىٰ عثمان المذكور».

الكرسي، وهو **الثالث**.

* **الثانية عشرة**: أنها كانت تأتيه في صورة مسكين ولم يعلم حقيقتَها، بيَّنهُ حديثُ أبي هريرة رضي الله عنه: «**أوَتدري مَن تُكلِّم في هذه الليالي؟ هو الشيطان**»[(١)].

* **الثالثة عشرة**: قوله: «**صدقَتْ وهي كَذوب**» إشارةٌ إلىٰ أنَّ الكاذب قد يَصدُق، ولكن لمَّا عُلِم كذبُه لم يجُز صِدقُه؛ لغلبة الباطل علىٰ كلامه أو عمومِه له.

* **الرابعة عشرة**: [١٩٤١] قوله: «**مَن قرأ الآيتين من آخر سورة البقرة؛ كفتاه**». حسن صحيح[(٢)].

يحتمل أحدَ ثلاثة أوجهٍ أو جميعَها:

الأول: كفتاه من قيام الليل[(٣)]، وكذلك رواه الطبري[(٤)] مسندًا.

الثاني: كفتاه في عصمة الشيطان عن قراءةِ السورة كلِّها[(٥)].

الثالث: كفتاه في حَوز أجرِ قراءتها[(٦)]، كما تعدِلُ ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾

---

(١) أخرجه البخاري (٢٣١١).

(٢) جامع الترمذي (فضائل القرآن/ باب ما جاء في آخر سورة البقرة، رقم: ٢٨٨١)، عن أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه.

(٣) انظر: المعلم بفوائد مسلم (٤٦١/١).

(٤) لم نقف عليه فيما طُبع من مؤلفات الطبري. وأخرجه ابن عدي في الكامل (٣٦٩/٨) ـ وعنه السهمي في تاريخ جرجان (ص٢٦٨) ـ من حديث ابن مسعود رضي الله عنه، وفيه النص علىٰ قيام الليل. وفي إسناده الوليد بن عباد، وهو مجهول، عن أبان بن أبي عياش، وهو متروك. انظر: ذخيرة الحفاظ (٥٠٧/١، رقم: ٧٦٧).

(٥) انظر: المعلم بفوائد مسلم (٤٦١/١).

(٦) انظر: إكمال المعلم (١٧٥/٣).




ثُلُثَ القرآن.

* **الخامسة عشرة:** [١٩٤٢] تكون عصمةُ الشيطان للبيت بها ثلاثَ ليالٍ، كما خرَّج أبو عيسىٰ(١).

* **السادسة عشرة:** قوله: «**كتَبَ كتابًا قبل أن يخلق السماوات والأرض بألفي عام**»، ولم يكن قبل خلقهما لا يومٌ ولا شهرٌ ولا عامٌ، قد تقدَّم بيانه في كتاب القدر، وما ارتبط به(٢).

* **السابعة عشرة:** [١٩٤٣] ذكر أبو عيسىٰ(٣) عن سفيان في تفسير كلام ابن مسعودٍ رضي الله عنه: «ما خلق الله من سماءٍ ولا أرضٍ أعظمَ من آية الكرسي»: «لأنَّ آية الكرسي هو كلام الله، وكلام الله أعظمُ من خلقِ السماء والأرض».

قال ابن العربي: يريد سفيان أنَّ ما يكون من الثواب علىٰ قراءتها أعظمُ من السماوات والأرض، فأما ذاتُ آيةِ الكرسي فلا توازَىٰ بذات السماوات والأرض، ولا توزَن بها؛ فإنها تُقدَّس عن الكمِّيَّة والكيفيَّة(٤).

* **الثامنة عشرة:** من فضائل سورة البقرة أنها «**لا يستطيعها البَطَلَة**»(٥)؛ يعني: السحرة(٦).

---

(١) جامع الترمذي (فضائل القرآن/ باب ما جاء في آخر سورة البقرة، رقم: ٢٨٨٢)، عن النعمان بن بشير رضي الله عنهما، وقال: «غريب».

(٢) انظر: (٦/٣٥٦).

(٣) جامع الترمذي (فضائل القرآن/ باب ما جاء في سورة آل عمران، رقم: ٢٨٨٤).

(٤) لا يلزم؛ فكلام الله أعظم من جميع المخلوقات؛ لأنه صفة من صفاته، وليس في المفاضلة موازاة، كما يقال: الله أكبر؛ أي: أكبر من كل شيء.

(٥) هو الحديث الآتي قريبًا عند مسلم.

(٦) انظر: الغريبين (١/١٩٠)، ومشارق الأنوار (١/٨٧).

وأخبرني المَهَرة من السَّحَرة بأرض بابل: أنَّ مَن كتب آخرَ آيةٍ من كل سورةٍ وتعلَّقَها لم يبلُغ إليه سحرُنا، قالوا لي: وقد جرَّبناه فوجدناه، وربكم أعلم بهذا وسواه.

قيل في «الصحيح» ـ واللفظ لمسلم[1] ـ: «**اقرؤوا سورة البقرة؛ فإنَّ أخذَها بركة**»؛ وذلك ما يُثاب بها، قال: «**وترْكَها ندامة**»[2]؛ لأنه إذا رأىٰ بركتَها علىٰ غيره ندم أن لا يكون مثلَه، قال: «**ولا يستطيعها البطَلة**»، قال الراوي معاويةُ بن سلَّام: والبطلةُ السَّحَرةُ.



(١) صحيح مسلم (٢٥٢ ـ رقم: ٨٠٤)، من حديث أبي أمامة رضي الله عنه. وهو من أفراده، كما في الجمع بين الصحيحين للحميدي (٣/٤٦٤، رقم: ٣٠٠٦).

(٢) الظاهر أنه ذكره بالمعنىٰ من حديث مسلم، ففيه: «**وتركها حسرة**».




بَابُ
سورة آل عمران

[١٩٤٤] ذكر عن جُبَير بن نُفَير، عن النوَّاس بن سمعان رضي الله عنه ـ وخرَّجه مسلمٌ[١] أيضًا ـ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**يأتي القرآن وأهلُه الذين يعملون به في الدنيا، تقْدُمُه سورةُ البقرة وآل عمران**»، الحديث.

غريب[٢].

❁ الإسناد:

قال ابن العربي: أما حديث مجيء البقرة وآل عمران فصحيح، وأما زيادةُ مجيء أهلِ القرآن معهما فغريب[٣].

❁ الفوائد:

في خمس مسائل:

❁ **الأولى**: قولُه: «**يأتي القرآن**»، القرآن لا يأتي، ولا يوصَف به ولا بمثاله، وإنما هو كنايةٌ عمَّا يكون عنه من ثوابٍ وصُوَرٍ يفيض عنها الأُنسُ والخيرُ، يُسمَّى به، ويكون علامةً عليه وسببًا[٤] له.

---

(١) صحيح مسلم (٨٠٥).

(٢) جامع الترمذي (فضائل القرآن/ باب ما جاء في سورة آل عمران، رقم: ٢٨٨٣)، وقال: «غريب»، وفي بعض النسخ: «حسن غريب».

(٣) كلاهما عند مسلم في الحديث نفسه.

(٤) في د: (وسِيمَا)، والمثبت من سائر النسخ.




* **الثانية**: وأما إتيان أهله فمتصوَّرٌ ذلك عليهم ؛ لأنهم أجسام.

* وكذلك في **الثالثة**: تَصوُّر سحابتَين بينهما شَرْقٌ ـ يعني: نورًا[1] ـ تُظلَّان صاحبَهما عن حَرِّ القيامة، أو كأنهما ظُلَّتان من طيرٍ صَوَافَّ[2]، فيقال له: هذان الظِّلَّان هما البقرة وآل عمران ؛ أي: فائدةُ عملك بهما، وحِفظِك لهما ولما فيهما.

* **الرابعة**: قولُه: «**أو غمامتان سوداوان**»، هما أكثرُ ظِلًّا، وهي في النُّور أجملُ مَنظَرةً، فلهما جمالُ المَنظَرة، وفيهما عِظَمُ الفائدة[3].

وفي مسلم[4]: «**اقرؤوا الزهراوَين: البقرةَ وآلَ عمران ؛ فإنهما تأتيان يومَ القيامة كأنهما غمامتان**»، الحديث.

فإن قيل: كيف يكونان زهراوَين ويكونان غمامتَين سوداوَين ؟

قلنا: إنَّ بركتهما ومنفعتَهما تأتي إليه على كلِّ طريق، يَخلُق له في كِفاء قراءتهما نورَين، فيراهما زهراوَين يهتدي بهما في الظلمات، ويُخلَقان له غمامتَين يَستظلُّ بهما في الحَرور.

وحديث مسلم[5]، عن ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما: «**أنه فُتِح بابٌ من السماء لم**

---

(١) انظر: مشارق الأنوار (٢/٢٤٩).

(٢) أي: باسطات أجنحتَها في الطيران. انظر: النهاية (٣/٣٨).

(٣) في د: (الآية)، ويكون المعنى: أنَّ الغمامتين المنيرتين أعظم آيةً ؛ أي علامةً ؛ لما فيها من خلاف طبيعة الغمامة.

(٤) وهو حديث أبي أمامة رضي الله عنه السابق.

(٥) صحيح مسلم (٨٠٦).




يُفتَح قطُّ، ونزل منه ملَكٌ لم ينزل قطُّ، فقال له: يا محمد، أبشِر بنورين أوتيتَهما: فاتحة الكتاب، وخواتيم سورة البقرة، لم تقرأ بحرفٍ منها إلا أُعطِيتَه»، فخَصَّ النبيَّ ﷺ في هذا الحديث به، وجعَلَ الله ذلك للعامل[1] على لسان نبيِّه فقال: «**يقول الله: قسمتُ الصلاة بيني وبين عبدي نصفين، ولعبدي ما سأل**» الحديث[2]، وقال في الآيتين: «**مَن قرأهما في ليلةٍ كفتاه**»[3].

* **الخامسة**: قوله: «**أهل القرآن الذين يعملون به**»، وليس أهلُه الذين يقرؤونه؛ فإنَّ مَثَل مَن يقرؤه ولا يعمل به كمَثَل مَن جاءه كتابُ الملِك، يُوعِز إليه فيه بمقاصده من أمرٍ وزجر، فجعلَ يردِّده تلاوةً، ويوسِعُه تعظيمًا وجلالةً، ولا يألوه معاندةً وخلافًا.

وقولُه ﷺ: «**لا حسد إلا في اثنتين**»، فقال: «**رجل يقوم به آناء الليل والنهار**»[4]؛ يريد: يعمل به، لا يريد: يقرؤه، وقد قال الله سبحانه: ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَسۡتُمۡ عَلَىٰ شَيۡءٍ حَتَّىٰ تُقِيمُواْ ٱلتَّوۡرَىٰةَ وَٱلۡإِنجِيلَ﴾ [المائدة: ٦٨]؛ يريد: تعملون بما فيهما[5].



(١) كذا في د، وفي سائر النسخ: (العمل)، والمثبت ما يناسب السياق.
(٢) أخرجه مسلم (٣٩٥)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.
(٣) في الحديث المتقدم برقم (١٩٤١).
(٤) أخرجه البخاري (٧٥٢٩)، ومسلم (٨١٥)، والترمذي (١٩٣٦)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، ولفظ البخاري: «**يتلوه**»، بدل: «**يقوم به**».
(٥) انظر: تفسير الطبري (٥٧٢/٨)، وتفسير السمعاني (٥٣/٢).

بَابُ
سورة الكهف

[١٩٤٥] ذكر في فضلها حديثَ البراء رضي الله عنه: أنَّ السكينةَ نزلت على رجلٍ يقرؤها[١].

❁ **الإسناد:**

في «الصحيح»[٢]: أنَّ ذلك الرجل هو أُسَيد بن حُضَير رضي الله عنه، وأنَّ الملائكة نزلت عليه بأمثال المصابيح، وأنَّ الفَرَس نفرت حتى كادت تطأُ يحيى؛ يعني: ولدَه.

❊ **العَـارضَـة:**

في أربع مسائل:

❊ **الأولى**: بيَّن بهذا فضلَها، وأنَّ الملائكة تنزَّلت عليه لقراءتها.

❊ **الثانية**: وبيَّنت فضلَ القارئ؛ لأنه لم يكن ذلك لغيره ممن قرأها، يختصُّ برحمته مَن يشاء.

❊ **الثالثة**: وروى مسلمٌ[٣] معه: «**أنَّ الله جعلَ في ثلاثِ آياتٍ من أولها**

---

(١) جامع الترمذي (فضائل القرآن/ باب ما جاء في فضل سورة الكهف، رقم: ٢٨٨٥)، وقال: «حسن صحيح».

(٢) صحيح مسلم (٧٩٦)، من حديث أبي سعيد رضي الله عنه. وهو عند البخاري (٥٠١٨)، معلَّقا بصيغة الجزم.

(٣) لفظ مسلم: «**عشر آيات**»، كما سيأتي، وهذا اللفظ عند الترمذي (٢٨٨٦)، وقال: «حسن صحيح».




عِصمةَ الدجَّال» ، ولم يعيِّنها ، ولو قال: ثلاث آياتٍ أوَّلَ الكهف لكانت قولَه: ﴿ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَىٰ عَبْدِهِ ٱلْكِتَٰبَ ﴾ [الكهف: ١] إلى آخر الثلاث ، وأظنُّها إلى قوله: ﴿ أَمْ حَسِبْتَ أَنَّ أَصْحَٰبَ ٱلْكَهْفِ ﴾ [الكهف: ٩] .

وخرَّج مسلم[١] ، عن أبي الدَّرداء رضي الله عنه: «**أنَّ عشرَ آياتٍ من أولها تعصِمُ من فتنة الدجال**» ، والله أعلم .

* **الرابعة**: قد علمنا أنَّ الدجَّال لا يخرج في وقت قولِ النبيِّ ﷺ ذلك ، ولا في زمانه ، فهل ذلك عامٌّ أم يريد به عصمة مِن الدجَّال مَن قرأها في إبَّان نجومِه؟ ذلك محتملٌ .

ويمكن أن يُعصَم بها من فتنة كلِّ دجَّال ؛ فإنَّ الدجاجلة كثير ، وتكون الألف واللام هاهنا لعموم الجنس ، كالشاعر والعالم والزائر[٢] والكاتب .



(١) صحيح مسلم (٨٠٩) .

(٢) في ط٢ ، ط٣: (والراجز) ، والمثبت من سائر النسخ .

بَابٌ
في يس

[١٩٤٦] ذكر حديثَ أنسٍ رضي الله عنه: قال النبيُّ ﷺ: «**إنَّ لكل شيءٍ قلبًا، وقلبُ القرآن يس، ومَن قرأ يس كتب الله له بقراءتها قراءةَ القرآن عشرَ مرات**».

غريب[١].

❁ **الإسناد:**

حديثها ضعيف، فلم نُقبِل عليه، وللناس فيه رُواءٌ[٢] وآراءُ، ورواياتٌ وتأويلات، وذلك كلُّه لا أصل له.

وقد روىٰ أبو داود[٣]: «**اقرؤوا يس علىٰ موتاكم**»، ولم يصحَّ.



(١) جامع الترمذي (فضائل القرآن/ باب ما جاء في فضل يس، رقم: ٢٨٨٧)، وقال: «غريب».
(٢) الرُّواء: حسن المنظر في البهاء والجمال. انظر: تهذيب اللغة (٨/٣١١).
(٣) سنن أبي داود (٣١٢١)، من حديث معقل بن يسار رضي الله عنه. وأخرجه أيضًا ابن ماجه (١٤٤٨)، والنسائي في الكبرىٰ (٩/٣٩٤، رقم: ١٠٨٤٦، ١٠٨٤٧). وإسناده ضعيف؛ لجهالة أبي عثمان وأبيه، وأعلَّه ابن القطان والدارقطني. انظر: بيان الوهم والإيهام (٥/٤٩)، والتلخيص الحبير (٣/١١٥٦).

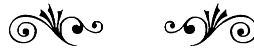
بَابٌ
في حم الدخان

[١٩٤٧] ذكر حديثَ أبي هريرة ﵁: قال رسول الله ﷺ: «**مَن قرأ حم الدخان في ليلةٍ ؛ أصبح يستغفر له سبعون ألفَ مَلَكٍ**»[١].

[١٩٤٨] وذكر عن أبي هريرة ﵁: قال رسول الله ﷺ: «**مَن قرأ حم الدخان في ليلة الجمعة غُفِر له**»[٢].

❁ **الإسناد:**

رُوِي في الحواميمِ أحاديثُ ضِعافٌ والدُّخانِ، منها حديثُ أبي عيسىٰ، فيَضعُفُ[٣] اشتغالُ الخاطر بها، ورأيتُ الأئمَّة يقرؤون بها في يوم الجمعة في الصبح حسب هذا الحديث، وذلك خروجٌ عن مقتضىٰ الحديث علىٰ ضعفه؛ فإنَّ من طلوع فجر الجمعة خرجنا عن ليلة الجمعة في عُرف الشرع.



---

(١) جامع الترمذي (فضائل القرآن/ باب ما جاء في فضل حم الدخان، رقم: ٢٨٨٨)، وقال: «غريب، ... وعمر بن أبي خثعم يضعَّف، قال محمد: وهو منكر الحديث».

(٢) جامع الترمذي (فضائل القرآن/ باب ما جاء في فضل حم الدخان، رقم: ٢٨٨٩)، وقال: «لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وهشام أبو المقدام يضعَّف، ولم يسمع الحسن من أبي هريرة».

(٣) في ط٢، ط٣: (فيصعب)، والمثبت من سائر النسخ.

بَابٌ
في سورة الملك

[١٩٤٩] الذي روىٰ حديثَ أبي عيسىٰ: يَحيىٰ بن عمرو بن مالكٍ النُّكْري ـ من بني نُكْرة ـ، عن أبيه، عن أبي الجَوزاء ـ واسمه [أوس بن عبد الله][(١)] ـ، عن ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما قال: «ضرب بعضُ أصحاب النبيِّ ﷺ خِباءَه علىٰ قبرٍ وهو لا يَحسبُ أنه قبرٌ، فإذا فيه إنسانٌ يقرأ سورةَ ﴿تَبَارَكَ ٱلَّذِى بِيَدِهِ ٱلْمُلْكُ﴾ حتىٰ ختَمَها»، الحديث[(٢)].

❁ الإسناد:

حديثُ سورة الملك في الجملة صحيحٌ، وأنها تجادل عن صاحبها، وإن كان أبو عيسىٰ قد حسَّنَ كلَّ ما رَوَىٰ فيه.

❁ الفوائـد:

في أربع مسائل:

* **الأولىٰ**: سماع أهل الدنيا أقوالَ أهل الآخرة، وإدراكُهم لأحوالها، وسماعُ أهل الآخرة لأقوال أهلِ الدنيا، وإدراكُهم لأحوالها = ليس علىٰ العموم؛ لأنَّ الموتَ يقطع هذه الوُصلة، ويحسِم هذه الوسيلة، بَيدَ أنَّ الله يُطلِع مَن شاء ـ ومتىٰ شاء ـ كلَّ طائفةٍ علىٰ حال الأخرىٰ.

---

(١) بياض في النسخ، والمثبت من التاريخ الكبير (٢/١٦).

(٢) جامع الترمذي (فضائل القرآن/ باب ما جاء في فضل سورة الملك، رقم: ٢٨٩٠)، وقال: «حسن غريب»، وفي بعض النسخ: «غريب».

وفي ذلك آثارٌ مرويَّة: فالميت إذا انقلب عنه أهلُه سمع خفقَ نِعالهم على قبره[1]، وهذا نصٌّ من قوله ﷺ، وأما سماعُ أهل الدنيا لأقوال أهل الآخرة واطِّلاعُهم عليهم فذلك نادرٌ، منه سماعُ هذا الرجل لقراءة ﴿تَبَٰرَكَ ٱلَّذِى بِيَدِهِ ٱلْمُلْكُ﴾ في القبر.

* **الثانية**: وكانت الحكمة في سماعها إطْلاعَ الله رسولَه على فضلها؛ لِيبلِّغَ ذلك إلينا؛ ترغيبًا في قراءتها، وتحصيلًا لأجرنا فيها.

* **الثالثة**: قولُه: «**هي المانعة، هي المنجية من عذاب القبر**»، [١٩٥٠] وذكر في روايةٍ أخرى أنها: «**شفعت لصاحبها حتى غُفِر له**»[2]، فجاء الحديث خاصَّةً لقارئٍ واحد، وجاء الآخَر على العموم لكلِّ قارئ.

[١٩٥١] وقد كان النبيُّ ﷺ - وهي **الرابعة** - لا ينام حتى يقرأَها مع ﴿الٓمٓ ۝١ تَنزِيلُ﴾ السجدة[3].

[١٩٥٢] وذكر في الحديث الثالث أنهما: «**تَفضُلان على سُوَرِ القرآن بسبعين حسنة**»[4].

ويحتمل ذكرُ السبعين أن يكون تقديرًا، ويحتمل أن يكون تكثيرًا، كما

(١) أخرجه البخاري (١٣٣٨)، ومسلم (٢٨٧٠)، من حديث أنس رضي الله عنه.

(٢) جامع الترمذي (فضائل القرآن/ باب ما جاء في فضل سورة الملك، رقم: ٢٨٩١)، عن أبي هريرة رضي الله عنه، وقال: «حسن».

(٣) جامع الترمذي (فضائل القرآن/ باب ما جاء في فضل سورة الملك، رقم: ٢٨٩٢)، عن جابر رضي الله عنه.

(٤) أخرجه عقب الحديث السابق (فضائل القرآن/ باب ما جاء في فضل سورة الملك، رقم: ٢٨٩٢)، عن طاوس من قوله.




اختلف الناس في تأويل قوله تعالىٰ: ﴿ٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَهُمْ﴾ [التوبة: ٨٠](١)، فقال النبيُّ ﷺ: «**لأزيدنَّ على السبعين**»(٢)، حتىٰ نزلت الآية الأخرىٰ، فبيَّنت انقطاعَ المغفرة نصًّا.



(١) انظر: تفسير الماوردي (٢/٣٨٦)، والتفسير البسيط (١٠/٥٧٤).

(٢) أخرجه الطبري في تفسيره (١١/٥٩٩، ٦٠٠، ٦٠١)، عن عروة ومجاهد وقتادة مرسلًا. وأخرجه البخاري (٤٦٧٠)، ومسلم (٢٤٠٠)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما بلفظ: «**وسأزيده علىٰ السبعين**».




بَابُ
فضل «إذا زلزلت»، والكافرون، و«إذا جاء نصر الله»، والإخلاص

قال ابن العربي: أما سورة الإخلاص ففيها ثلاثةُ أحاديث:

[١٩٥٣] كونها «**تعدِلُ ثُلُثَ القرآن**»(١).

[١٩٥٤] وقولُ النبيِّ ﷺ في قارئها: «**وجبت وجبت**»؛ يعني: الجنة(٢).

[١٩٥٥] وقولُه: «**حُبُّكَ إياها أدخلك الجنة**»(٣).

ومما يجب أن تحصِّلوه وتدَّخروه وتبلِّغوه: أنه ليس في سور القرآن حديثٌ صحيحٌ، إلا في الفاتحة والبقرة وآل عمران والمُلك والصَّمَد(٤).

وكونُ ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ تَعدِلُ ثُلُث القرآن؛ قيل: يعني في الأجر، وقيل: يعني في المعنىٰ؛ لأنَّ القرآن توحيدٌ، وتكليفٌ للوظائف، وتذكيرٌ، فالصَّمَد خالصةٌ للتوحيد لم يُشَبْ فيها بغيره، وكِلَا المعنين صحيحٌ، يمكن أن يكون ذلك كلُّه مرادًا بهذا القول(٥).

---

(١) جامع الترمذي (فضائل القرآن/ باب ما جاء في سورة الإخلاص، رقم: ٢٨٩٩)، عن أبي هريرة ﵁، وقال: «حسن صحيح».

(٢) جامع الترمذي (فضائل القرآن/ باب ما جاء في سورة الإخلاص، رقم: ٢٨٩٧)، عن أبي هريرة ﵁، وقال: «غريب»، وفي بعض النسخ: «حسن صحيح غريب».

(٣) جامع الترمذي (فضائل القرآن/ باب ما جاء في سورة الإخلاص، رقم: ٢٩٠١)، عن أنس ابن مالك ﵁، وقال: «حسن صحيح غريب»، وفي بعض النسخ: «حسن غريب».

(٤) انظر ما تقدم بالأرقام (١٩٣٦ ـ ١٩٤٤، ١٩٤٩، ١٩٥٣ ـ ١٩٥٥).

(٥) انظر: أعلام الحديث (٢٢٨٣/٤)، وشرح البخاري لابن بطال (٢٥٢/١٠).

[١٩٥٦] وأما حضُّه على التزويج لمن علَّم ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ﴾ والكافرون والصَّمَد والمعوِّذتَين[(١)]؛ فلأنه غنيٌّ بها، قال الله تعالى: ﴿وَأَنكِحُواْ ٱلْأَيَٰمَىٰ مِنكُمْ وَٱلصَّٰلِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَآئِكُمْ إِن يَكُونُواْ فُقَرَآءَ يُغْنِهِمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾ [النور: ٣٢]، فهُم يستغنون بالنكاح وَعداً في الرزق، ويستغنون قبلَه بالقرآن، ويثقون بإتمام الله النعمةَ في القيام بالكفاية بما تقدَّم به إليهم من تحصيل هذه القراءة.

وأما المعوِّذتان فقد رُوِي: «**أنَّ النبيَّ ﷺ لمَّا سُحِر، وعُقِد عليه إحدى عشرةَ عقدةً في مُشطٍ ومُشاقةٍ وجُفِّ طلعةٍ**[(٢)] **ذكر، تحت راعُوفةٍ في بئر ذَروان**[(٣)]»؛ أطْلَعه الله عليه، واستخرجه، وقرأ على العُقَد السورتين إحدى عشرةَ آيةً، فكلما قرأ منها آيةً انحلَّت عُقدةٌ، حتى انحلَّت العُقَد كلُّها[(٤)].

و«المُشاقَة»: ما يَنسُلُ من شعرِه عند تسريحه[(٥)].

وعقدوه وجعلوه في خشبٍ من نخلةٍ نقروها، ودفنوه فيها، وجعلوه تحت رَاعوفةٍ، وهي خشبةٌ أو حجَرٌ تُجعَل في قعر البئر ويُبنَى عليها[(٦)].

---

(١) جامع الترمذي (فضائل القرآن/ باب ما جاء في إذا زلزلت، رقم: ٢٨٩٥)، من حديث أنس ابن مالك ﵁، وقال: «حسن».

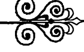
(٢) أي: غشاؤها. انظر: مشارق الأنوار (١٥٩/١). والطَّلعُ: نَورُ النخل ما دام في الكافور، واحدتُه: طلعة. انظر: المخصص (٢٢٠/٣).

(٣) بئرٌ في منازل بني زُريق بالمدينة من جهة البقيع. انظر: معجم البلدان (٢٩٩/١)، والمعالم الأثيرة (ص٤٢).

(٤) هذا اللفظ ملفَّق من حديث عائشة ﵂: عند البخاري (٦٠٦٣)، ومسلم (٢١٨٩)، وحديث ابن عباس ﵄: عند ابن سعد في الطبقات الكبرى (١٩٨/٢).

(٥) انظر: مشارق الأنوار (٣٨٨/١).

(٦) انظر: الغريبين (٧٥٣/٣)، ومشارق الأنوار (٢٩٤/١).

بَابُ
فضل القرآن وقارئه

[١٩٥٧] ذكر حديثًا صحيحًا: «**الماهر بالقرآن**[١] **مع السَّفَرة**[٢] **الكرام البَرَرة، والذي يقرؤه وهو عليه شاقٌّ له أجران**»[٣].

وفي «الصحيح»[٤] ـ واللفظ لمسلم ـ: «**والذي يقرأ القرآن ويتَتَعْتَعُ**[٥] **فيه وهو عليه شاقٌّ = له أجران**».

والماهر: هو الحاذق بالقراءة، القادرُ عليها، السَّهلُ ذلك عليه منها[٦]، ويحتمل أن يريد به العالم بمعانيه.

وقوله: «**مع السَّفَرة**»؛ يريد: يُعتَدُّ في جملتهم، ويكون في منزلتهم، ولا يكون ذلك بالقراءة إلا بالعمل، والذي يقرؤه يتكلَّف له: له أجرُ نيَّته في تحامُلِه علىٰ نفسه، وله أجرُ قراءته.

[١٩٥٨] وذكر حديثَ الحارث، عن عليٍّ ﵁: في فضل القرآن[٧].

---

(١) في ط٣: (ذكر حديثَ عائشة ﵂ قالت: قال رسول الله ﷺ: الذي يقرأ القرآن وهو ماهرٌ به).

(٢) أي: الملائكة. انظر: الغريبين (١٧٨٦/٦).

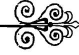
(٣) جامع الترمذي (فضائل القرآن/ باب ما جاء في فضل قارئ القرآن، رقم: ٢٩٠٤)، وقال: «حسن صحيح».

(٤) صحيح البخاري (٤٩٣٧)، وصحيح مسلم (٧٩٨).

(٥) أي: يتردَّد في تلاوته عيًّا. انظر: مشارق الأنوار (١٢٣/١).

(٦) انظر: الغريبين (١٧٨٦/٦).

(٧) جامع الترمذي (فضائل القرآن/ باب ما جاء في فضل القرآن، رقم: ٢٩٠٦)، وقال: «إسناده مجهول، وفي الحارث مقال».

وحديثُ الحارث لا ينبغي أن يعوَّل عليه.

وقد خرَّج مسلمٌ[(١)] وغيره[(٢)]، عن زيد بن أرقم رضي الله عنه: أنه ﷺ قال ووعَظَ وذكَّر، ثم قال: «**أما بعد، ألا أيها الناس، إنما أنا بشرٌ يوشك أن يأتيَ رسولُ ربي، وأنا تاركٌ فيكم ثَقَلَين، أولهما كتابُ الله، فيه الهُدىٰ والنور، فخذُوا بكتاب الله، واستمسِكوا به، وأهلُ بيتي**»، وذكر الحديث.

[١٩٥٩] وذكر حديثَ عثمان رضي الله عنه: «**خيركم مَن تعلَّم القرآنَ وعلَّمه**»[(٣)].

وهو لمعنىٰ صحيح؛ لأنه لم يُعلِّم مثلَه، والتزم حدودَه، فمَن في الدرجة مِثلُه؟!

وقد أتىٰ بالمقصود[(٤)]؛ فإنه حصَّل الأجرَ القاصرَ علىٰ نفسه في فعلِه، وحصَّل الأجرَ المتعديَ بإيصال المنفعة إلىٰ غيره، وهما قِسمَا الثواب، وانضافَ إلىٰ ذلك أجرُ التبليغ، ووراثة النبيِّ ﷺ، والتفصِّي عن عُهدة العلمِ، وأداؤه للذِّكر، وأداؤه[(٥)]: العملُ له في قراءةِ غيره لِمَا أقرأه في حياته وبعد موته إلىٰ يوم القيامة.

[١٩٦٠] كما أنه قال ﷺ في الحديث الذي رواه أبو عيسىٰ: «**إنَّ الذي ليس في جوفه شيءٌ من القرآن كالبيت الخَرِب**»[(٦)]؛ لا عمارةَ به، ولا منفعةَ فيه.

---

(١) صحيح مسلم (٢٤٠٨).

(٢) أخرجه أحمد (٣٢/١٠، رقم: ١٩٢٦٥)، والدارمي (٤/٢٠٩٠، رقم: ٣٣٥٩).

(٣) جامع الترمذي (فضائل القرآن/ باب ما جاء في تعليم القرآن، رقم: ٢٩٠٧)، وقال: «حسن صحيح».

(٤) العبارة في ط٢: (وهو صحيح، بمعنىٰ أنه مَن تعلَّم مثله، وقرأ بالمقصود).

(٥) كذا في النسخ، ولعل المناسب للسياق: (وإدامة العملِ)، والله أعلم.

(٦) جامع الترمذي (فضائل القرآن/ باب، رقم: ٢٩١٣)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما،=

[١٩٦١] و«**يقال له: اقرأ؛ فإنَّ منزلَك عند آخِرِ آيةٍ تقرؤها**»(١)؛ يعني: أنه يقرأ كما كان يقرأ في الدنيا، ويُعطىٰ بكلِّ آيةٍ درجةً، فمنزلتُه ومنزِلُه عند آخِرِ آيةٍ يقرؤها.

وهما حديثان صحيحان، ومعنَيان بديعان: الأولُ: تنبيهٌ علىٰ مقدار القرآن، والثاني: تعريفٌ بقدرِ ثوابه، وذلك تحضيضٌ وحثٌّ علىٰ الاشتغال به.

[١٩٦٢] وأما قوله: «**لن ترجعوا إلىٰ الله بأفضل مما خرج منه**»(٢)؛ فإنَّ ذِكرَ الخروج والدخول والنزول في القرآن إنما يرجع إلىٰ أحوالِ مبلِّغه جبريل عليه السلام، عَلِمَه في العُلُوِّ(٣)، وعلَّمه النبيَّ ﷺ في الأرض، فسُمِّي ذلك نزولًا، وخرج به من السماء، فسُمِّي ذلك خروجًا.

وإنَّ أعمال العباد التي هي أعراضٌ لا توصَف بعُلُوٍّ ولا استفال، فكيف صفاتُ الرَّبِّ؟! ولكن الباريءُ سبحانه يضرب الأمثال للخلق، وما يعقلها إلا العالمون.

= وقال: «حسن صحيح».

(١) جامع الترمذي (فضائل القرآن/ باب، رقم: ٢٩١٤)، من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، وقال: «حسن صحيح».

(٢) جامع الترمذي (فضائل القرآن/ باب، رقم: ٢٩١٢)، من حديث جبير بن نفير مرسلًا.

(٣) هذا مبني علىٰ قول الأشاعرة وغيرهم من المتكلمين الذين يقولون بأن جبريل عليه السلام لم يسمع القرآن من الله عز وجل كما سبق التنبيه عليه، والأشاعرة مختلفون فيما بينهم في طريقة وصول القرآن إلىٰ جبريل عليه السلام، ومنه إلىٰ النبي ﷺ، وهل المنزل اللفظ أم المعنىٰ؟ انظر: الاقتصاد في الاعتقاد للغزالي (ص٧١)، والفواكه الدواني (٥٧/١). وهذا الحديث فيه رد صريح عليهم؛ فإن الضمير في قوله: (منه) يعود علىٰ الله تعالىٰ يقينًا؛ إذ لا ذكرَ لجبريل عليه السلام ولا غيره في السياق، إلا أنه مرسل ضعيف، لكن ورد نحوه عن خباب رضي الله عنه بسند صحيح، أخرجه الحاكم في المستدرك (٣٧٦/٤، رقم: ٣٦٩٧).




۞ حـديث مستغرَب:

[١٩٦٣] ذكر عن أنس بن مالكٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ: قال رسول الله ﷺ: «**عُرِضت عليَّ أجور أمَّتي، حتىٰ القَذاةُ**[(١)] **يُخرِجها الرجل من المسجد، وعُرِضت عليَّ ذنوبُ أمَّتي، فلم أرَ ذنبًا أعظمَ من سورةٍ من القرآن أو آيةٍ أوتيها رجلٌ ثم نسيها**»[(٢)].

لا يخلو أن يكون نسيانها بذهاب حروفها وتلاوتها عن قلبه ولسانِه، أو تكون حاضرةً لديه ولكنه ترَكَ العملَ بها، وليس المراد بالنسيان في هذا الحديث الرجوعُ لحالِه الأولىٰ؛ فإنَّ النسيان ليس بمكتسَبٍ وإن اكتُسِبت أسبابُه، ولذلك أضيف إلىٰ الشيطان، وأَثِم به في بعض الأحوالِ الإنسانُ؛ فإنه كان من حقِّ العبد أن يقطع أسبابَ النسيان عن نفسه.

قال النبيُّ ﷺ: «**استذكِروا القرآن، فلهو أشدُّ تفصِّيًا**[(٣)] **من صدور الرجال من النَّعَم من عُقُلِها**[(٤)]»[(٥)]، وفي رواية: «**من المَخاض**[(٦)] **من عُقُلِها**»[(٧)].

ولذلك يقال له: لِمَ نسيتَ؟ ولا تَنسَ.

---

(١) القَذاةُ: ما يقع في العين والماء والشراب من تراب أو وسخ أو غير ذلك. انظر: النهاية (٤/٣٠).

(٢) جامع الترمذي (فضائل القرآن/ باب، رقم: ٢٩١٦)، وقال: «غريب،... وذاكرت به محمد بن إسماعيل، فلم يعرفه واستغربه».

(٣) أي: زوالًا وبينونةً وتفلتًا. انظر: مشارق الأنوار (٢/١٦٠).

(٤) جمع: عِقال، وهو الحبلُ الذي يُعقَل (يُربَط) به البعير. انظر: النهاية (٣/٢٨٠).

(٥) أخرجه البخاري (٥٠٣٢)، ومسلم (٧٩٠)، والترمذي (٢٩٤٢)، من حديث عبد الله بن مسعود رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

(٦) هي الناقة التي دنا نتاجُها. انظر: النهاية (٤/٣٠٦).

(٧) أخرجه ابن أبي شيبة (١٥/٤٥٤، رقم: ٣٠٦١٣)، وأحمد (٢٨/٦١٦، رقم: ١٧٣٩٤) من حديث عقبة بن عامر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ. وإسناده صحيح.

وإنما الذي تَسقط عنه تبِعَتُه ما كان مغلوبًا فيه.

وأما ترك العمل بالسورة أو الآية أو الحرف فذلك الذنبُ الأعظم، وفيه قال الله سبحانه: ﴿كَذَٰلِكَ أَتَتۡكَ ءَايَٰتُنَا فَنَسِيتَهَا﴾؛ أي: تركتَها، ﴿وَكَذَٰلِكَ ٱلۡيَوۡمَ تُنسَىٰ﴾ [طه: ١٢٦]؛ أي: تُترَك، فتَسقط عن منزلة الثواب إلىٰ منزلة العذاب[(١)]، كما قال الله سبحانه: ﴿نَسُواْ ٱللَّهَ فَنَسِيَهُمۡ﴾ [التوبة: ٦٧]؛ أي: جزاهم علىٰ ترك طاعته بتركِ ثوابه، وعلىٰ الإعراض عن ذكرِه بالإعراض عنهم[(٢)].

وفيه حديث: «**مَن حفظ القرآنَ ثم نسيه لَقِيَ اللهَ أجذم**»[(٣)]؛ يعني: منقطِعَ الحُجَّة، لا حُجَّةَ بينه وبين الله يتناول بها حظَّه عنده، كما أنَّ الأجذم لا يدَ له يتناول بها ما يحتاج إليه من منفعته[(٤)].

ومن الثابت الصحيح: أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «**ما لأحدهم**[(٥)] ـ و: **بئسَما لأحدهم**[(٦)] ـ **أن يقول: نَسِيتُ آيةَ كَيْتَ وكَيْتَ، بل هو نُسِّي**»، والحكمة فيه: أنَّ الله ذكر نسيانَ الآية في طريق الذَّمِّ، فكره النبيُّ ﷺ أن يتلفَّظ العبدُ بمذموم، وهو من الأدب العظيم.

---

(١) انظر: تفسير يحيىٰ بن سلام (١/٢٩٠)، وتفسير الطبري (١٦/٢٠٢).

(٢) انظر: تفسير مقاتل بن سليمان (٢/١٨٠)، وتفسير الطبري (١/٦١٥).

(٣) أخرجه أبو داود (١٤٧٤)، وعبد الرزاق (٣/٣٦٥، رقم: ٥٩٨٩)، وأحمد (٣٧/١٢٠، رقم: ٢٢٤٥٦)، من حديث سعد بن عبادة ﷺ. وفيه علل: إبهام الراوي عن سعد بن عبادة ﷺ في بعض الطرق، وجهالة عيسىٰ بن فائد وعدم إدراكه لسعد بن عبادة ﷺ، وضعف يزيد ابن أبي زياد الهاشمي، واضطرابه في إسناده. انظر: تهذيب التهذيب (٨/٢٠٣، ١١/٢٨٧).

(٤) انظر: غريب الحديث للحربي (٢/٤٣١).

(٥) أخرجه البخاري (٥٠٣٩)، من حديث عبد الله بن مسعود ﷺ.

(٦) أخرجه البخاري (٥٠٣٢)، ومسلم (٢٢٨ ـ رقم: ٧٩٠).

۞ حَـديث ليس بقويٍّ:

[١٩٦٤] «**مَن قرأ القرآن فلْيسأل الله؛ فإنه سيجيء أقوامٌ يسألون به الناس**»(١).

قال ابن العربي: السؤال بالقرآن جائز، والتشفُّع به جائز، وفي الحديث الصحيح عن أبي هريرة ﷺ: أنه جاع، فخرج، فاستقرأ أبا بكر ﷺ لِيفهم عنه، فلم يفهم، ثم استقرأ عمرَ ﷺ بمثله، فمثله، فاستقرأ رسولَ الله ﷺ، فعرف حاجتَه وفهِمَ مقصده، وحمله فأطعمه(٢).

[١٩٦٥] حديث حسن غريب: رواه عن إسماعيل بن عيَّاش: «**الجاهر بالقرآن كالجاهر بالصدقة، والمسِرُّ بالقرآن كالمسِرِّ بالصدقة**»(٣).

قال ابن العربي: هذا معنًى صحيح، وقد تقدَّم القول في إسرار الأعمال وإظهارِها في «التفسير» وفي هذا الكتاب وغيرِه(٤)، ولا شكَّ في أنَّ العلانية أفضل، إلا أنها أخطر؛ لِما يدخلها من العُجب والرِّياء، وتخليصُها يصعب، فإذا خَلَصت فهي أفضل.

[١٩٦٦] وقد كشف الله القناعَ بالبيان عن ذلك على لسان رسوله ﷺ؛

---

(١) جامع الترمذي (فضائل القرآن/ باب، رقم: ٢٩١٧)، من حديث عمران بن حصين ﷺ، وقال: «حسن، ليس إسناده بذاك».

(٢) أخرجه البخاري (٦٤٥٢)، والترمذي (٢٤٧٧).

(٣) جامع الترمذي (فضائل القرآن/ باب، رقم: ٢٩١٩)، من طريق إسماعيل بن عياش، عن بحير بن سعد، عن خالد بن معدان، عن كثير بن مرة الحضرمي، عن عقبة بن عامر ﷺ.

(٤) أحكام القرآن (١/٣١٥).




فقال: «**قال الله: مَن ذكرني في نفسه ذكرتُه في نفسي، ومَن ذكرني في ملأٍ ذكرتُه في ملأٍ خيرٍ مِن مَلَئِه**»[1].




(١) جامع الترمذي (الدعوات/ باب في حسن الظن بالله ﷻ، رقم: ٣٦٠٣)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وقال: «حسن صحيح».

۞ حَـديث:

[١٩٦٧، ١٩٦٨] قراءة النبيِّ ﷺ، ووِترُه، وصومُه[١]، وغُسله[٢]، ونومُه.

❊ العَـارضَـة في مسألتين:

❊ **الأولىٰ** فيه: كانت قراءةُ النبيِّ ﷺ قراءةً مقطَّعةً مفصَّلةً مفسَّرةً، حرفًا حرفًا.

والقراءة علىٰ ثلاثة أقسام: مقطَّعة، محدَّرة[٣]، زَمْزَمة[٤]، والكلُّ جائزٌ إذا كان معه البيانُ للحروف[٥]؛ فقد قال عبد الله بن عمرٍو رضي الله عنهما للنبيِّ ﷺ: إنه كان يقرأ القرآن ليلَهُ، ويصوم نهارَه، فلم يَنْهَهُ، لكنه ردَّه إلىٰ الأرفق به والأكثرِ أجرًا[٦].

---

(١) القراءة والوتر والنوم: وردت في حديثي أم سلمة وعائشة رضي الله عنهما، وأما الاغتسال فورد في حديث عائشة رضي الله عنها فقط، وأما الصيام فليست له مناسبة هنا، ولعل المقصود ما في جامع الترمذي (الصوم/ باب ما جاء في سرد الصوم، رقم: ٧٦٩)، عن أنس بن مالك رضي الله عنه: أنه سُئل عن صوم النبي ﷺ، فقال: «**كان يصوم من الشهر حتىٰ نرىٰ أنه لا يريد أن يفطر منه، ويفطر حتىٰ نرىٰ أنه لا يريد أن يصوم منه شيئًا**» الحديث، وقال: «حسن صحيح».

(٢) جامع الترمذي (فضائل القرآن/ باب ما جاء كيف كانت قراءة النبي ﷺ، رقم: ٢٩٢٤)، من حديث عائشة رضي الله عنها: في ذكر الوتر والغسل، وقال: «حسن غريب». ويأتي حديث أم سلمة رضي الله عنها قريبًا.

(٣) المراد بها: الحدر، وهو: سرعةُ القراءة وتخفيفُها. انظر: التمهيد في علم التجويد (ص٥٠)، والنشر في القراءات العشر (١/٢٠٧).

(٤) هي ضربٌ من الحدر، وهي للقراءة في النفس خاصةً. انظر: التلخيص في القراءات الثمان (ص١٣٢).

(٥) انظر: التلخيص في القراءات الثمان (ص١٣٢).

(٦) أخرجه البخاري (٥٠٥٢)، ومسلم (١٨٢ ـ رقم: ١١٥٩).

وقد كان عثمان رضي الله عنه يختِمُ القرآن في ليلة[(١)]، وكان تميمُ الداري رضي الله عنه يختِمُ في سجدة[(٢)]، وكان ابن القاسم يختِمُ ثلاثَ ختماتٍ في يومٍ واحدٍ في شهر رمضان[(٣)].

وفي حديث أبي عيسىٰ: أنَّ [أمَّ سلمة رضي الله عنها][(٤)] نعتت قراءةَ النبيِّ صلى الله عليه وسلم **«قراءةً مفسَّرةً، حرفًا حرفًا»**[(٥)].

وفي «الصحيح» ـ واللفظ للبخاري[(٦)] ـ قال قتادة: سُئل أنسٌ رضي الله عنه: كيف كانت قراءةُ النبيِّ صلى الله عليه وسلم؟ فقال: **«كانت مدًّا»**، ثم قرأ: **«بسم الله الرحمن الرحيم»**، يمدُّ بسم الله، ويمدُّ الرحمن، ويمدُّ الرحيم.

* **الثانية**: باقي الحديث صحيح، خرَّجه مسلمٌ[(٧)] من طريق عائشة رضي الله عنها: **«أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قرأ القرآنَ في ركعة، ولا صلَّىٰ الليلَ كلَّه حتىٰ الصباح»**.

وفيه[(٨)] عنها رضي الله عنها: **«مِن كلِّ الليل أوتر رسول الله صلى الله عليه وسلم: من أولِ الليل**

---

(١) أخرجه عبد الرزاق (٣/٣٥٤، رقم: ٥٩٥٢)، وابن أبي شيبة (٥/٥١٤، رقم: ٨٦٨٠).

(٢) أخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن (ص١٨٢، رقم: ٢٣٨)، من طريق ابن سيرين: «أنَّ تميمًا الداري قرأ القرآن في ركعة».

(٣) ذكره أبو بكر المالكي في رياض النفوس (١/٢٦١).

(٤) في النسخ: (عائشة)، والتصويب جامع الترمذي.

(٥) جامع الترمذي (فضائل القرآن/ باب ما جاء كيف كانت قراءة النبي صلى الله عليه وسلم، رقم: ٢٩٢٣)، وقال: «حسن صحيح غريب».

(٦) صحيح البخاري (٥٠٤٦)، وهو من أفراده كما في الجمع بين الصحيحين (٢/٦٢٢، رقم: ٢٠٥١).

(٧) صحيح مسلم (٧٤٦).

(٨) صحيح مسلم (٧٤٥). وهو عند البخاري (٩٩٦)، بنحوه.




وأوسطِه وآخرِه، وانتهى وِترُه إلى السَّحَر».

[١٩٦٩] وخرَّج أبو عيسى حديثَ أمِّ سلمةَ ﵂: «**أنَّ النبيَّ ﷺ كان يُقطِّع قراءته؛ يقول: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾، ويقف، ﴿ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾، ويقف**»(١).

قال: ولم يصحَّ، والصحيحُ: «بسم الله؛ يَمُدُّ»، كما تقدَّم في الفاتحة، وغيرُها مثلُها.

[١٩٧٠] حديثُ زُرارة بن أوفى، عن ابن عبَّاسٍ ﵄: قال رجل: يا رسول الله، أيُّ العمل أحبُّ إلى الله؟ قال: «**الحالُّ المرتحِل**»، قال: وما الحالُّ المرتحِل؟ قال: «**الذي يَضرِب من أول القرآن إلى آخره، كلما حلَّ ارتحل**».

حديث غريب، إسناده غير قوي(٢).

❊ العَارضَة فيه:

أنَّ الذكر أفضلُ الأعمال، والقرآنُ أفضل الذكر، وإدامةُ قراءته أفضلُ الأحوال، وأحبُّ الأعمال إلى الله.

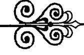
وفي الحقيقة ليس للقرآن أوَّلٌ ولا آخِرٌ؛ لأنَّ صفات الله العُلى لا نهايةَ لها ولا ابتداء، وهي لم تَزَل، وهي دائمةٌ أبدًا، والصُّحف التي عندنا لها أوائلُ وأواخِر، فأوَّلُها في الكَتْبة: البقرة، وآخِرُها: الناس، وأوَّلُها نزولًا: ﴿ٱقْرَأْ﴾(٣)،

---

(١) جامع الترمذي (القراءات/ باب في فاتحة الكتاب، رقم: ٢٩٢٧)، وقال: «غريب،... وليس إسناده بمتصل».

(٢) جامع الترمذي (القراءات/ باب، رقم: ٢٩٤٨)، ورواه مرسلًا، وقال: «هذا عندي أصحُّ».

(٣) انظر: فضائل القرآن لابن الضريس (ص٣٧)، وأسباب النزول (ص١٠).

وآخِرُها نزولًا: سورةُ براءة وآيةُ الربا(١)، ونحوُ ذلك مما يرجع إلينا وإلىٰ العبارات(٢)، لا إلىٰ الصفة المقدَّسةِ الكلامِ الذي ليس بمخلوقٍ ولا مكيَّف.

فـ«**الحالُّ**»؛ يريد: علىٰ آخِرها كتابةً.

و«**الراحل**»؛ يريد: إلىٰ أوَّلِه مكتوبًا؛ يعني: الفاتحة، فهو كلَّما ختَمَ بدأ، والله يجعلنا منهم برحمته.



---

(١) انظر: فضائل القرآن لابن الضريس (ص٣٥، ٣٦).

(٢) من الألفاظ المشهورة عند الأشاعرة لفظ: العبارة، ويعنون به أن القرآن الكريم الذي بين دفتي المصحف ليس هو كلام الله ﷻ، وإنما هو عبارة (تعبير) عنه؛ من جبريل عليه السلام أو من النبي ﷺ. انظر: الفصل في الملل والأهواء والنحل (٥/٣)، والإرشاد (ص٩٦). وهذا يجعل الخلاف بينهم وبين المعتزلة في القرآن شبه لفظي؛ إذ يتفقون علىٰ أن العبارة مخلوقة. قال الإيجي: «وقال المعتزلة: أصوات وحروف يخلقها الله في غيره؛ كاللوح المحفوظ أو جبريل أو النبي ﷺ، وهو حادث، وهذا لا ننكره، لكن نثبت أمرًا وراء ذلك، وهو المعنىٰ القائم بالنفس، ونزعم أنه غير العبارات». المواقف في علم الكلام (ص٢٩٤).

بَابُ
كلام الله تعالى

[١٩٧١] ذكر حديثَ سالم بن أبي الجعد، عن جابرٍ ﵁ قال: كان النبيُّ ﷺ يعرِضُ نفسَه بالموقف، فقال: «**ألا رجلٌ يحمِلُني إلىٰ قومه؟ فإنَّ قريشًا منعوني أن أبلِّغَ كلامَ ربي**».

غريب(١) صحيح(٢).

❁ الأصول:

في مسائل ثلاث:

❋ **الأولىٰ**: كلامُ الله؛ أنَّ الله يكلِّم جبريل ﵇ ـ وهو الواسطة ـ في «الصحيح»(٣).

وفيه(٤) أيضًا: «**إذا قضىٰ الله في السماء أمرًا سمعت الملائكةُ كهيئة السِّلسلة علىٰ الصَّفوان(٥)، فيقولون: ماذا قال ربكم؟ فيقول جبريل: الحقَّ،**

---

(١) زيادة من ط٣، وهو الموافق لما في نسخة ابن العربي من جامع الترمذي (ق١٩٩/أ).

(٢) جامع الترمذي (فضائل القرآن/ باب، رقم: ٢٩٢٥)، وفي بعض نسخ الجامع: «حسن صحيح».

(٣) أحاديث نزول جبريل ﵇ بالوحي من الله علىٰ النبي ﷺ كثيرةٌ في الصحيحين، ومن أحاديث كلام الله لجبريل عند البخاري (٣٢٠٩): «**إذا أحبَّ الله العبدَ نادىٰ جبريل: إنَّ الله يحب فلانًا فأحِبْه**»، الحديث.

(٤) صحيح البخاري (٤٧٠١، ٤٨٠٠)، من حديث أبي هريرة ﵁، بنحوه.

(٥) الصفوان: الحجرُ الأملسُ. انظر: تفسير غريب ما في الصحيحين (ص٣٥٤)، والمجموع المغيث (٢/٢٧٧).

فيقولون: الحقَّ الحقَّ».

ورُوِي عن مالك(١): أنه يكلِّم إسرافيل.

ويكلِّم أهلَ الجنة، فيقول: «**يا أهل الجنة، تريدون شيئًا أزيدكم؟ فيقولون: ألم تبيِّض وجوهنا؟ ألم تدخلنا الجنَّةَ وتنجِّنا(٢) من النار؟ قال: فيُكشَف الحجاب، فما أُعطُوا شيئًا أحبَّ إليهم من النظر إلىٰ ربهم**»(٣).

وكلَّم آدم، وكلَّم موسىٰ، وكلَّم محمدًا، صلىٰ الله عليه وسلَّم وعليهم أجمعين، ويكلم المؤمنين بكلامٍ بيانُه في الآثار(٤).

[١٩٧٢] وحديث أبي عيسىٰ عن النبيِّ ﷺ: «**فضلُ كلام الله علىٰ سائر الكلام كفضل الله علىٰ خلقه**»(٥).

المعنىٰ: أنَّ الله لا يُشبَّه بخلقه، فكذلك كلامُه لا يُشَبَّه بكلامهم؛ لأنه ليس كمثله شيء، ولا كمثل صفاتِه، نعم، ولا مِثلَ خَلقِه، فلا يَخلُقُ أحدٌ كخلقه، كما لا يَعلَمُ كعلمِه، كما أنَّ ذاتَه العليَّةَ ليست كذاتِ غيره.

* **الثانية: قولُه: «مَن شغله القرآن وذِكري عن مسألتي(٦)؛ أعطيتُه أفضلَ**

---

(١) لم نقف عليه.

(٢) في د: (ونجيتنا)، وفي ط٢: (وتجنِّبنا)، والمثبت من سائر النسخ، وهو الموافق للفظ مسلم.

(٣) أخرجه مسلم (١٨١)، من حديث صهيب الرُّومي رضي الله عنه.

(٤) كما في الحديث السابق، وغيره.

(٥) جامع الترمذي (فضائل القرآن/ باب، رقم: ٢٩٢٦)، من حديث أبي سعيد رضي الله عنه، وقال: «حسن صحيح غريب»، وفي بعض النسخ: «حسن غريب».

(٦) كذا في النسخ، وهو لفظ نسخة ابن العربي من الجامع (ق١٩٩/أ)، ولفظ غيرها: (عن ذكري ومسألتي).

ما أُعطي السائلين».

أخبرني الشريف أبو القاسم عليُّ بن إبراهيم بن العبَّاس[1] بدمشق: أخبرنا أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي [العجائز][2]: أخبرني أبي: أخبرنا أبو بكر محمد بن سليمان بن يوسف الرَّبَعي: أخبرنا محمد بن تمَّام بن صالح البَهراني: قال محمد بن قُدامة: أتينا بابَ سفيان بن عُيَينة، فحجبَنا عنه، قال: فجلسنا علىٰ بابه، فلم نشعُر إلا بخادمٍ لهارون الرشيد يقال له: حُسين جاءَ في طلبِه، فأخرجه، قال: فقمنا إليه فقلنا: يرحمك الله، أمَّا أهل الدنيا فيصلون إليك، وأمَّا نحن فلا نصل إليك! قال: قد وجدتم مقالًا فقولوا، ما أفلح ذو عيالٍ قطُّ.

اعمَـلْ بعلمـي ولا تنظُـر إلـىٰ عملـي ❊ ينفعْكَ علمي ولا يضرُرْكَ تقصيري[3]

قال: ثم التفت إلينا فقال: يا أصحاب الحديث، تركتم الطوافَ وجئتم! قال: قلنا: أصلحك الله، قد طفنا، ولسنا نترك حظَّنا منك، قال: ما مَثَلي ومَثَلكُم إلا كمَثَلِ إخوةِ يوسف إذ قالوا: اقتلوه ﴿وَتَكُونُوا۟ مِنۢ بَعۡدِهِۦ قَوۡمًا صَٰلِحِينَ﴾ [يوسف: ٩]، ثم قال: يا أصحاب الحديث، بِمَ تشبِّهون حديثَ النبيِّ ﷺ: **«ما شَغَلَ عبدي ذكري عن مسألتي إلا أعطيتُه أفضلَ ما أعطي**

(١) هو أبو القاسم علي بن إبراهيم بن العباس، المعروف بالنَّسيب، خطيب دمشق وشيخها، انتخب عليه الحافظ أبو بكر الخطيب عشرين جزءًا، تعرف بـ«فوائد النسيب»، توفي سنة (٥٠٨هـ). انظر: مرآة الزمان (٨١/٢٠)، وسير أعلام النبلاء (٣٥٨/١٩ ـ ٣٦٠).

(٢) في النسخ: (العجاية)، والتصويب من تاريخ دمشق (٥٦/٣٥).

(٣) من شعر الخليل بن أحمد. انظر: عيون الأخبار (١٤١/٢)، والمجالسة وجواهر العلم (٤٤٠/٤).




السائلين»؟ قال: قلنا له: تقولُ يرحمُكَ الله، قال: بقولِ الشاعر(١):

وفتـــىً خـــلا مـــن مالـــهِ ❁ ومـن المـروءة غيـرُ خـالِ

أعطـــاك قبـــل ســـؤالهِ ❁ فكفـاك مكـروهَ السؤالِ(٢)

❁ **الثالثة**: اختلف الفقراء في أيِّ الحالين أفضلُ: الدعاءُ أم الذِّكر؟ وقد ذكرنا في ذلك طرَفًا في «تفسير القرآن»(٣)، وقد وعد الله على الذكر بالثواب، ووعد على الدعاء بالإجابة، وكلاهما طريقٌ إليه، وقد قال: ﴿ٱدۡعُونِيٓ أَسۡتَجِبۡ لَكُمۡ﴾ [غافر: ٦٠]، وقال: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌۖ أُجِيبُ دَعۡوَةَ ٱلدَّاعِ إِذَا دَعَانِۖ﴾ [البقرة: ١٨٦].

والذِّكر دعاءٌ، والدعاء ذِكرٌ؛ فكما قال: ﴿أُجِيبُ دَعۡوَةَ ٱلدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾ كذلك قال: «**مَن قال: سبحان الله وبحمده في كلِّ يومٍ مئةَ مرَّةٍ؛ غُفِرت ذنوبه**»(٤)، وكلاهما خبران صحيحان، وقد دعا النبيُّ ﷺ ربَّه وذكَرَه، وكلا المقامين عظيمان، والتفصيلُ في التفضيل بينهما عَسِرٌ، فالزموهما معًا تنالوا وعدَيهما جميعًا إن شاء الله تعالى.



(١) هو سلم الخاسر. انظر: البيان والتبين (٣/٢٣١)، والموازنة بين شعر أبي تمام والبحتري (١/٩٦).

(٢) أخرج القصة بتمامها ابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٥/٥٦)، عن أبي القاسم.

(٣) انظر: سراج المريدين (٣/٨٧٠).

(٤) أخرجه البخاري (٦٤٠٥)، ومسلم (٦٩١)، والترمذي (٣٤٦٦)، واللفظ له، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وفي آخره: «**ولو كانت مثل زبد البحر**».

كتاب التفسير والقراءات

بَابُ
تفسير القرآن بالرأي

[١٩٧٣] ذكر عن ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما، أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم قال: «**مَن قال في القرآن بغير علمٍ فليتبوَّأ مقعدَه من النار**».

حسن صحيح(١).

❁ **الفوائد:**

في خمس مسائل:

❊ **الأولىٰ**: أنَّ الله أنزل القرآنَ بلسانٍ عربيٍّ مبين، لا يخفَىٰ من أقواله شيءٌ إلا كان معناه معلومًا لكلِّ مَن كان عربيَّ السَّليقة، فأما العجَمُ والأنباطُ والحشوةُ الذين لا معرفةَ لهم بلسانِ الأعراب؛ فإنهم لا يعلمون من معانيه شيئًا.

❊ فإن تكلَّفوا تعلُّمَ العربية ـ وهي **الثانية** ـ لم يقوموا بفهم القرآن أبدًا حتىٰ ينتهوا من درجةِ المعرفة بأقواله إلىٰ ما كانت عليه العرب.

وقد يَظُنُّ المرء بنفسه أنه عالمٌ به وهو غيرُ عالم، ومن هاهنا طرأ الخطأ

(١) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب ما جاء في الذي يفسر القرآن برأيه، رقم: ٢٩٥٠). وقوله: (حسن صحيح) زيادة من ط٣، وهو الموافق لما في نسخة ابن العربي من الجامع (ق٢٠١/أ)، وفي بعض نسخ الجامع: «حسن».




علىٰ الناس، أو من سوء التأويل ـ وهي **المسألة الثالثة** ـ ؛ فإنَّ الله سبحانه لم ينزل القرآنَ بلسان العرب إلا وقد أحاط فيه بمجامع سُبُلِ فصاحتِها، ومنها: الحقيقة، والاستعارة، والزيادةُ للبيان، والحذفُ للاختصار، والتعبيرُ عن الشيء بمشبهه، والإخبارُ عنه بفائدته أو مقدمتِه، ودَرَكُ وجوهِ ذلك يتعدَّد.

وهو كتابٌ عزيزٌ محكَمٌ متشابه:

وتشابُهُه الأول: أنه لا خلافَ فيه، ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافًا كثيرًا.

وتشابُهُه الثاني: بأنه أخبر فيه عن نفسه بمثلِ ما أخبر عن القولِ عن غيره، فمَن فهِمَه عرَفَ وجهَ النعمة فيه، ومن جَهِلَه فإنه الجهلُ جلَبَ عليه النقمةَ.

وطرُقُ تفسيره محكَمةٌ في كتاب «قانون التأويل»[1] ـ أمليناه سنةَ ثلاثٍ وثلاثين ـ بجميع وجوهها:

خُذُوا معنىٰ اللفظ عربيَّةً، واعرِضوه علىٰ أدلة العقول إن كان توحيدًا[2]، فما جاز ظاهرُهُ عليه نفَذَ، وما امتنَعَ عُدِلَ به عنه إلىٰ أقرب وجوهه إليه، وهاهنا تفاوَتَ الخلقُ.

---

(١) قانون التأويل (ص٦٦٠).

(٢) لا يمكن بحال أن تتعارض معاني النقول الصحيحة مع أدلة العقول الصريحة، وما يتوهَّم من ذلك فالنقل فيه غير صحيح أو العقل غير صريح، فمن الأصول المتفق عليها بين الصحابة والتابعين لهم بإحسان أنه لا يُقبل من أحد قط أن يُعارض القرآن برأيه ولا ذوقه ولا معقوله ولا قياسه ولا وَجده، وبسبب توهم هذا التعارض انحرفت فيه طوائف من أهل الكلام فأولوا النصوص وحرفوها. انظر: الأم للشافعي (٢/٢٥٠)، وشرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١/١٦٣)، ومجموع الفتاوىٰ (١٣/٢٨)، ومختصر الصواعق المرسلة (ص٩٥).




واعرِضُوا المعنىٰ علىٰ آيةٍ أخرىٰ، فإن لم تكن معلومةً عنده عرضَ علىٰ حديث النبيِّ ﷺ إن كان من الأحكام، فما شَهِدَ من ذلك له حكمَ به؛ قال الله تعالىٰ ﴿لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤].

وإن لم يكن له في الحديث نظيرٌ بيِّنٌ، ولا كان له في القرآن تتميمٌ؛ عرضتَه علىٰ أصول الشريعة، فما عضَدَتهُ من المحتملات فهو المراد، وإن تعارضَت فيه حملتَه علىٰ الأحوط، أو علىٰ الأخفِّ ـ علىٰ الأصل في الشرع ـ وهي الإباحة، أو علىٰ الورع، بحسب متعلَّقاتِه.

وإن كانت له معانٍ، وأمكن الجمعُ بينها؛ حُمِل القرآن[١] عليها، وإلا سقط ما لا يمكن، وبقِيَ[٢] الباقي علىٰ أصله، إلىٰ وجوهٍ متفرِّعةٍ كثيرة، مَن لم يُحِط بها لم يَحِلَّ له أن يتكلَّم فيه.

وما تعاطاه مَن يدريه إلا محمد بن جريرٍ الطَّبَري خاصَّةً، وكلُّ ما قرأتُ من تآليف التفسير مقصِّرٌ، إلا أنهم علىٰ قسمين: منهم عاقلٌ لم يتجاوز نقلَ ما رَوَىٰ خاصَّةً، ومنهم مَن حطَبَ ليلًا، وجرَّ علىٰ الجهالة ذيلًا، فإما ويحًا وإما ويلًا، وإما قولًا غَيلًا[٣]، فتجنَّبوها ما استطعتم، والله الموفق لي ولكم.

* **الرابعة**: مَن تسوَّر علىٰ تفسير القرآن، فصوَّر صورةً خطأً؛ فله الوَيل، ومَن أصاب فمِثلُه [١٩٧٤] كما روىٰ أبو عيسىٰ[٤].

---

(١) كذا في د، ط٢، وهو أليق بالسياق، وفي سائر النسخ: (القول).

(٢) في ط٣: (ويُقَرُّ)، والمثبت من سائر النسخ.

(٣) كذا في د، ن٢، وفي سائر النسخ: (عيلًا). والغيل من الأرض: الذي تراه قريبًا وهو بعيد، فالمرادُ قولًا بعيدًا. انظر: تاج العروس (٣٠/١٣٦).

(٤) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب ما جاء في الذي يفسر القرآن برأيه، رقم: ٢٩٥٢)،=

وهكذا قال النبيُّ ﷺ في القاضي: إنه إذا حكم بجهلٍ وأصاب فله النار(١)؛ لإقدامه على ما لا يحِلُّ له في أمرٍ يَعظُم قدرُه، وهو الإخبارُ عن الله بما لم يشرع في حكمه، أو إخبارُه عمَّا لم يُرِده بقوله في وحيه.

❊ **الخامسة** الرأي، وهو مصدرُ: رأىٰ، وهو لثلاثة معانٍ: تقول: رأىٰ اللونَ يراه رؤيةً؛ يعني: بعين وجهه، ورأىٰ في النوم يرىٰ رؤيا، ورأىٰ بنظرِه في قلبه رَأيًا.

وقد يقال: رأىٰ ببصره رُؤيا(٢)، قال الشاعر(٣):

وكبَّرَ للرؤيا وهشَّ فؤادُهُ ❊ وبَشَّر نفسًا كان قبلُ يلومها

فمعنىٰ تفسير القرآن بالرأي؛ أي: بما يدبِّرُه في نفسه، وذلك بشرطِ أن يكون بغير طريقِهِ، فأما إذا فسَّره بما يدبِّره بعد النظر في محتملاته، وترجيحِ الأقوىٰ من متعلَّقاته؛ فهو برأيه أيضًا، ولكن وقع الذَّمُّ علىٰ أحد القسمين، وهو تفسيرُه بما يراه بتدبيرِه دون القيام بشروطه، ومن غيرِ المعرفة بوجوهه.



= من حديث جندب بن عبد الله ﵁ قال: قال رسول الله ﷺ: «**من قال في القرآن برأيه فأصاب فقد أخطأ**».

(١) رُوي هذا الحديث من طرقٍ كثيرةٍ ضعيفة، من أمثلها: حديث بُريدة ﵁: أخرجه أبو داود (٣٥٧٣)، والترمذي (١٣٢٢م)، وابن ماجه (٢٣١٥)، وغيرهم. قال أبو داود: «وهذا أصحُّ شيءٍ فيه». وله طرق يمكن أن تتقوَّىٰ بمجموعها، وقد صحَّحه الألباني في إرواء الغليل (٨/٢٣٥).

(٢) انظر: تهذيب اللغة (١٥/٢٢٨)، ومشارق الأنوار (١/٢٧٧).

(٣) وهو راعي الإبل النُّميري. انظر: تهذيب اللغة (٥/٢٢٨)، والاقتضاب في شرح أدب الكتاب (٢/١٤٩).

۞ حديث:

[١٩٧٥] «**أنَّ النبيَّ ﷺ وأبا بكرٍ وعمرَ كانوا يقرؤون: ﴿مَلِكِ يَوۡمِ ٱلدِّينِ﴾** [الفاتحة: ٤]» ، عن أمِّ سلَمة رضي الله عنها[١].

[١٩٧٦] وعن أنسٍ رضي الله عنه: «**أنهم كانوا يقرؤونها: ﴿مَٰلِكِ يَوۡمِ ٱلدِّينِ﴾**»[٢].

والأول مقطوع ، والثاني غريب .

ورويناعن أبي عمرٍو أنه قرأها: ﴿مَلۡكِ يَوۡمِ ٱلدِّينِ﴾ بإسكان اللام[٣].

وتكلَّم الناس فيها كثيرًا ، و﴿مَلِكِ﴾ ـ على وزن: كَلِم ـ أفصَحُ وأوقَعُ[٤] من الكلِّ ؛ بدليل أنهم قرؤوها بأجمعهم: ﴿ٱلۡمَلِكُ ٱلۡقُدُّوسُ﴾ [الحشر: ٢٣] و﴿فَتَعَٰلَى ٱللَّهُ ٱلۡمَلِكُ ٱلۡحَقُّ﴾ [طه: ١١٤] ، والكلُّ لغةٌ ومرويٌّ[٥] ، وما قلناه أقوىٰ .



(١) جامع الترمذي (القراءات/ باب في فاتحة الكتاب ، رقم: ٢٩٢٧) ، وليس فيه ذكر أبي بكر وعمر رضي الله عنهما ، وقال: «غريب ، . . . وليس إسناده بمتصل» .

(٢) جامع الترمذي (القراءات/ باب في فاتحة الكتاب ، رقم: ٢٩٢٨) ، وقال: «غريب» ، وذكر أنه روي مرسلًا عن الزهري وابن المسيب .

(٣) انظر: السبعة في القراءات (ص١٠٥) ، والنشر في القراءات العشر (٤٧/١) .

(٤) في ط٢: (وأرفع) ، والمثبت من سائر النسخ .

(٥) انظر: السبعة في القراءات (ص١٠٥) ، والنشر في القراءات العشر (٤٧/١) .

۞ حديث:

[١٩٧٧] الزُّهري، عن أنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «**أنَّ النبيَّ ﷺ قرأها**: ﴿وَالْعَيْنُ بِٱلْعَيْنِ﴾[١] [المائدة: ٤٥]»[٢].

اعلموا ـ وفَّقكم الله ـ أنَّ كلَيهما صحيحٌ عربيَّةً، ووجهُهُ مشهورٌ على طريقهم[٣]، بَيدَ أنَّ النكتة المعنويَّة فيه: أنَّ قوله: ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَآ أَنَّ ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ﴾ [المائدة: ٤٥]؛ يعني: التوراة، فإن قال: ﴿وَٱلْعَيْنَ﴾ بالنصب؛ فهو مكتوبٌ في التوراة كذلك، وإن كان بالرفع احتملَ أن يكون مكتوبًا بها، واحتمل أن يكون ابتداءَ بيانٍ من الله لم يكن فيها بهذا التنصيص.



(١) وبها قرأ الكسائي. انظر: التيسير في القراءات السبع (ص٩٩).
(٢) جامع الترمذي (القراءات/ باب في فاتحة الكتاب، رقم: ٢٩٢٩)، وقال: «حسن غريب».
(٣) انظر: معاني القراءات للأزهري (١/ ٣٣٠)، والحجة للقراء السبعة (٣/ ٢٢٦).

۞ حَـديث:

[١٩٧٨] ذكر أبو عيسى عن معاذ بن جبلٍ رضي الله عنه: «أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم قرأ: ﴿هَلْ تَسْتَطِيعُ رَبُّكَ﴾ [المائدة: ١١٢]»[١].

وحديثُ معاذٍ ضعيف، وقد رُوِي عن عائشة رضي الله عنها[٢]، وهو أشهَرُ، ولم يصحَّ أيضًا.

وقد قُرِئت[٣] بالتاء المعجمة باثنتين من فوقها[٤]، كما رُوِي عن معاذٍ وعائشة رضي الله عنهما، وقُرِئت بالياء المعجمة باثنتين من تحتِها، وهو الأكثر[٥]، وقد بيَّنَّاه في «المشكلين».

نكتته: أنَّ مَن قرأها بالياء؛ فالمعنى فيه: هل يَقدِرُ ربُّك؛ أي: هل عندك من علمٍ بأنه قد قضى أن يخلقه، تقول: قَدَرت؛ إذا جعلتَ[٦]، وقدَّرت؛ إذا

(١) جامع الترمذي (القراءات/ باب في فاتحة الكتاب، رقم: ٢٩٣٠)، وقال: «غريب، لا نعرفه إلا من حديث رشدين، وليس إسناده بالقوي، ورشدين بن سعد والإفريقي يُضعفان في الحديث».

(٢) أخرجه الطبري في تفسيره (١١٧/٩)، وابن أبي حاتم في تفسيره (١٢٤٣/٤، رقم: ٧٠١٤)، عن عائشة رضي الله عنها قالت: «كان الحواريون لا يشكُّون أنَّ الله قادرٌ أن يُنزِّل عليهم مائدةً، ولكن قالوا: يا عيسى، هل تستطيع ربك؟». وإسناد الطبري ضعيف؛ فيه سفيان بن وكيع بن الجراح الرؤاسي. انظر: تهذيب التهذيب (١٠٩/٤). وإسناد ابن أبي حاتم فيه ضعفٌ أيضًا لحال عبد الرحمن بن إسحاق بن المدني. انظر: تهذيب التهذيب (١٢٥/٦). لكن الطريقين يقوي أحدهما الآخر.

(٣) في م: (قرأته)، وفي ط٢: (قرأت)، والمثبت من سائر النسخ.

(٤) وبها قرأ الكسائي. انظر: السبعة في القراءات (ص٢٤٩).

(٥) انظر: السبعة في القراءات (ص٢٤٩).

(٦) في ط٢، م: (فعلت)، والمثبت من سائر النسخ، وهو أظهر، قال ابن عاشور «وقدَر ـ بالتخفيف ـ قدرًا فهو قادر؛ إذا جعل الشيءَ على مقدارٍ مناسب لما جعل له». التحرير والتنوير (٤٣١/٢٩).




سبق في اعتقادك أنك تفعل ما يصحُّ منك أن تفعله، وعليه خُرِّج قولُه: ﴿فَظَنَّ أَن لَّن نَّقۡدِرَ[1] عَلَيۡهِ﴾ [الأنبياء: ٨٧][2].

ومَن قرأه بالتاء كان معناه مؤوَّلًا، تقديره: هل تستطيع سؤالَ ربِّك، وكلاهما صحيح[3]، والأول أجرىٰ علىٰ الظاهر، والثاني بطريق المجاز أحسن.



---

(١) في د٢، ط٣: (يُقدَر)، وهي قراءة يعقوب.

(٢) انظر: معاني القراءات للأزهري (٢/١٦٨).

(٣) انظر: معاني القراءات للأزهري (١/٣٤٤)، والحجة للقراء السبعة (٣/٢٧٤).

❁ حَـديث:

[١٩٧٩] من رواية شَهرِ بن حوشب، عن أمِّ سلمة رضي الله عنها: ﴿إِنَّهُۥ عَمِلَ غَيْرَ صَٰلِحٍ﴾ [هود: ٤٦][١].

وقرأها الباقون: ﴿إِنَّهُۥ عَمَلٌ غَيْرُ صَٰلِحٍ﴾[٢]، وقد قُرِئ بهما في الأمصار، واختاره الأحبار، فالأول فعلٌ صريحٌ على طريقة الأفعال[٣]، والثاني على قَوِيِّ قول الشاعر[٤]:

فإنمـــا هي إقبـــالٌ وإدبـــارُ

وصفَها بفِعلها، وهي فصاحةٌ عظمَى، وفائدةٌ كبرى، ضرب الله بها الأمثال في القرآن وفي المنام، والتعبيرُ عن الذَّوات والأشخاص بالأعمال لا يشمئزُّ منه إلا قاصرُ المعرفة باللسان والحقائق[٥].



(١) جامع الترمذي (القراءات/ باب: ومن سورة هود، رقم: ٢٩٣١، ٢٩٣٢)، وذكره مرفوعًا. والقراءة المذكورة قرأ بها الكسائي ويعقوب. انظر: النشر في القراءات العشر (٢/٢٨٩).
(٢) انظر: السبعة في القراءات (ص٣٣٤)، والنشر في القراءات العشر (٢/٢٨٩).
(٣) انظر: الحجة في القراءات السبع (ص١٨٧)، والنكت في القرآن الكريم (ص٢٤٨).
(٤) وهي الخنساء. انظر: الكتاب لسيبويه (١/٣٣٧)، والبيان والتبين (٣/١٣٧).
(٥) انظر: الخصائص (٣/١٩٢)، والنكت في القرآن الكريم (ص٢٤٩).

۞ حديث:

[١٩٨٠] ذكر أنَّ أُبَيَّ بن كعبٍ رضي الله عنه قرأ[١]: ﴿فِي عَيْنٍ حَمِئَةٍ﴾ [الكهف: ٨٦].

وذكر أنه اختَلَف في ذلك عبد الله بن عبَّاسٍ وعمرو بن العاص رضي الله عنهما، فارتفعَا إلىٰ كعب، فلو كانت عندهما روايةٌ في ذلك عن النبيِّ ﷺ لَما ارتفعا إلىٰ كعبٍ.

وهو حديث غريب[٢].

قال ابن العربي: قد قُرِئ بهما[٣]، وإذا كانت ﴿حَمِئَةٍ﴾ علىٰ وزن: كَلِمَة؛ فهي عينٌ ذات حَمْأةٍ وطين، وإذا كانت ﴿حَامِيَةٍ﴾ علىٰ وزن: رَابِية؛ فهي سُخْنةٌ[٤]، وليس بينهما تناقُض؛ فإنَّ السَّخانة لا تنافي الحمْأَةَ في الوجود، وقد شاهدنا ذلك في الحامَّات[٥]، وكلاهما محتمل.

ولأميَّةَ بن أبي الصَّلت في ذلك شِعرٌ لا يُقبَل فيه قولُه، ولا من كعب؛ لأنَّ ذلك منقولٌ من التوراة المبدَّلة، ولا يُحتاج إليه، فلا يُعوَّل عليه.

فإن قيل: فلِمَ رجعَا إلىٰ كعبٍ في ذلك؟

قلنا: ذلك لا يصح، فلا يُلتفَت إليه.

---

(١) الذي في جامع الترمذي: (عن أُبيِّ بن كعب: أنَّ النبي ﷺ قرأ).

(٢) جامع الترمذي (القراءات/ باب: ومن سورة الكهف، رقم: ٢٩٣٤).

(٣) انظر: المبسوط في القراءات العشر (ص٢٨٢)، والنشر في القراءات العشر (٢/٣١٤).

(٤) انظر: معاني القراءات للأزهري (٢/١٢١)، والحجة للقراء السبعة (٥/١٦٩).

(٥) الحَمَّة: عينٌ فيها ماءٌ حار يُستشفىٰ فيه بالغسل. انظر: العين (٣/٣٣).

❁ خاتمـة وتوكيد:

المفسِّر لكتاب الله لا يخلو من قسمين:

أحدهما: أن يُطلِقَ القولَ إطلاقًا كيف حضر في خاطرِه ببادئ الرأي، أو يربطَ فِكرَه بمعاقد الصواب، ويضبِطَه عن مجازف القول، ويَجري في طريق النظر الموصلة إلىٰ العلم.

والأول جاهلٌ هالك، والثاني سالكٌ سبيلَ الهُدىٰ.

وقد رُوِي عن ابن عبَّاسٍ ﵄ أنه قال: «إنَّ في القرآن علمًا لا يسع أحدًا جهلُه، وعلمًا تعرفه العرب، وعلمًا يعلمه العلماء، وعلمًا لا يعلمه إلا الله»(١).

وهذا كلامٌ بديعٌ لا ينطق به إلا مثلُه، وهذا تقسيمٌ لعلوم القرآن بحسب انقسام الناس:

فمنهم المقصِّر الذي لا يعلم إلا البَيِّنَ.

ومنهم الفصيحُ الذي لا يخفىٰ عليه قصدُ المتكلِّم من تفسيرِ الألفاظ ومقاطعِ الكلام، فيختصُّ بمعانٍ خفيَّةٍ دون الأول، كقوله: ﴿فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ﴾ [البقرة: ١٩٦]، ثم يفهم معنىٰ الإحصار، والفرقَ بينه وبين الحَصر، ويفهم الفرقَ بين قوله: ﴿ٱلَّذِينَ هُمْ عَن صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ﴾ [الماعون: ٥]، وقولِه: الذين هم في صلاتهم ساهون.

ومنهم مَن إذا علم الفرقَ بين اللفظين عَلِمَ حكمَ الله فيهما من سبيل

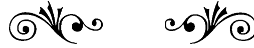
---

(١) أخرجه الطبري في تفسيره (١/٧٠)، بنحوه.

الشرع، وقضىٰ بالفتوىٰ.

ومنهم مَن يقرأ الكلمة من القرآن لا يعلم لها معنًىٰ يقينًا، ولو علِمَ عِلْمَ الآية، كقوله: ﴿الٓمٓ﴾ [البقرة: ١]، وقد قال: ﴿لِّيَدَّبَّرُوٓاْ ءَايَٰتِهِۦ﴾ [ص: ٢٩]، وما أنزله عربيًّا وبيِّنًا ومتشابهًا مفصَّلًا إلا ليدَّبَّروا آياته، ولِيتذكَّروا براهينَه، ولِتقومَ به الحجَّةُ عليهم.

وقولُ النبيِّ ﷺ: «**مَن تكلم في القرآن بغير علمٍ فقد أخطأ وإن أصاب**»(١) وإن لم يكن سندًا صحيحًا؛ فإنه معنًىٰ صحيحٌ، كقوله: «**مَن حكَمَ بالحق بغير علمٍ فهو في النار**»(٢)؛ لأنه أقدَمَ علىٰ ما لا يحِلُّ له بغير أمرٍ، واقتحَمَ النهي.



(١) تقدم برقم (١٩٧٤).

(٢) يُشير إلىٰ حديث القاضي الذي يحكم بالجهل، المتقدم قريبًا (٧/ ٣١٠).

۞ حـديث:

[١٩٨١] «**أُنزِل القرآنُ علىٰ سبعة أحرف**»[١].

قال ابن العربي: هذا حديث صحيح، وقد بيَّنَّا معناه في جزءٍ مفرَدٍ علىٰ غاية الإيضاح[٢]، والذي يقتضيه الأثر والنظر أنه جاء للتوسعة علىٰ العباد في أنه يقرأ كلُّ أحدٍ بالعربية، من الموافق للخطِّ واللفظ والمعنىٰ.

وتفاقَمَ التسارعُ[٣] حتىٰ اقتضىٰ النظرُ في زمان أبي بكرٍ ﵁ أن يقيِّد القرآنَ في صُحُفٍ مكرَّمةٍ، نَقَلَ من صحائف رسول الله ﷺ إلىٰ مصحفٍ واحدٍ[٤]؛ ليكون ذلك ضبطًا له، ونفوذًا للوعد الصادق من حفظه فيه وبه، فانتظم الضبط، واستحكم الربط، ولم يبق إلا ما يَرِدُ علىٰ الحرف الواحد من اختلاف الإعجام، وزيادةِ أحرفٍ يسيرةٍ لا تُناقِض الحفظَ التام، ولا ترجع علىٰ القاعدة بانخرام، فاقرؤوه علىٰ خطِّ المصحف كيف شئتم.

۞ منبّهة:

ولا تظنَّ أنَّ هذه القراءات السبع التي رتَّبها أبو عُبيدٍ وابنُ مجاهدٍ هي

---

(١) جامع الترمذي (القراءات/ باب: باب ما جاء أنزل القرآن علىٰ سبعة أحرف، رقم: ٢٩٤٣)، من حديث عمر بن الخطاب ﵁، وقال: «حسن صحيح»، وفي بعض النسخ: «صحيح».

(٢) ذكره في قانون التأويل (ص٥١٤) كذلك، وهو من الكتب التي لم يُوقف عليها. انظر: مقدمة تحقيق قانون التأويل (ص١٤٩، ٥١٤)، ومع القاضي أبي بكر بن العربي (ص١٣٥).

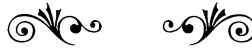
(٣) في ط٣: (وتفاقم التنازع)، وفي د: (وتقادم التسارع)، والمثبت من سائر النسخ، والمراد: تسارع موت القراء، الذي دفع أبا بكرٍ ﵁ إلىٰ جمعه، وأما التنازع في القراءة فكان زمن عثمان ﵁.

(٤) أخرجه البخاري (٤٦٧٩)، والترمذي (٣١٠٣)، من حديث زيد بن ثابت ﵁.

السبعة المذكورة في الحديث، فليست بها، ولا يلزم إيقافُ القراءة عليها، بل يجوز أن تقرأ آيةً واحدةً بما كان فيها من قراءة، ويصحُّ أن تبدأ السورةَ لنافعٍ وتختِمَها لأبي عمرو، بل ذلك سائغٌ في الآية الواحدة، وربطُ النفس إلىٰ قراءةٍ واحدةٍ تحكُّمٌ علىٰ الأمرِ بغير دليلٍ من نظرٍ أو تنزيلٍ.

وقد جمع الناسُ قراءةَ النبيِّ ﷺ، فليست علىٰ نظامِ قارئٍ واحدٍ، وقبل هذه السبعة كيف كان حالُ القراءة؟ أمَا إنَّ الذي يلزم أن لا يخرج أحدٌ عنها إلىٰ شاذٍّ، وإنما يقرأ بها، والله أعلم.

[١٩٨٢] وفي حديثِ أُبيٍّ بن كعبٍ رضي الله عنه الصحيحِ ـ الذي خرَّجه أبو عيسىٰ[١] ـ من اعتذارِ النبيِّ ﷺ في أنَّ في أمَّته الشيخَ الكبير، والعجوزَ، والغلامَ، والرجلَ لم يقرأ كتابًا قطُّ = دليلٌ علىٰ التوسعة، وترْكِ الضبط الذي يشترطُ هؤلاء من الوقوف علىٰ قراءةٍ واحدةٍ؛ فإنه أمرٌ يَعسُر علىٰ هؤلاء، وليس يَعسُرُ جَرَيان الحروف علىٰ العربية في الجملة.



(١) جامع الترمذي (القراءات/ باب: باب ما جاء أنزل القرآن علىٰ سبعة أحرف، رقم: ٢٩٤٤)، وقال: «حسن صحيح».

سورة الفاتحة

[١٩٨٣] ذكر حديثَ أبي هريرة رضي الله عنه: «**قسمتُ الصلاةَ بيني وبين عبدي نصفين**»، إلىٰ آخره(١).

فوائدُه:

في اثنتي عشرة مسألةً:

* **الأولىٰ**: هذه ملاطفةٌ من اللطيف سبحانه؛ فإنه ليس لله شريكٌ ولا نظيرٌ، ولكنه بفضله جعل للعبد نصيبًا في فضله، ثم قسمه معه برحمته.

* **الثانية**: قولُه «**الصلاةَ**»، والمقصود: القراءة، وعبَّر بها عنها لأنها منها جزءٌ، أو لأنها(٢) في معناها عربيَّةً(٣).

القسمةُ وإن كانت تحتمل فنونًا كثيرةً، لكنها هاهنا علىٰ ثلاثة أقسام: رجوعُها إلىٰ عدد الحروف، أو رجوعُها إلىٰ عدد الكلمات، أو إلىٰ عددِ الآي، والكلُّ غيرُ مرادٍ من ذلك.

في قولِه: «**إذا قال العبد**: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾؛ **يقول الله: حمِدني عبدي**» بيَّن أنَّ المراد قسمةُ المعنىٰ، وهو أنَّ السورة تضَّمنت الثناءَ والدعاء، فالثناء لله، والدعاء للعبد.

---

(١) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة فاتحة الكتاب، رقم: ٢٩٥٣)، وقال: «حسن».
(٢) كذا في د، ن٢، وهو أظهر، وفي ط٢: (وأنها)، وفي ط٣: (ولأنها)، وفي م: (وبأنها).
(٣) انظر: غريب الحديث للخطابي (١/٥٠٣).




* **الثالثة**: «**يقول العبد**: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾، **يقول الله**: **حَمِدَني عبدي**»، الحمد: هو الثناء على المحمود بما فيه من جَلالٍ[1] ورِفعةٍ، وبما له من صفاتٍ رفيعةٍ، وأفعالٍ كريمةٍ[2].

* **الرابعة**: «**يقول العبد**: ﴿ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾، **يقول الله**: **أثنى عليَّ عبدي**»، الثناء هو الحمد[3]، والحمد هو الثناء، ولكنه غايَرَ بين اللفظين لِيدُلَّ على المعنيين؛ على كلِّ واحدٍ بلفظ، والرحمةُ هي إرادة النعمة[4]، وتأكيدُها باسمَيها دليلٌ على سعتها وكثرةِ ما يُعطي العبادَ منها.

* **الخامسة**: قال في ﴿ٱلْحَمْدُ﴾: «**حمِدَني عبدي**»، وهو لله؛ لِما قدَّمنا من حقيقة الثناء، وقال في ﴿ٱلرَّحْمَٰنِ﴾: «**أثنى عليَّ عبدي**»؛ لأنَّ الثناء أعمُّ[5] من الحمد؛ إذ يقتضي كرمَ الخِلال، وحُسنَ الفِعال.

* **السادسة**: «**يقول**: ﴿مَٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ﴾، **يقول الله**: **مجَّدَني عبدي**»، التمجيد: هو التشريفُ والإخبارُ عن الذات بعظيمِ ما لها من الصفات[6]، ومن عظيمِ أمرِ الله ـ وكلُّه عظيمٌ ـ: مُلكُه ليوم الدين؛ لأنَّ الدنيا ربما كان للعباد فيها ظاهرٌ من فعلٍ أو حظٍّ، ويومُ الدين يكون الملكُ كلُّه لله الواحدِ القهّار،

---

(١) في د: (خِلال)، والمثبت من سائر النسخ.

(٢) انظر: غريب القرآن لابن قتيبة (ص٢٠)، والزاهر في معاني كلمات الناس (٢/٧٨).

(٣) انظر: المفردات في غريب القرآن (ص٢٥٦)، ومشارق الأنوار (٢/٢٥١). وقيل: بينهما فرق. انظر: الفروق اللغوية للعسكري (ص٥١).

(٤) هذا تأويل لصفة الرحمة، وقد تقدم التنبيه على ذلك (٣/٣٤).

(٥) في ط٣: (أعظم)، والمثبت من سائر النسخ.

(٦) انظر: غريب القرآن للسجستاني (ص٤١٨)، والمفردات في غريب القرآن (ص٧٦١).




علىٰ ما ورد في الحديث الصحيح[١].

* السابعة: «يقول العبد: ﴿إِيَّاكَ نَعۡبُدُ وَإِيَّاكَ نَسۡتَعِينُ﴾، يقول الله: هذه الآيةُ بيني وبين عبدي»، المقصود: نعبدُك ونستعينُ بك، ولكنه بدأ بذِكر المعبود المستعان، فهو أَتَمُّ وأكرمُ، والعبادةُ: هي التذلُّلُ والخضوعُ للمعبود بما يكون من فعلٍ يَقصِدُ به خدمتَه في أمره[٢]، والاستعانةُ: طلبُ العون منه[٣]، وهو القدرة علىٰ الطاعة، وذلك كلُّه نهايةُ شرَفِ العبد، ولقد قال بعضُهم فأجاد[٤]:

وإذا تذلَّلت الرقابُ تقرُّبًا[٥] ❊ منها إليكَ فعِزُّها في ذُلِّها

* الثامنة: قولُه: «ولعبدي ما سأل»؛ يعني قولَه: ﴿ٱهۡدِنَا﴾، الهدايةُ والإرشادُ واحد[٦]، وأصلُها: الإمالة[٧]، فخُصَّت بالميل إلىٰ المعنىٰ المحمود.

وسؤالُ الهداية يكون علىٰ قسمين: سؤالُ ابتداءِ خلقِها، وسؤالُ استدامتِها والثبوتِ لمن حصلت له عليها، والتفطُّن لوجه التفصيل في تحصيلِ معانيها علىٰ العموم والشمول، في جميع الاعتقادات والأقوال والأفعال[٨].

---

(١) أخرجه البخاري (٤٨١١)، ومسلم (٢٧٨٦)، من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.
(٢) انظر: الغريبين (١٢١٧/٤)، والمفردات في غريب القرآن (ص٥٤٢).
(٣) انظر: المفردات في غريب القرآن (ص٥٩٨).
(٤) هو أبو إسحاق الصابئ. انظر: المنتحل (ص٣٥).
(٥) في ط٢: (تذلُّلًا)، والمثبت من سائر النسخ.
(٦) انظر: الغريبين (٧٤٤/٣).
(٧) انظر: انظر: الجراثيم (٣٠٨/٢).
(٨) انظر: الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي (ص٦٧)، والغريبين (١٩١٩/٦).




* **التاسعة**: الصِّراط المستقيم: هو السبيل الموصلة إلىٰ الله سبحانه، وهو ما عليه من الكتاب والسنَّة دليلٌ، وليس للبدعة عليه سلطانٌ ولا سبيلٌ، وهو ما شرَعَه سبحانه، وما كان عليه السلف منا.

* **العاشرة**: قولُه: ﴿صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾، قد بيَّنَّا في كتب[1] الأصول[2] حقيقةَ النعمة ـ وهي: كلُّ معنًىٰ يخلقه الله للعبد، ليس فيه تَبِعَةٌ ـ علىٰ وجهٍ بيانُه هنالك، وهم الأولياءُ والأصفياءُ الذين لم يقطعهم عن الله قاطع، ولا صدَّهم عنه مانع، قاموا بحقِّ مولاهم، وأخلصوا النيةَ[3] فيما قاموا به له، فلم يضيِّعوا أمرًا، ولا ارتكبوا نهيًا، ولا ضيَّعوا أدبًا.

* **الحادية عشرة**: قولُه: ﴿غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾، هذا تأكيد، والذين غضب الله عليهم: اليهود، والذين ضلُّوا: النصارىٰ[4]، وكلُّ مَن جارَ عن الطريق إلىٰ الله في توحيدِه وعبادتِه فهو مغضوبٌ عليه ضالٌّ، وخَصَّ هؤلاء لأنهم كانوا أقربَ إلىٰ الهداية بما كان عندهم من الوحي والدَّلالة، ولكنهم سبق عليهم الكتاب، وسُدَّت دونهم الأبواب، فوقع السؤال بالعصمة عن حالهم، والمجانبةِ لأفعالهم.

[١٩٨٤] وقد قال النبيُّ ﷺ لعَدِيِّ بن حاتمٍ رضي الله عنه: «**ما يُفِرُّكَ[5] أن يقال:**

---

(١) في ط٣: (كتاب)، والمثبت من سائر النسخ.

(٢) انظر: المتوسط (ص٣١٥).

(٣) في ط٢: (إليه)، والمثبت من سائر النسخ.

(٤) كما ورد في الحديث الآتي قريبًا. وانظر: تفسير الطبري (١/١٩٥)، والهداية إلىٰ بلوغ النهاية (١/١١٣).

(٥) أي: ما يحملُك علىٰ الفرار. انظر: النهاية (٣/٤٢٧).

لا إله إلا الله ؟ وهل تعلمُ من إلهٍ سوىٰ الله ؟» ، قلت: لا ، قال: **«ما يُفِرُّكَ أن يقال: الله أكبر ؟ وهل تعلم من شيءٍ أكبرَ من الله ؟»** ، قال: لا ، قال: **«فإنَّ اليهود مغضوبٌ عليهم ، وإنَّ النصارىٰ ضُلَّال»**(١) .

والله الموفِّق للصواب برحمته.

* **الثانية عشرة:** هذا كلُّه إذا قاله حاضرَ القلب بالنيَّة الخالصة ، وإلا لم يكلِّمه البارئ وهو مُعرِضٌ عنه ، ولا أجابَهُ وهو غيرُ حاضرِ القلب معه ، فإنَّ المناجاةَ والمناداةَ بغيرِ نيَّةٍ لغوٌ.



---

(١) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة فاتحة الكتاب ، عقب الحديث رقم: ٢٩٥٣) ، وقال: «حسن غريب».

سورة البقرة

[١٩٨٥] ذكر فيه: قَسَامة بن زهير، عن أبي موسىٰ الأشعري ﷺ: قال رسول الله ﷺ: «**إنَّ الله خلق آدم من قبضةٍ قبَضَها من جميع الأرض، فجاء بنو آدم علىٰ قدْرِ الأرض، فجاء منهم الأحمرُ والأبيضُ والأسودُ وبين ذلك، والسَّهلُ والحَزْنُ، والخبيثُ والطَّيِّبُ**».

حسن صحيح[١].

❁ الفوائد:

في ثمانِ مسائل:

❊ **الأولىٰ**: في كيفيَّة خَلق آدم ﷺ، وقد ذكَرَها الله في كتابه في عدَّةِ مواضع، ووصَفَها كما فطَرَها، فلا تطلبها من غيره، ولا تزِد فيها ولا تَنقُص منها؛ فإنها كلها تضاليل، وكُثْرُها أباطيل.

❊ **الثانية**: قال المفسرون: إنما سُمِّي آدم مأخوذٌ من أديم الأرض، وهو وجهها[٢]، أو من الأُدمة، وهي السُّمرة[٣]، وكلاهما محتمل، وليس له معيِّنٌ في الصحيح.

❊ **الثالثة**: ليس أحدُ الأجزاء المذكورة من الأرض لخلق آدمَ بأمرٍ واجبٍ

(١) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة البقرة، رقم: ٢٩٥٥).
(٢) انظر: تفسير الطبري (١/٥١١)، والهداية إلىٰ بلوغ النهاية (١/٢٢٦).
(٣) انظر: تفسير الماوردي (١/٩٩)، وتفسير القرطبي (١/٢٧٩).

في العقل لا يجوز غيرُه، بل جائزٌ ممكنٌ صحيحٌ ثابتٌ أن يَخلُقَ آدمَ ابتداءً من غير شيء، كما خلق الأصلَ في كلِّ شيء، ولكنه قديرٌ[1] حكيم؛ أراد خلقَ الأصول من غير شيءٍ لِيبيِّنَ القدرة، ثم خلَقَ من الأصول المركَّبات لِيبيِّن الحكمة، فهو القدير[2] الحكيم.

* **الرابعة**: لو شاء لخلقَ الناسَ علىٰ صفةٍ واحدةٍ، ولكنه نوَّعهم في الصفات كما نوَّعَ أجزاءَ الأرض، وأخذ من تلك الأجزاء جملةً صوَّر منها آدم علىٰ نسبةٍ بيَّنها رسولُ الله ﷺ، غلَّب منها في المخلوقين بعضَ الصفات علىٰ بعض، فجاء منهم أحمرُ وأبيضُ وأسودُ، وسهلٌ وحَزنٌ، وخبيثٌ وطيِّبٌ، وقد تعتدل علىٰ تناسُبٍ بحكمةٍ بالغة.

* **الخامسة**: ورَدَ في الحديث مفسَّرًا كيفيةُ القبض؛ فقال النبيُّ ﷺ: إنَّ الله أمرَ الموكَّل بالأرض، فتناوَلَ ذلك من بقاعها، علىٰ النحو المذكور، وجاء بها، فكان الخلق منها.

* **السادسة**: ذكر جماعةٌ أنَّ أصل الألوان الأحمرُ والأسود، وأنَّ كلَّ لونٍ يرجع إلىٰ هذين؛ فيرجع الأبيضُ إلىٰ الأحمر، ويرجع الأصفرُ إلىٰ الأسود[3].

واعتضَدَ ذلك بالحديث الصحيح: قال ﷺ: «**بُعِثتُ إلىٰ الأحمر والأسود**»[4]، وقصَدَ بذلك العمومَ في جميع الناس، فتبيَّنَ أنه تارةً اقتصرَ

---

(١) كذا في ط٢، وهو المناسب لما بعده من سياق الكلام، وفي د: (مريدٌ)، وفي سائر النسخ: (مدبِّر).

(٢) في ن٢، م: (العزيز)، والمثبت من سائر النسخ.

(٣) انظر: الحيوان (٥/٣٢).

(٤) أخرجه مسلم (٣ ـ رقم: ٥٢١)، من حديث جابر رضي الله عنه.




علىٰ الأصلَين، وتارةً نوَّعَ كما جاء في حديث أبي موسىٰ هذا، وكلاهما صحيح[1].

* **السابعة**: قولُه: «**فمنهم الحَزْنُ ومنهم السَّهل**»؛ يعني بالحَزْن: الذي لا تُمكِنُ صحبتُه، ولا تُلايِنُ[2] أخلاقُه، كالأرض الحَزنة؛ لا يتأتَّىٰ المشيُ فيها، أو يتأتَّىٰ علىٰ مشقة، ولا يواتي الاستقرارُ عليها للسكن إلا للضرورة، ومنهم الحسنُ الصُّحبة، اللَّيِّنُ الأخلاق، المواتي في المقاصد، كالأرض السهلة؛ يتأتَّىٰ المشيُ عليها، ويمكن الاستقرارُ فيها.

* **الثامنة**: قولُه: «**ومنهم الخبيث**»؛ يعني: الذي لا منفعةَ فيه، أو فيه مضرَّةٌ، «**ومنهم الطَّيِّب**» الذي يُنتفَع به ولا مضرَّةَ فيه، وقد بيَّن ذلك سبحانه في قوله: ﴿وَٱلْبَلَدُ ٱلطَّيِّبُ يَخْرُجُ نَبَاتُهُۥ بِإِذْنِ رَبِّهِۦ ۖ وَٱلَّذِى خَبُثَ لَا يَخْرُجُ إِلَّا نَكِدًا﴾ [الأعراف: ٥٨]، وهو القليلُ العاري عن المنفعة، أو المقتضي للمضرَّة[3]، وبهذه المعاني كلِّها يَضرب الملَكُ الموكَّل بالرؤيا الأمثالَ في المعاني للنائمين، علىٰ هذه الأنحاء المتقدمة.



(١) في د كرَّر قوله: (صحيح).

(٢) في د: (تلائم)، والمثبت من سائر النسخ.

(٣) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (١٥٠٤/٥)، وتفسير الماوردي (٢٣٢/٢).

❁ **حَـديث:**

[١٩٨٦] ذكر عن هَمَّام بن مُنبِّه، عن أبي هريرة رضي الله عنه: قال رسول الله ﷺ في قوله: ﴿ٱدۡخُلُواْ ٱلۡبَابَ سُجَّدًا﴾ [النساء: ١٥٤]، قال: «**دخلوا متزحِّفين على أوراكهم**»(١)، [١٩٨٧] ﴿فَبَدَّلَ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ قَوۡلًا غَيۡرَ ٱلَّذِي قِيلَ لَهُمۡ﴾ [البقرة: ٥٩]، قال: «**قالوا: حَبَّةٌ في شَعرة**».

حسن صحيح(٢).

❁ **العربيَّـة:**

الزَّحف: هو المشي إلى الجهة التي يستقبِلُها، بقصدٍ إليها، وتخصيصٍ لها(٣).

❁ **الفوائـد:**

في ستِّ مسائل:

❁ **الأولى:** لا خلاف أنَّ القريةَ بيتُ المقدس(٤)، أُمِر بنو إسرائيل بدخولها في حديثٍ طويلٍ وقعت الإشارة إليه في القرآن، فدخلَها القومُ بعد لَأيٍ(٥) وكلامٍ بينهم وبين نبيِّهم.

---

(١) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة البقرة، رقم: ٢٩٥٦).

(٢) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة البقرة، رقم: ٢٩٥٦).

(٣) انظر: الصحاح (٤/١٣٦٧)، ومشارق الأنوار (١/٣٠٩).

(٤) ذكر الطبري في تفسيره (٨/٢٨٤ ـ ٢٨٦) خلافًا فيها؛ فقيل: هي: الطور وما حوله، وقيل: الشام، وقيل: أريحا، وقد ورد حديث طويل في أمر موسى لبني إسرائيل بدخول مدينة الجبارين. انظر: تفسير الطبري (٨/٢٩٠ ـ ٣٠١).

(٥) في د: (لَيٍّ)، والمثبت من سائر النسخ، واللَّأْي: الجهد والمشقة. انظر: العين (٨/٣٥٤).=

* **الثانية**: الباب الذي أُمِروا بالدخول عليه هو بابُ المسجد الثامنُ، وهو من جهة القِبلة، معلومٌ مذكورٌ، دخلتُه سنةَ ستٍّ وثمانين، وسجدتُ وخضعتُ، وقلتُ: «لا إله إلا الله، اللهمَّ احطُطْ عني ذنبي، واغفر لي»، وبقيتُ فيه أعوامًا، وكلَّ مرَّةٍ أكررُ هذا الكلام، وأُكثِرُ من الدخول والقولِ: سمعنا وأطعنا، والحمدُ لله رب العالمين.

* **الثالثة**: قوله: ﴿ٱدۡخُلُواْ ٱلۡبَابَ سُجَّدًا﴾، قيل: معناه: خُضعانًا أذلَّاء، وهو معنى السجود الحقيقي[1]، وقد قال شاعر العرب[2]:

بجيشٍ تَضِلُّ البُلْقُ[3] في حَجَراته[4] ❁ ترى الأَكْمَ[5] فيه سُجَّدًا للحوافرِ

وقيل: معناه: مُميلين رؤوسَهم كهيئة الركوع[6].

= واللَّيُّ: المَطْل. انظر: تهذيب اللغة (١٠/١١١).

(١) انظر: تفسير السمعاني (١/٨٣).

(٢) وهو زيد الخيل الطائي. انظر: غريب الحديث لأبي عبيد (٥/١٦٩)، والمعاني الكبير في أبيات المعاني (٢/٨٩٠).

(٣) كذا في ن٢، وهو الموافق لما في المصادر، وفي م: (البرق)، وفي سائر النسخ: (الطير). والبُلق: جمع أبلق، وهو من الخيل ما كان فيه سوادٌ وبياض، وقيل: ما ارتفع فيه التحجيل إلى الفخذين. انظر: لسان العرب (١٠/٢٥).

(٤) الحَجرة: الناحية. انظر تهذيب اللغة (٤/٨٣). يصف الجيش بالكثرة، فله نواحٍ تضلُّ فيها الخيل البُلق عن أصحابها، فلا يهتدون إليها، مع وضوحها بين بقية الخيل. انظر: شرح ديوان الحماسة للمرزوقي (ص٤٥٢).

(٥) في د: (الأطم)، والمثبت من سائر النسخ. والأكم: جمع أكمة، وهي التل من الحجارة الغليظة دون الجبل. انظر: تهذيب اللغة (٨/٢٣٦، ١٠/٢٢٢). يريد: أنَّ حوافر الخيل قد قلعت الأكم ووطئتها، حتى خشعت وانخفضت. انظر: تأويل مشكل القرآن (ص٢٣٦).

(٦) انظر: تفسير الطبري (١/٧١٤)، والهداية إلى بلوغ النهاية (١/٢٨٠).




وذلك كلُّه محتمل، وربما كان الأول أظهر؛ لأنَّ مشي الراكع والساجد شاقٌّ أو متعذِّرٌ.

* **الرابعة**: قولُه: ﴿حِطَّةٌ﴾، قيل: معناه: لا إله إلا الله؛ فإنها تَحُطُّ الذنوب، وتُذهِبُ الخطايا[1].

وقيل: هو سؤال المغفرة؛ فإنَّ الغفرانَ يمحو السيئات[2].

وقالت طائفة: قيل لهم: قولوا: اللهمَّ احطُطْ عنَّا ذنوبَنا[3]، وهذا القول الآخِر أقلُّها صوابًا؛ لأنَّ القوم لم يكونوا عربًا فيقال لهم ذلك، وإنما أخبر الله عن معنى ما قيل لهم، لا عن لفظه، وهذا مقطوعٌ به.

* **الخامسة**: قولُه: ﴿فَبَدَّلَ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ﴾؛ يعني: قالوا مستهزئينَ غيرَ الذي قيل لهم[4]، وبيَّن النبيُّ ﷺ كيفيَّة القول الذي لا يُعلَم إلا من قِبَلِه: «**قالوا: حَبَّةٌ في شَعرة**»، أخبرني بعضُ الأحبار أنهم قالوا بلُغَتِهم: سُقمَانًا[5] أَزَهْ هَذْبَا[6]، تفسيرُه: حبَّةٌ مَقْلوَّةٌ في شعرةٍ مربوطةٍ.

* **السادسة**: قد رأيتُ مَن يتعلَّق بهذا الذَّمِّ للتبديل في الردِّ على أصحاب أبي حنيفة[7] في قراءتهم القرآنَ بالفارسية بأنه تبديل.

---

(١) انظر: تفسير الطبري (١/٧١٧)، والهداية إلى بلوغ النهاية (١/٢٨٠).

(٢) انظر: المصدرين السابقين.

(٣) انظر: تفسير الطبري (١/٧١٦)، والهداية إلى بلوغ النهاية (١/٢٨٠).

(٤) انظر: تفسير الماوردي (١/١٢٧).

(٥) في د: (سقماما)، وفي ط٣: (سقماثا)، والمثبت من سائر النسخ، وضبطُه من ط٢، وفي أحكام القرآن (١/٣٤): (سقماثاه).

(٦) في ط٣: (هربا)، والمثبت من سائر النسخ.

(٧) انظر: الأصل للشيباني (١/٢١٩)، والمبسوط للسرخسي (١/٣٧).




وقالوا له: إنَّ تبديلَ بني إسرائيلَ كان استخفافًا، وهذا التبديلُ إنما هو بنقل الحديث على المعنى على طريق التعظيم.

وقيل لهم: إنه وقع الذَّمُّ على وصفين: التبديلِ والاستهزاء، فلا يجوز واحدٌ منهما مجتمعَينِ ولا منفردَين؛ لأنَّ كليهما مذموم، وتمامُه كلِّه في «الأحكام»[1].




(١) أحكام القرآن (١/٣٥).

۞ حديث:

[١٩٨٨] عامر بن ربيعة رضي الله عنه في صلاتهم في ليلةٍ مظلمةٍ إلىٰ غير القبلة، فنزلت ﴿فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا۟ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ١١٥].

قال: «رواه أشعث السمَّان، وهو ضعيف»(١)، وبالجملة فلم يصِحَّ هذا الحديث.

وإنما الصحيح ما في «الصحيح»(٢)، عن ابن عمر رضي الله عنهما: أنَّ الآية إنما نزلت في صلاة النافلة في السفر علىٰ الدابَّة.

وقد استوفينا القولَ عليها في «الأحكام»(٣)، وذلك بيِّنٌ في هذا الكتاب بما عقَّب به أبو عيسىٰ حديثَ أشعث بحديثِ ابن عمر هذا، والله أعلم.

وقال قتادة: هي منسوخة(٤)، ولم يصحَّ.



(١) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة البقرة، رقم: ٢٩٥٧)، وقال: «غريب».
(٢) صحيح مسلم (٣٣ ـ رقم: ٧٠٠). وأخرجه الترمذي أيضًا (٢٩٥٨)، وقال: «حسن صحيح».
(٣) أحكام القرآن (٥٣/١).
(٤) أخرجه الترمذي عقب الحديث (٢٩٥٨).

۞ حَـديث:

[١٩٨٩] ﴿وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة: ١٢٥][(١)].

قد استوفينا الكلام عليه في «مختصر النَّيِّرين» و«الأحكام»[(٢)] و«التفسير»، فليُنظَر ما تيسَّر منه.

❊ والعَـارِضَـة الآن فيه:

أنَّ المفسرين استرسَلوا فيه علىٰ عادتهم؛ فقالت طائفة: المقام هو مناسكُ الحجِّ كلِّها[(٣)]، وقيل: هو الحَجَر[(٤)]، في أقوالٍ لا يَتحصَّل منها علىٰ مقتضىٰ الدليل مراد.

والصحيح أنه الحَجَرُ الذي قام عليه إبراهيم ﵇ يدعو حين خلَّف ترِكَته بمكة، وهو الذي قام عليه حين جاء يطالع ترِكَته في إسماعيل وأهله، وأثرُ قدميه فيه إلىٰ اليوم، رأيتُه ولمستُه بيدي وخدِّي تبرُّكًا به، في ذي الحِجَّة من سنةِ تسعٍ وثمانين وأربعمئة، والحمدُ لله رب العالمين.

وفي «الصحيح»[(٥)]: أنَّ عمر ﵁ قال للنبيِّ ﷺ: «يا رسول الله، لو اتَّخذنا من مقام إبراهيمَ مصلًّىٰ»، فنزلت: ﴿وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة: ١٢٥]، وهي إحدىٰ المسائل التسع التي وافقَ فيها عمرُ ﵁ ربَّه، وقد

---

(١) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة البقرة، رقم: ٢٩٥٩)، من حديث أنس ﵁، وقال: «حسن صحيح».
(٢) أحكام القرآن (١/٥٩).
(٣) انظر: تفسير الطبري (٢/٥٢٤)، وتفسير الماوردي (١/١٨٧).
(٤) انظر: الهداية إلىٰ بلوغ النهاية (١/٤٣١)، وتفسير الماوردي (١/١٨٧).
(٥) صحيح البخاري (٤٠٢).

فسرناها في «شرح النيرين»[١].

وقُرئت بكسر الخاء: أمرٌ من الله باتخاذه[٢]، وقُرِئ بنصب الخاء: خَبَرٌ منه سبحانه عن اتخاذه[٣]، معطوفٌ على قوله: ﴿وَإِذْ جَعَلْنَا ٱلْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنًا﴾ [البقرة: ١٢٥].

وبهذا احتجَّ قومٌ على وجوب ركعتَيِ الطواف؛ لأنه أمر، ومطلَقُ الأمر على الوجوب[٤]، وإذا كان بفتح الخاء كان خبرًا عن أنَّ ذلك من مناسك الحجِّ، فكانت مستحَبَّةً.

وقد قيل: إنَّ معنى قوله: ﴿مُصَلًّى﴾: مَدْعًى؛ أي: موضعٌ للدعاء[٥]، والأظهر فيه أنه أراد الصلاة؛ لأنه عرفٌ للشرع، وذلك لا يصار إليه إلا بدليل.

❁ زيادة:

روى ابن القاسم عن مالكٍ قال: «لمَّا وقف إبراهيم على المصلَّى أوحى الله إلى الجبال أنْ تأخري عنه، فتأخرَّت حتى أراه موضِعَ المناسك»[٦].

وعن الكلبي، عن أبي صالح، عن ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما قال: «لمَّا فرغ إبراهيم من بناء البيت أُمِر أن يؤذِّن في الناس بالحجِّ، فقام على المقام، فتطأطأ له كلُّ

(١) في ط٢: (سراج المريدين). ولم نقف على هذه المسألة فيه.
(٢) وبها قرأ ابنُ كثير، وعاصمٌ، وأبو عمرو، وحمزةُ، والكسائي، وأبو جعفر، ويعقوب، وخلف. انظر: النشر في القراءات العشر (٢/٢٢٢).
(٣) وبها قرأ نافعٌ وابنُ عامر. انظر: المصدرين السابقين.
(٤) انظر: التجريد للقدوري (٤/١٨٧٦).
(٥) انظر: تفسير الطبري (٢/٥٢٨)، وتفسير الماوردي (١/١٨٧).
(٦) انظر: المنتقى (٢/٢٨٨)، والبيان والتحصيل (١٨/٣٧٥).




شيء، حتىٰ لم يبق منه شيءٌ إلا أبصرَه، ثم نادىٰ بصوتٍ أسمَعَ مَن بالمشرق والمغرب: عبادَ الله، أجيبوا إلىٰ بيته؛ فإنَّ له بيتًا أمركم أن تحُجُّوه، فأجابه مَن قضىٰ الله له بالحجِّ وهم في أصلاب آبائهم بلبَّيك اللهمَّ لبَّيك، فمِن هنالك كانت التلبية بالحجِّ»[1].

وأجابه كلُّ ما سمِعَه من حَجَرٍ أو شجرٍ أو ترابٍ كذلك، فمَن أجابه مرَّةً أو مرارًا فتح الله له بذلك، ومَن لم يُجبه لم يَفتح له بشيء.

❁ **نكتة:**

انظروا إلىٰ كرامة الخُلّة وفائدةِ المحبة؛ لمَّا اصطفىٰ الله عبدَه إبراهيم ﷺ لخُلَّتِه جعل أثر قدمه قِبلةً لجميع الأمَّة إلىٰ يوم القيامة.




(١) لم نقف عليه من طريق الكلبي، وأخرج بعضَه الطيالسي (٤/٤١٤، رقم: ٢٨٢٠)، وأحمد (٤/٤٣٦، رقم: ٢٧٠٧)، والبيهقي في الكبرىٰ (١٠/٢٦٥، رقم: ٩٩٢٠). وإسناده صحيح.

۞ حـديث:

[١٩٩٠] أبو صالح، عن أبي سعيدٍ رضي الله عنه: قال رسول الله ﷺ: **«يُدعَىٰ نوحٌ فيقال: هل بلَّغتَ؟ فيقول: نعم، فيُدعَىٰ قومُه فيقال: هل بلَّغكم؟ فيقولون: ما أتانا من نذيرٍ، وما أتانا من أحدٍ، فيقال: مَن شهودك؟ فيقول: محمَّدٌ وأمَّته، فيؤتىٰ بكم تشهدون أنه قد بلَّغ، فذلك قولُه:** ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ [البقرة: ١٤٣]، **والوسطُ العَدل»**.

حسن صحيح[1].

۞ الإسناد:

هذا الحديث صحيحٌ ثابتٌ من طُرُق.

وقد رُوِي فيه: **«إذا جمع الله عبادَه يوم القيامة كان أوَّلُ مَن يُدعَىٰ إسرافيل، فيقول الله له: ما فعلتَ في عهدي؟ فيقول: يا ربِّ قد بلغتُه جبريل، فيُدعَىٰ جبريل، فيقال له: هل بلَّغك إسرافيلُ عهدي؟ فيقول: نعم يا ربِّ قد بلَّغني، فيُخلَّىٰ عن إسرافيل، ويقال لجبريل: هل بلَّغتَ عهدي؟ فيقول: نعم، قد بلَّغتُ الرسلَ، فيُدعَىٰ الرسل فيقال: قد بلَّغكم جبريلُ عهدي؟ فيقولون: نعم، فيُخلَّىٰ عن جبريل، فهكذا إلىٰ الأمم، فمِنَ المصدِّق والمكذِّب، فتقول الرسل: لنا عليكم شهداء، وهم أمَّةُ محمد»**[2].

---

(١) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة البقرة، عقب حديث رقم: ٢٩٦١)، وقال: «حسن صحيح».

(٢) أخرجه ابن أبي الدنيا في الأهوال (ص١٦١، رقم: ١٩٥)، والطبري في تفسيره (٢/٦٣٥)، من طريق حِبَّان بن أبي جَبَلة مرسلًا. وفيه رشدين بن سعد وعبد الرحمن بن زياد بن أنعم الأفريقي، وهما ضعيفان. انظر: تهذيب التهذيب (٣/٢٤٠، ٦/١٥٧).

وفي رواية: «**يُسأَل اللوّحُ المحفوظ عن البلاغ إلىٰ إسرافيل، ويُسأل إسرافيل: هل بلَّغك؟ فيقول: نعم، فما رُئِيَ شيءٌ أشدُّ فرحًا يومَ القيامة من اللوح المحفوظ، ويقال لإسرافيل: أبلَّغتَ ميكائيل؟ فيقول: نعم، ويُقِرُّ ميكائيل، فما رُئِيَ شيءٌ أشدُّ فرحًا من إسرافيل حين صدَّقه ميكائيل، ويقال لميكائيل: هل بلَّغتَ جبريل، فيقول: نعم، وينتهي السؤال من جبريلَ إلىٰ محمَّدٍ ﷺ، فما رُئِيَ شيءٌ أشدُّ فرحًا من جبريل حين صدَّقه محمَّدٌ ﷺ**»، ثم قرأ رسولُ الله ﷺ: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ﴾ [النساء: ٤١].

وذكَرَ أنَّ كلَّ نبيٍّ كذَّبه قومُه أرسَلَ معه محمَّدٌ ﷺ رهطًا من أمَّته، يشهدون لكلِّ نبيٍّ مكذَّب[(١)].

قال ابن العربي: وهذه الأحاديث لا أصلَ لها، والعجب لمن ذكرها من علمائنا عن غير معروفٍ ولا موثوق، تسويدًا للأوراق، بما لا عهدَ فيه ولا ميثاق، وما صحَّ فيه إلا ما خرَّج فيه أبو عيسىٰ وغيره.

❁ الأحكام:

وقد قال الله فيهم: إنهم وَسَط، والوسطُ من الشيء هو خِيارُه[(٢)]، وقد جعل الله هذه الأمَّةَ خِيارَ الأمم، كما جعل نبيَّها خِيارَ الأنبياء.

❁ منبِّهة:

قال علماؤنا[(٣)]: في التزكية لا بُدَّ أن يقول: عدلٌ، أو رِضًا، أو عدلٌ

---

(١) لم نقف عليه مسندًا، وقد ذكره مكي بن أبي طالب في الهداية (١٣٣٢/٢)، عن الأوزاعي مرسلًا.
(٢) انظر: تهذيب اللغة (٢١/١٣)، وغريب القرآن لابن قتيبة (ص٦٤).
(٣) انظر: النوادر والزيادات (٢٧٧/٨).

رِضًا، ومغفولٌ عنه أنه لو قال: هو وسطٌ ؛ فإنَّ الله قد وصف الشاهدَ بالوسط كما وصفه بالعدالة والرِّضا، والشهادةُ التي وُصِفَ فيها بالوسط أجلُّ قدرًا، وأعظمُ خطرًا من التي وُصِف فيها بعدلٍ، والمشهودُ عنده بالوسط الكبيرُ المتعالي، والمشهودُ عنده بالعَدْل هم الآدميون، وشتَّان بين الحاكمَينِ لمن كان له عينٌ باصرةٌ.

فإن قيل: قوله: (وسطٌ) يحتمل أن يريد به الخِيار، ويحتمل أن يريد به: وسطٌ بين العدالة وغيرِها.

قلنا: إذا جاء المزكِّي بلفظِ الشرع حُمِل على مقتضاه في الشرع، ولولا ذلك لَما جاز قولُه: عدلٌ؛ لأنه يحتمل أن يريد به: عدلٌ عن الحقِّ، أو عدلٌ عن طريق الكذب والزُّورِ في هذه الشهادة، فإنما يُعوَّل في التزكية على دِين المزكِّي ولفظِ الشرع، ولو قال عندي: هو ممن تُقبَل شهادته؛ لجاز ذلك في التزكية.

[١٩٩١] حديث البراء رضي الله عنه في نسخ القِبلة.

حسن صحيح[١]، ثابت من طرق[٢].

وفيه مسائل كثيرة وكلامٌ بديع، بيَّنَّاه في «الأحكام»[٣] و«الأصول»[٤].

---

(١) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة البقرة، رقم: ٢٩٦٢).

(٢) أخرجه البخاري (٤٠، ٣٩٩، ٤٤٨٦، ٤٤٩٢، ٧٢٥٢)، ومسلم (٥٢٥)، من طرقٍ عن أبي إسحاق، عن البراء رضي الله عنه.

(٣) أحكام القرآن (١/٦٤).

(٤) لم نقف عليه في كتبه الأصولية. وانظر: المسالك (٣/٣٤٨)، الناسخ والمنسوخ (٢/٤٦).

العارض منه الآن في الخاطر والحاضر سبع مسائل:

* **الأولىٰ**: قال علماؤنا[1]: صُرِفت القِبلة في رجب، وقال الواقدي[2]: صُرِفت يومَ الثلاثاء، للنصف من شعبان سنةَ ثِنتين من الهجرة.

* **الثانية**: تاريخُ صرفِها لا يتعلَّق به حكم، وهذا الحديث أدخلَ منه مالكٌ في «الموطَّأ»[3] نِصفَه الآخِرَ عن ابن عمر ﵄، وكان البراء ﵁ يُسنِده كلَّه، فلما كان أكملَ أفاد به رحمةُ الله عليه.

* **الثالثة**: قولُه في الحديث: «**إنَّ النبيَّ ﷺ صلَّىٰ نحوَ بيت المقدِس ستَّةَ عشَرَ شهرًا**» لا يتعلَّق به حكم، ولستُ أعلم له فائدةً فيها، وإنما هو من باب التأريخ، فربما انتظم عليه معنًىٰ ليس[4] من الأحكام.

* **الرابعة**: قولُه: «**وكان النبيُّ ﷺ يحبُّ أن يوجَّه إلىٰ الكعبة**»، وهي كانت قِبلتَه الأولىٰ، وإنما حملَه علىٰ الحرص علىٰ التوجه نحوَ بيت المقدس لِيقارِبَ اليهود؛ حتىٰ يكونَ ذلك أدعىٰ لهم إلىٰ الدخول في الإسلام، فلما رأىٰ أنهم مستمرون علىٰ غُلَوائهم[5]، متمادون في ضلالهم؛ أحبَّ أن يرجع إلىٰ قِبلته، فاستحيا من سؤال الله ذلك، فكان يرفع بصرَه إلىٰ السماء؛ إما لأنه

---

(١) انظر: الاستذكار (٢/٤٥٧).

(٢) نقله عنه الطبري في التاريخ (٢/٤١٦)، ونقل عنه ابن سعد في الطبقات (١/٢٤١) أنها صُرِفت يوم الاثنين.

(٣) الموطأ (٢/٢٧٣، رقم: ٦٦٦)، ومن طريقه البخاري (٤٠٣)، ومسلم (٥٢٦).

(٤) في ط٣: (لشيء)، والمثبت من سائر النسخ، وهو أظهر؛ لأنه يقول جازمًا: لا يتعلق به حكم. فالمراد أنه قد يتعلق به معنًىٰ آخر من فوائد التأريخ ونحوها مما ليس من باب الأحكام.

(٥) من الغلو، وهو مجاوزة الحد. انظر: جمهرة اللغة (٢/٩٦١).




يريد السؤال فيغلبُه الحياء، وإما لأنه كان ينتظر الفَرَجَ من غير سؤال.

* **الخامسة**: رفعُه بصرَه إلىٰ السماء لم يكن لأنَّ البارئَ في جهة، تعالىٰ عن ذلك؛ فإنه كان ولا مكان، ولا جهةَ ولا زمان، ولا عرشَ ولا إنسَ ولا جانَّ، ثم خلق الجهةَ والمكان، وهو كما كان، يتعالىٰ عن أن يتغيَّرَ أو يَحُول، وقد مهَّدنا ذلك فيما قبل، وفي كلِّ موضعٍ يَعرِضُ الكلام فيه بما يغني عن بسطِه وتمهيدِه(١).

وإنما كان يلاحظ السماءَ لأنها قِبلةٌ للدعاء(٢) كما أنَّ الكعبة قبلةُ الصلاة، أو لأنها طريقُ جبريل عليه السلام.

❁ منزلة مكرَّمة:

قال أهل الزهد: الخلق كلهم يطلبون رضا الله، والبارئُ سبحانه ـ لمنزلةِ محمَّدٍ ﷺ ـ يصنع له ما يرضاه في القِبلة والمنحة، قال في القِبلة: ﴿فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَىٰهَا﴾ [البقرة: ١٤٤]، وقال في المنحة: ﴿وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَىٰٓ﴾ [الضحىٰ: ٥].

* **السادسة**: قولُه: «**فصلَّىٰ معه رجلٌ العصرَ** ـ وفي رواية: **الصبحَ**(٣) ـ **ثم مرَّ بهم فأخبرهم**»، فاستقبلوا الكعبةَ بخبره؛ لأنَّ خبر الواحد كان عندهم

---

(١) مثل هذا الكلام تكرَّر مرارًا، ومراده إنكار علو الله سبحانه واستوائه علىٰ العرش، وقد سبق التعليق علىٰ ذلك والجواب عن الألفاظ المجملة التي ذكرها كالجهة والمكان ونحوهما (٢/٢٦٨ ـ ٢٧٢).

(٢) تقدم التنبيه علىٰ أن هذا مخالف لإجماع أهل العلم (٢/٤٢٦ ـ ٤٢٧).

(٣) لم نقف علىٰ لفظ: «الصبح» في هذا الحديث، إنما جاء في حديث ابن عمر رضي الله عنهما المتقدم قريبًا.

أبدًا معمولًا به، ولم يكن استقبالُ الأرض المقدَّسة بقرآن، وإنما كان بسنَّة، فانتسخ عندهم بسنَّة، وكان أصلُه نسخًا للقرآن[١]، وذلك مبيَّنٌ في كتب «الأصول»[٢] و«التفسير».

وقد قال المحقِّقون[٣]: إنَّ القوم إنما انصرفوا بقول واحد؛ لأنه أخبر عن أمرٍ يشاهدونه في الحال، ويعلمون صحَّته أو سقمَه، فأما الآن فلا يُنسَخ أصلٌ بخبرِ واحد؛ لاحتماله وعدمِ الطريق إلى تحقيقِه، وهذا بديعٌ، فتأمَّلوه.

* **السابعة**: قولُه: «وانحرفوا وهم ركوع» أصلٌ في أنَّ الشرائع والأحكام إنما تَثبُتُ عند البلاغ، وما كان قبل بلوغ ذلك ماضٍ وإن كان بعد النسخ، وقد اختلف في ذلك الناس[٤]، والصحيح هذا لأجل هذا الخبر، فلا يُلتفَت إلى سواه، كما بيَّنَّاه في «أصول الفقه»[٥].



---

(١) ذهب جمهور الأصوليين إلى عدم جواز نسخ القرآن أو السنة المتواترة بخبر الآحاد، وجوزه بعضهم في زمن النبي ﷺ خاصةً، وذهب الظاهرية إلى جوازه مطلقًا. انظر: الإشارة في أصول الفقه (ص٧١)، والمستصفى (ص١٠١)، والبحر المحيط (٥/٢٦١).

(٢) المحصول (ص١٤٦).

(٣) انظر: التلخيص في أصول الفقه (٢/٥٢٧).

(٤) انظر: البرهان في أصول الفقه (٢/٢٥٦)، والمستصفى (ص٩٧)، والبحر المحيط (٥/٢٢٢).

(٥) المحصول (ص١٤٨).

۞ حَـديث:

[١٩٩٢] روىٰ عكرمة، عن ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما قال: «لمَّا وُجِّه النبيُّ ﷺ إلىٰ الكعبة قالوا: يا رسول الله، فكيف بإخواننا الذين ماتوا وهم يصلُّون إلىٰ بيت المقدس قبل أن تُصرَف القِبلةُ إلىٰ الكعبة؟ فأنزل الله: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمْ﴾ الآية [البقرة: ١٤٣]»[١].

وقال محمد بن إسحاق بن يسار: «يعني به: إيمانَكم بالقِبلة، وتصديقَكم نبيَّكم، واتِّباعَكم إياه في القِبلة الآخِرة»[٢].

وفي روايةِ أشهب: قال مالك: «إني لأذكُرُ بهذه الآية قولَ المرجئة: إنَّ الصلاة ليست من الإيمان، وقد سمَّاها الله إيمانًا»[٣].

ومن العجَب الذي بيَّنَّاه في غير موضعٍ قولُ علمائنا الأصوليين[٤]: إنَّ الإيمان هو التصديق بالقلب خاصَّةً، أو العلمُ بالله، وإنَّ أفعالَ الشريعة إنما تسمَّىٰ إيمانًا مجازًا[٥]. وقد خفِيَ عليهم من العربيَّة والشريعة ما كان حقُّه أن لا يخفَىٰ، والإيمانُ هو طلبُ الأمان[٦]، والمرء يطلب الأمانَ باعتقادِه وقولِه

---

(١) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة البقرة، رقم: ٢٩٦٤)، وقال: «حسن صحيح».

(٢) ذكره ابن هشام في السيرة (١/٥٥٠)، عنه من قوله. وأسنده أيضًا إلىٰ ابن عباس رضي الله عنهما. وانظر: تفسير ابن أبي حاتم (١/٢٥٢).

(٣) انظر: الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء (ص٣٤).

(٤) وهو نفس ما قرَّره المصنف في كتابه المتوسط (ص٤٥٩). ونص في سراج المريدين (٣/٦٦٣) أيضًا علىٰ دخول الأعمال في مسمىٰ الإيمان، وناقش أصحابه في عدم تسمية الأعمال إيمانًا، وبيَّن أن سبب قولهم الفرارُ من القول بأن العاصي مخلد في النار.

(٥) انظر: تمهيد الأوائل (ص٣٩٠)، والإرشاد إلىٰ قواطع الأدلة (ص٣٠٨).

(٦) انظر: مقاييس اللغة (١/١٣٤).




وفعلِه، وكذلك أُمِر أن يطلبَه بهذا كلِّه، ووعده العزيزُ الحكيمُ بذلك فيه، وقد قال الله تعالىٰ: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ ﴿ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ۝٣ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ حَقًّا﴾ [الأنفال: ٢ ـ ٤].

وفي الحديث الصحيح: «**أتدرون ما الإيمانُ بالله؟**»، ثم بيَّنه فقال: «**إقامُ الصلاة، وإيتاءُ الزكاة**»، الحديث إلىٰ آخره[١].

وكان الذي حدَا[٢] علماءنا إلىٰ أن يقولوا ذلك فيه = الفرارُ من أقوال المبتدعة: إنَّ الأفعال إذا كانت إيمانًا كان تركُها كفرًا[٣]، فقلنا لهم: نعم، كذلك يكون، وقد نصَّ علىٰ ذلك رسولُ الله ﷺ في صحيح الحديث؛ قال: «**مَن ترك الصلاةَ فقد كفر**»[٤]، و«**مَن أَبَق من مواليه فقد كفر**»[٥]، وقال في النساء: «**رأيتكنَّ أكثرَ أهل النار؛ بكفرانِ الإحسان والعشير**»[٦].

واعجَبْ لعلمائنا! وما عليهم في أن يكون الكفرُ علىٰ قسمين: منه ما يخلِّد في النار مرتكبَه، ومنه ما يدركه العفو؟ وقد عُلِم ذلك بالخبر.

وعموماتُ العذاب في الكفار تكون مخصوصةً بآيات الاختصاصِ

---

(١) أخرجه البخاري (٥٣)، ومسلم (١٧)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) في ط٢: (جرَّأ)، وفي د: (جرَّ)، والمثبت من سائر النسخ.

(٣) وهو قول الخوارج والمعتزلة. انظر: مقالات الإسلاميين (١/١٠٩)، والمنهاج في شعب الإيمان (١/٤٧).

(٤) أخرجه الترمذي (٢٦٢١)، والنسائي (٤٦٣)، وابن ماجه (١٠٧٩)، من حديث بريدة رضي الله عنه، وقال الترمذي: «حسن صحيح غريب».

(٥) أخرجه مسلم (٦٨)، من حديث جرير رضي الله عنه.

(٦) أخرجه البخاري (١٤٦٢) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، ومسلم (٧٩) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

وبأخبار الاختصاص، وأنَّ الله لا يُضيع التوحيدَ بالقلب والتصديق، ولا يُضيع العملَ بالجوارح، ولا القولَ باللسان، والكلُّ إيمان، وله مراتب، وللكفر مراتب، فيقابِلُ الكفرَ الذي هو جحدُ التوحيد = الإيمانُ الذي هو اعتقادُ التنزيه، ويقابِلُ الكفرَ الذي يترتَّب علىٰ سائر ذلك الإيمانُ الذي هو سَدادُ الأعمال، كما ورد في القرآن.

[١٩٩٣] حديث الصَّفا والمروة[1].

قد بيَّنَّاه في كتاب «الأحكام»[2] بغاية البيان.

وأوَّلُ مَن سأل عن إشكالها عروةُ لأختِ أمِّه عائشة رضي الله عنها، قال لها: «ما علىٰ أحدٍ جُناحٌ في أن لا يطوف بالبيت» من ظاهر الآية، قالت له عائشة: «لو كان كما تقول لكان: فلا جُناحَ عليه أن لا يطَّوَّفَ بهما»، وأنشأت تُبيِّن له ذلك بالمعلوم من قولِها، المأثورِ من علمها.

وتحقيقُ ذلك: أنَّ الرجل إذا قال: لا جُناح عليك أن تفعل؛ كان نصًّا في إباحة الفعل، تنبيهًا علىٰ إباحة تركه، وإذا قال: لا جُناح عليك في أن لا تفعل؛ كان نصًّا علىٰ إباحة الترك، تنبيهًا علىٰ إجازة الفعل، كقوله ﷺ في العَزل: «**ما عليكم أن لا تفعلوا**»[3].

وكان ما بين الصَّفا والمروة في الجاهلية موضِعَ طوافٍ لكفرٍ، فأنكرت

---

(١) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة البقرة، رقم: ٢٩٦٥)، من عائشة رضي الله عنها، وقال: «حسن صحيح».

(٢) أحكام القرآن (١/ ٦٩).

(٣) أخرجه البخاري (٢٥٤٢)، ومسلم (١٤٣٨)، من حديث أبي سعيد رضي الله عنه.

الأنصارُ أن تمشيَ بينهما طائفةً[1] في الإسلام؛ لاشتباه صورةِ الحالين، فأعلَمَهم الله أنه لا حرج عليهم في الذي يجدونه في صدورهم من اشتباه الحالين، وبيَّن أنَّ المعوَّل علىٰ صحة الاعتقاد، والمبادرةِ إلىٰ الامتثال.

❁ تتميم:

[١٩٩٤] قال أبو عيسىٰ: قال أنس بن مالك رضي الله عنه: «[هما][2] تطوُّع، ﴿وَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ ٱللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ١٥٨]»[3].

فقال أبو حنيفة[4] وروايةٌ عن مالك[5]: إنَّ السعي ليس بركن.

وليس لهم معوَّلٌ علىٰ هذه الآية؛ لاتِّفاقِ الكلِّ علىٰ أنه واجب، وإنما اختلفوا في ركنيَّته، والآية تنفي وجوبَه بظاهرها، فلا متعلَّق فيها لأحد، وإنما هو إشكالٌ وقع، فنزَعَه الله من القلوب بما بيَّنته عائشةُ رضي الله عنها وانقطع.

[١٩٩٥] والمعوَّل في المسألة علىٰ الحديث الذي عقَّبه أبو عيسىٰ به: قال جابر بن عبد الله رضي الله عنه: سمعتُ رسولَ الله ﷺ حين قَدِمَ مكَّة، طافَ بالبيت سبعًا، ثم قرأ: ﴿وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة: ١٢٥]، ثم صلَّىٰ خلفَ المقام ركعتين، ثم أتىٰ الحَجَر فاستلمه، ثم قال: «**نبدأ بما بدأ الله به**»، ثم قرأ: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ١٥٨][6].

---

(١) في د: (طائعةً)، والمثبت من سائر النسخ.
(٢) في د: (فيمن)، وساقطة من ط٢، وفي سائر النسخ: (فيما)، والتصويب من جامع الترمذي.
(٣) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة البقرة، رقم: ٢٩٦٦)، وقال: «حسن صحيح».
(٤) انظر: التجريد للقدوري (١٨٧٩/٤)، والمبسوط للسرخسي (٥٠/٤).
(٥) انظر: التبصرة للخمي (١١٩٨/٣).
(٦) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة البقرة، رقم: ٢٩٦٧)، وقال: «حسن صحيح».

وهي مسألةٌ عسِرةٌ، وقد بيَّنَّاها في «مسائل الخلاف»، وأقوىٰ ما فيه الآن حديثُ حبيبة بنت أبي تَجْراةَ رضي الله عنها قالت: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «اسعَوْا؛ فإنَّ الله كتب عليكم السعي»[1].

[١٩٩٦] حديث قيس بن صِرْمة رضي الله عنه في الأكل بعد النوم[2].

ورُوِي فيه: صِرْمَةُ بن أنس[3]، ورُوِي فيه: عمر بن الخطَّاب[4]، والصحيح: قيس بن صِرْمَة[5].

قال ابن القاسم عن مالك[6]: كان في أول الإسلام مَن رقَدَ قبل أن يَطعَمَ؛

---

(١) أخرجه الشافعي في مسنده (٢/٢٦٣، رقم: ٩٨١)، وأحمد (٤٥/٣٦٣، رقم: ٢٧٣٦٧)، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٦/٢٢٢، رقم: ٣٤٥٤)، وابن خزيمة (٤/٢٣٢، رقم: ٢٧٦٤). وطرقه ضعيفة، لكنها تتقوَّىٰ بمجموعها. انظر: نصب الراية (٣/٥٥ ـ ٥٧)، وإرواء الغليل (٤/٢٦٨ ـ ٢٧٠).

(٢) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة البقرة، رقم: ٢٩٦٨)، من حديث البراء رضي الله عنه قال: «كان أصحاب النبي ﷺ إذا كان الرجل صائمًا فحضر الإفطار فنام قبل أن يفطر؛ لم يأكل ليلته ولا يومه حتىٰ يمسي، وإنَّ قيس بن صرمة الأنصاري كان صائمًا...» الحديث، وقال: «حسن صحيح».

(٣) أخرجه الطبري في تفسيره (٣/٢٤١)، من طريق ابن إسحاق، عن محمد بن يحيىٰ بن حبان مرسلًا. وأخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة (٣/١٥٢٤، رقم: ٣٨٦٤)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما. وإسناده ضعيف جدًّا؛ فيه محمد بن مروان السُّدِّي وشيخه محمد بن السائب الكلبي، وهما متروكان. انظر: تهذيب التهذيب (٩/١٥٧، ٣٨٧). ورُوِي من طرقٍ أخرىٰ شديدة الضعف. وانظر: الإصابة (٥/٢٤٨ ـ ٢٥١).

(٤) روي عنه في الجماع بعد النوم، لا في الأكل بعد النوم، أخرجه أبو داود (٥٠٦)، وأحمد (٣٦/٤٣٦، رقم: ٢٢١٢٤)، من حديث البراء رضي الله عنه. ورجاله ثقات.

(٥) كما في صحيح البخاري (١٩١٥).

(٦) انظر: البيان والتحصيل (١/٣٧٥).




لم يَطعَم من الليل شيئًا ، فأنزل الله: ﴿ فَٱلْـَٔـٰنَ بَـٰشِرُوهُنَّ وَٱبْتَغُوا۟ مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ ﴾ الآية [البقرة: ١٨٧] ، فأكلوا بعد ذلك.

ورُوي: أنَّ قيس بن صِرْمَة لمَّا جرىٰ له ما جرىٰ اعترف عند ذلك رجالٌ من المسلمين بما كانوا يصنعون بعد صلاة العشاء وبعد النوم ، وقالوا: ما توبتُنا؟ وما مخرجُنا مما صنعنا؟ فنزلت الآية ، ونزلت: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِى عَنِّى فَإِنِّى قَرِيبٌ ﴾ [البقرة: ١٨٦][(١)].

قال علماؤنا[(٢)]: سؤال كلِّ أحدٍ علىٰ قدر حاله ، قومٌ قيل فيهم: ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ ﴾ [البقرة: ٢١٩] ، وفي قوم: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ﴾ [البقرة: ٢١٧] ، وفي قوم: ﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْجِبَالِ﴾ [طه: ١٠٥] ، وهنالك قومٌ لم تكن لهم هِمَّةٌ ولا همٌّ إلا مولاهم ، قيل فيهم: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِى عَنِّى فَإِنِّى قَرِيبٌ ﴾.

ثم فُسِّر أنَّ القربَ ليس بمسافةٍ ولا مساحةٍ ، وإنما هو قُرب الإجابة[(٣)].

وانظروا إلىٰ منزلة الصحابة رضي الله عنهم ؛ عصَوا فكُفِّر عنهم ، ورُخِّص لنا ولهم ، فكيف يتعاطىٰ أحدٌ منزلتَهم ، أو يناهض[(٤)] مرتبتَهم؟! وإنَّ آخِرَهم لن يلحقَ بأوَّلِهم ، فكيف يَلحَقُ أوَّلُنا بآخرهم؟! بَلْهَ آخِرُنا بهم؟!

---

(١) انظر: تفسير مقاتل بن سليمان (١/٦٣).

(٢) انظر: لطائف الإشارات (١/١٥٦).

(٣) في كلام المصنف ما يفهم منه إنكار قرب الله سبحانه من عبده ، بدليل ما ذكره من الألفاظ المجملة كالمساحة والمسافة ، وذلك جارٍ علىٰ إنكار الصفات الاختيارية القائمة بالله ﷻ ، وهو مخالف لما أثبته سلف هذه الأمة في هذه الصفة وفي غيرها من الصفات. انظر: نقض الدارمي علىٰ المريسي (٢/٧٤٨) ، ومجموع الفتاوىٰ (٥/٤٦٦) ، وشرح حديث النزول (ص١٠٤).

(٤) في ط٣: (يناقص) ، والمثبت من سائر النسخ.

قال ابن العربي: وكان من قول مالكٍ[(١)] في كيفيَّة صيامنا: كان مثلَ صيام مَن كان قبلنا، وذلك هو معنى قوله: ﴿كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ﴾ [البقرة: ١٨٣]، وعلى هذا فقوله: ﴿لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ﴾ ما كان من فعلهم، من إحسانِ[(٢)] أنفُسهم، فما أدَّى جميعُهم الأمانة، ولمَّا وقع مَن وقع منهم في الخيانة[(٣)] كفَّر الله عنَّا، وجعلَ المزيَّة فوقهم لنا، فعذَّبهم وغفر لنا، وأبقى عليهم الإصرَ ووضعه عنَّا.

[١٩٩٧] حديث عَدِي بن حاتم رضي الله عنه، ذكرَه في سوادِ الليل وبياض النهار، وبيَّن أنَّ الله قال: ﴿حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلۡخَيۡطُ ٱلۡأَبۡيَضُ مِنَ ٱلۡخَيۡطِ ٱلۡأَسۡوَدِ﴾ [البقرة: ١٨٧][(٤)].

وأنَّ جماعةً من الصحابة ـ ومن جملتهم عَدِيٌّ رضي الله عنه ـ نظروا إلى مطلق اللفظ، فالتفتوا إلى كلِّ خيطٍ أبيضَ وخيطٍ أسودَ[(٥)].

وقال النبيُّ ﷺ لِعَدِيِّ بن حاتم رضي الله عنه: «**إنك لعريض الوِساد**»[(٦)] حين جعلَ العِقالَ الأبيضَ والعِقالَ الأسودَ تحت وِسادِه وجعل يلتفت، والمراد

(١) لم نقف عليه من قول مالك، وإن وجد قريب منه في كتب المالكية. انظر: المقدمات الممهدات (١/٢٤٨).

(٢) في ط٢: (اختبار)، ولعل المراد: تتقون ما كان من تزكيتهم لأنفسهم وادعائهم أنهم أحسن من غيرهم.

(٣) في د: (الجناية)، والمثبت من سائر النسخ.

(٤) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة البقرة، رقم: ٢٩٧٠، ٢٩٧١)، وقال: «حسن صحيح».

(٥) كما عند البخاري (١٩١٧)، ومسلم (١٠٩١)، من حديث سهل بن سعد رضي الله عنه.

(٦) أخرجه البخاري (٤٥٠٩)، ومسلم (١٠٩٠)، بنحوه.

بذلك: الخيطان في الأُفق.

وفي رواية: أنَّ النبيَّ ﷺ قال لِعَدِي رضي الله عنه: «**إنك لَعريضُ القَفَا**»[1]، وعند العرب أنه كنايةٌ عن البلادة وعلامةٌ عليها[2].

وقد قال أشهب: سُئل مالكٌ عن قوله: ﴿حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ﴾ [البقرة: ١٨٧]، قال: هو بياض الفجر[3]. وهذا مما لا يحتاج أحدٌ أن يَسأل عنه، فعجبٌ كيف أصغىٰ مالكٌ إلىٰ ذلك، وراجَعَ[4] مَن سأله عنه، وقال في جوابه: نعم إن شاء الله ؟!

وللفجر خيطان:

أحدهما: مستطيلٌ يأخذ من الأُفق صُعُدًا إلىٰ السماء.

والثاني: مستطيرٌ يأخذ في جهتي الأُفق، وذلك قولُه في حديثِ ابنِ مسعودٍ[5] وسمُرَةَ[6] رضي الله عنهما وغيرهما[7] قال: «**ليس الفجرُ هكذا**»، وجمع أصبعيه

---

(١) أخرجه البخاري (٤٥١٠).

(٢) انظر: غريب الحديث للخطابي (٢٣٢/١)، ومشارق الأنوار (٧٥/٢). وتُعُقِّب هذا بأن النبي ﷺ عنىٰ بذلك: أن وسادك إن غطىٰ الخيطين اللذين أراد الله ـ اللذين هما الليل والنهار ـ فهو إذًا وساد عريض واسع؛ إذ قد شملهما وعلاهما، والحمل علىٰ الحقيقة أولىٰ من الحمل علىٰ المجاز. انظر: المفهم (١١٣/٩)، وفتح الباري (١٣٣/٤).

(٣) لم نقف عليه.

(٤) كذا في ط٢، وهو أظهر، وفي سائر النسخ: (أو راجع).

(٥) أخرجه البخاري (٦٢١)، ومسلم (١٠٩٣)، بنحوه.

(٦) أخرجه مسلم (١٠٩٤)، والترمذي (٧٠٦)، بمعناه.

(٧) أخرجه أبو داود (٢٣٤٨)، والترمذي (٧٠٥)، من حديث طلق بن علي رضي الله عنه، وقال الترمذي: «حسن غريب». =

فرفعهما[1]، «**حتى يقول هكذا**»، وقال: بأصبعيه فضمَّهما[2]، ثم مدَّهما.

❁ تكملة:

قولُه: ﴿وَكُلُواْ وَٱشْرَبُواْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ﴾ [البقرة: ١٨٧] نصٌّ في النهي عن الوِصال، وقد بيَّنَّا ذلك في كتاب الصيام ها هنا[3] وغيرِه[4]، فليُنظَر فيه إن شاء الله، وهذه هي حكمةُ البشريَّة، وجِبلَّةُ الآدمية؛ إذ علِمَ البارئ أنه لا بدَّ من حظوظِ النفس، فقسم الزمان، فجعل الفصلَ بين حقِّه وحقِّك، وقسم له حظَّه[5] وأعطاك حظَّك.

[١٩٩٨] حديث أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه في قوله سبحانه: ﴿وَلَا تُلْقُواْ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة: ١٩٥].

حسن صحيح غريب[6].

قال ابن العربي: **فيها خمسةُ أقوال:**

الأول: التَّهلُكة: الإمساك عن الإنفاق في سبيل الله، قاله ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما[7].

= وورد من حديث جماعةٍ من الصحابة. انظر: سنن الدارقطني (٣/١١٤ ـ ١١٨، رقم: ٢١٨٢ ـ ٢١٩٠)، والبدر المنير (٣/١٩٥ ـ ١٩٩).

(١) كذا في ط٢، وهو أظهر، وفي ن٢، م: (أصابعه فرفعها)، وفي ط٣، د: (أصابعه فرفعهما).

(٢) في ط٢: (قبضهما)، والمثبت من سائر النسخ.

(٣) انظر: (٣/١٧٣).

(٤) انظر: المسالك (٤/١٧٣).

(٥) كذا في ط٢، وهو أليق بالسياق، وفي سائر النسخ: (حقه).

(٦) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة البقرة، رقم: ٢٩٧٢).

(٧) أخرجه الطبري في تفسيره (٣/٣١٣ ـ ٣١٤)، من طرقٍ عنه.




الثاني: الإمساك عن الإنفاق خوفَ العَيلة، قاله مجاهد[1].

الثالث: الإقامة عن الغزو، كذلك قال أبو أيوب رضي الله عنه: إنها نزلت في العكوف على الأموال، وتركِ الغزو[2].

الرابع: أن يَلقَى من العدوِّ ما لا طاقة له به[3].

الخامس: أن يقعُدَ عن التوبة من الذنب؛ بأن يقول: لا تُقبَلُ لي توبة[4].

وهذه الأقوال متقاربة، ولا يُعارَضُ القرآن منها بشيءٍ، والمختصُّ بالآية تركُ الإنفاق في الغزو، وعليه يُحمَل غيرُه؛ لأنه كلَّه دخولٌ في التَّهلُكة.

وقال العابدون: إنفاقُ الأغنياء من أموالهم، وإنفاقُ أهل العبادة من أبدانهم، وإنفاقُ المحبين من قلوبهم، وهذا كلُّه صحيح.

[١٩٩٩] حديث كعب بن عُجْرَة رضي الله عنه في الفدية[5]، قد تقدَّم[6].

[٢٠٠٠] حديث بُكَير بن عطاء، عن عبد الرحمن بن يَعمَر رضي الله عنه: «**الحجُّ عرفات**»[7]، قد تقدَّم[8].

---

(١) أخرجه الطبري في تفسيره (٣/٣١٥).
(٢) انظر: تفسير الطبري (٣/٣٢٣).
(٣) انظر: تفسير الثعلبي (٢/٩٣).
(٤) انظر: تفسير الطبري (٣/٣١٩).
(٥) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة البقرة، رقم: ٢٩٧٣)، وقال: «حسن صحيح».
(٦) لم يتقدم للحديث ذكرٌ في الكتاب.
(٧) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة البقرة، رقم: ٢٩٧٥)، وقال: «حسن صحيح».
(٨) برقم (٦٥٠)، لكنه لم يسق لفظه.

وجميعُها مبيَّنٌ هاهنا وفي «الأحكام»[(١)] بما فيه غُنيَة.

[٢٠٠١] حديث ابن أبي مُلَيكة، عن عائشة رضي الله عنها: قال رسول الله ﷺ: «**أبغضُ الرجال إلىٰ الله الألَدُّ الخَصِمُ**».

حديث حسن[(٢)].

❁ الإسناد:

الحديث صحيح ثابت[(٣)].

وقد اختُلِف في «**الألَدِّ**» علىٰ أقوال: الأول: أنه الشديدُ القسوةِ في معصية الله[(٤)].

الحقيقةُ: الألَدُّ الخَصِمُ هو الذي يأخذ في جانبٍ من الكلام، يُبرِزُه بما لا ينبغي؛ أما اللَّدَدُ فهو من: اللَّدِيد، وهو الجانب[(٥)]، وأما الخَصِم فهو من: الخُصْم، وهو منفَذُ الماء من الرَّاوِية[(٦)]، فإذا كان بحقٍّ حَسُنَ، وإذا كان بباطلٍ قَبُحَ.

والخصومةُ: أخذُ الكلام من موضعه[(٧)]، والألَدُّ: هو الذي يأخذه من

(١) أحكام القرآن (١/١٩٣).

(٢) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة البقرة، رقم: ٢٩٧٦)، وقال: «حسن».

(٣) أخرجه البخاري (٢٤٥٧)، ومسلم (٢٦٦٨).

(٤) انظر: تفسير الطبري (٣/٥٧٨).

(٥) انظر: الغريبين (١/٨٩).

(٦) انظر: المحكم لابن سيده (٥/٦٧).

(٧) لم نقف علىٰ ما ذكره المصنف، وأصل المُخاصمة: أن يتعلق كلُّ واحد بخصم الآخر؛ أي: جانبه. انظر: المفردات في غريب القرآن (ص٢٨٤).

جهته ومن غير جِهتِه(١).

وقد رویٰ المفسرون(٢) أنَّ هذه الآية نزلت في الأخنس بن شَرِيق، جاء النبيَّ ﷺ فأسلم، وأعجَبَ النبيَّ ﷺ قولُه، وأشهَدَ علىٰ نفسه أنه صادق، ثم خرج من عنده فمرَّ بزرعٍ وحُمُرٍ للمسلمين، فأحرق الزرعَ وعقَرَ الحُمُرَ، فنزلت فيه الآيات.

[٢٠٠٢] حديث ثابت، عن أنس رضي الله عنه: في سبب نزول قوله: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ﴾ [البقرة: ٢٢٢](٣).

قال ابن العربي: هذه الآية من الأمَّهات، وقد جئنا فيها بالعَجَبِ العُجاب، من لُبابِ الألباب، في كتاب «الأحكام»(٤)، فليُنظَر هنالك لامِعَتُه(٥).

❊ العَارِضَة فيه:

أنَّ اليهود كانوا في اجتناب النساء في الحيض علىٰ سيرةٍ إسرائيليةٍ من بُعدِ النجاسات، وقرضِ ما أصابت بالمقاريض، ومن جملتها اعتزالُ الحُيَّض في منزلٍ آخَر، ولا يؤاكلوها، ولا يشاربوها، ولا يخالطوها، وكانت الأنصار

---

(١) انظر: مسائل نافع بن الأزرق (ص٢٠٢)، والغريبين (١٦٨٤/٥).

(٢) في ط٣: (المقبري)، والمثبت من سائر النسخ، وهو الصواب؛ فقد رواه الطبري (٥٧٢/٣)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٣٦٤/٢، رقم: ١٩١٣)، عن السُّدِّي.

(٣) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة البقرة، رقم: ٢٩٧٧)، وقال: «حسن صحيح».

(٤) أحكام القرآن (٢١٩/١ ـ ٢٣٧).

(٥) في ن٢: (لائعته)، وفي م بياض، وفي د: (لامغنه)، والمثبت من سائر النسخ، والظاهر أنها من ألمعت بالشيء: اختلسته، أو من اللُّمعة: البقعة من النبت. انظر: الصحاح (١٢٨١/٣).

كذلك معهم في الجاهلية ؛ لكونهم جيرتَهم ، ولأنَّ الاستقذار معنًى تستدعيه النفسُ العَزوفُ في الجملة ، فلما جاء الإسلام سألوا عن ذلك رسولَ الله ﷺ ، فنزلت الآية .

المعنى: يسألونك عن زمان الحيض ، أو عن نفسِ الدم ، أو مكانِ الحيض ، كان مجازًا تقديرُه: ﴿قُلْ هُوَ﴾ [البقرة: ٢٢٢] ؛ أي: قل لهم: الدمُ الذي سألتم عن مكانه أو زمانه ﴿أَذًى﴾ ، فاعتزِلوا النساء في زمان الدم ، أو مكانِ الدم ، أو في الدم ، وأمَرَهم أن يؤاكلوهم ويخالطوهم ويفعلوا كلَّ شيءٍ ما خلا النكاح .

فلما قالت اليهود: ما يريد محمَّدٌ أن يدَعَ شيئًا من أمرنا إلا خالفَنا فيه ؛ جاء عبَّادٌ وأُسَيدٌ رضي الله عنهما إلى رسول الله ﷺ ، فقالا: «أفلا نجامعهنَّ ؟» ، فغضب رسول الله ﷺ عليهما حين سألا عمَّا لا يُجهَل ؛ فإنهم كانوا قبل ذلك لا يخالطون الحُيَّض لأجل النجاسة في موضعٍ واحدٍ ، فلما قيل لهم: خُصُّوا ذلك الموضع المحرَّم بالاجتناب ؛ سألوا إباحتَه ، فكان ذلك تعدِّيًا في السؤال ، فغضب لأجله ، ولم يُظهِر لهما شيئًا إلا ما ظهر في وجهه من الكراهة ، فقاما ، ثم أرسل إليهما فلانًا معه هديةُ لبنٍ استقبلتهما في الطريق ، ففرِحَا وعلِمَا أنه لم يجِدْ عليهما ، وأنَّ ما كان من ذلك في نفسه ما ظهَرَ على وجهه ، لم يبقَ فيها .

[٢٠٠٣] ونحوٌ منه قول اليهود: إذا جامع الرجل المرأةَ من دُبُرِها في قُبُلِها ؛ جاء الولد أحول ، فكذَّبهم الله وقال: ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُواْ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٣][1] ؛ [٢٠٠٤] يعني: مقبلةً ومدبِرةً إذا كان ذلك في صِمَامٍ

(١) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة البقرة ، عقب الحديث رقم: ٢٩٧٨) ، من حديث جابر رضي الله عنه ، وقال: «حسن صحيح» .




واحد؛ يعني: في ثقبٍ واحدٍ[١]، وهو القُبُل.

وهو حديثٌ صحيح[٢]، خرَّجه مسلم[٣].

[٢٠٠٥] وذكر من رواية يعقوب القُمِّي: قال رسول الله ﷺ في قوله: ﴿فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾؛ يعني: «أَقبِلْ وأَدبِرْ، واتَّقِ الدُّبُرَ والحَيضةَ»[٤].

وقد قال بعض علمائنا[٥]: إنَّ مالكًا جوَّزه، وصنع فيه جزءًا ونصَرَه، وذكره في كتبه.

وسألتُ ذَانَشمَنْد عنه، فقال لي: هو حرام؛ فإنَّ الله نهىٰ عن وطء الحائض لأجل ورودِ النجاسة في محلِّ الوطء زمانَ الحيض، فمحلٌّ لا يخلو عن النجاسة

---

(١) انظر: تفسير مقاتل بن سليمان (٥/١٤٠)، والوسيط للواحدي (١/٣٢٩).

(٢) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة البقرة، رقم: ٢٩٧٩)، من حديث أم سلمة رضي الله عنها، وقال: «حسن».

(٣) صحيح مسلم (١١٩ ـ رقم: ١٤٣٥)، من حديث جابر رضي الله عنه.

(٤) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة البقرة، رقم: ٢٩٨٠)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، وقال: «حسن غريب».

(٥) انظر: اختلاف الفقهاء لابن جرير (ص٣٠٤)، والبيان والتحصيل (١٨/٤٦١). ولم يثبت عن مالك شيءٌ في إباحة الوطء في الدُّبُرِ، بل المرويُّ عنه بالأسانيد الصحيحة خلافُه، كما بيَّن ذلك المحقِّقون من علماءِ المالكيَّةِ وغيرِهم. قال القرطبي: «وحُكِيَ ذلك عن مالكٍ في كتابٍ له يُسمَّىٰ كتاب السِّرِّ، وحُذَّاقُ أصحابِ مالكٍ ومشايخهم ينكرون ذلك الكتابَ، ومالكٌ أجلُّ من أن يكونَ له كتابُ سِرٍّ، ... وما نُسِبَ إلىٰ مالكٍ وأصحابِه من هذا باطلٌ، وهم مبرَّؤون من ذلك، ... وقال مالكٌ لابنِ وهبٍ وعليِّ بن زيادٍ لَمَّا أخبراه أنَّ ناسًا بمصرَ يتحدَّثون عنه أنه يجيزُ ذلك، فنفرَ من ذلك، وبادر إلىٰ تكذيبِ الناقلِ، فقال: كذَبوا علَيَّ، كذَبوا علَيَّ، كذَبوا عليَّ». تفسير القرطبي (٣/٩٣ ـ ٩٥). وانظر لمزيد البيان في المسألة: جامع الأمهات (٢٦١)، والمفهم (٤/١٥٧).

أبدًا أولىٰ أن يكون حرامًا، والله أعلم.

[٢٠٠٦] ذكر عن مَعقِل بن يسار رضي الله عنه: أنه زوَّج أختَه رجلًا من المسلمين، فطلَّقها، الحديث[1].

وهي آيةٌ عربيَّة، فيها نكتةٌ بديعة، وهي أنَّ الله قال: ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾ [البقرة: ٢٣١]، والمطلِّقون هم الأزواج، وقال: ﴿فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾ [البقرة: ٢٣٢]، والذين يعضُلون[2] هم الأولياء، وكان حقُّ الضمير الثاني أن يكون هو الأولَ بعينه، إلا أنَّ المعنىٰ المحقَّق فيه: أنَّ الله خاطب المسلمين فقال: إذا طلَّق منكم مَن له الطلاقُ النساءَ؛ فلا يعضُلْهنَّ منكم مَن له العَضْلُ.

وهذا إثباتٌ للولاية علىٰ الثيِّب في مباشرةِ العقد، ردًّا علىٰ أهل الكوفة وغيرِهم[3]، كما قرَّره أبو عيسىٰ[4].

[٢٠٠٧] حديث: ﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ﴾ [البقرة: ٢٣٨][5]، قد تقدَّم في كتاب الصلاة[6].

[٢٠٠٨] وذكر عن سَمُرةَ رضي الله عنه الحديثَ الصحيحَ: أنها «**صلاةُ العصر**»[7].

---

(١) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة البقرة، رقم: ٢٩٨١)، وقال: «حسن صحيح».

(٢) العَضْل: التضييقُ والمنعُ. انظر: الغريبين (١٢٩٢/٤).

(٣) انظر: الإشراف علىٰ مذاهب العلماء (٢٣/٥)، وشرح مختصر الطحاوي للجصاص (٢٥٥/٤)، والتجريد للقدوري (٤٢٣٧/٩).

(٤) عقب الحديث (٢٩٨١).

(٥) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة البقرة، رقم: ٢٩٨٢)، من حديث عائشة رضي الله عنها، وقال: «حسن صحيح».

(٦) تقدم برقم (١٥٢)، من حديث عبد الله بن مسعود وسمرة بن جندب رضي الله عنهما.

(٧) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة البقرة، رقم: ٢٩٨٣)، وقال: «حسن صحيح».

[٢٠٠٩] وذكره عن ابن مسعود رضي الله عنه عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم صحيحًا: أنها **«العصر»**(١).

[٢٠١٠] وحديث عليٍّ رضي الله عنه: **«اللهمَّ املأ قبورَهم نارًا؛ كما شغَلونا عن الصلاة الوسطى حتى غابت الشمس»**(٢)، والله أعلم.

[٢٠١١] حديث أبي عمرٍو الشيباني، عن زيد بن أرقم رضي الله عنه قال: **«كنا نتكلَّم على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصلاة، فنزلت:** ﴿وَقُومُواْ لِلَّهِ قَـٰنِتِينَ﴾ [البقرة: ٢٣٨]، **فأُمِرنا بالسكوت، ونُهينا عن الكلام»**(٣).

وقد تقدَّم الكلام منَّا على القنوت وأقسامِه في «الأحكام»(٤) و«القسمِ الرابع»(٥)، ووقع الخبر عنه هاهنا بأنه السكوت، وذلك بالإقبال على الصلاة، وهو تحقيقُ «قَنَتَ»، فليُنظَر في «السِّراج».

[٢٠١٢] حديث فَسْر قولِه: ﴿وَلَا تَيَمَّمُواْ ٱلْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ﴾ [البقرة: ٢٦٧](٦)، وأنها نزلت فيمَن كان يأتي بالقِنْو(٧) فيه الشِّيصُ ـ وهو التمر اليابس(٨) ـ

(١) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة البقرة، رقم: ٢٩٨٥)، وقال: «حسن صحيح».
(٢) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة البقرة، رقم: ٢٩٨٤)، وقال: «حسن»، وفي بعض النسخ: «حسن صحيح».
(٣) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة البقرة، رقم: ٢٩٨٦)، وقال: «حسن صحيح».
(٤) أحكام القرآن (٣٠١/١).
(٥) سراج المريدين (١٣٧٠/٥).
(٦) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة البقرة، رقم: ٢٩٨٧)، من حديث البراء رضي الله عنه، وقال: «حسن صحيح غريب».
(٧) القِنْوُ: العُرجون. انظر: تفسير غريب ما في الصحيحين (ص٤٧١)، ومشارق الأنوار (١٨٧/٢).
(٨) انظر: تهذيب اللغة (٢٦٥/١١)، ومشارق الأنوار (٢٦١/٢).




وبالقِنو الذي انكسر، فيعلِّقه للناس ويأكل هو الطَّيِّبَ، وبالجُعرور[١] وهو يأكل العجوة، فعاب الله ذلك عليهم، ونهاهم عنه.

والخبيث هو الحرام، والخبيث هو المستكرَه الذي لا يرضاه لنفسه أحد[٢]، فيناوله لغيره، وذلك ليس من سِيمَا[٣] الكرام، فإنه لو أُعطِيهِ ما رضِيَه، فكيف يعطيه لمولاه، وهو الذي أنعم به عليه وأعطاه؟!

قال ابن العربي: وهذا مذمومٌ في الجملة وعلى الدوام، ولكن الصدقة به لها قسمٌ من الأجر، كما لو تصدَّق على شِبَعٍ، وبفضلةِ طعامه؛ فإنه مأجور، والإيثارُ معنًى آخَرُ عظيم، ليس له إلا الرجل الكريم، وقد بيَّنَّا ذلك في اسم المصدِّق واسم الكريم من «السراج»[٤]، فليُنظَر فيه.

وقد روى أشهب عن مالكٍ قال: سُئل الحسن عن عتقِ ولد الزنا في الرقاب الواجبة، فقال: لله الصَّفاء والخِيار، قال مالك: وصدَقَ الحسن؛ قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَيَمَّمُواْ ٱلۡخَبِيثَ مِنۡهُ تُنفِقُونَ﴾ [البقرة: ٢٦٧][٥].

قال ابن العربي: وصدَقَ مالك؛ لا يُتقرَّب إلى الله ـ وخاصَّةً في العتق ـ إلا بالرَّقبة النَّفيسة عند أهلها، الغاليةِ الثمن، وهي المسلمة الحرَّة[٦] والرشيدة.

(١) هو ضربٌ من الدَّقَل، وهو من رديء التمر. انظر: غريب الحديث لابن قتيبة (١/٤٤١)، ومشارق الأنوار (١/١٥٨).

(٢) انظر: المفردات في غريب القرآن (ص٢٧٣).

(٣) في ن٢ (شيم)، والمثبت من سائر النسخ.

(٤) سراج المريدين (٣/٨٩٥، ٤/١٢٣٠).

(٥) انظر: البيان والتحصيل (٣/٤٧٠).

(٦) كذا في النسخ، والظاهر أنه سبق لسان أو قلم؛ فالحرية لا تجتمع مع العتق.

[٢٠١٣] حديث: «**إنَّ [للشيطان]**[١] **لَمَّةً**»، إلىٰ آخره[٢].

قال ابن العربي: قد بيَّنَّاه في «العواصم»[٣] و«السراج»[٤]، وأنَّ الله خلَقَ من كلٍّ زوجين اثنين، فخلَقَ الآدميَّ والملَكَ والشَّيطانَ، وخلَقَ العقلَ والشهوةَ، وأمَرَ الآدميَّ ونهاه، وركَّب فيه ما ركَّب من هواه، وحِبالةُ الشيطان الهوىٰ، ومنجاةُ الإنسان الإيثارُ للعقل، وهو جندُ الملَك، والشهوةُ جندُ الشيطان، ولا يزالان يتنازعان ويتباريان[٥]، والقدرُ من فوق، فإذا نزلت العصمةُ غلَبَ جندُ الملَك، وهو العقل، وتبصَّرَ العبد، فامتثلَ وازدجَر، وإذا نزل الخِذلان غَلَبَ جندُ الشيطان باستيلاء الشهوة وارتكابِ المخالفة، فهلك العبد.

فأمرَ اللهُ علىٰ لسان رسوله العبدَ إذا وجد لَمَّةَ الملَك أن يحمَدَ الله علىٰ ما وهبه من العصمة، وإذا وجد الحالةَ الأخرىٰ أن يستعيذَ بالله من الشيطان الرجيم؛ فإنه يجادلُه[٦]، والله يعيذُنا منه برحمته.

[٢٠١٤] حديث أبي حازم، عن أبي هريرة ﵁: «**إنَّ الله طيِّبٌ لا يقبل إلا طيِّبًا**».

---

(١) بياض في د، وفي سائر النسخ: (الشيطان)، والتصويب من جامع الترمذي.

(٢) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة البقرة، رقم: ٢٩٨٨)، من حديث عبد الله ابن مسعود ﵁، وقال: «حسن صحيح غريب»، وفي بعض النسخ: «حسن غريب».

(٣) العواصم من القواصم (ص٢٣٠).

(٤) سراج المريدين (٣/٧٨٥).

(٥) في ن٢، م: (ويتبارزان)، والمثبت من سائر النسخ.

(٦) في ط٣: (يخاذله)، والمثبت من سائر النسخ.



صحيح حسن(١).

وقد بيَّنَّا في غير موضعٍ(٢) أنَّ الطَّيِّب لفظٌ ينطلق علىٰ اللَّذيذِ المَطعَمِ، وعلىٰ الحلالِ المكسَبِ، وقد اختلف الناس في المراد هاهنا، والأكثر علىٰ أنه الطَّيِّبُ المكسبِ(٣).

وقال العابدون: هو المطعَم الذي لا بُدَّ منه لمخلوق، والحلال هو الذي خلص كسبُه من التَّبِعات، فإذا اجتمعَا فهو الحلالُ الطَّيِّب.

وقولُه: «**أمَرَ المؤمنين بما أمَرَ به المرسلين**» بيانٌ أنَّ الابتلاء واحد، أمَا إنَّ للرسل في الابتلاء خصائصَ ليست لغيرهم، وحائزُ قصَبِ السَّبق فيها محمَّدٌ ﷺ، وقد بيَّنَّاها في «الأحكام»(٤).

والحديثُ صحيحٌ إلىٰ هذا المقدار(٥)، وما رواه حسن، وهو قولُه: «**وذكَرَ الرجلَ يُطيل السفرَ، أشعثَ أغبرَ، يا ربِّ يا ربِّ، مَطعمُه حرام، ومشرَبُه حرام، وغُذِي بالحرام، أنَّىٰ يُستجاب لذلك!**»، إعلامٌ من الله بأنَّ الدعاء له شرطُ التقوىٰ، وخلوصِ النية، والإتيانِ بشروط التوبة.

فإن قيل: فقد يُستجاب للكافر.

قلنا: يُستجاب للكافر إملاءً بالكيد المتين، وتُحبَس الإجابةُ عن العاصي

---

(١) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة البقرة، رقم: ٢٩٨٩)، وقال: «حسن غريب».
(٢) انظر: أحكام القرآن (٣١٢/٢)، والمسالك (٢٥٤/٥).
(٣) انظر: إكمال المعلم (٥٣٥/٣).
(٤) أحكام القرآن (٣٢١/٣).
(٥) أخرجه مسلم (١٠١٥) بتمامه.




إمهالًا لعله يَستعتِب، وتحقيقُ ذلك في اسم الداعي من كتاب «السراج»[١]، فليُنظَر فيه إن شاء الله.

[٢٠١٥] حديث: ﴿وَإِن تُبْدُواْ مَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ﴾ الآية [البقرة: ٢٨٤]، ذكَرَ فيه أبو عيسى حديث عائشة رضي الله عنها: أنَّ ذلك مؤاخذٌ به، ولكنه تكفِّره الهمومُ والمصائبُ والأمراض، حتى يلقى اللهَ وليست له خطيئةٌ[٢].

[٢٠١٦، ٢٠١٧] وذكر عن عليٍّ رضي الله عنه[٣] وابن عباسٍ رضي الله عنهما[٤] الحقيقةَ فيه، وأنه منسوخٌ بالآيات التي بعدها: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ﴾ إلى آخرها [البقرة: ٢٨٦].

وهو نصٌّ في ذلك، ومن الحقِّ أن تَقِفوا على الكلام عليها في «الناسخ والمنسوخ»[٥]؛ فإنه بديعٌ جدًّا، نفعَنا الله به برحمته.



(١) سراج المريدين (٣/٨٥٦).
(٢) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة البقرة، رقم: ٢٩٩١)، وقال: «حسن غريب».
(٣) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة البقرة، رقم: ٢٩٩٠).
(٤) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة البقرة، رقم: ٢٩٩٢)، وقال: «حسن».
(٥) الناسخ والمنسوخ (٢/٣٣).

سورة آل عمران

[٢٠١٨] حديث عائشة رضي الله عنها: «**فإذا رأيتموهم فاعرفوهم**»، قالها مرَّتين أو ثلاثًا(١).

❁ الإسناد:

روىٰ هذا الحديثَ عن ابن أبي مُلَيكة عن عائشة رضي الله عنها، وروىٰ عن ابن أبي مُلَيكة عن القاسم عن عائشة رضي الله عنها، وهو الصواب(٢)، كذلك خرَّجه البخاري(٣) عن القَعْنبي عنه، وقال فيه: «**فإذا رأيتِ الذين يتَّبعون ما تشابه منه فأولئك الذين سمَّىٰ الله، فاحذروهم**».

وخرَّجه أبو عيسىٰ من رواية أبي داود الطيالسي، عن أبي عامر [الخزَّاز](٤)، عنه: «**فإذا رأيتموهم فاعرفوهم**»، و«**إذا رأيتيهم فاعرفيهم**»(٥).

❁ العربيَّة:

قد بيَّنَّا أنَّ المحكَم هو المنتظِم علىٰ اتساقٍ بالعلم، وأنَّ المتشابه هو

---

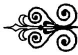
(١) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة آل عمران، رقم: ٢٩٩٣)، وقال: «حسن صحيح».

(٢) قال الترمذي عقب الحديث (٢٩٩٤): «وقد روي عن أيوب، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة هذا الحديث، وهكذا روىٰ غير واحد هذا الحديث عن ابن أبي مليكة عن عائشة، ولم يذكروا فيه: عن القاسم بن محمد، وإنما ذكره يزيد بن إبراهيم عن القاسم في هذا الحديث».

(٣) صحيح البخاري (٤٥٤٧)، عن القعنبي، عن يزيد بن إبراهيم التستري، عن ابن أبي مليكة، عن القاسم، عن عائشة رضي الله عنها. وهو عند مسلم (٢٦٦٥) بالإسناد نفسه.

(٤) تصحَّفت في النسخ إلىٰ: (الحذَّاء) و(الحدَّاد)، والتصويب من جامع الترمذي.

(٥) هو الحديث السابق نفسه.




الذي يشبه غيرَه، ولا فصلَ فيه بينه وبينه، وإنما يكون الفصل من غيره = في عدَّة مواضعَ في «المشكلين» و«الأصول»[1].

والقرآنُ على ثلاثة أقسام:

الأول: قسمٌ هو كلُّه محكَمٌ لا نسخَ فيه، متشابِهٌ؛ أي: يشبه بعضُه بعضًا في الفصاحة والجَزالة والجلالة والبيان، ليس فيه اختلافٌ ولا تفاوُتٌ ولا فتورٌ، وعن هذا القسم وقع البيان بقوله تعالى: ﴿كِتَٰبٌ أُحۡكِمَتۡ ءَايَٰتُهُۥ ثُمَّ فُصِّلَتۡ مِن لَّدُنۡ حَكِيمٍ خَبِيرٍ﴾ [هود: ١]، وبقوله: ﴿ٱللَّهُ نَزَّلَ أَحۡسَنَ ٱلۡحَدِيثِ كِتَٰبٗا مُّتَشَٰبِهٗا مَّثَانِيَ تَقۡشَعِرُّ مِنۡهُ جُلُودُ ٱلَّذِينَ يَخۡشَوۡنَ رَبَّهُمۡ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمۡ وَقُلُوبُهُمۡ إِلَىٰ ذِكۡرِ ٱللَّهِ﴾ [الزمر: ٢٣].

الثاني: أنَّ القرآن فيه محكمٌ؛ أي: معلومٌ منه، وفيه متشابهٌ لا يُعلَم إلا من غيره، آيةٌ تُبصِرُ بذاتها، وآيةٌ تُبصِرُ بآيةٍ، أو بحديثٍ، أو بدليلٍ عقليٍّ أو سمعي.

الثالث: المحكَم: ما وقع فيه الخبرُ عن غير الله، والمتشابه: ما وقع فيه الخبر عن الله سبحانه وصفاتِه العالية[2]، والثالث يرجع إلى الثاني، كما بيَّنَّاه في موضعه[3].

---

(١) المحصول (ص٨٦).

(٢) اختلف السلف في معنى المتشابه على أقوال، وليس في هذه الأقوال أن معاني صفات الله سبحانه من المتشابه، ولا يُعلَم أن أحدًا من سلف الأمة ولا من الأئمة جعل ذلك من المتشابه، بل الثابت عنهم إثبات معانيها ونفي الكيفية، ونهوا عن تأويلات الجهمية وردوها وأبطلوها. انظر: تفسير الطبري (١٩٩/٥)، ورسالة السجزي إلى أهل زبيد (ص٢٦٨)، ومجموع الفتاوى (١٤٤/١٣، ٢٩٤ ـ ٣٠٨).

(٣) انظر: قانون التأويل (ص٦٦٦).

❁ الفوائـد:

في مسائل:

❁ **الأولىٰ**: قال العلماء: لو كان القرآن كلُّه سواءً في البيان ودَرَكِ المعنىٰ؛ لَما تفاوتت درجاتُ العلماء، وقد سبق من حكم الله أنَّ قومًا يُرفَعون بالعلم، ويتفاوتون في المعرفة، فوقعت[1] أحوالهم علىٰ ما وقع به العلمُ من تنويع البيانِ لهم.

❁ **الثانية**: قولُه: ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ﴾ [آل عمران: ٧]؛ يعني: ميلًا عن الحق، وعدولًا عن الطريق إلىٰ العلم، فيتيهُ حيرانَ في أودية الجهل وشِعابِ الباطل[2].

❁ **الثالثة**: قولُه: ﴿فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ﴾ [آل عمران: ٧]؛ يريد: يَطلُبُ العلمَ به منه وحدَه، ولا سبيلَ إلىٰ ذلك أبدًا؛ فإنَّ الله قد جعل المُحكَمةَ أُمًّا، وجعل المتشابهةَ بِنتًا، وإذا رُدَّت البنتُ إلىٰ الأمِّ عُلِمَ نسبُها، وإذا أُخِذت بانفرادٍ لم يُعلَم لها نسب.

❁ **الرابعة**: الذين يتبعون ما تشابه منه علىٰ ثلاثة أقسام[3]:

الأول: الذي يريد أن يَعرِفَه بذاته، ويتكلَّمَ عليه بانفراده، يقصدُ بذلك التلبيسَ علىٰ الخلق[4]، والتشغيبَ بالكفر، وهو الفاتن[5] الفتَّان، الضالُّ

---

(١) في ط٣: (فرفعت)، والمثبت من سائر النسخ.

(٢) انظر: غريب القرآن للسجستاني (ص٢٥١)، والغريبين (٣/٨٤٤).

(٣) لم يذكر سوىٰ قسمين.

(٤) في د: (الحق)، والمثبت من سائر النسخ.

(٥) في ط٢: (المائق)، والمثبت من سائر النسخ. والمائق: السيئ الخُلُق، وقيل: الأحمق.=

المضِلُّ، اللاحدُ الملحِد.

الثاني: جاهلٌ يطلب معرفتَه منه، والبيانُ لا يُؤخَذ من الإشكال، فيفضي به ذلك إما إلىٰ البدعة، وإما إلىٰ الكفر.

* **الخامسة**: ومن الناس مَن وقف دون المتشابه، فلم يتكلم فيه، وسلَّم الأمرَ لله، بَيدَ أنه آمَنَ بأنه من عندِه، وأنه مقصِّرٌ عنه، فلو وقف هاهنا كما وقف عن الخوض فيه لكان منصِفًا، ولكنه قال: أنا لا أتكلم فيه، ولا يتكلم فيه غيري، والحَبران مالكٌ والأوزاعيُّ تكلَّما فيه تارةً، وزجَرا فيه أخرىٰ، بحسب حال المتكلِّم، وهو الحق الذي لا يُدَانُ الله إلا به.

وقد جَسَرَ قومٌ فقالوا: إنه ليس في كتاب الله حرفٌ إلا معلومٌ للعلماء، أوَّلُهم ابن عبَّاس ﵄[(١)]، وإنَّ ذلك يَحِقُّ لابن عباسٍ ﵄؛ لمنزلته من النبوَّة، ودرجتِه في العلم، وبركةِ الدعاء له من المصطفىٰ ﷺ بعلم التأويل[(٢)]، ومَن نزَلَ عنه فربُّك أعلمُ به، وبابُ الدعوىٰ مفتوح، فمَن دخل الدار عَلِمَ الأخبار، ومَن وقف خلف الدار لم يزل أبدًا في حجاب.

وقد رُوِي عن ابن عبَّاسٍ ﵄ أنه قال: «تفسير القرآن علىٰ أربعة أوجه: منه ما لا يسَعُ أحدًا جهلُه، ومنه ما تفسِّرُه العرب، ومنه ما يفسِّره العلماء، ومنه ما لا يعلمه إلا الله»[(٣)]، وهذا هو الحق.

= انظر: الزاهر في معاني كلمات الناس (١/١٣٣).

(١) روىٰ عنه الطبري في تفسيره (٥/٢٢٠) أنه قال: «أنا ممن يعلم تأويله».

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (١٧/١٨٨، رقم: ٣٢٨٨٧)، وأحمد (٤/٢٢٥، رقم: ٢٣٩٧)، وابن حبان (١٥/٥٣١، رقم: ٧٠٥٥). وإسناده صحيح.

(٣) أخرجه الطبري في تفسيره (١/٧٠).

ولنضرب لذلك مثالًا أنجَزَ[1] ما فيه: فواتحَ السُّوَر، وقد قيَّدنا فيها عشرين قولًا[2]، ولا إشكال عندي في أنها معلومةٌ للعرب، معلومةٌ للمُعرَب إليهم؛ كافرِهم ومؤمنِهم، والدليل عليه: أنهم مع عداوتهم للنبيِّ ﷺ، وطلبِهم وجوهَ الطعن عليه والتغييرِ له = انقادوا حين سمعوا: ﴿كٓهيعٓصٓ﴾ [مريم: ١]، يا للأقوام، أما تسمعون ما لا تدركه الأفهام، ولا يدخل في الكلام؟! بل سلَّموا وأذعنوا، فعلمنا قطعًا أنَّ ذلك كان عندهم معلومًا، وبخِطامِ الإعجاز مزمومًا، وفي سلك الفصاحةٍ منظومًا.

❊ **السادسة:** قولُه: ﴿وَمَا يَعۡلَمُ تَأۡوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُۗ﴾ [آل عمران: ٧]، وقف هاهنا جماعة[3]، ويا ما أحسنه موقفًا! وأحقَّه علمًا! وأصوبَه رأيًا! وأخلصَه من شوائب الإشكال قولًا! وأسلمَه من عوارض الريب عقدًا! فإنَّ الله هو العالم بالحقيقة، فإذا علِمنا شيئًا لم نعلم إلا ما علَّمَنا، وما مقدارُ علمِنا أجمعين في علمه؟! أم كيف يَنتسِبُ منه ما عندنا منه؟!

فإذا وقف الواقفون انقسموا: فمنهم واقفٌ بنيةِ أنه لا علمَ عندنا منه بحال، ومنهم واقفٌ بمعنىٰ أنه لا مناسبةَ بين علمنا وعلمِه، فكيف سِوَىٰ ذلك؟ والتقدير: لا يعلم تأويلَه إلا الله، ويعلمُه الراسخون في العلم يقولون: آمنَّا به؛ أي: علِمنَاه واعتقدناه، وطلبنا الأمانَ[4] بذلك لأنفسنا، ولمَّا كان طلبُ الأمان يكون بالعلم؛ اكتفَىٰ بذكرِه عن ذكرِ العلم فصاحةً، وقد أنشدوا

(١) كذا في ط٣، وفي ن٢: (الجسر)، وفي م: (الحبس)، وفي: ط٢: (انحسر)، وفي د: (الحسن)، والمثبت أقرب ما يناسب السياق، والمعنىٰ: أَعجَلُه. انظر: العين (٦/٧١).
(٢) انظر: قانون التأويل (ص٥٢٧).
(٣) انظر: إيضاح الوقف والابتداء (٢/٥٦٥)، والمكتفىٰ في الوقف والابتدا (ص٣٧).
(٤) في ط٣: (الإيمان)، وكذا في الموضع بعده.




في ذلك قولَه[1]:

الـــريحُ تبكـــي شـــَجْوَهُ ❖ والبـرق يلمـع فـي غمامـِه

أي: لمعانُه أكثرُ بكائه.

❋ **السابعة**: ومن العجب أن يُدخِلَ الناسُ في هذا الأسلوب ما استأثر الله بعلمه، وأخبر أنه لا يعلمه سواه، كالآخرة وأخبارِها، والمقاديرِ المستقبلة، والأرزاقِ المقسومة، وتفاصيلِ الموجودات، ولم يكن ذلك بمكافئها حتىٰ يُستثنَىٰ منها.

❋ **الثامنة**: للمتشابه أُنموذجاتٌ بيَّنَّاها في كتاب «المشكلين»، ومن أوَّلها في الوقائع:

قولُ الكفرة: محمَّدٌ يخوِّفنا بنارٍ تأكل الحجارة، ثم يقول: إنَّ في النار شجرة.

وقولُهم: إنَّ محمَّدًا يزعم أنه سارَ إلىٰ الشام من مكةَ، وعادَ في ليلةٍ واحدة.

وقولُهم: إنَّ محمَّدًا قال: إنَّ الناس وما يعبدون في النار، وقد عُبِدت الملائكةُ، وعُبِدَ عيسىٰ.

وقولُ نصارىٰ نجران: إنك تزعم أنَّ عيسىٰ كلمةُ الله وروحُه؛ يعنون: فكيف تُنكِرُ علينا أنه ابنُه؟

❋ **التاسعة**: قولُه: ﴿كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا﴾ [آل عمران: ٧]؛ يعني: المحكَمَ

---

(١) من شعر يزيد بن مفرغ الحميري. انظر: طبقات فحول الشعراء (٢/٦٨٩)، والأضداد لابن الأنباري (ص٤٢٤).




والمتشابه؛ يريد: منزَّلٌ معلومٌ مفصَّلٌ محكَمٌ.

* **العاشرة**: قوله: ﴿وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُوْلُواْ ٱلْأَلْبَٰبِ﴾ [البقرة: ٢٦٩]؛ المراد: وما يُدركُ الذكرىٰ بالصواب إلا أولو الفِطَنِ[١] السليمة، والعقولِ المستقيمة، ولمَّا تحقَّقوا حقَّ قدرهم سألوا الدوامَ فيه، فقالوا: ﴿رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا﴾؛ يعني: للمعرفة بما أُنزِل علينا، ﴿وَهَبْ لَنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً﴾ [آل عمران: ٨] تُدِيمُ علينا بها هذه النعمة، فكلما ازدادوا قُربًا ازدادوا أدبًا وعلمًا، والحمد لله علىٰ المعرفة.

* **الحادية عشرة**: روىٰ ابن وهبٍ وابن القاسم: سُئل مالكٌ عن الراسخين في العلم، فقال: هو العالِم العاملُ بما علِم، المتبعُ له[٢].

وروىٰ أشهبُ عن مالك: سأل عبدُ الله بن سلامٍ ﷺ كعبَ الأحبار عن أرباب العلم الذين هم أهله، قال: الذين يعملون بعلمهم، قال: صدقتَ، قال: فما نَفاهُ من صدورهم بعد أن عَلِموا؟ قال: الطمع، قال: صدقتَ، قيل لمالك: ما ذلك النفيُ وهو في قلوبهم وهم يعلمونه؟ قال: هو تركُهم العملَ به[٣].

قال ابن العربي: يعني: أنهم لمَّا عَلِموا ولم يعملوا كان ذلك أشدَّ عليهم في الحجَّة.

وعنه: كان النبيُّ ﷺ يقول: «**نعوذ بالله من علمٍ لا ينفع**»[٤].

---

(١) كذا في النسخ بالنون.

(٢) انظر: البيان والتحصيل (١٧/٥١١).

(٣) انظر: الجامع لمسائل المدونة (ص١٤٦)، والبيان والتحصيل (١٨/٢٣٠، ٤٣٧).

(٤) أخرجه مسلم (٢٧٢٢)، من حديث زيد بن أرقم ﷺ.




* **الثانية عشرة**: قال أشهب: قلت لمالك: أيَعلَمُه الراسخون في العلم؟ قال: لا[١]، والآية التي بعدها أشدُّ عندي، قولُه: ﴿رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا﴾ [آل عمران: ٨].

قال ابن العربي: أراد مالكٌ أنَّ ما يتكلم فيه العلماء من معانيه وتأويلِه علىٰ قسمين: منه معلومٌ قطعًا، ومنه معلومٌ في الجملة دون التفصيل، ومنه معلومُ التقسيم دون التعيين، وقد بيَّنَّا ذلك كلَّه في «قانون التأويل»[٢] وفَسْرِ الكتاب، فأراد مالكٌ أنَّ الله أطلق العلمَ، فهو له وحده علىٰ الحقيقة والتعيينِ والتقسيم.

وهذا معنىٰ قول محمد بن إسحاقٍ، قال: «﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ﴾: الذي أراد به، ﴿وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا﴾، فكيف يختلف وهو قولٌ واحدٌ من ربٍّ واحد؟ ثم رَدُّوا تأويلَ المتشابه علىٰ ما عرفوا من تأويلِ المُحكَمَةِ التي لا تأويلَ لأحدٍ فيها إلا تأويلًا واحدًا، فاتَّسق بقولهم الكتابُ، وصدَّق بعضُه بعضًا، فنفذت به الحجَّة، وظهر به العذر، وزاح به الباطل، ودُمِغَ به الكفر، يقول الله: ﴿وَمَا يَذَّكَّرُ﴾ في مثل هذا ﴿إِلَّآ أُوْلُواْ ٱلْأَلْبَٰبِ﴾»[٣]، فهذا من كلام ابن إسحاق موافقٌ للمعنىٰ الذي أشرنا إليه في كلام مالكٍ، رضي الله عنهما.

* **الثالثة عشرة**: الراسخون في العلم هم الذين ثبت المعنىٰ في قلوبهم

---

(١) انظر: تفسير الطبري (٥/٢١٩)، والبيان والتحصيل (١٧/٥١٢).

(٢) قانون التأويل (ص٦٦٦).

(٣) انظر: سيرة ابن هشام (١/٥٧٧). ورواه الطبري في التفسير (٥/٢٢٠ ـ ٢٢١)، من طريق ابن إسحاق، عن محمد بن جعفر بن الزبير بمعناه.

ثبوتًا لا تزعزعه رياح الاعتراضات، ولا تَزيغُ به خواطرُ الشُّبَه، بل يَبني ما يأتي من علمٍ على ما مضى، ويرتِّبُ المقدِّمات، ويَرُصُّ بنيانَها رصًّا، ويَرُسُّ حديثَها رَسًّا، ويضيف واحدةً إلى أخرى، حتى يَكمُلَ المبنى، ويتضح المعنى.

ومَن فهِمَ وجهًا ونظر في آخر، فلم يَبلُغَ آخَر حتى زَهَقَ عنه ما حصَّل، وهكذا؛ فلا يبلُغ إلى الآخِر إلا وقد فسد عليه النظام، واختلَّ النظر، فلم يَحصُل له علمٌ.

[٢٠١٩] حديث مسروق، عن عبد الله ﵁ قال: قال رسول الله ﷺ: «**إنَّ لكلِّ نبيٍّ وُلاةً من النَّبيِّين، وإنَّ وليِّي أَبِي وخليلُ ربِّي**»، ثم قرأ: ﴿إِنَّ أَوْلَى ٱلنَّاسِ بِإِبْرَٰهِيمَ لَلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ وَهَٰذَا ٱلنَّبِيُّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ۗ وَٱللَّهُ وَلِيُّ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ٦٨][1].

قال ابن العربي: قد بيَّنَّا في «الأمد الأقصى»[2] الولايةَ وتحقيقَها، ومعنى وصفِ الباريء بها إذا وُصِف بها، أو وصفَنا بها، فقلنا: ﴿ٱللَّهُ وَلِيُّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ [البقرة: ٢٥٧]، وقلنا: ﴿أَلَآ إِنَّ أَوْلِيَآءَ ٱللَّهِ﴾ [يونس: ٦٢]، واستقصينا ذلك في «السراج»[3].

فالمعنى هاهنا: إنَّ أقرب الناس إلى إبراهيم بالمحبَّة، والنُّصرة، والموافقةِ

---

(١) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة آل عمران، رقم: ٢٩٩٥)، ثم رواه من طريق أبي الضحى عن ابن مسعود ﵁، ولم يقل فيه: عن مسروق، وقال: «هذا أصحُّ من حديث أبي الضحى عن مسروق».

(٢) الأمد الأقصى (٢/١٥٣).

(٣) سراج المريدين (٤/١١٣٥).




في التوحيد، والمعاضدةِ على الدِّين = الذين اتبعوه، وهم المؤمنون أمَّةُ محمَّدٍ ﷺ، وهذا النبيُّ محمَّدٌ ﷺ، وكذلك قال مالك؛ روى ابن القاسم وابن وهبٍ عنه: سمعنا مالكًا يقول في قوله: ﴿إِنَّ أَوْلَى ٱلنَّاسِ بِإِبْرَٰهِيمَ لَلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ وَهَٰذَا ٱلنَّبِيُّ﴾ [آل عمران: ٦٨]، فقال: هذه الأمَّةُ هم الذين اتَّبعوه[1].

قال ابن العربي: والذي عندي: أنَّ المراد بقوله: ﴿لَلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ﴾؛ يعني: من الأنبياء، ﴿وَهَٰذَا ٱلنَّبِيُّ﴾ مخصوصٌ مصطفًى منهم؛ يريد: محمَّدًا ﷺ، ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ [آل عمران: ٦٨]؛ يريد: الأمَّة، وعليه يدلُّ قوله في الحديث المتقدِّم: «**لكلِّ نبيٍّ وُلاةٌ من النبيين**».

وتكملة القول: أنَّ نصارى نجران قالوا: ما كان إبراهيمُ إلا نصرانيًّا، وقالت اليهود: ما كان إبراهيم إلا يهوديًّا، وادَّعته كلُّ طائفة لدعوته: ﴿وَٱجْعَل لِّى لِسَانَ صِدْقٍ فِى ٱلْءَاخِرِينَ﴾ [الشعراء: ٨٤]، فأكذبهم الله بقوله: ﴿مَا كَانَ إِبْرَٰهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا﴾ الآية [آل عمران: ٦٧]، إلى قوله تعالى[2]: ﴿يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لِمَ تُحَآجُّونَ فِىٓ إِبْرَٰهِيمَ وَمَآ أُنزِلَتِ ٱلتَّوْرَىٰةُ وَٱلْإِنجِيلُ إِلَّا مِنۢ بَعْدِهِۦٓ﴾ [آل عمران: ٦٥]، فكيف تكون اليهوديَّة والنصرانيَّة حدثتَا من بعده، ويكون هو عليهما قبلهما؟! هذا ما لا يُعقَل، أفلا تعقلون؟

وقد ثبت في «الصحيح»[3]: أنَّ زيد بن عمرو بن نُفَيل خرج إلى الشام يسأل عن الدين، فقال له علماء اليهود والنصارى: إنك لن تكون على ديننا

---

(١) انظر: البيان والتحصيل (١٨/٥٩).

(٢) كذا في النسخ، والآية المذكورة قبلها لا بعدها.

(٣) صحيح البخاري (٣٨٢٧)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

إلا أن تأخذَ بنصيبك من غضب الله في اليهودية، ولعنتِه في النصرانية، فقال لهما: «ما أفِرُّ إلا من غضب الله ولعنته»، قالا له: فما نعلمه إلا دين إبراهيم، لم يكن يهوديًّا ولا نصرانيًّا، وكان لا يعبد إلا الله حنيفًا.

فبيَّن الله أنَّ أَولىٰ الناس بإبراهيم عليه السلام الذين اتبعوه، كموسىٰ وعيسىٰ ونظرائهم من الأنبياء عليهم السلام، وهذا النبيُّ الذي بعدهم السابقُ لهم، والذين آمنوا به معه، والله وليُّ الكل.

[٢٠٢٠] حديث الأشعث بن قيس رضي الله عنه في نزولِ قوله: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشۡتَرُونَ بِعَهۡدِ ٱللَّهِ وَأَيۡمَٰنِهِمۡ ثَمَنٗا قَلِيلًا﴾ الآية [آل عمران: ٧٧]، علىٰ ما وقع بينه وبين يهوديٍّ في جحدِه حقَّه(١).

وهو حديث صحيح متَّفق عليه(٢).

❁ فوائده:

في إحدىٰ عشرة مسألة:

* الأولىٰ: قولُه: «كان بيني وبين رجلٍ من اليهود أرضٌ، فجحدني، فقدَّمتُه إلىٰ النبيِّ ﷺ» بيان أنَّ الخصومةَ إذا كانت بين مسلمٍ وذميٍّ فإنه يحكم فيها قاضي المسلمين، ولا خلاف فيه(٣).

---

(١) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة آل عمران، رقم: ٢٩٩٦)، من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، وقال: «حسن صحيح».
(٢) صحيح البخاري (٢٣٥٦)، وصحيح مسلم (١٣٨).
(٣) انظر: تفسير البغوي (٣/٥٩).



وقد روىٰ البخاري[١] عن أبي عَوانة، عن الأعمش في هذا الحديث أبا معاوية[٢]، فقال: عن الأشعث: «كانت لي بئرٌ في أرضِ ابن عمٍّ لي»، وذكر الحديثَ بعينِه، وهذا اختلافٌ غيرُ مؤثر في صحةِ الحديث؛ لاحتمال أن يكون خاصَمَ لليهوديِّ في أرض، ولابن عمِّه في بئر، ويحتمل أن تكون البئر في الأرض، وشريكُه فيها ابنُ عمِّه واليهوديُّ، فيأتلف الاختلاف.

وفيما بين المسلم والنصراني تفريعٌ كثير، بيانُه متفرِّقٌ هاهنا وفي غيره[٣].

* **الثانية**: قولُ النبيِّ ﷺ: «**بيِّنَتُكَ أو يمينُه**»[٤]، هذه قاعدةُ القضاء علىٰ ما تقدَّم[٥]، وهي جاريةٌ علىٰ العموم في كلِّ مقضِيٍّ فيه، وعلىٰ كل مقضِيٍّ عليه.

ولا يخلو أن يكون الخلاف في معيَّنٍ أو في الذمة؛ فإن كان الخلافُ في معيَّنٍ جرىٰ الحكم كذلك، وإن كان في شيءٍ في الذمَّة فقال مالك[٦]: لا يتوجه اليمين بمجرَّد الدعوىٰ، إلا أن تكون هنالك خُلطَة، وقد بيَّنَّاها في الأمالي كلِّها إذا تعرَّضَت فيها[٧]، وهي تستمدُّ من قاعدة المصالح التي بيَّنَّا الاتفاقَ

(١) صحيح البخاري (٤٥٤٩، ٦٦٧٧).
(٢) يعني: أنه رواه عن أبي عَوانة، بدل أبي معاوية. ورواية أبي معاوية عن الأعمش: عند البخاري (٢٤١٦، ٢٦٦٦)، ومسلم (٢٢٠ ـ رقم: ١٣٨).
(٣) انظر علىٰ سبيل المثال: المسالك (٦/٥٠٧).
(٤) لفظ البخاري (٤٥٤٩، ٦٦٧٧).
(٥) انظر: (٤/٥٨٥) وما بعدها.
(٦) انظر: النوادر والزيادات (٨/١٤٣)، والجامع لمسائل المدونة (١٧/٤٨٢).
(٧) انظر: المسالك (٦/٢٩٧).

عليها في الجملة دون التفصيل.

وقد وقع الإجماعُ على أنَّ الدعوى في العِتق والطلاق لا يتوجَّه فيها اليمين[١]، وأنَّ العموم مخصَّصٌ فيها، وأنها خارجةٌ عن القاعدة للمصلحة، وهذا يقتضي أن تكون مخصَّصةً[٢] في الخلق صيانةً للأعراض؛ إذ لو كانت عامةً في الناس لَحلَّفَ كلُّ وغدٍ لئيمٍ كلَّ شريفٍ كريمٍ في كلِّ وقتٍ من الزمان، فإن فعلَ هان، وإن لم يفعل ذهب مالُه.

* **الثالثة**: قول الأشعث رضي الله عنه للنبيِّ ﷺ: «إذًا يذهب بمالي» طعنٌ في الخصم بما لا يَحِلُّ، فإن كان يهوديًّا فلا شيء عليه، وإن كان مسلمًا فخِصامُه يُسقِط عنه ما يلزمه لو ابتدأه به اتفاقًا[٣].

* **الرابعة**: قولُه: «**مَن حلف على يمين هو فيها فاجر**»؛ يعني: كاذبًا[٤]، لفظًا مخصوصًا به، وإن كان يشترك من جهة الاشتقاق مع غيره.

* **الخامسة**: قولُه: «**ليقتطع بها مال مسلم**»؛ يعني: لِيأخذَه من يد صاحبه، فيضيفه إلى نفسه، ومنه قوله ﷺ: «**فإنما أقطع له قطعةً من النار**»[٥].

* **السادسة**: كذلك يَحرُمُ عليه أن يقتطع مالَ ذميٍّ، لكن حرمة مال المسلم أعظم؛ لِعِظَمِ سببِها، وهو الإيمان، وتلك حرمةٌ لعقدِ الذمَّة، والمحترَم

---

(١) المسألة فيها خلاف. انظر: الإشراف لابن المنذر (٤/٢٢٣).

(٢) في د: (محققة)، والمثبت من سائر النسخ.

(٣) لم نقف عليه، وفي شرح البخاري لابن بطال (٦/٥٣٩) كلام قريب في المسألة، دون حكاية الإجماع.

(٤) انظر: غريب الحديث لابن قتيبة (١/٢٥٠)، والغريبين (٥/١٤١٣).

(٥) أخرجه البخاري (٢٦٨٠)، ومسلم (١٧١٣)، من حديث أم سلمة رضي الله عنها.




بالأصل أعظمُ حرمةً من المحترَم بالفرع.

* **السابعة:** «**لقِيَ اللهَ وهو عليه غضبان**»، قد بيَّنَّا أنَّ الغضب يرجع إلىٰ إرادة العقاب تارةً بالخبر عنه به، وتارةً يرجع إلىٰ نفس العقاب بالخبر عنه به، والرجوعُ إلىٰ الإرادة هي الحقيقة الأَولىٰ[1].

* **الثامنة:** قولُه: «**يلقَىٰ الله وهو عليه غضبان**»، وهذا وعيدٌ عظيمٌ، وخبرٌ يقينٌ، وهو مطلَقٌ يرجع إلىٰ شخصٍ دون شخصٍ، وإلىٰ حالٍ دون حالٍ، وإلىٰ وقتٍ دون وقتٍ، خصَّصه قولُه تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [النساء: ٤٨]، وقد بينَّاه في كلِّ موضعٍ من هذا الكتاب[2] وغيرِه[3].

* **التاسعة:** قولُه: «وأنزل الله الآية»، فذكر: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ وَأَيْمَٰنِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ [آل عمران: ٧٧]، وفي نزولها ثلاثة أقوالٍ بيَّنَّاها في كتاب «الأحكام»[4]، وفي أيِّها نزلت، فإنَّ عمومها يقتضي كلَّ موضعٍ هو ذلك موجودٌ فيه.

* **العاشرة:** هذا تأكيدٌ لما بينَّاه هاهنا[5] وفي غير موضع[6]: من أنَّ حكم الحاكم لا يُحِلُّ مالًا ليس بحلالٍ لآخِذِه في الظاهر بحكمه، ولا خلاف في

---

(١) تقدم التعليق علىٰ تأويل صفة الغضب (٢/٦١٨).

(٢) انظر: (٥/٣٣٧).

(٣) انظر: المتوسط في الاعتقاد (ص٤١٤).

(٤) أحكام القرآن (١/٣٦٤).

(٥) انظر: (٤/٥٨٠).

(٦) انظر: أحكام القرآن (١/٣٦٤)، والقبس (٣/٨٧٧)، والمسالك (٦/٢٢٢).

ذلك بين الأمَّة[1].

* **الحادية عشرة**: قوله: ﴿بِعَهۡدِ ٱللَّهِ﴾، قد بينَّا في «الأحكام»[2] وفي «التفسير» أنَّ لفظ (ع هـ د) ينطلق على عشرة معانٍ: أحدُها: اليمين، ومنه الحديث الصحيح: «أنهم كانوا يضربوننا على العهد ونحن صبيان»[3].

واختُلِف في المراد به هاهنا؛ فقيل: اليمين[4]، ومعناه: العقدُ بالقلب، ومعنى اليمين: الذِّكرُ باللسان، والمعنى: يأخذونه بيمينهم وقولِهم، وعلى هذا المعنى: «**يلقَى اللهَ وهو عليه غضبان**»، فإنه يستحلِفُه فيَكفُر به، وهذه حالٌ من الأحوال التي أشرنا إليها، وباقي الآية في كتابنا.

[٢٠٢١] حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه في تفسير قوله: ﴿بَلۡ أَحۡيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمۡ يُرۡزَقُونَ﴾ [آل عمران: ١٦٩]: «**أنَّ أرواحَهم في طيرٍ خُضرٍ، تسرح في الجنة حيث شاءت، وتأوي إلى قناديلَ معلَّقةٍ بالعرش**»[5].

وقد بيَّنَّا أنَّ الشهداء بخبرِ الله أحياء، تُتَعجَّل لهم حياتُهم ونعيمُهم حيث تعجَّلوا بأنفسهم إلى لقاء ربهم، وتكونُ أرواحُهم في جزءٍ من أجسادهم، وذلك الجزء في حواصلِ[6] طيرٍ خُضرٍ تأوي إلى قناديلَ، وهو جمعٌ بين

---

(١) انظر: الإجماع لابن المنذر (ص٦٥).
(٢) ذكر في الأحكام معنين: اليمين، والعقد الذي يكون بين المتعاقدين. أحكام القرآن (١/٢٧).
(٣) هو من كلام إبراهيم النخعي، أخرجه أحمد (٧/١٩٩، رقم: ٤١٣٠)، بلفظ: «وكان أصحابنا يضربونا ونحن صبيان على الشهادة والعهد».
(٤) انظر: تفسير الطبري (٥/٥١٥).
(٥) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة آل عمران، رقم: ٣٠١١)، وقال: «حسن صحيح».
(٦) جمع: حَوصَلة، والحوصلةُ من الطير بمنزلة المعدة. انظر: غريب الحديث للحربي (٣/١٢٠٦).

الحديثين، ويصِلُ النعيمُ إلىٰ كلِّ جزءٍ من أجزاء الشهيد حيث كان ذلك الجزء؛ إذ ليس من شرط وصول النعيم والعذاب إلىٰ جميع الأجزاءِ اتصالُها عقلًا، وإن كان ذلك شاهدًا عادةً.

وكما يتعجَّلون النعيمَ يتعجَّلون سماعَ كلام الله، وهو أجلُّ من النعيم وأكرم، والنظرُ أعظم، وطلبُهم الإعادةَ إلىٰ الدنيا لِيُقتلوا في سبيل الله مرةً أخرىٰ دليلٌ علىٰ فضل جزاء الشهادة، والله يرزقنا إياها برحمته.

[٢٠٢٢] حديث سعد رضي الله عنه في المباهَلة قال: لمَّا نزلت: ﴿نَدْعُ أَبْنَآءَنَا وَأَبْنَآءَكُمْ﴾ [آل عمران: ٦١] دعا رسولُ الله ﷺ عليًّا وفاطمةَ وحسنًا وحُسَينًا، فقال: «**اللهمَّ هؤلاء أهلي**».

حسن صحيح غريب[١].

❁ الأصول:

لمَّا أذِنَ الله لرسوله ﷺ في المحاجَّة، وظهرت غلبتُه، وخُصِموا[٢]؛ استمرُّوا في غُلَوائهم، واغترُّوا[٣] بأهوائهم، وتمادَوا في ضلالهم، فأمر الله رسولَه بملاعنتهم، ذاتًا بذات، ونساءً بنساء، وأبناءً بأبناء؛ حتىٰ يَظهَر يقينًا مشاهدةً ما ظهر معقولًا دَلالةً، وعرض عليهم ذلك، فواعدوه الغدَ، فلمَّا تآمروا قال مَلَؤُهم ـ وقيل: رجلٌ منهم له سَوْسٌ[٤] ـ: لا تفعلوا؛ إن كان نبيًّا

(١) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة آل عمران، رقم: ٢٩٩٩)، وقال: «حسن صحيح غريب».
(٢) في د: (ونصروا)، والمثبت من سائر النسخ.
(٣) في د: (واعتزلوا)، والمثبت من سائر النسخ.
(٤) السَّوس: الرياسة. انظر: لسان العرب (٦/١٠٨).




هلكتم، وإن كان ملِكًا لم يستَبْقِكم، ولكن اعتذِروا، ففعلوا رأيَه، ووافقوه على الجزية.

وكانت الحكمة في تأخير المباهلة أمران:

أحدهما: تأخيرُ المعاينة[1] إلى الآخرة؛ لأنَّ الله حكم بالثواب بالإيمان على الغيب.

وقيل: لأنه كان في ذريتهم مؤمنون، فلم يباهَلوا لئلَّا يهلكوا، وقد أذِنَ الله في الإيمان لذريَّتهم، وذلك محال.

[٢٠٢٣] حديث أبي غالب، عن أبي أُمامة رضي الله عنه حين رأى رؤوسًا منصوبةً على درَجِ مسجدِ دمشق، فقال أبو أمامة: «**كلابُ النار، شرُّ قتلى تحت أَديم السماء، خيرُ قتلى مَن قتلوه**»، ثم قرأ: ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ﴾ إلى آخر الآية [آل عمران: ١٠٦]، قلتُ لأبي أُمامة: أنتَ سمعتَه من رسول الله ﷺ؟ قال: «لو لم أسمعه إلا مرَّةً أو مرَّتين أو ثلاثًا أو أربعًا ـ حتى عَدَّ سبعًا ـ ما حدَّثتُكموه».

حديث حسن[2].

❁ الإسناد:

روى عن النبيِّ ﷺ في صفة المارقة جماعةٌ، منهم ابنُ مسعودٍ[3] وابنُ

(١) في ط٢، ط٣: (المعاتبة)، والمثبت من سائر النسخ.

(٢) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة آل عمران، رقم: ٣٠٠٠)، وقال: «حسن».

(٣) أخرجه الترمذي (٢١٨٨)، وابن ماجه (١٦٨)، وقال الترمذي: «حسن صحيح».




عبَّاسٍ[١] وأبو هريرة[٢] وسهلُ بن حُنَيف[٣] وعبد الله بن عمر[٤] ورافع أخو الحكم بن عمرو[٥] رضي الله عنهم، وأجلاها[٦] حديثًا حديثُ أبي أُمامة هذا.

وقد رواه مالكٌ[٧]، عن يحيىٰ بن سعيد، عن سعيد بن المسيِّب قال: قال رسول الله ﷺ: **«إذا كان يومُ القيامة نادىٰ منادٍ من عند الله تبارك وتعالى: أين خُصَماء الله؟ فتقوم القدريَّة مسوَدَّةٌ وجوهُهم، زُرقٌ أعينُهم، قد أَدْلَعوا[٨] ألسنتَهم، يسيل لُعابُهم علىٰ صدورهم، يَقذَرُهم كلُّ مَن في القيامة، فيقولون: ما لنا؟ ما عبدنا شمسًا ولا قمرًا ولا وثنًا، فيأتيهم النداء من عند الله: صدقتم، ولكنكم جاءكم الكفر من حيث لم تحتسبوا».**

❁ الأصول:

في مسائل:

❁ **الأولىٰ:** إنما سُمُّوا خُصَماء لأنهم ادَّعَوا الشرك مع الله.

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٢١/٤٤٧، رقم: ٣٩٠٧٤)، وعنه ابن ماجه (١٧١).
(٢) أشار إليه البزار (٢/١٨٨، عقب الحديث: ٥٦٨). وأخرجه ابن أبي شيبة (٢١/٤٢٥، رقم: ٣٩٠٤٠)، عنه موقوفًا.
(٣) أخرجه البخاري (٦٩٣٤)، ومسلم (١٠٦٨).
(٤) أخرجه البخاري (٦٩٣٢).
(٥) أخرجه مسلم (١٠٦٧).
(٦) في د: (وأجلُّها)، والمثبت من سائر النسخ.
(٧) ذكره مكي بن أبي طالب في الهداية (٢/١٠٩٢). وإسناده ضعيفٌ للإرسال. وأخرجه ابن بطة في الإبانة الكبرىٰ (٤/١١٧، رقم: ١٥٤٠)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعًا بنحوه. وفي إسناده مجاهيل، ومتنه منكر.
(٨) أي: أخرَجوا. انظر: مشارق الأنوار (١/٢٥٧).




ويُشبِهُ أن يكونَ ابن المسيِّب أسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه؛ لأنَّ البزَّار[١] روىٰ عن عمرو بن علي، عن أبي عاصم، عن عنبسة الحدَّاد، عن الزُّهري، عن سعيد بن المسيِّب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «**أُخِّرَ الكلامُ في القَدَر**[٢] **[لِشرارِ]**[٣] **هذه الأمَّة**»، وذكر الحديث.

وقد رُوِي عن أبي أُمامة رضي الله عنه أنه قال الآية في الحَرورية: «سمعتُه من رسول الله صلى الله عليه وسلم»؛ إذ قالوا: إنهم يخلقون كما يَخلُق، ويقدرون كما يقدر، سبحانه وتعالىٰ عن ذلك[٤].

وتحقيقُ القول في ذلك: أنَّ الله نهانا عن الفُرقة والاختلاف كما اختلف مَن كان قبلنا من اليهود والنصارىٰ، ثم أخبرنا بأننا سنفترق، فقال: «**افترقت اليهودُ والنصارىٰ علىٰ ثِنتين وسبعين فِرقةً، وستفترق أمَّتي علىٰ ثلاثٍ وسبعين فِرقةً، كلُّها في النار إلا واحدة**»[٥]، فنَفَذَ الوعد الصِّدقُ بالخبر للحكمة، وقامت لله سبحانه بالنهي عن ذلك الحجَّة، وتكاملت أوصافُ الإلهية، وأعطانا الله في ذلك الفضيلةَ بأن أخبرنا بأنه أبقىٰ منَّا فِرقةً ناجيةً، وهم الذين يكونون

---

(١) مسند البزار (١٤/٢٣١، رقم: ٧٧٩٦). وقال في راويه عنبسة الحداد: «ليِّن الحديث، تفرد بهذا الحديث من حديث الزهري»، وضعَّفه غيره من النقاد أيضًا. انظر: الجرح والتعديل (٦/٤٠٢)، والكامل (٦/٤٦٤). وقد اختُلِف عليه في رفعه ووقفه؛ فأخرجه العقيلي في الضعفاء (٤/٤٧٤، رقم: ٤٦٠٨)، من طريقه موقوفًا علىٰ أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) كذا في د، وهو الموافق لما عند البزار، وفي سائر النسخ: (القدرية).

(٣) في النسخ: (شرار)، والتصويب من مسند البزار.

(٤) لعلَّ المراد: أنَّ أبا أمامة رضي الله عنه نزَّل الآيةَ علىٰ الحروريَّة؛ لِما قد يكون سمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم من مثلِ حديثِ سعيد بن المسيِّب السابق، وفيه: «**فتقوم القدريَّة مسوَدَّةٌ وجوهُهم**»؛ لأنَّ الحرورية ـ كما سيذكر المصنف قريبًا ـ جمعوا جُمَلًا من البدع، منها القول في القدر.

(٥) تقدم برقم (١٨١٧).

علىٰ سنَّةِ النبيِّ ﷺ وهديِه، ولم يبقَ ممن كان قبلَنا أحدٌ إلا بدَّلَ وغيَّر، كما أخبر الله عنهم.

* **الثانية**: الذين قال فيهم أبو أُمامة رضي الله عنه هذا هم أهل حَروراء، خرجوا بجُمَلٍ من البدع، منها[1]: أنه لا شفاعةَ لمحمَّدٍ ﷺ، وأنَّ الذنوب تُخلِّدُ في النار كما يُخلِّدُ الكفر، وهذا أقلُّ بدعةٍ فيهم، فضلًا عمَّا تكلَّموا به بعد ذلك من معانٍ مجموعُها الإلحاد، أصلُها: أنْ لا قضاءَ ولا قدَر، وأنَّ الأمر أُنُفٌ، وعنه تنشَّأت هذه البدعة، الحَرُوريَّة أضمروا الأولىٰ مدَّةً، ثم أظهروها بعد ظهور الثانية.

* **الثالثة**: قولُه: «**كلابُ أهل النار**» إنما أخذه ـ إن لم يسمع لفظَه ـ من قوله: ﴿ٱخۡسَـُٔواْ فِيهَا وَلَا تُكَلِّمُونِ﴾ [المؤمنون: ١٠٨]، وذلك هو زَجْرُ الكلب[2]، وإنما يقال هذا للمخلَّد[3]، وهو الكافر، وهي **الرابعة**، فلا شكَّ في كفرِ مَن أنكر القضاءَ والقدر، وإن كان قولُ علمائنا قد اختلف فيه، ولكن الحقَّ ما اخترناه، وقد دلَّلنا عليه في مواضعه[4].

* **الخامسة**: روىٰ ابن القاسم، عن مالكٍ قال: «ما آيةٌ في كتاب الله أشدُّ علىٰ أهل الخلاف من هذه الآية: ﴿يَوۡمَ تَبۡيَضُّ وُجُوهٞ وَتَسۡوَدُّ وُجُوهٞ﴾ الآية [آل عمران: ١٠٦]»، قال مالك: «وأيُّ كلامٍ أَبينُ من هذا؟»[5]، ورأيتُه تأوَّلَها علىٰ

---

(١) انظر: مقالات الإسلاميين (١/١١١)، والتنبيه والرد علىٰ أهل الأهواء والبدع (ص٥٣).

(٢) انظر: المفردات في غريب القرآن (ص٢٨٢).

(٣) في ط٢: (للملحد)، والمثبت من سائر النسخ.

(٤) انظر: أحكام القرآن (٢/٣٣٦).

(٥) انظر: أصول السنة لابن أبي زمنين (ص٣٠٥، رقم: ٢٤١).

أهل الأهواء، والله أعلم.

[٢٠٢٤] حديث بَهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده رضي الله عنه: أنه سمع النبيَّ ﷺ يقول في قوله: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١١٠]، قال: «**إنكم تُتِمُّون سبعين أمَّةً، أنتم خيرها وأكرمها على الله**»[١].

قال ابن العربي: حديث صحيح، وهي نسخةٌ محفوظةٌ لا غبار عليها، ولا ينبغي أن يُغفَل عنها[٢].

ولمَّا كان نبيُّنا ﷺ خيرَ الأنبياء كانت أمَّتُه خيرَ الأمم، ففُضِّلنا بفضلِ نبيِّنا ﷺ، والرسلُ أكثر[٣] من الأمم؛ لأنَّ الرسلَ قد كانوا يُبعَثون إلى أمَّةٍ واحدةٍ، وبُعِث محمَّدٌ ﷺ إلى الخَلق كافَّةً، فلا إيمان لمن قبلَه إلا بالإيمان به، ولا إيمان لمن بعدَه إلا بالإيمان به، فهو آخِر الأنبياء وأوَّلُهم.

وقد قال شيوخ الصوفية[٤]: إنما جُعِلوا آخِرَ الأمم لِيَقِلَّ وضعُ جنوبهم في الأرض على التراب، وقيل: للستر عليهم[٥]؛ لأنَّ مَن قبلهم لم يَعلموا خبرَهم، وهم علِمُوا أخبارَ الأمم كلِّها، قال تعالى: ﴿تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ [آل عمران: ١١٠]، فإذا كانوا خيرَ الناس

---

(١) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة آل عمران، رقم: ٣٠٠١)، وقال: «حسن».

(٢) يشير إلى نسخة بهز بن حكيم بن معاوية بن حيدة القُشيري، عن أبيه، عن جده. انظر: تهذيب التهذيب (٤٣٧/١).

(٣) في ط٢، ط٣: (أكبر)، والمثبت من سائر النسخ.

(٤) انظر: لطائف الإشارات (٢٦٩/١).

(٥) روي هذا المعنى في حديث مرفوع، ولا يصح. انظر: تاريخ بغداد (٣٣٠/٦)، والعلل المتناهية (١٧٧/١).

بهذا الشرط ؛ فإذا تركوه زالت هذه الصفة ، وزَهَقوا عن هذه المرتبة .

[٢٠٢٥] حديث حُمَيد ، عن أنسٍ رضي الله عنه: أنَّ رسول الله ﷺ **كُسِرت** رَباعيَتُه[١] يومَ أُحُد ، وشُجَّ وجهُه شَجَّةً في جبهته ، ورُمِي رميةً على كتفه ، حتى سال الدمُ على وجهِه ، فقال: «**كيف يُفلِحُ قومٌ فعلوا هذا بنبيِّهم وهو يدعوهم إلى الله ؟**» ، فنزلت: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ﴾ إلى آخرها [آل عمران: ١٢٨] .

حسن صحيح[٢] .

❀ الإسناد:

روى البخاري[٣] ، عن ابن عمر رضي الله عنهما: أنه سمع النبيَّ ﷺ إذا رفع رأسه من الركوع في الركعة الآخِرة من الفجر بعدما يقول: «**سمع الله لمن حمده**» = يقول: «**اللهمَّ العن فلانًا وفلانًا وفلانًا**» ، فأنزل الله تعالى: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ .

[٢٠٢٦] وقال أبو عيسى: «**اللهمَّ العن أبا سفيان ، والحارثَ بن هشام ، وصفوانَ بن أميَّة**» .

وقال أبو عيسى: «حسن غريب»[٤] ، لم يروه البخاري ، وهو صحيح[٥] .

---

(١) هي السن التي بعد الثَّنيَّة. انظر: مشارق الأنوار (١/٢٨٠).

(٢) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة آل عمران ، رقم: ٣٠٠٢)، وقال: «حسن صحيح».

(٣) صحيح البخاري (٤٠٦٩).

(٤) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة آل عمران ، رقم: ٣٠٠٤)، من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

(٥) في د: (صحيح الإسناد) ، والمثبت من سائر النسخ.

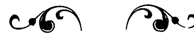
وروىٰ(١) عن أبي هريرة رضي الله عنه: أنَّ رسول الله ﷺ كان إذا أراد أن يدعوَ علىٰ أحدٍ أو يدعوَ لأحدٍ؛ قنتَ بعد الركوع فيهما، وقال: «**سمع الله لمن حمده، ربنا ولك الحمد، اللهمَّ أنجِ الوليد، واشدُدْ وطأتكَ عليهم**» الحديث، يجهر بذلك، ويقول في بعض صلاته في صلاة الفجر: «**اللهمَّ العن فلانًا وفلانًا**» لأحياء من العرب، حتىٰ أنزل الله: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ﴾ إلىٰ ﴿ظَٰلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٢٨].

والذين كان يلعن: لِحيانَ، ورِعْلًا، وذَكوانَ، وعُصَيَّة(٢).

ورُوِي أنه لمَّا دعا علىٰ عُتبةَ بن أبي وقاص حين كَسَرَ رَباعيَته ووَثَأَ(٣) وجهَه؛ قال: «**اللهمَّ لا يَحُلْ عليه الحولُ حتىٰ يموتَ كافرًا**»، فكان كذلك(٤).

❁ التوحيد:

قيل له: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ [آل عمران: ١٢٨]، ﴿قُلْ إِنَّ ٱلْأَمْرَ كُلَّهُۥ لِلَّهِ﴾ [آل عمران: ١٥٤]، ﴿وَلِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ يَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ﴾ [آل عمران: ١٢٩]، فالأمرُ أمرُه، والحكمُ حكمُه، والأنبياءُ وسائط، ولقد رمَىٰ بقبضةٍ من التراب في بعض الأوقات أصاب الوجوه، فقال له: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ رَمَىٰ﴾ [الأنفال: ١٧].



(١) أي: البخاري (٨٠٤)، ورواه مسلم (٦٧٥).

(٢) كما جاء عند البخاري (٢٨١٤)، ومسلم (٦٧٧)، من حديث أنس رضي الله عنه.

(٣) الوَثْء: وَصمٌ يُصيب العظم لا يبلغ الكسر. انظر: العين (٨/٢٥٢)، ومشارق الأنوار (٢/٢٧٩).

(٤) أخرجه عبد الرزاق (٥/٢٩٠، رقم: ٩٦٤٩)، من طريق مِقْسم مرسلًا.

❁ الأحكام:

قد تقدم في «تفسير القرآن»؛ في قسمها منه[(١)]، وكذلك ما يتعلَّق بها من ناسخٍ ومنسوخ[(٢)]، والله الموفِّق برحمته.

وقد قال مالك[(٣)]: إنَّ النبي ﷺ يوم أُحُدٍ كُسِرت رَباعيَتُه، وأصيبت وَجْنتُه، وجُرِح في وجهه، وهُشِمت البيضةُ[(٤)] على رأسه، فقال أُسَيد رضي الله عنه: «غضِبَ الله على قومٍ دَمَّوا وجهَ رسول الله ﷺ»[(٥)].

ورُوِي أنَّ الذي كَسرَ رَباعيَته عُتبة، وهي اليمنى السفلى، وجَرَح شفتَه السفلى، وعبدُ الله بن شهاب شجَّهُ في جبهته[(٦)]، وابن قَمِئَةَ جرحه في وجنته[(٧)]، ودخلت حَلْقتان من حِلَق المِغفَر[(٨)] في جبينه[(٩)]، ووقع رسولُ الله ﷺ في حفرةٍ من الحُفَر التي صنع أبو عامر، فأخذ عليٌّ رضي الله عنه بيده، ورفعه طلحة رضي الله عنه[(١٠)]، ومصَّ مالكُ بن سنان رضي الله عنه ـ أبو أبي سعيدٍ ـ دمَ وجهه

---

(١) ذكر بعض ذلك في أحكام القرآن (٢/٥٩٤).

(٢) الناسخ والمنسوخ (٢/١١٣).

(٣) لم نقف عليه.

(٤) أي: الخوذة. انظر: النهاية (٥/٢٦٤).

(٥) لم نقف عليه، وأخرجه البزار (١١/٤٩، رقم: ٤٧٣٨)، عن ابن عباس رضي الله عنهما من قوله. وأخرجه أبو يعلى (١٠/٣٣٧، رقم: ٥٩٣١)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا. وإسناده حسن.

(٦) ذكره ابن هشام في السيرة (٢/٨٠). وروى الواقدي في المغازي (١/٢٣٨) أنه كان حريصًا على قتل النبي ﷺ.

(٧) انظر: السيرة لابن هشام (٢/٨٠).

(٨) المغفرُ: ما يلبسُ على الرأس من درع الحديد. انظر: الغريبين (٤/١٣٧٩)، والمفهم (٣/٤٧٧).

(٩) أخرجه البلاذري في أنساب الأشراف (١/٣٢١)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. وإسناده حسن.

(١٠) ذكره الواقدي في المغازي (١/٢٤٤)، مرسلًا معضلًا.




وازدرده[1]، فقال: «**مَن مسَّ دمُه دمي لم تُصِبْه النارُ**»[2].

وفيه مسألة: وهي لعنُ المعيَّن من الكفار[3]، وقد أسلم بعد ذلك، ولهذا المعنى قال الله له: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ﴾ [آل عمران: ١٢٨]، فمُنِع من ذلك، ولم يُمنَع من لعنهم مطلقًا.

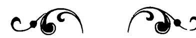
وقال أبو عيسى[4] في حديث الزُّهري عن سالم: «فتاب عليهم، وأسلموا وحسُنَ إسلامهم».

[٢٠٢٧] وذكره عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما: «**أنه لعَنَ أربعةً مطلَقًا**».

وقال: «صحيح غريب»[5].

وأما الرابع الملعونُ فهو عُتبةُ، والله أعلم.

[٢٠٢٨] حديث علي رضي الله عنه: «**كنتُ إذا سمعتُ حديثًا من رسول الله صلى الله عليه وسلم نفعَني الله منه بما شاء أن ينفعني**»، وذكره[6].



(١) أي: ابتلعه. انظر: جمهرة اللغة (٢/٦٢٧)، والنهاية (٤/٣٥٣).
(٢) ذكره الواقدي في المغازي (١/٢٤٧)، مرسلًا معضلًا.
(٣) للعلماء فيها قولان، مع اتفاقهم على جواز اللعن بالعموم. انظر: شرح النووي على مسلم (١١/١٨٥)، والمستدرك على مجموع الفتاوى (١/١٣٣). ورجح المصنف جواز لعنهم بأعيانهم. انظر: أحكام القرآن (١/٧٤).
(٤) عقب الحديث المتقدم برقم (٢٠٢٦).
(٥) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة آل عمران، رقم: ٣٠٠٥)، وقال: «حسن صحيح غريب».
(٦) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة آل عمران، رقم: ٣٠٠٦).

❁ الإسناد:

رواه جماعة، وهو حسن صحيح، وإن كان قد أوقفه بعضُهم ورفعه بعضُهم[1]، وإن كان انفردَ به أسماءُ بن الحكَم الفَزاري، فقد وثَّقه أحمد بن صالح العِجلي[2].

❁ الفوائـد:

في ستِّ مسائل:

* **الأولىٰ**: تحليفُ الراوي سنَّةٌ، بل تحليفُ المفتي، فهذا سيِّد البشر ﷺ قد حلَّفه ضِمامُ بن ثعلبة رضي الله عنه[3].

* **الثانية**: استحلاف عليٍّ رضي الله عنه لمن كان يحلِّفه لم يكن لتهمةٍ؛ فإنه لم يكن في أصحاب محمَّدٍ ﷺ مَن يُظَنُّ به أنه في هذه المنزلة، وإنما كان يُحلِّفُه علىٰ تحقيق الخبر كلِّه مخافةَ أن يفوته منه شيءٌ، إلا أبا بكر رضي الله عنه؛ فإنه كان يَثني[4] بحفظه وتحصيلِه وعلمه، بجملةِ القول وتفصيلِه.

* **الثالثة**: إخباره عن قيام المذنب إلىٰ الوضوء والصلاة والاستغفار هو

---

(١) ذكر الترمذي ذلك عقب الحديث، وقال ابن عدي في الكامل (٢/١٤٣): «وهذا الحديث مداره علىٰ عثمان بن المغيرة، رواه عنه غير ما ذكرت: الثوري وشعبة وزائدة وإسرائيل وغيرهم،... وهذا الحديث طريقه حسن، وأرجو أن يكون صحيحًا».

(٢) معرفة الثقات (١/٢٢٣). وانظر: تهذيب التهذيب (١/٢٣٤).

(٣) أخرجه البخاري (٦٣)، ومسلم (١٢)، من حديث أنس رضي الله عنه.

(٤) كذا في ن٢، م، وصورتها في ط٢: (ثني)، وفي ط٣: (بين)، وساقطة من د. ولعل المراد: يستثنيه من الاستحلاف لأجل ما ذكره، والثَّني: العطف والردُّ والصرف. انظر: المصباح المنير (١/٨٥).

عبارةٌ عن التوبة، ويكفي الاستغفارُ، ولكن زاد الوضوءَ؛ فإنه يكفِّرُ بذاته، وكذلك الصلاة؛ لأنَّ هذه الأحوال أقربُ[1] إلىٰ الإجابة؛ فإنَّ الوضوءَ للدعاء ـ كما قدَّمنا بيانَه[2] ـ مشروع، وإجابةَ الدعاء في الصلاة مضمون.

* **الرابعة**: هذا الحديث تفسيرُ قوله: ﴿وَمَن يَعْمَلْ سُوٓءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُۥ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ يَجِدِ ٱللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [النساء: ١١٠]، وقوله: ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا۟ فَٰحِشَةً أَوْ ظَلَمُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا۟ ٱللَّهَ فَٱسْتَغْفَرُوا۟ لِذُنُوبِهِمْ وَمَن يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ [آل عمران: ١٣٥]، فبيَّنَ الغايةَ في كيفية الاستغفار، ويكفي اعتقادُ أن لا يعودَ أبدًا، وأن يندمَ علىٰ ما مضىٰ، وما وراءه زيادةُ فضلٍ.

* **الخامسة**: الصغائر وإن وقعت مكفَّرةً بالأسباب عند الموازنة؛ فإنَّ التوبة منها واجبة، وقد قال ابن عمر رضي الله عنهما لمَّا سمع قولَه: ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا۟ فَٰحِشَةً﴾ [آل عمران: ١٣٥]: «زنىٰ القومُ واللهِ»[3]؛ وذلك لقوله تعالىٰ: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا۟ ٱلزِّنَىٰٓ ۖ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَسَآءَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ٣٢]، وقوله ﴿وَٱلَّٰتِى يَأْتِينَ ٱلْفَٰحِشَةَ مِن نِّسَآئِكُمْ﴾ [النساء: ١٥]، وأعظمُ الذنوب هذا وشِبهُه، وأصغرُها اللَّمَمُ[4]، والتوبةُ من الكلِّ واجبة.

* **السادسة**: قولُه: ﴿أَوْ ظَلَمُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ﴾ [آل عمران: ١٣٥]، وقولُه: ﴿أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُۥ﴾ [النساء: ١١٠]، وقوله: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ

---

(١) في ط٢: (تقرِّب)، والمثبت من سائر النسخ.

(٢) انظر: (١/١٥٥).

(٣) لم نقف عليه، وقد أخرجه الطبري في تفسيره (٦١/٦)، عن جابر رضي الله عنه.

(٤) اللَّمَمُ: صغار الذنوب. انظر: غريب القرآن لابن قتيبة (ص٤٢٩)، والمفردات في غريب القرآن (ص٧٤٦).




﴿فَٱسْتَغْفَرُواْ ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ﴾ [النساء: ٦٤] = مقتضٍ للذنوب التي تختصُّ بالعبد في ذاته، فأما ظُلمُه لغيره فلا تكفِّره التوبة في حقِّ المظلوم ـ وإن كفَّرته في حقِّ الله ـ حتىٰ يتحلَّل من المظلوم، علىٰ اختلافٍ فيه، أو يؤديَ إليه مَظلمتَه(١).

[٢٠٢٩] حديث أبي طلحة رضي الله عنه: في أخذِ النُّعاس له يومَ أُحُد، وأنه رفع رأسه فما رأىٰ أحدًا منهم إلا يَميدُ(٢) تحت حَجَفته(٣)، قال: «فجعل سيفي يسقط من يدي وآخُذُه، ويسقط وآخُذُه، والطائفةُ الأخرىٰ المنافقون ليس لهم هَمٌّ إلا أنفسُهم، أجبنُ قومٍ وأرعبُه، وأخذلُه للحقِّ»(٤).

وكان ذلك في يوم أُحُد، ذكره الله في سورة آل عمران وسورة الأنفال، والمراد بذلك يومٌ واحدٌ، وهو يوم أُحُد، وقد جمع الله تعالىٰ في سورة آل عمران وسورةِ الأنفال ذِكرًا من ذِكر الغزوتين، وأفردَ ذِكرًا.

وكان الحكمةُ في تسليط النعاس يومَ بدر: لِيتفرَّغ القلب عن الهمِّ؛ فإنه أمرٌ شاغِلٌ عن النوم، وثبَّت الله بذلك القلوب.



(١) انظر: شرح البخاري لابن بطال (٩/١٠٤)، وإحياء علوم الدين (٤/٣٦ ـ ٣٨)، وإكمال المعلم (٨/٢٤٢).

(٢) أي: يميل. انظر: المجموع المغيث (٣/٢٤٧).

(٣) الحجفة: الترس. انظر: غريب الحديث لابن قتيبة (٢/١٣٥).

(٤) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة آل عمران، رقم: ٣٠٠٧، ٣٠٠٨)، وقال: «حسن صحيح».

❁ حديث:

[٢٠٣٠] قال ابن عباس رضي الله عنهما: «نزلت هذه الآية: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَغُلَّ﴾ [آل عمران: ١٦١] في قطيفةٍ[١] حمراءَ افتُقِدت يومَ بدر، فقال بعض الناس: لعلَّ رسول الله ﷺ أخذَها، فأنزل الله: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَغُلَّ﴾ إلىٰ آخر الآية [آل عمران: ١٦١]».

مقطوع[٢].

قال ابن العربي: قُرِئ بضمِّ الياء وبفتحِها[٣]، فإذا كان بفتحِ الياء كان معناه: أن يأخذَ باسم الخيانة[٤]؛ فإنَّ الأنبياء معصومون عن الكبائر بعد النبوَّة بإجماعٍ من الأمَّة[٥].

وقولُ مَن قال: «أخَذَها النبيُّ ﷺ» ـ إن صحَّ ـ يحتمل أن يريد: أخذَها بما يجوز له من نفَلٍ أو صَفِيٍّ[٦]، فهذا لا شيءَ عليه فيه، وإن كان أراد أنه أخذَها خيانةً فهو كافر، ولا ينطق بهذا إلا كافرٌ أو منافقٌ.

---

(١) القطيفة: كساء له خمل (أهداب). انظر: مشارق الأنوار (١/٢٤٠)، والنهاية (٤/٨٤).

(٢) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة آل عمران، رقم: ٣٠٠٩)، وقال: «حسن غريب».

(٣) قرأ ابن كثير وأبو عمرو وعاصم: بفتح الياء وضم الغين، وقرأ الباقون بضم الياء وفتح الغين. انظر: السبعة في القراءات (ص٢١٨)، والنشر في القراءات العشر (٢/٢٤٣).

(٤) انظر: الحجة في القراءات السبع (ص١١٥)، ومعاني القراءات للأزهري (١/٢٧٩).

(٥) حكي في المسألة خلاف. انظر: الإرشاد إلىٰ قواطع الأدلة (ص٢٧٩)، والفصل في الملل والأهواء والنحل (٤/٢). وذكر ابن تيمية أن هذا قول أكثر علماء الإسلام من جميع الطوائف، ولم يُنقل عن السلف والصحابة والتابعين وتابعيهم غيره. انظر: مجموع الفتاوىٰ (٤/٣١٩).

(٦) الصَّفيُّ: ما يتخيره النبي ﷺ من المغنم. انظر: غريب الحديث لابن الجوزي (١/٥٩٦).




وإن قرئت: ﴿يُغَلَّ﴾ بضمِّ الياء؛ فيحتمل أن يريد به: أن يوجَد غالًّا، فيرجع إلىٰ الأول[1]، ويحتمل أن يريد به: أن يُخان[2]؛ أي: أن يُغَلَّ بأخذِ ما جرىٰ علىٰ يديه؛ فإنَّ الله يُطلِعُه عليه.

ورُوِي في صحيح «الصحيح»[3]: إذ قال الناسُ في مِدْعَم غلامِ النبيِّ ﷺ: هنيئًا له الجنة، فقال: «**كلَّا، والذي نفسي بيده إنَّ الشَّملةَ[4] التي أخذَها يومَ خيبر لم تُصِبها المقاسِمُ لَتشتعِلُ عليه نارًا**».

وفيه[5]: «**أنَّ النبيَّ ﷺ ترك الدعاء لقبيلةٍ من القبائل، فوجدوا في بَرذَعَةِ[6] رجلٍ منهم عِقد جَزْعٍ[7] غُلولًا، فكبَّر النبيُّ ﷺ عليهم كما يكبِّر علىٰ الميت**».

وكان مَن تقدَّم من الأنبياء يَعلم الغُلولَ بأن تُجمَع الغنائم، فتنزل عليها نارٌ من السماء فتُحرِقَها، فإذا لم تحترق علِمَ النبيُّ أنَّ فيها غُلولًا، وكان وجه عِلم النبيِّ محمَّدٍ ﷺ بها بعد إحلال الله له إياها: إطلاعه علىٰ الغالِّ وعلىٰ ما يَغُلُّ منها لوقتِه، وكان ﷺ لا يَغُلُّ شيئًا من الوحي إلا أدَّاه، وكذلك سائرُ

(١) انظر: الحجة في القراءات السبع (ص١١٦).
(٢) انظر: معاني القراءات للأزهري (١/٢٨٠).
(٣) الموطأ (٣/٦٥٣، رقم: ١٦٦٩) ـ ومن طريقه البخاري (٤٢٣٤)، ومسلم (١١٥) ـ من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.
(٤) الشملة: كساءٌ من صوف يُؤتزر به. انظر: تفسير غريب ما في الصحيحين (ص٣١٨).
(٥) الموطأ (٣/٦٥٣، رقم: ١٦٦٨)، من طريق عبد الله بن المغيرة بن أبي بردة الكناني: أنه بلغه، مرسلًا.
(٦) هي الحِلس الَّذِي يُجعل تحت الرحل. انظر: مشارق الأنوار (١/٨٣).
(٧) أي: خرز ملوَّن. انظر: مشارق الأنوار (١/١٤٨).

الأنبياء قبله، قال الله تعالىٰ له: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَاتِهِ﴾ [المائدة: ٦٧].

وقد تقدَّم حديثُ يحيىٰ بن زكريَّا وعيسىٰ عليهما السلام في كتاب الأمثال من هذا الديوان في هذا المعنىٰ(١).

[٢٠٣١] حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما: في كلام الرَّبِّ لأبيه(٢).

هو حسنٌ، لم يصحَّ.

وفيه: «**أنه كلَّمه الله كِفاحًا**»؛ أي: مُواجهةً(٣)؛ يعني: أنه رآه قبل الناس في الآخرة، وهذا يَعضُدُ أنَّ محمَّدًا ﷺ رآه ليلةَ الإسراء؛ إذ لا يتقدمه إلىٰ رؤيته أحدٌ من أمَّته.

[٢٠٣٢] حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: «**ما من رجلٍ لا يؤدي زكاةَ ماله إلا جعل الله له يومَ القيامة في عُنُقِهِ شجاعًا**»، ثم قرأ تصديقَه من كتاب الله: ﴿سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُواْ بِهِۦ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾ الآيةَ كلَّها [آل عمران: ١٨٠].

صحيح(٤).

وقد رُوِي في «الصحيح»(٥) عن أبي هريرة رضي الله عنه بأوعَبَ من هذا، قال:

---

(١) برقم (١٩٦٣).

(٢) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة آل عمران، رقم: ٣٠١٠)، وقال: «حسن غريب».

(٣) انظر: غريب الحديث لأبي عبيد (٢٠٩/٥)، والغريبين (١٦٤٠/٥).

(٤) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة آل عمران، رقم: ٣٠١٢)، وقال: «حسن صحيح».

(٥) صحيح البخاري (١٤٠٣)، بنحوه.

«ما من صاحب كنزٍ لا يؤدي زكاتَه إلا مُثِّل له يومَ القيامة شجاعًا أقرعَ له زَبِيبتان، يأخذ بِلِهْزِمَتَيه، يقول: أنا مالُكَ، أنا كنزُكَ».

وفيه(١) أيضًا: **«أنه يُجعل له صفائح من نار، يُكوَىٰ بها جسدُه»**.

وفي القرآن: يُكوىٰ بها جنبُه وجبهتُه وظهرُه.

❁ الغريب:

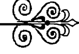
الشُّجاع: هو الحيَّة التي تُواثِبُ الناسَ(٢).

والزَّبيبتان: قيل: هما ناباه(٣)، وقيل: هما نقطتان في عينيه(٤)، وقيل: هما نُفَّاختان في شِدقَيه، وهما يعتريان للذي يُكثِر الكلام(٥)، وقد بيَّنَّاه في «الأحكام»(٦) وغيره(٧).

وأما اللِّهْزِمَة: فتثنيَتُها لِهْزِمَتان، وهما الماضغتان اللَّتان بين الأذنين والفم(٨).

والأقرع: الذي ابيضَّ رأسُه من كثرة السُّمِّ(٩).

(١) صحيح مسلم (٩٨٧)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.
(٢) انظر: غريب الحديث لأبي عبيد (١٣٠/٣)، والغريبين (٩٧٥/٣).
(٣) انظر: مشارق الأنوار (٣٠٩/١).
(٤) انظر: غريب الحديث لأبي عبيد (١٣١/٣)، ومشارق الأنوار (٣٠٩/١).
(٥) انظر: المصدرين السابقين.
(٦) أحكام القرآن (٤٩٣/٢).
(٧) انظر: المسالك (٥٤/٤).
(٨) انظر: مشارق الأنوار (٣٦٣/١).
(٩) انظر: غريب الحديث لأبي عبيد (١٣٠/٣)، والغريبين (١٥٣٠/٥).




۞ الأحكام والفوائد:

في ستِّ مسائل:

* **الأولىٰ**: اختلف الناسُ في الكنز:

فقيل: هو كلُّ مالٍ لم تُؤدَّ زكاتُه، قاله جماعة(١)، أصلُهم ابن عمر رضي الله عنهما(٢).

وقيل: هو كلُّ مالٍ حُبِس عن الحقوق العارضة وإن أُدِّيت زكاتُه، قاله جماعةٌ(٣)، أصلُهم أبو ذرٍّ رضي الله عنه(٤).

وتحقيقُ القول فيها في «الأحكام»(٥)، في قوله: ﴿وَٱلَّذِينَ يَكۡنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلۡفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٣٤]، فليُنظَر هنالك.

ومختصَرُ القول: أنَّ الله سبحانه خلق لنا ما في الأرض جميعًا، وأغنىٰ مَن شاء من ذلك، وأحوَجَ آخَرين، وتكفَّل للكلِّ بالرزق، وأمَرَ الأغنياء بأن يؤدُّوا إلىٰ الفقراء مما أعطاهم تلك الكفاية، وقدَّر الكفاية بنسبةٍ شرعيةٍ حكميَّةٍ إلىٰ الأموال، فلا إشكال أنَّ ذلك التقدير من الأموال المستقرَّة بأيدي الأغنياء كافيةٌ حاجتَهم، ورافعةٌ خَصاصتَهم، ولولا ذلك لتعذَّرت فائدةُ وضعِها، وهذا ما لا إشكال فيه لمن فَهِمَ الدين.

أَمَا إنه عرضت هاهنا نازلةٌ: وهي أنَّ العوارض قد تطرأ بسَنَةِ مجاعةٍ، أو

---

(١) انظر: شرح مختصر الطحاوي للجصاص (٢/٣١٦)، وتفسير الثعلبي (٥/٣٧).
(٢) أخرجه مالك في الموطأ (٢/٣٦١، رقم: ٨٨٦).
(٣) انظر: تفسير الثعلبي (٥/٣٧)، والتفسير البسيط (١٠/٣٩٧).
(٤) انظر: تنبيه الغافلين (ص٥٨٨)، وشرح البخاري لابن بطال (٣/٤٠٦).
(٥) أحكام القرآن (٢/٤٨٦).

بمستَولٍ علىٰ الصدقات لا يؤديها إليهم، فأما سنَةُ المجاعة فلا إشكال أنه يعود الفرض في سدِّ الجَوعة إلىٰ الأملاك المستقرَّة بأيدي الأغنياء، وأما إذا تعذَّرَ وصولُها إليهم بمستَولٍ عليها فإنه موضعُ تردُّدٍ وكلام، والله أعلم بالصواب.

* **الثانية**: هذا الحديث الذي ذكره أبو عيسىٰ كشَفَ قناع المسألة حتىٰ استقرَّ بيانها[1]؛ فإنه قال: «**ما من رجلٍ لا يؤدي زكاةَ مالِه**»، وهذا نصٌّ في أنَّ هذه العقوبة مختصَّةٌ بالزكاة.

* **الثالثة**: قولُه: «**مُثِّلَ له مالُه شجاعًا أقرع**»، الآخرة دارُ الغرائب، ومحلُّ خرقِ العوائد، ومَظِنَّةُ ظهور آثار القدرة الإلهيَّـة العامة لجميع المقدورات، وقد بيَّنَّا فيما تقدَّم من هذا الكتاب وغيرِه[2] أنَّ البارئ سبحانه يخلق الأعيانَ علىٰ صفات، ثم يصورها في غيره بتبديلِ صفاتها، وهذا معقولٌ لكلِّ أحدٍ في الأجسام؛ فإنها محلُّ الصفات والأعراض، فليس بمستحيلٍ قلبُ الذهب والفضة حيَّةً؛ لأنَّ كلَّ واحدٍ منهما جسم، وإنما يفترقان في الصفات، وإنما الغريب ما بيَّنَّاه من أنه تأتي البقرةُ وآل عمران طيرًا صوافَّ تُظِلُّ صاحبَها ونحوه، علىٰ حسب ما شرحناه في السابق من هذا الكتاب[3].

* **الرابعة**: قولُه: «**مُثِّلَ له مالُه شجاعًا أقرع**»، تخصيصُ تمثيل المال بالشجاع دون غيره من الحيوانات المؤذية = رامَ قومٌ أن يُبرِزوا له حكمةً، أو يُخصِّصوه بوجهٍ مفهومٍ في العادة، فلم يتفق ذلك لهم إلا بتكلُّفٍ لا يَظهر له تحقيق، فرأيتُ النهيَ عنه والإعراض.

---

(١) في ن٢، م: (بناؤها)، والمثبت من سائر النسخ.

(٢) انظر: أحكام القرآن (٢/٤٩٣).

(٣) انظر: (٧/٢٨١).

* **الخامسة**: قولُه: «**يأخذ بِلِهْزِمَتَيه**»، أخبر الباريُ سبحانه علىٰ لسان المبلِّغ عنه ﷺ أنه ينوِّع عليه العذاب، فتارةً يعذِّب بشجاعٍ أقرعَ يأخذ بِشِدقَيه، وتارةً يُعذَّب بصفائحَ من نارٍ تأخذ جسدَه.

فأما الأخذُ بشِدقيه فلأنه أكَلَ حقوقَ المساكين، أو أكَلَ ما وفَّر به هذا الكنز، وأما كَيُّ جبِينِه فلأنه زَواه[1] للسائل، وأما كَيُّ جنبِه فلأنه لمَّا التوىٰ عنه وأعطاه جنبَه، ثم زادَ التواؤُه فولَّاه ظهرَه وتولَّىٰ عنه؛ عوقبت تلك الجوارح لذلك.

* **السادسة**: هذا الوعيد قيل: هو في الكفَّار الذين لا يَرَون وجوبَ الزكاة[2]، وقيل: هو في المؤمنين أهلِ البخل والقبض[3] علىٰ الأموال التي تتعلَّق بها حقوق الفقراء[4]، وهو الصحيح.

ويجري هذا الوعيد علىٰ أهل الإيمان مَجرىٰ سائرِ الآيات والأحاديثِ المقتضية لهذا المعنىٰ؛ في أنَّها أخبارٌ من الله وردت مطلَقةً، وقضت عليها الأخبارُ المقيَّدة، آيةٌ من ذلك بآية، وخبرٌ بخبر، فليقابَل بذلك، وليُنظَر من تلك المشكاة؛ فإنها مبصِرةٌ بتوفيق الله، والله أعلم وأحكم.

[٢٠٣٣] حديث أبي هريرة رضي الله عنه: قال رسول الله ﷺ: «**إنَّ موضِعَ سَوطٍ في الجنة خيرٌ من الدنيا وما فيها**»، اقرؤوا إن شئتم: ﴿فَمَن زُحْزِحَ عَنِ ٱلنَّارِ وَأُدْخِلَ ٱلْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ وَمَا ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَآ إِلَّا مَتَٰعُ ٱلْغُرُورِ﴾ [آل عمران: ١٨٥].

---

(١) زوىٰ جبينه: قطَّب وعبس. انظر: العين (١/٣٤٣).
(٢) انظر: تفسير الطبري (١١/٤٣٢).
(٣) في ط٣: (والقفل)، والمثبت من سائر النسخ.
(٤) انظر: تفسير السمرقندي (٢/٥٥)، والهداية إلىٰ بلوغ النهاية (٤/٢٩٧٧).

حسن صحيح[١].

۞ الإسناد:

الحديث صحيحٌ متَّفقٌ عليه[٢]، موعَبًا ومختصَرًا، وكلُّ جزءٍ منه مبيَّنٌ في موضعه.

۞ الفوائد:

في خمس مسائل:

* **الأولى**: قولُه: «**موضع سوطٍ**»، كانت العرب تقدِّر ما تريد أن تُحرِزَه[٣] من المواضع المخصوصةِ بسوطٍ أو قوسٍ أو صوتٍ، فخرج الخبر بذلك؛ إذ القرآن إنما نزل بلسانها، والنبيُّ ﷺ كان أفصحَها.

* **الثانية**: إذا قدَّرناه بالسَّوط فيحتمل أن يريد تقديرَ مساحةٍ بمساحةٍ، ويحتمل أن يريد به أن يَرميَ بالسَّوط من يده، فحيث انتهى كان حدًّا لما يريد أن يُحرِزَه[٤]، والأول أظهَر، وإن كان لا يمكن الانتفاعُ به، ولكنه يقع على جهة المثَلَ، كقوله: «**مَن بنى لله مسجداً ولو مِثلَ مَفحَصِ[٥] قطاةٍ؛ بنى الله له بيتًا في الجنَّة**»[٦]، فجرى المثَلُ به وإن لم تكن المسجديَّةُ فيه.

---

(١) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة آل عمران، رقم: ٣٠١٣).

(٢) أخرجه البخاري (٣٢٥٠)، من حديث سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنهما.

(٣) كذا في ن٢، ولعله أظهر؛ لتكرُّر مثله في الثانية، وفي ط٣، د: (تجربه)، وفي ط٢: (تخبر به)، وفي م: (تحزِره)، وهما معنيان مناسبان كذلك.

(٤) في ط٢: (يحزره)، وفي ط٣: (يحوزه)، والمثبت من سائر النسخ.

(٥) أي: موضعها الذي تجثم فيه. انظر: غريب الحديث لأبي عبيد (٥٦٧/٢)، والمجموع المغيث (٥٩٨/٢).

(٦) أخرجه ابن ماجه (٧٣٨)، والبخاري في التاريخ الكبير (٣٣٢/١)، من حديث جابر رضي الله عنه. وإسناده صحيح.




* **الثالثة**: إن قيل: كيف يفاضَل بين الدنيا والآخرة، والأرضِ والجنة، بقعةً ببقعة، ونعيمًا بنعيم، وصفةً بصفة، وبينهما من التفاوت والتباين ما قد عُلِمَ وأُفصِح في غير موضع؟

هذا بابٌ أكثَرَ الناسُ القولَ فيه على تفاوُتِ مآخذِهم في العلوم، مما بيَّنَّاه في «الكتاب الكبير»، ولُبَابُه: أنَّ التفضيل وإن كان موضوعُه في العربيَّة للمشتركَينِ في الباب الذي وقع الفضلُ فيه؛ فلا إشكالَ في أنه لا يَخرُجُ منه شيءٌ من هذا القانون.

وبيانُه: أنَّ الله خلق دارَين، قدَّم الخلقَ في إحداهما، ونقلَهم إلى الأخرى، وجعلَ في الأُولى منافعَ ملائمةً للخلق، موافقةً لشهواتهم، قائمةً بمصالحهم، وبِعكسِها في بابِ المخالِفةِ لذلك كلِّه في المضارَّة[1]، فلما ابتلاهم بالأمر والنهي المؤدِّيَينِ إلى تلك الدارَين، المقابلتَين بتلك المنزلتين؛ قال في باب التعريف بالقرارَين[2]: قليلُ خيرِ تلك خيرٌ من كثيرِ خيرِ هذه، وقليلُ شرِّ تلك شَرٌّ من كثيرِ شرِّ هذه، وجرى الكلام على بابها.

* **الرابعة**: أمَا إنه قد جاءت جهةٌ من المناسبة بين الخير والشرِّ مطلَقين في قوله: ﴿أَصْحَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُّسْتَقَرًّا وَأَحْسَنُ مَقِيلًا﴾ [الفرقان: ٢٤]، فقال المحققون: إنَّ المعنى فيه: أنَّ كلَّ طائفةٍ تدَّعي أنها صائرةٌ إلى خيرٍ مما هي عليه من حالةٍ زُيِّن لها عملُها فيها، فوقع التفضيل بين المعتقِدينِ في الاعتقادين[3].

* **الخامسة**: قولُ أبي هريرة رضي الله عنه مستشهِدًا على ذلك ـ إما مبلِّغًا لما

(١) في ط٢: (المضادة)، والمثبت من سائر النسخ.
(٢) في د: (بالمقادير)، والمثبت من سائر النسخ.
(٣) انظر: تفسير السمعاني (٢/٢٩٦)، وتفسير ابن عطية (٤/٤٧٥).




سمع، وإما مُنبطًا ما علِم ـ: «اقرؤوا إن شئتم: ﴿وَمَا ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَآ إِلَّا مَتَٰعُ ٱلْغُرُورِ﴾ [آل عمران: ١٨٥]»، وذلك بديعٌ من العلم؛ لأنَّ زينة الحياة الدنيا إن فتَنَت أحدًا، وركنَ إليها، ورأىٰ أنه لا شيء غيرُها، أو تعجَّلَها لتأخير تلك، مؤثِرًا للنقد علىٰ النسيئة؛ فقد اغترَّ [بتركِ][1] الأعلىٰ إلىٰ الأدنىٰ، واستبدلَ الباقيَ بالفاني، والله الموفِّق برحمته.

[٢٠٣٤] حديث ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما في تفسير قوله: ﴿وَّيُحِبُّونَ أَن يُحْمَدُواْ بِمَا لَمْ يَفْعَلُواْ﴾ [آل عمران: ١٨٨]، قال ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما: «سألهم النبيُّ ﷺ ـ يعني: اليهود ـ عن شيءٍ، فكتموه، وأخبروه بغيره، فخرجوا وهم قد أَرَوه أنهم قد أخبروه بما سألهم عنه، فاستحمَدوا بذلك إليه، وفرحوا بما أوتوا من كتابهم وما سألهم عنه»[2].

۞ الإسناد:

كذا رواه أبو عيسىٰ مختصَرًا، وفي «الصحيح»[3] ـ واللفظ للبخاري ـ: قال عَلقمة بن وقَّاص: إنَّ مروان قال لبَوَّابِه: اذهب يا رافع إلىٰ ابن عبَّاس، فقُل له: لئن كان كلُّ امرِئٍ فرِحَ بما أُوتِيَ، وأحَبَّ أن يُحمَدَ بما لم يفعل = معذَّبًا؛ لَنُعذَّبَنَّ أجمعون، قال ابن عبَّاس رضي الله عنهما: «وما لكم ولهذه؟ إنما دعا النبيُّ ﷺ اليهودَ، فسألهم عن شيءٍ، فكتموه إياه، وأخبروه بغيره، فأروه أنهم قد استحمَدُوا إليه بما أخبروه عنه فيما سألهم، وفرِحُوا بما أُوتوا من كتابهم»، ثم

(١) في النسخ: (بتلك)، والمثبت ما يقتضيه السياق.

(٢) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة آل عمران، رقم: ٣٠١٤)، وقال: «حسن صحيح غريب».

(٣) صحيح البخاري (٤٥٦٨)، وصحيح مسلم (٢٧٧٨).




قرأ ابن عباس: ﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ﴾، إلىٰ قوله: ﴿بِمَا لَمْ يَفْعَلُواْ﴾ [آل عمران: ١٨٧ ـ ١٨٨].

وروىٰ[١] أيضًا، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيدٍ الخُدري رضي الله عنه: «أنَّ رجالًا من المنافقين علىٰ عهد رسول الله ﷺ كانوا إذا خرج رسولُ الله ﷺ إلىٰ الغزو تخلَّفوا عنه، وفرِحوا بمقعدهم خِلافَ رسول الله ﷺ، فلما قَدِمَ رسول الله ﷺ اعتذروا إليه وحلفوا، وأحبُّوا أن يُحمَدوا بما لم يفعلوا، فنزلت: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَآ أَتَواْ﴾ الآية [آل عمران: ١٨٨]».

وقد ذكر الطبريُّ[٢] أنَّ فِنْحاصَ وأَشْيَعَ كانا من جُملتِهم.

المعنىٰ: كلُّ مَن أحبَّ أن يُحمَدَ بما لم يفعله فهو عاصٍ؛ لأنَّ ذلك كذبٌ، والكذب مذمومٌ فعلُه، مذمومٌ حبُّه، مذمومٌ مدحُه، حرامٌ ذلك كلُّه، وإن تفاوت في درجات التحريم، فإن كان ذلك في الاعتقاد المتعلِّق بتكذيب الله ورسولِه أو التكذيب بهما؛ فهو كفر، وإن كان ذلك في الأعمال والاعتقادات ما عدا الإيمان؛ فهو معصية، ويَدخُلُ فيه الكِبرُ، والتلبيسُ علىٰ الخلق، والتزويرُ.

ومثلُ هذا لا يكون بمنجاةٍ من العذاب؛ إما بالتخليدِ علىٰ الكفرِ منه، أو بالعذاب مطلَقًا علىٰ المعصية، وربما كانت هنالك مغفرةٌ، علىٰ ما قررناه في أقسام الذنوب، وأحوالِ المذنبين، ودرجاتِ الوعيد، وجوازِ الغفران لغير الكفر[٣].

---

(١) أي: البخاري (٤٥٦٧). وهو عند مسلم (٢٧٧٧) أيضًا.

(٢) تفسير الطبري (٦/٢٩٤)، وقد أسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٣) انظر: المتوسط في الاعتقاد (ص٤١٤).

سورة النساء

[٢٠٣٥] روىٰ عن [عُبَيد الله][1] بن أبي بكر بن أنس، عن أنسٍ رضي الله عنه، عن النبيِّ ﷺ قال في الكبائر: «**الشركُ بالله، وعقوقُ الوالدين، وقتلُ النفس، وقولُ الزور**».

حسن صحيح غريب[2].

قال ابن العربي: هذا بابٌ من الشريعة متَّسع، والقولُ فيه علىٰ الناس منخرِق، وبيانُه في «المشكلين»، والذي يليق بهذا الخاطرِ[3] منه نشير إليه الآن في فصوله المعتادة.

❁ **الإسناد:**

رُوِيَ من طرقٍ أمهاتها عشر:

* **الأولىٰ**: حديثُ أنسٍ رضي الله عنه المتقدم.

* **الثانية**: [٢٠٣٦] حديثُ أبي بكْرَة نُفَيع بن الحارث رضي الله عنه: «**ألَا أنبِّئكم بأكبر الكبائر؟**»، قالوا: بلىٰ يا رسول الله، قال: «**الإشراكُ بالله، وعقوقُ الوالدين، وقتلُ النفس، وقولُ الزور**»، قال: فما زال يقولها حتىٰ قلنا: ليته سكت.

(١) في النسخ: (عبد الله)، والتصويب من جامع الترمذي.
(٢) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة النساء، رقم: ٣٠١٨).
(٣) في ط٢: (الحاضر)، والمثبت من سائر النسخ.

حسن صحيح[1].

❊ **الثالثة:** [٢٠٣٧] حديثُ عبد الله بن أُنَيس رضي الله عنه قال[2]: «**من أكبر الكبائر: الشركُ بالله، وعقوقُ الوالدين، واليمينُ الغَموس**»، وذكره[3].

❊ **الرابعة:** [٢٠٣٨] حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال[4]: «**الإشراكُ بالله، وعقوقُ الوالدين ـ** [أو][5]: **اليمينُ الغَموس ـ**»، شكَّ شُعبة.

حسن صحيح[6].

❊ **الخامسة:** [٢٠٣٩] عن ابن مسعود رضي الله عنه، فذكر: «**الإشراك بالله، وقتل الولد، والزنا بحليلةِ الجار**»[7].

❊ **السادسة:** عن ابن عباسٍ رضي الله عنهما، وزاد: «**الفرار من الزحف**»[8].

---

(١) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة النساء، رقم: ٣٠١٩)، وقال: «حسن غريب صحيح». و(البر والصلة/ باب ما جاء في عقوق الوالدين، رقم: ١٩٠١)، وقال: «حسن صحيح».

(٢) أي: قال رسول الله ﷺ.

(٣) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة النساء، رقم: ٣٠٢٠)، وقال: «حسن غريب».

(٤) أي: قال رسول الله ﷺ.

(٥) في النسخ: (و)، والتصويب من جامع الترمذي، ولفظه: «أو قال: اليمين الغموس».

(٦) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة النساء، رقم: ٣٠٢١)، وقال: «حسن صحيح».

(٧) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة الفرقان، رقم: ٣١٨٣).

(٨) أخرجه البرديجي في «جزء من روىٰ عن النبي ﷺ من الصحابة في الكبائر» (ص٦٥، رقم: ٢)، والبيهقي في الشعب (٤٦١/١، رقم: ٢٨٧). قال ابن كثير في تفسيره (٢٧٩/٢): «وفي إسناده نظر، والأشبه أن يكون موقوفًا».

* **السابعة**: أبو هريرة رضي الله عنه، فذكَر سبعًا؛ فذكر: **«أكل الربا، وأكل مال اليتيم، وقذف المحصنات»**(١).

* **الثامنة**: عمران بن حُصَين رضي الله عنهما، فذكر: **«السرقة، وشرب الخمر»**(٢).

* **التاسعة**: ابن عمر رضي الله عنهما، فذكر: **«السحر، والفرار من الزحف»**(٣).

* **العاشرة**: أبو أيوب رضي الله عنه، فذكر: **«منع ابن السبيل»**(٤).

الكلامُ عليه جملةً لِتداخُلِه في خمس مسائل:

* **الأولى**: ثبت في تعديد الكبائر عن النبيِّ ﷺ ما تلوناه، وذلك خمسَ عشرة كبيرةً، والكلامُ على الكبائر والأحكامِ ومقابِلَتِها من الصغائر مذكورٌ في الأصول(٥)، مستوفًى بالدليل، ونذكر هاهنا منه ما يدلُّ عليه إن شاء الله.

* **الثانية**: قال الله سبحانه: ﴿إِن تَجۡتَنِبُواْ كَبَآئِرَ مَا تُنۡهَوۡنَ عَنۡهُ نُكَفِّرۡ عَنكُمۡ سَيِّـَٔاتِكُمۡ﴾ [النساء: ٣١]، وقال النبيُّ ﷺ: **«الصلوات الخمس والجُمعة**

---

(١) أخرجه البخاري (٢٧٦٦)، ومسلم (٨٩).

(٢) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (ص٢٣، رقم: ٣٠)، والحارث كما في بغية الباحث (١/١٧٦، رقم: ٢٩). وإسناده ضعيف؛ فيه الحكم بن عبد الملك القرشي. انظر: تهذيب التهذيب (٢/٣٧١).

(٣) أخرجه البرديجي في «جزء من روى عن النبي ﷺ من الصحابة في الكبائر» (ص٩٠، رقم: ١٠)، مرفوعًا. وأخرجه البخاري في الأدب المفرد (ص١٥، رقم: ٨)، موقوفًا، وهو أصح. انظر: موافقة الخُبر الخَبَر (١/٣٤٣ ـ ٣٤٤).

(٤) أخرجه البرديجي في «جزء من روى عن النبي ﷺ من الصحابة في الكبائر» (ص٩٤، رقم: ١١). وهو عند النسائي (٤٠٠٩)، وأحمد (٣٨/٤٨٨، رقم: ٢٣٥٠٢)، دون محل الشاهد. وإسناده ضعيف.

(٥) انظر: قانون التأويل (ص٦٧٧).

إلىٰ الجُمعة كفَّارةٌ لما بينهن، ما اجتُنِبَت الكبائر»[١]، فاقتضىٰ ذلك أنَّ في الذنوب كبائرَ نصًّا، واقتضىٰ أيضًا أنَّ فيها صغائرَ ضرورةً؛ لأنها من الأسماء المتقابلة؛ كالطويل والقصير، والأبِ والابن.

وأجمعوا علىٰ أنَّ الكفر بأنواعه كبائر[٢]، واختلفوا في غيره؛ فقيل: الذنوب كلُّها كبائر[٣]؛ في معنىٰ أنها وقعت مخالِفةً لأمر الله، وتتفاضلُ درجاتُها، وما عدا الكفر منه ما يوجب الفِسق، ومنه ما لا يوجبه؛ كسَرِقَةِ الحبَّة، والتطفيفِ في الدانقِ[٤] والماءِ عند بعض علمائنا[٥]، ولستُ أراه، بل هما كبيرتان، وإنما الصغيرة القُبلَة والملامسة، والزنا هي الكبيرة، وفي ذلك تفصيلٌ طويل.

* **الثالثة:** قوله: ﴿إِن تَجْتَنِبُواْ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُم مُّدْخَلًا كَرِيمًا﴾ [النساء: ٣١] آيةٌ مطلَقةٌ، وتفسيرُها[٦] إن شئتَ بقوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [النساء: ٤٨].

وتتقيَّد أيضًا بالموازنة؛ فإنه تُحسَب[٧] كبائره وصغائره وتُحسَب

---

(١) أخرجه مسلم (٢٣٣)، والترمذي (٢١٤)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) لم نقف علىٰ من ذكر هذا الإجماع، وورد تسمية الكفر كبيرة في النصوص.

(٣) انظر: شرح البخاري لابن بطال (٩/١٩٨).

(٤) الدَّانقُ: سدس درهم. انظر: المنتخب من كلام العرب (ص٥٣٨)، والمصباح المنير (١/٢٠١).

(٥) انظر: المستصفىٰ (ص١٢٥).

(٦) في ن٢: (وتفسرها)، والمثبت من سائر النسخ.

(٧) كذا في د، وهو أظهر، وفي سائر النسخ: (بحسب) في الموضعين.




حسناته، فما سبق منها عند الموازنة كان له الحكمُ؛ فإن كانت الحسناتُ منفرِدةً عن الكبائر لا يقابلها إلا الصغائر؛ غلبَتْها عند الموازنة، فوقعت مكفِّرَةً بذلك، لا باجتناب الكبائر منفرِدًا[1] كما قالت المبتدعة[2]، وهذا هو الذي استفدنا من كيفيَّة التكفير للصغائر بهذه الآية، وبالخبر الصحيح.

* **الرابعة**: الذي يتحصَّل في الفَرق بين الكبائر والصغائر: أنَّ كلَّ ما ورد عليه الوعيدُ من الله بالعقاب أو ما في معناه فهو كبيرةٌ، وما ورد عنه النهيُ مطلَقًا من غير اقترانِ وعيدٍ فليس بكبيرةٍ عند الإطلاق.

وتعديدُها يَعسُر، لكن تقسيمها ربما يَسهُل[3]:

قد قالوا: إنها أربعةٌ في القلب: الشرك، الإصرار، القنوطُ من رحمة الله، الأمنُ من مكر الله.

وأربعةٌ باللسان: شهادةُ الزور، القذف، اليمينُ الغَموس، السحر، النَّميمة[4] إن لم يكن السحرُ معصيةً وكان من قسم الكفر، على مذهب مالك[5].

(١) في ط٢: (منفردة)، والمثبت من سائر النسخ.

(٢) هذا القول الذي نسبه المصنف للمبتدعة قريب منه قول الجبائي من المعتزلة؛ إذ يقول بأن الصغائر يستحق غفرانها باجتناب الكبائر، ومن المعتزلة من قال بأن الغفران من باب التفضل لا الاستحقاق، ومنهم من اشترط التوبة. انظر: مقالات الإسلاميين (١/٢١٣، ٢١٤). وظاهر النصوص الشرعية يدل على أن الصغائر تكفَّر باجتناب الصغائر. قال ابن تيمية: «والمعتزلة مع أهل السنة يجوزون تكفير الصغائر باجتناب الكبائر». منهاج السنة النبوية (٣/٩٠).

(٣) هذا التقسيم مأخوذ من أبي طالب المكي، ولم يذكر ابن العربي الكبيرة الأخيرة التي تعم جميع الجسد، وهي عقوق الوالدين. انظر: قوت القلوب (٢/٢٥٠).

(٤) المراد أنها الرابعة بدل السحر، إن عُدَّ السحر من الكفر.

(٥) انظر: النوادر والزيادات (١٤/٥٣٢).

ثلاثٌ في البطن: شربُ الخمر، أكلُ مال اليتيم، أكلُ الربا.

اثنان في الفرج: الزنا، اللواط.

اثنان في اليدين: القتل، والسرقة.

واحدةٌ في الرجلين: الفرارُ من الزحف.

وقد قيل في الفرق من وجهٍ آخر: وهو أنَّ ما بينك وبين العباد من المظالم فهو كبيرة؛ لأنه لا يُغتفَر، وما بينك وبين الله فليس بتلك المنزلة، إنه أخفُّ[1].

* **الخامسة**: في التنقيح:

أما الكفر فلا إشكال أنه أكبرُ الكبائر، وهو تكذيبُ الله، أو الكذِبُ على الله في ذاته وصفاته.

والقتلُ بعده؛ لِما فيه من هتك حرمة الجنس وتفضيلِ النفس.

وتليه شهادة الزور؛ فإنَّ فيها قطعَ الحقوق، والتلبيسَ على الحقِّ بصورة الباطل.

والكذبُ كلُّه كبيرة، ولكنه متفاضلٌ بحسب عِظَمِ متعلَّقاته في هتكِ الحرمة به، واليمينُ الغَموسُ أعظمُه، ويدخل فيه قذفُ المحصنَةِ بالباطل، فإن كان بما علِمَه كان من باب هتكِ السِّتر، ونزَلَ عن تلك الدرجة الأولى.

وعقوقُ الوالدين، وتختلف مراتِبُه؛ فأعظمُها القتل لهما، كما أعظمُ

---

(١) انظر: تفسير الثعلبي (٣/٢٩٦)، وتفسير البغوي (٢/٢٠٣).




درجات القتل قتلُ الولد، وأقلُّها التأفيفُ لهما، والكَلَحُ[1] والتعبيسُ في وجوهِهما.

وتأتي ثالثًا السرقة؛ فإنَّ قذف المحصنة استطالةٌ علىٰ الأعراض، والسرقة استطالةٌ علىٰ الأموال، والغَصْب مثله.

وهي ثلاثة:

النفسُ: والاستطالةُ عليها بالقتل.

والعِرضُ: والاستطالةُ عليه بالقذف.

والمالُ: والاستطالةُ عليه بالسرقةِ، والغَصْبِ، والحيلةِ في التطفيف، والغشِّ، والمكاشفةِ بالمعاملة[2] الفاسدةِ، وأعظمُها الربا، وهي أمُّ معاصي الأموال، وأكلُ مال اليتيم، وهو أقبحُ أنواعِ أشكاله؛ لِضعف اليتيم عن المدافعة عن نفسه.

والسحرُ كفرٌ كما بيَّنَّاه بالدليل[3]، وعلىٰ مذهبِ غيرنا هو من أنواع الاستطالة؛ فإن قتَلَ به كان قتلًا، وإن أضرَّ به في البدن أو في المال كان بحسبه[4].

وأما منعُ ابنِ السَّبيل؛ فيحتمل أن يريدَ به قطعَ الطريق، فيجمع وجوهًا من المعاصي، يَعظُمُ بها وقعُه في الدِّين، ويتضاعف ضررُه علىٰ المسلمين،

(١) الكَلَح: تكشُّرٌ في عبوس. انظر: الصحاح (٣٩٩/١).
(٢) كذا في ن٢، م، وهو أظهر، وفي سائر النسخ: (بالمقابلة).
(٣) انظر: (١٦٠/٥).
(٤) انظر: الأم (٢٩٣/١)، والحاوي الكبير (١٦٦/١٣).

ويحتمل أن يريد به ترْكَ مشاركته بحقِّه ؛ إما من الزكاة ، وإما من العون عند الحاجة ، فيكون على هذه الدرجة في منع الزكاة غَصبًا وإخلالًا بركنٍ من أركان الإسلام ، وإن كان من العون عند الحاجة فيدخل في باب توجُّهِ فرضٍ زائدٍ على فرض الزكاة ، بتفريعٍ طويلٍ .

وأما اللِّواط ؛ فإن كان زنًا ـ كما قاله الشافعي[١] ـ فقد تقدَّم ذكرُه ، وإن كان من الكبائر المفرَدة ـ كما قال مالكٌ[٢] ـ فإنما ذكر النبيُّ ﷺ ما كان يجري بين الناس حين مبعثه ، وغيرُه محمولٌ عليه مأخوذٌ منه .

وأما الفرار من الزحف ؛ فقد ورد فيه الوعيدُ العظيم في الأنفال ، وقال ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما : «إنما كان كبيرةً يوم بدر»[٣] ؛ لقوله : ﴿يَوْمَئِذٍ﴾ ، وقد بيَّنَّاه في التفسير[٤] ، والمراد بقوله : ﴿يَوْمَئِذٍ﴾ : يوم القتال والمصافَّة ، والدليل عليه أمران :

أحدهما : قولُه : ﴿وَمَن يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ﴾ [الأنفال: ١٦] بفعلِ الاستقبال بعد تقضِّي يومِ[٥] بدر ، ولو كان المرادُ به يومَ بدرٍ ـ وقد مضى ـ لَقال : ومَن ولَّاهم يومئذٍ دُبُرَه ، ولم يُحفظ أنَّ أحدًا ممن حضر تولَّى بحالٍ .

---

(١) انظر : الحاوي الكبير (١٣/٢٢٣) ، وحلية العلماء (٨/١٥) .

(٢) انظر : الإشراف على نكت مسائل الخلاف (٢/٨٦٣) .

(٣) لم نجده عن ابن عباس رضي الله عنهما ، وعزاه له المصنف في الناسخ والمنسوخ (٢/٢٢٨) . ونسب له خلاف ذلك في أحكام القرآن (٢/٣٨٧) . لكن رُوي هذا القول عن جماعةٍ من الصحابة والتابعين . انظر : تفسير عبد الرزاق (١/٤٤٨ ، رقم : ٥٥٩) ، وتفسير الطبري (١١/٧٦ ـ ٧٩) ، وتفسير ابن أبي حاتم (٥/١٦٧٠ ، رقم : ٨٨٩١) .

(٤) أحكام القرآن (٢/٣٨٧) .

(٥) كذا في ط٣ ، وما بعده يرجحه ، وفي سائر النسخ : (أمر) .

الثاني: الحديثُ الثابت الذي ذكرناه آنفًا: أنَّ النبيَّ ﷺ عدَّ الفِرار من الزحف في جملةِ الكبائر مطلَقًا.

وأما شُرب الخمر ـ نعوذ بالله منها ـ فهو داءٌ دخيلٌ، وهَمٌّ عريضٌ طويلٌ؛ فإنه في أوله حقير، وفي آخره كبير، في أوله عندهم لذَّة، وفي آخره بلاءٌ وكربةٌ، في أوله تسلية، وفي آخره تهلكة، مُذهِبَةٌ للمال في الأكثر، مُفسِدَةٌ للعقل قطعًا، سبيلُ كلِّ معصيةٍ من كفرٍ إلىٰ آخِرِ الذنوب، وقد قال الحكيم فيها كلامًا لا يمكن أحدًا أبدًا نقضُه[1]:

وصَفَ[2] المُدامَةَ شاربوها أنها ❊ تُسْلِي النفوسَ[3] وتطرُدُ الهمَّا[4]
صدقوا سرَتْ بعقولهم فتوهَّموا ❊ أنَّ السرور لهم بها تمَّا
سَلَبَتهُمُ أديانَهم وعقولَهم ❊ أرأيتَ فاقِدَ ذَيْنِ مهتمًّا؟

وإنما عجزوا عن نقضه؛ لأنَّ العقل والشرع معًا تعاضدَا علىٰ نصره[5]، فالعاقلُ يكفُّه عقلُه، والمتشرِّع يصرِفُه شرعُه، فيَكِلُّ الخاطر، ويتقاعدُ الفكر، وتشهد بالعجز النفس، ويحكم العقل.



(١) من شعر الجوهري صاحب الصحاح. انظر: معجم الأدباء (٢/٦٥٩)، والتكملة لكتاب الصلة (٣/٢٦). ونسبه القرافي إلىٰ القاضي عبد الوهاب المالكي. انظر: الفروق (١/٢١٧).
(٢) في ط٢: (زعم)، والمثبت من سائر النسخ.
(٣) في ط٢، ط٣: (الهموم)، والمثبت من سائر النسخ.
(٤) في ط٣: (الغمَّا)، والمثبت من سائر النسخ.
(٥) في ط٣: (قصده)، والمثبت من سائر النسخ.

۞ حديث:

[٢٠٤٠] روىٰ عن سفيان، عن ابن أبي نَجِيح، عن مجاهدٍ، مسنَدًا عن أمِّ سلمة رضي الله عنها ومرسَلًا، أنَّ أمَّ سلمةَ رضي الله عنها قالت: يا رسول الله، يغزو الرجال ولا يغزو النساء، فأنزل الله: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾ [النساء: ٣٢]، وأنزل: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ﴾ [الأحزاب: ٣٥][(١)]، ونزلت في نحوه: ﴿أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِّنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ بَعْضُكُم مِّن بَعْضٍ﴾ [آل عمران: ١٩٥][(٢)].

۞ الإسناد:

رويناه في الجملة أنها قالت: «إني أسمع الله يذكر الرجالَ ولا يذكر النساءَ»، فنزلت: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ﴾ [الأحزاب: ٣٥][(٣)]، وهي أحاديث حِسان، لم تبلغ درجةَ الصحة.

۞ الفوائد المطلقة:

في ثلاث مسائل:

* **الأولىٰ**: قولُ أمِّ سلمة رضي الله عنها: «يغزو الرجال ولا يغزو النساء» سؤالٌ عمَّا أعطىٰ الله سبحانه الرجالَ، وخصَّهم به دون النساء، ولِمَ خصَّهم بذلك دونهنَّ، فقال الله: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾ [النساء: ٣٢]؛

---

(١) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة النساء، رقم: ٣٠٢٢)، وقال: «مرسل».

(٢) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة النساء، رقم: ٣٠٢٣)، ولفظه: قالت: يا رسول الله، لا أسمع الله ذكر النساء في الهجرة، فأنزل الله تعالىٰ...، وذكر الآية.

(٣) أخرجه الحاكم (٤/٣٣٢، رقم: ٣٦٠٦).

إذ ليس ينبغي لأحدٍ أن يسأل حظَّ أحدٍ بعينه وإن جاز أن يسأل مثلَه، ولا ينبغي أيضًا أن يسأل أحدَ المعاني التي حكم البارئ بها في أصل الخِلقة، ولا التي رتَّبها في سبيل الحكمة، كما رُوِي ـ ولم يصحَّ ـ: أنَّ الرجال أيضًا قالوا: «أضعفتَ لنا يا ربَّنا الميراثَ، فأضعِفْ لنا كذلك الثواب»، فنزلت الآية[1]، ونهاهم الله عنه.

* **الثانية**: التمني بابٌ من أبواب الشريعة، وما رأيتُ أحدًا تفطَّن له من العلماء تفطُّنَ البخاري، ولقد وضع له كتابًا[2]، وبوَّبه أبوابًا، ودخَلَ إليه من سبيله، وأحاط بجملته وتفصيله، وقد بيَّنَّاه في كتاب «سراج المريدين»[3]، فلا فائدة في تكرارِه.

وجملتُه: أن لا يتمنَّىٰ الدنيا، ولا ما عاد[4] إليها، ولا يتمنىٰ إلا أجرَ الآخرة، ولا تتمنَّىٰ من أمر[5] الآخرة ما قد قطعه الله عنك خبرًا، والله أعلم.

وبالجملة: فلا ينبغي للمرء أن يعوِّلَ علىٰ التمنِّي، ولينظُر في التعنِّي[6]؛ فإنَّ الأمر بالحكم والقضاء، لا بالإرادة والمنىٰ، فاسلكوا سبيلَ مَن تقدَّمكم في القيام بحقِّ الله، ولا تتمنَّوا ما خُصَّ به أحدٌ من فضل الله.

---

(١) أخرجه الطبري في تفسيره (٦/٦٦٧)، عن قتادة مرسلًا بمعناه.

(٢) صحيح البخاري (التمني، ٩/٨٢ ـ ٨٦، رقم: ٧٢٢٦ ـ ٧٢٤٥).

(٣) سراج المريدين (٤/١٠٣٦).

(٤) في ط٣: (دعا)، والمثبت من سائر النسخ.

(٥) في ط٢، ط٣: (أجر)، والمثبت من سائر النسخ.

(٦) كذا في ن٢، وفي م: (التغني)، وفي ط٣: (المعنىٰ)، وفي ط٢، د: (التقىٰ)، ولعلَّ المثبت أقرب معنًىٰ؛ أي: فليشتغل ويُتعِب نفسه فيما يوصله إلىٰ المقصود. انظر: تهذيب اللغة (٣/١٣٤).




* **الثالثة:** قولُه: ﴿وَسۡـَٔلُواْ ٱللَّهَ مِن فَضۡلِهِۦٓ﴾ [النساء: ٣٢]؛ أي: اسألوه الأعمال، ولا تسألوه الآمال، والمنزلةُ العليا ليست الدنيا[١].




(١) انظر: الهداية إلى بلوغ النهاية (٢/١٣٠٧)، وتفسير السمعاني (١/٤٢٢).

حَـديث:

[٢٠٤١] قوله سبحانه: ﴿مَن يَعۡمَلۡ سُوٓءٗا يُجۡزَ بِهِۦ﴾ [النساء: ١٢٣]، قال النبيُّ ﷺ: «**سدِّدوا وقارِبوا، وفي كلِّ ما يصيب المؤمنَ كفارةٌ، حتى الشوكةَ يُشاكها، والنَّكبةَ**[١] **يُنكَبُها**»[٢].

[٢٠٤٢] وذكر حديثَ أبي بكرٍ رضي الله عنه بعده: «**إنَّ المؤمنين يُجزَون بذلك في الدنيا، حتى تلقَوا اللهَ وليست لكم ذنوب**»[٣].

وقد تقدَّم[٤] في حديث: «**مَثَلُ المؤمن مَثَلُ الخامة**[٥] **من الزرع، تُفِيؤُها الريح مرَّةً هاهنا، ومرَّةً هاهنا**»؛ يعني: في المصائب والهموم.

وهذه من الآيات المطلَقة، وآياتُ الغفران وأخبارُ التكفير مقيَّدةٌ تقضي عليها كما تقدَّم، وبالله التوفيق.



---

(١) هي الجراحةُ إذا كانت بحجر أو شوك أو غيرهما. انظر: النهاية (٥/١١٣).

(٢) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة النساء، رقم: ٣٠٣٨)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وقال: «حسن غريب».

(٣) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة النساء، رقم: ٣٠٣٩)، وقال: «غريب، وفي إسناده مقال،... وقد رُوي هذا الحديث من غير هذا الوجه عن أبي بكر، وليس له إسناد صحيح أيضًا».

(٤) برقم (١٩٦٥). وأخرجه البخاري (٥٦٤٤)، ومسلم (٢٨٠٩)، من حديث هريرة رضي الله عنه بنحوه.

(٥) هي الغضَّةُ الرطبةُ من الزرع. انظر: المجموع المغيث (١/٦٢٦)، والنهاية (٢/٨٩).

سورة المائدة

[٢٠٤٣] خبر أبي هريرة رضي الله عنه: «**يمينُ الله مَلْأىٰ سحَّاء**»[١].

قال ابن العربي: قد تكلَّمنا علىٰ هذه الآية ونظائرِها في عدة مواضع[٢]، وتحريرُه في **تسع مسائل**:

* **الأولىٰ**: أنَّ الله تعالىٰ موصوفٌ بأنَّ له يدَين، كما أخبر سبحانه عن اليدَين والكفِّ، وقال بعض علمائنا[٣]: هما صفتان، وقال بعضهم[٤]: يرجع ذلك إلىٰ القدرة، وما يترتبُ عليها من الأفعال والخلقِ والتقدير[٥]، فعبَّر بها عنها لمَّا كان تصرُّفُها يكون بها[٦].

* **الثانية**: أنَّ الذي ثبت فينا[٧] لمَّا كان أنَّ اليمينَ أكثرُ تأثيرًا من اليسار؛ قال النبيُّ ﷺ: «**وكلتا يديه يمين**»[٨]؛ أي: صفاتُه كاملةٌ لا نقص فيها[٩]، ولا

---

(١) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة المائدة، رقم: ٣٠٤٥)، وقال: «حسن صحيح».

(٢) انظر: المسالك (٣/٤٦٠، ٤/٣٠٧)، والعواصم (ص٢٢٠).

(٣) انظر: الإبانة عن أصول الديانة (ص١٣٨)، وأصول الدين للبغدادي (ص١١١)، وتمهيد الأوائل (ص٢٩٧).

(٤) انظر: أصول الدين (ص١١١).

(٥) في ط٢: (والتصوير)، والمثبت من سائر النسخ.

(٦) تقدم الكلام علىٰ تأويل صفة اليدين لله سبحانه (٢/٦١٤).

(٧) كذا في ن٢، م، وفي ط٢، د: (أنَّ الترتيب فيها)، وفي ط٣: (أنَّ الترتيب فينا)، والمثبت أظهر، والمعنىٰ: وُجِد في الناس أفضلية اليمين.

(٨) أخرجه مسلم (١٨٢٧)، من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

(٩) انظر: تأويل مختلف الحديث (ص٣٠٤).




تلحَقُ آفةٌ في ذاته ولا في صفاته.

* **الثالثة**: قولُه: «**يمين الرحمن**» إشارةٌ إلىٰ أنَّ ما يَصدُرُ من العطاء يكون من متعلَّقات الرحمة، كما أنَّ ما يكون منه من منعٍ يكون من الغضب[1]، والكلُّ راجعٌ إلىٰ الحكمة.

* **الرابعة**: قولُه: «**مَلْأَىٰ**»؛ يعني: لا ينقصها عطاء، وكلُّ مملوءٍ ينقُصُه العطاء.

* **الخامسة**: قولُه: «**سحَّاء**»؛ يعني: تصُبُّ العطاءَ صبًّا، ويملَؤُها[2]، نِهالُه[3] لم يَغِض، خلافَ المخلوقين؛ لانفراده بالجلال والكمال.

* **السادسة**: قولُه: «**لا يَغِيضُها[4] الليل والنهار**» يحتمل أن تُرفَع اللامُ والراء وأن يُخفضا، فإن رُفِعَتا كان إضافةُ الفعل إلىٰ الليل والنهار مجازًا، علىٰ حدِّ: ﴿بَلۡ مَكۡرُ ٱلَّيۡلِ وَٱلنَّهَارِ﴾ [سبأ: ٣٣]، وإن كان المرويُّ نصبَهما فيكونان ظرفين، ويكون الفاعلُ مضمَرًا[5] يدلُّ عليه: «**سحَّاء**»، المعنىٰ: لا يَغِيضُها

---

(١) لا يلزم أن يكون المنع دليلًا علىٰ غضب الله؛ فقد يكون المنع لكرامة العبد عند الله ومحبته له، فيمنعه حماية وصيانةً وحفظًا، ولذلك قال بعض الصالحين: يا مَن منعُه عطاءٌ. انظر: تفسير الراغب الأصفهاني (١/٦٥)، ومدارج السالكين (١/١٠٠).

(٢) انظر: أعلام الحديث (٣/١٨٦٣)، ومشارق الأنوار (٢/٢٠٨).

(٣) كذا في ن٢، م، وفي ط٢: (له)، وفي ط٣، د: (بها له)، والناهل هو الذي يشرب حتىٰ يرویٰ، وجمعه نَهَل، وجمع الجمع نِهال، والنَّهَل كذلك: الشرب الأول، وجمعه: نِهال. انظر تهذيب اللغة (٦/١٦٠)، ولسان العرب (١١/٦٨٢)، والصحاح (٥/١٨٣٧). ولعلَّ المراد: سقيُه وعطاؤه لم يَنقُصها شيئًا.

(٤) أي: لا ينقصها. انظر: غريب الحديث لابن قتيبة (١/٥٦٤)، ومشارق الأنوار (٢/٢٠٩).

(٥) انظر: مشارق الأنوار (٢/٢٠٩).

السَّحُّ الدائمُ في الليل والنهار، والصناعةُ تشهد ـ بمراتبِها وقانونِها ـ للوجهين(١).

* **السابعة**: قولُه: «**أرأيتم ما أنفق منذ خَلَقَ السماوات والأرض؟ فإنه لم يَغِضْ ما في يمينه**» مثَلٌ أنَّ الدنيا والآخرة ـ مضاعفةً إلىٰ غير غايةٍ ـ لا يَغيضُ بهما ما عنده، فكيف بهذا المقدار وحده؟

* **الثامنة**: «**وعرشُه علىٰ الماء**»، قال بعضُهم: معناه أنَّ بين العرش والسماء موجًا مكفوفًا، وما ذلك علىٰ الله بعزيز، والذي عندي أنه أراد به: «**وعرشُه**»؛ يعني: الخلقَ كلَّه(٢)، «**علىٰ الماء**»: يمسكه بقدرته، لا بعُمُدٍ تُرافِدُه(٣)، ولا أساسٍ يُعاضِدُه؛ فإنها كانت تكون مفتقِرَةً إلىٰ أمثاله، إلىٰ غير غاية، وذلك غيرُ محصول، فتَرُدُّه أدلةُ العقول.

* **التاسعة**: قولُه: «**وبيده الأخرىٰ الميزان، يرفَعُ ويخفِض**»، وذلك عبارةٌ عن التقدير والتدبير الصادرِ عن الإرادة، فعبَّر عن القدرة والإرادة والتدبير باليدَين اللَّتَين تتصرَّفان بحسب العلم، اللواتي لا تقوم إلا بالذات الحيَّة، وهي قواعدُ عقائدِ الإلهيـة، فأصلُ الخِلقة للقُدرة، وترتيبُ الصفات عليها بالإرادة(٤).

---

(١) انظر: الكتاب لسيبويه (١/١٧٦)، والأصول في النحو (٢/٢٥٥).

(٢) هذا مخالف لظاهر النصوص ولتفسيرات السلف؛ فلم يؤثر عن أحدٍ منهم أنه صرف معنىٰ العرش عن ظاهره، فالعرش المقصود: عرش الرحمن ﷻ. انظر: خلق أفعال العباد (ص٣٧)، وتفسير الطبري (١٢/٣٣٣).

(٣) أي: تعينه وتدعمه. انظر: تاج العروس (٨/١٠٨).

(٤) فيه تأويل صفة اليد، كما سبق التنبيه عليه قريبًا.




وهذه طريقةُ مَن تَأَوَّلَ، وإن شئت أن تقف على طريقة أبي عيسى في الإيمان والتسليم، مع التنزيه عن التكييفِ والتعظيم؛ فيا ما أحسنهما جميعًا طريقةً! ويا ما أسلمَ الثانية للعامَّة[1]! والله الموفِّق للصواب.

[٢٠٤٤] حديث عائشة رضي الله عنها: «**أنَّ النبيَّ ﷺ كان يُحرَس حتى نزلت: ﴿وَٱللَّهُ يَعۡصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ﴾** [المائدة: ٦٧]»، إلى آخره[2].

كان النبيُّ ﷺ على سيرة الأنبياء، لا يأمن من نزول البلاء، واعتداءِ الأعداء عليه، وقد أصابه من ذلك ما شاء الله أن يصيبه، ولم يكن آمِنًا على نفسه، فجرى على السنَّة في الحراسة التي لا تَصرِف عن المقادير، ولكنها من حكمة الله في التدبير والتقدير، حتى أعطاه الله هذه[3] الخصيصة من العصمة، وضاعفَ عليه فيها المنَّة، وأكمَلَ له بها النعمة، وأبان له منها شرفَ المنزلة، وأغناه عن الخليقة.



---

(١) تقدم أن مذهب السلف ليس مجرد التسليم المحض الذي ليس فيه إثبات للمعاني؛ فكلامهم في معاني الصفات كثير، وإنما تركوا التعرض للكيفية. وانظر: الفتوى الحموية (ص١٩١)، ودرء تعارض العقل والنقل (٥/٣٧٩)، والتحف في مذاهب السلف (ص٢٩).

(٢) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة المائدة، رقم: ٣٠٤٦)، وقال: «غريب»، وذكر أنه روي مرسلًا.

(٣) في د: (عزة)، والمثبت من سائر النسخ.

سورة الأنعام

[٢٠٤٥] ناجية، عن عليٍّ رضي الله عنه: أنَّ النبيَّ ﷺ ـ وصحيحُه: ناجيةُ بن كعبٍ: أنَّ النبيَّ ﷺ، مرسَلٌ ـ قال: «إنَّ أبا جهلٍ قال للنبيِّ ﷺ: إنَّا لا نكذِّبك، ولكن نكذِّب ما جئتَ به، فأنزل الله: ﴿فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ وَلَٰكِنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ يَجْحَدُونَ﴾ [الأنعام: ٣٣]»[١].

قال ابن العربي: هذه سخافةٌ من أبي جهلٍ، تدلُّ على تحقيق اسمه فيه، ومن كذَّب قول المخبِر فقد كذَّبَ الخبر[٢]، فإن كان خفِيَ ذلك عليه فلقد أحاط به الخِذلان، وإن كان ذلك استهزاءً فقد كفى الله رسولَه المستهزئين، وما يستهزئون إلا بأنفسهم وما يشعرون.

والصحيح في المعنى: أنَّ محمد بن عبد الله بن عبد المطلب ﷺ كان عندهم صَدوقًا[٣] أمينًا عفيفًا شريفًا، حتى حدَّث عن الله، فغاضت[٤] عقولُهم من الحسد غيظًا، وفاضت نفوسهم من الجسد[٥] فيضًا، ولا يحزنك ما يقولون.

﴿فَإِنَّهُمْ لَا يُكْذِبُونَكَ﴾ [الأنعام: ٣٣] مخفَّفة[٦]؛ أي: لا يجدونك كذَّابًا

---

(١) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة الأنعام، رقم: ٣٠٦٤).

(٢) كذا في النسخ، ولعلَّ الذي يقتضيه السياق: (المخبِر).

(٣) في ط٢: (صدِّيقًا)، والمثبت من سائر النسخ.

(٤) كذا في د، وفي ط٣: (فقَضَت)، وفي سائر النسخ: (ففاضت)، ولعل المثبت أظهر سياقًا. يعني: أنَّ الحسد وغيظُه غطَّى على عقولهم فنقصت وقلَّت وعزبت، ولو حكَّموها لعلموا أنه الصادق الأمين.

(٥) كذا في ن٢، وهو أظهر، وفي سائر النسخ: (الحسد).

(٦) وهي قراءةُ نافع والكسائي. انظر: السبعة في القراءات (ص٢٥٧)، والتيسير في القراءات=

أبدًا[1]، كما قال ﷺ: «**ثم لا تجدوني بخيلًا ولا جبانًا ولا كذّابًا**»[2]، وإن كانت مثقَّلةً[3] فالمعنى: فإنهم لا يرُدُّون ما جئتَ به عن حقيقةٍ في نفوسهم؛ فقد علموا أنَّ الذي جئتَ به حق، ولكنهم يُظهِرون الردَّ نفاسةً[4]، ويكون تقدير الكلام: فإنهم لا يُكذِّبونك بحقيقةٍ يجدونها في أنفسهم من تكذيبك، ولكن الظالمين يجحدون بآيات الله وقد استيقنوها ظلمًا وعُلُوًّا، وقد حقَّقناه بزيادةٍ في «التفسير».



= السبع (ص١٠٢).

(١) انظر: حجة القراءات (ص٢٤٨).

(٢) أخرجه عبد الرزاق (١١/١٠٥، رقم: ٢٠٠٤٩)، وعنه أحمد (٢٧/٣٣٣، رقم: ١٦٧٧٥)، من حديث جبير بن مطعم رضي الله عنه. وإسناده صحيح.

(٣) وهي قراءةُ ابن كثير، وعاصم، وأبي عمرو، وحمزة، وابن عامر، وأبي جعفر، ويعقوب، وخلف. انظر: السبعة في القراءات (ص٢٥٧)، والنشر في القراءات العشر (٢/٢٥٨).

(٤) انظر: حجة القراءات (ص٢٤٨).

۞ حـديث حسن صحيح:

[٢٠٤٦] ابن مسعود رضي الله عنه: لمَّا نزلت: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمْ يَلْبِسُوٓاْ إِيمَـٰنَهُم بِظُلْمٍ﴾ إلىٰ آخر الآية [الأنعام: ٨٢]؛ شقَّ ذلك علىٰ المسلمين، فقالوا: يا رسول الله، وأيُّنا لا يظلِمُ نفسَه؟ قال رسول الله ﷺ: «**ليس ذلك**»، الحديث[١].

قال ابن العربي: قولُ النبيِّ ﷺ: «**ليس ذلك، إنما هو الشرك، ألم تسمعوا قولَ لقمان لابنه:** ﴿يَـٰبُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِٱللَّهِ﴾ [لقمان: ١٣]» بيانٌ أنَّ الآية ليست علىٰ عمومها في كلِّ طارئ، إنما هي في بعضِ أنواع الظلم[٢]، وهو الشِّرك.

فإن قيل: فهذا يقتضي من دليلِ الخطاب أنَّ مَن لَبَسَ إيمانَه بمعاصٍ أنَّ له الأمن، وأنه مهتدٍ.

قلنا: كذلك نقول قطعًا، ونَعلَمُه ـ والحمد لله ـ يقينًا، بما تقرَّر من الأدلة في أصول الملَّة، وليس هذا معلومًا من دليل الخطاب؛ فإنه وإن كان عندنا من جملة الأدلة[٣]، ولكنه لا يستقلُّ بهذه المسألة.

وليس الأمن والهُدىٰ بمنافيَين للذنوب؛ فإنه بالتوحيد قد أَمِنَ من الخلود في النار، وحصَلَ في قسم المهتدين إلىٰ الإقرار بالصانع وصفاتِه وأفعالِه، وما يقترف من الذنوب لا يوجب له الخلودَ في النار، ولا يُثبِت[٤] له وصفَ

---

(١) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة الأنعام، رقم: ٣٠٦٧).

(٢) في ط٢: (بعض الطوارئ)، والمثبت من سائر النسخ.

(٣) انظر: المحصول (ص١٠٤).

(٤) في ط٣: (ينسب)، والمثبت من سائر النسخ.

الضلال ولا الخِذلان، وإنما هو من العصاة الظالمين لأنفسهم.

[٢٠٤٧] حديث مسروق، عن عائشة رضي الله عنها: «مَن تكلَّم بثلاثٍ فقد أعظَمَ الفِريةَ على الله: مَن زعم أنَّ محمَّدًا رأى ربَّه فقد أعظم الفِرية، والله يقول: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ﴾ إلى قوله: ﴿ٱلْخَبِيرُ﴾ [الأنعام: ١٠٣]، وقال: ﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ ٱللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِن وَرَآيِٕ حِجَابٍ﴾ [الشورى: ٥١]»(١).

قال ابن العربي: قد تكلمنا على هذه الآية في مواضعَ من «التفسير» و«الأصول»(٢)، وحرَّرنا فيها وجوهًا، **أمَّهاتها سبعٌ**(٣):

* **الأولى**: أنَّ الله سبحانه لم يُنزِل هذه الآيةَ لنفي الرؤية لله، ولا جاءت بها عائشةُ رضي الله عنها في هذا المَعرِض؛ فإنه سبحانه يُرى في الدنيا والآخرة جوازًا ووقوعًا، وقد دلَّلنا عليه في مواضع ذلك، وبيَّنَّاه في مظانِّه(٤).

وعائشةُ رضي الله عنها اعتقدت حملَ الآية على أنَّ معناها: لا تدركه الأبصار في الدنيا، ولو كان هذا مرادًا بها لكان عمومًا عُرضةً للتخصيص، ونُهزَةً للتأويل بغيره من الأدلةِ أمثالِه أو أقوى منه.

---

(١) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة الأنعام، رقم: ٣٠٦٨)، وقال: «حسن صحيح».

(٢) انظر: المتوسط في الاعتقاد (ص١٧٢).

(٣) لم يذكر سوى وجه واحد، وأحال بالبقية إلى كتبه.

(٤) سبق التعليق على رؤية الله سبحانه يوم القيامة، وأما رؤيته سبحانه في الدنيا فلم تقع حتى للنبي صلى الله عليه وسلم على الصحيح، قال ابن تيمية: «وليس في الأدلة ما يقتضي أنه رآه بعينه ولا ثبت ذلك عن أحد من الصحابة ولا في الكتاب والسنة ما يدل على ذلك؛ بل النصوص الصحيحة على نفيه أدلّ». مجموع الفتاوى (٦/ ٥١٠). وانظر كلام المصنف على الخلاف في رؤية النبي ربه صلى الله عليه وسلم ليلة المعراج في المتوسط (ص١٨١).

فإن قيل: ففي «صحيح مسلم»(١) عن أبي ذرٍّ رضي الله عنه أنه قال: سألتُ رسول الله ﷺ: هل رأيتَ ربَّك؟ قال: «أنَّى أراه؟ رأيتُ نورًا».

قلنا: يحتمل أن يكون رآه بعد سؤال أبي ذرٍّ رضي الله عنه له؛ بدليل أنه قد ورد الخبرُ قرآنًا وسنَّةً برؤية الله ـ للنبيِّ ﷺ(٢) ولغيره ـ قبل اليوم الآخر، حسبما تقدَّم في حديث والدِ جابرِ بن عبد الله رضي الله عنهما، الذي شرحناه آنفًا في سورة النساء(٣).

وبدليلِ قوله: ﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ ٱللَّهُ إِلَّا وَحۡيًا أَوۡ مِن وَرَآيِٕ حِجَابٍ﴾ الآية [الشورى: ٥١]، وبها احتجَّ الشيخُ أبو الحسن أنَّ النبيَّ ﷺ رأى ربَّه، فقال: إنَّ الله سبحانه قسَّم الرؤيةَ في هذه الآية على ثلاثة أقسام، فوجبَ أن تكون متعاقدةَ المعاني، مستوفيةَ وجوهِ التقسيم:

فالقسم الأول: تكليمُه للخلق بإرسال رسول، كتكليمه للأنبياء بواسطةِ المَلَك، وللخلق بإرسال الرسل إليهم.

وأما تكليمُه من وراء حجاب فكتكليمِه لموسى عليه السلام.

---

(١) صحيح مسلم (١٧٨).

(٢) يُشير إلى ما جاء عن ابن عباس رضي الله عنهما: «أنَّ النبي ﷺ رأى ربَّه عز وجل في المعراج»، أخرجه الترمذي (٣٢٧٨ ـ ٣٢٨٠)، والنسائي في الكبرى (٢٧٦/١٠، رقم: ١١٤٧٣)، وغيرهما. وهو محمول على ما ثبت عنه من تقييد ذلك بقوله: «رآه بفؤاده مرَّتين»، أخرجه مسلم (٢٨٥ ـ رقم: ١٧٦). قال ابن تيمية: «ولم يثبت عن ابن عباس ولا عن الإمام أحمد وأمثالهما أنهم قالوا: إنَّ محمدًا رأى ربه بعينه، بل الثابت عنهم إما إطلاق الرؤية، وإما تقييدها بالفؤاد، وليس في شيءٍ من أحاديث المعراج الثابتة أنه رآه بعينه». مجموع الفتاوى (٢/٣٣٥).

(٣) برقم (٢٠٣١).

وتكليمُه وحيًا هو تكليمُه بغيرِ واسطةٍ مع الرؤية.

ومتىٰ لم تكن الأقسامُ هكذا تداخلت، وذهبت الفصاحة، وزال نظام الدَّلالة، ولا يجوز علىٰ الله سبحانه ذلك.

وهذا القسم الآخِرُ ليس إلا لمحمَّدٍ ﷺ وأصحابه في الدنيا، وسيكون للمؤمنين بأجمعِهم في الجنة[1]، وتمامُ القول في كتب[2] «الأصول»[3] و«التفسير».



(١) كما في حديث أبي هريرة رضي الله عنه: عند البخاري (٨٠٦)، ومسلم (١٨٢).

(٢) في م: (كتاب)، والمثبت من سائر النسخ.

(٣) انظر: المتوسط في الاعتقاد (ص١٧٢).

سورة الأعراف

[٢٠٤٨] ثابت، عن أنسٍ رضي الله عنه قال: «قرأ النبيُّ ﷺ هذه الآية: ﴿فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُۥ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُۥ دَكًّا﴾ [الأعراف: ١٤٣]»، قال حمَّاد: هكذا، وأمسك سليمانُ بطرفِ إبهامه على إصبعه اليُمنى، قال: «فَسَاخَ[١] **الجبلُ، وخرَّ موسى صَعِقًا**».

حسن صحيح[٢].

قال ابن العربي: هذا من الأحاديث المتشابهة، لكن أمره هيِّنٌ، والمخرج عنه سهلٌ بيِّنٌ؛ لأنَّ تمثيل سليمان بن حرب وأمثالِه ما تجلَّى للجبل بالأُنمُلة لا يُنظَر إليه؛ لأنه كلامُ غيرِ معصومٍ، ولا واجب الاتباع.

ومعنى الآية: أنَّ التجلِّيَ هو الظهور[٣]، والبارئُ سبحانه هو الظاهر والباطن، بالمعاني البديعة التي بينَّاها في «الأمد الأقصى»[٤]، وظهورُه بآياته وأفعالِه[٥]، وما أخبر عنه من ذلك يكون مِن أَظهَرِ أفعالِه، بديعةً خَلَقَ عند وجودها في الجبل دكدكةً.

فإن قيل: فكيف يكون هذا لموسى عليه السلام جوابًا عمَّا سأل عنه من الرؤية؟

(١) أي: غاص في الأرض. انظر: النهاية (٤١٦/٢).

(٢) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة الأعراف، رقم: ٣٠٧٤).

(٣) انظر: غريب القرآن لابن قتيبة (ص١٧٢)، والغريبين (٣٦٠/١).

(٤) الأمد الأقصى (٥١٠/١).

(٥) وهو تفسير مخالف لظاهر النص، الذي يقتضي أن المتجلي هو الله ﷻ، والمتجلَّى له لا يطيق رؤيته لعجزه. انظر: تفسير الطبري (٤٢٧/١٠)، وبيان تلبيس الجهمية (١٣٢/٨).

قلنا: هو الجواب الشافي ؛ لأنه إذا كان مَن أَظهَرَ مِن آياته فتدكدَكَ الجبل الذي هو أشدُّ ذاتًا من موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ ؛ فموسى عَلَيْهِ السَّلَامُ بظهور ذات الله تعالى بذلك أولى.

[٢٠٤٩] حديث عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في قوله: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِيٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّاتِهِمْ﴾ [الأعراف: ١٧٢][1].

❁ الإسناد:

خرَّج أبو عيسى هذا الحديث من طريقِ مالك، عن زيد بن أبي أُنَيسة، عن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطَّاب، عن مُسلِم بن يسار: أنَّ عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، إلى آخره.

[٢٠٥٠] وخرَّج بعضَه بعد ذلك عن عبد الرحمن، عن أبي نُعَيم، عن هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[2].

وقال في الأوَّل: «مسلم بن يسار لم يسمع من عمر»، فصار الحديث مقطوعًا، وقال في الثاني: «حسن صحيح».

وذكر ابن أبي خَيثمة[3] أنَّ يحيى بن معين قال: «مسلم بن يسار لا يُعرَف»، والرجل الذي بينه وبين عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: هو نُعَيم بن ربيعة الأزدي، ذكر ذلك البخاري وأسنده[4].

---

(١) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة الأعراف، رقم: ٣٠٧٥)، وقال: «حسن».
(٢) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة الأعراف، رقم: ٣٠٧٦).
(٣) التاريخ الكبير لابن أبي خيثمة ـ السفر الثالث (٢٢٧/٣، رقم: ٤٥٧٥).
(٤) التاريخ الكبير للبخاري (٩٦/٨ ـ ٩٧). وقال المزي: «هو الصحيح». تهذيب الكمال (٥٥٦/٢٧).




وهذا لا يُنتفَع به؛ لأنَّ مسلم بن يسار ممن خرَّج عنه مالك[١]، فكفاه ذلك تعديلًا وإن لم يعرفه يحيىٰ، ومَن يحيىٰ بالإضافة إلىٰ مالك؟! لا سيَّما ومسلمٌ هذا من كبار العُبَّاد، ممن تُطوَىٰ له الأرض، ويُقرَّب له البُعد.

وهو هو بعينه، ومَن قال: إنَّ هذا الذي روىٰ عنه مالكٌ رجلٌ آخَرُ مدنيٌّ = لا يُلتفَت إليه.

وقد روىٰ البخاريُّ من طُرُقٍ كثيرةٍ بيَّنَّاها في «الكتاب الكبير».

❁ الفوائـد:

في عشرين مسألة:

* **الأولىٰ**: قولُه: ﴿أَخَذَ﴾ هو في اللسان عبارةٌ عن التناوُل[٢]، والمراد به في حقِّ البارئ: وجودُ الفعل بقدرته علىٰ الوجه الذي أراد، وهو عبارةٌ عن قوله: «**مسَحَ ظهرَه**»؛ فإنَّ المسح عليه محال، ولكن فائدة المسح من وجود المراد، يُعبَّر عنه به[٣].

* **الثانية**: قولُه: ﴿مِنۢ بَنِيٓ ءَادَمَ﴾، وفي الحديث: «**أنه مسَحَ ظهرَ آدم**»، ووجهُ الجمع بينهما ظاهرٌ: بأن أخرَجَ من ظهر آدم ذريتَه، ومن ظهر ذريتِه ذريتَهم، هكذا إلىٰ آخِر الحال بالترتيب.

* **الثالثة**: في بعض الحديث: «**كهيئة الذَّرِّ**»[٤]، إخبارٌ عن صِغَرِ

---

(١) الموطأ (٥/١٣٢٢، رقم: ٣٣٣٧).

(٢) انظر: مقاييس اللغة (١/٦٨).

(٣) هذا تأويل يخالف ظاهر النص، مبني علىٰ شبهة التجسيم التي سبق التنبيه عليها مرارًا.

(٤) أخرجه الدارمي في الرد علىٰ الجهمية (ص١٤٤، رقم: ٢٥٦)، والفريابي في القدر (ص٦٨،=




أجسامهم، لكنْ أحياهم وجعَلَ فيهم العقولَ، وألهمهم إلىٰ ذلك وأنطقهم به، أو نصَبَ لهم الدليلَ عليه، حتىٰ علِموه وأخبروا عنه.

* **الرابعة**: قوله: ﴿وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ﴾، قرَّرهم علىٰ توحيده، فاعترفوا به عن آخرهم في **الخامسة**، وهي قولُه: ﴿قَالُواْ بَلَىٰ﴾، وهذا إقرارٌ محضٌ، واعترافٌ صِرفٌ.

* **السادسة**: قولُه: ﴿أَن تَقُولُواْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَٰذَا غَٰفِلِينَ﴾، اعلموا ـ وفَّقكم الله ـ أنه ليس لأحدٍ علىٰ البارئ حجَّةٌ، ولا يُتصوَّر لمخلوقٍ عليه اعتراضٌ؛ لأنه الفعَّال لما يريد من غير حَجْرٍ، ولا تخصيصٍ بفعلٍ دون فعلٍ[1]، بَيدَ أنه أجرىٰ العادةَ بالتنبيه[2] علىٰ المطلوب، حتىٰ يرتفعَ عذرُ المكلَّف بِتَخَلُّصٍ[3] من طريق العادة، فيجري علىٰ الحكمة، ولا يَخرُج عن طريق الحجَّة.

* **السابعة**: أنَّ الذي قيل عنهم قالوه يومَ القيامة، وأنكر مَن أنكر، وغفلَ مَن غفل، فيحتمل قوله: ﴿إِنَّا كُنَّا عَنْ هَٰذَا غَٰفِلِينَ﴾ أن يكون المرادُ به: أن

= رقم: ٥٦)، والآجري في الشريعة (٨٦٥/٢، رقم: ٤٤١)، عن ابن عباس ﷺ موقوفًا. وسيذكره المصنف قريبًا. وأخرجه النسائي في الكبرىٰ (١٠٢/١٠، رقم: ١١١٢٧)، وأحمد (٢٦٧/٤، رقم: ٢٤٥٥)، من حديث ابن عباس ﷺ مرفوعًا بنحوه. وقال النسائي: «وكلثوم هذا ليس بالقوي، وحديثه ليس بالمحفوظ». وروي بنحوه من حديث جماعةٍ من الصحابة.

(١) قوله: «ولا تخصيصٍ بفعلٍ دون فعلٍ» مبني علىٰ قول الأشاعرة في نفي الحكمة والتعليل، وأن كل الأفعال جائزة علىٰ الله سبحانه، له أن يفعل ما يشاء دون سبب ولا حكمة، ولا صفة تقتضي التخصيص ببعض الأفعال دون بعض، وقد سبق التنبيه علىٰ ذلك. انظر: مجموع الفتاوىٰ (٢٧١/١٤).

(٢) في ط٢: (بالبينة)، والمثبت من سائر النسخ.

(٣) كذا في ن٢، وهو أظهر، وفي ط٢، ط٣: (فيخلص)، وفي م: (فتخلص)، وفي د: (فخلص).

يقولوه بحقٍّ، فلمَّا اطَّلعوا عليه قالوه بباطل.

فإن قيل: وكيف يقولونه بباطلٍ وقد وُجِدت الغفلة؟

قلنا: معناه الغفلة التي تقوم بها الحُجَّة في العادة، أو الغفلة التي لا تقترن بها أسبابُ الذكرىٰ، وقد اقترنت بهذه الغفلةُ أدلةُ العقول المقتضيةُ[1] للتوحيد، فأعرَضوا عنها مع حضورها.

* **الثامنة**: قولُه: ﴿ إِنَّمَآ أَشۡرَكَ ءَابَآؤُنَا مِن قَبۡلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةٗ مِّنۢ بَعۡدِهِمۡ ﴾ [الأعراف: ١٧٣]، فيقولون كما قالوا: ﴿ مَّا سَمِعۡنَا بِهَٰذَا فِيٓ ءَابَآئِنَا ٱلۡأَوَّلِينَ ﴾ [المؤمنون: ٢٤]، و﴿ إِنَّا وَجَدۡنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٖ وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم مُّقۡتَدُونَ ﴾ [الزخرف: ٢٣]، فهُمْ بذلك المطلوبون.

فيقال لهم: دليلُكَ أقعَدُ بك من أبيك، والحقيقة أولىٰ من العادة، وكم خالفتُم آباءَكم فيما ظهر إليكم فيه منفعتكم[2] فيها أولىٰ بذلك منكم.

* **التاسعة**: مع أنَّ جميعهم اعترف، ونفَذَ فيهم الحكم بعد الاعتراف بما سبق فيهم العلمُ قبله، بحقِّ مُلكِ المالك الذي لا معارِضَ له، ولا يجري أمرُه علىٰ مقتضىٰ حالِ خلقِه؛ بيَّنَهم لتقدُّسِه عن مماثلتهم له، فقال: «**هؤلاء منهم للجنَّة، وهؤلاء منهم للنار**».

* **العاشرة**: لمَّا قيل له: ففِيمَ العملُ وقد سبق من القضاء ما سبق؟ قال الحقَّ للخلقِ عن الحقِّ: إنَّ العمل علامةٌ علىٰ ما سبق من شقاوةٍ أو سعادةٍ.

* **الحادية عشرة**: أخبر أنه لما أسقطهم من ظهره جعل بين عينَي كلِّ

---

(١) في د، ط٣: (المفضية)، والمثبت من سائر النسخ.

(٢) كذا في النسخ، والعبارة بعده مضطربة، ولعله سقَطَ هنا: (فمخالفتكم).




إنسانٍ منهم وَبيصًا، يحتمل أن يكون علىٰ عمومه في المؤمن والكافر، ثم محا نورَ الكافر فلا يتجدَّد، كما ينوِّرُ الله قلبَ العبد بالإيمان، ثم يختم له بالكفر فيُظلِمُه، ونعوذ بالله من ذلك، ويحتمل أن يكون النور في وجوه المؤمنين خاصَّةً.

وقد روىٰ الحارث بن أبي أسامة[1]: «**أنَّ النور إنما كان في وجوه الأنبياء**»، والتقدير: جعَلَ بين عينَي كلِّ إنسانٍ من الأنبياء.

* **الثانية عشرة**: قولُ آدم في داود ﷺ: «**زِدْهُ من عمري**»، الأعمارُ وإن كانت مكتوبةً كالأرزاق، ولكن قد تُكتَب مُبرَمةً، وقد تُكتَب بشروطٍ محكَمَةٍ، فتُرَتَّبُ علىٰ الشروط، وقد بيَّنَّاه في مسائل الآجال[2]، فسأل آدمَ أن يعطِيَه من عمره، وذلك غايةُ الجُود والكرم.

والجودُ بالنفسِ أقصىٰ غايةِ الجودِ[3]

* **الثالثة عشرة**: قوله: «**جاءه مَلَكُ الموت**» إذ كَمُلَ عمرُه؛ هذا لأنَّ كلَّ نبيٍّ لا تُقبَض نفسُه حتىٰ يخيَّر.

* **الرابعة عشرة**: فقال لملَك الموت: بقي من عمري، فقال: ألم تهبه لداود؟

---

(١) أخرجه بهذه الزيادة عبد الله بن أحمد في زوائد المسند (١٥٥/٣٥، رقم: ٢١٢٣٢)، والطبري في تفسيره (٥٥٧/١٠)، من حديث أُبي بن كعبٍ رضي الله عنه موقوفًا. وانظر: تفسير ابن كثير (٥٠٥/٣).

(٢) لم نقف عليه.

(٣) عَجُز بيت لمسلم بن الوليد الأنصاري. انظر: العقد الفريد (٩٩/١)، والأوائل للعسكري (ص٤٣٩).




قال ابن العربي: قيل: لو كان الرَّبُّ تعالىٰ هو المخاطِب لآدم لَما راجعَه، ولكن ملك الموت يمكن ذلك فيه، والذي عندي: أنَّ آدم جحد الهبةَ جحودَ ذاهلٍ، لا جحودَ متعسفٍ.

* **الخامسة عشرة:** قولُه: «**فجحد آدم ـ ونسي، وخطِئَ ـ فجحدت ذريته**» بيانٌ أنَّ الصفات موروثة، وأخلاقَ الآباء مكتسبةٌ للأبناء.

* **السادسة عشرة:** [٢٠٥١] قال الحارث في روايته: «**فيومئذٍ أُمِر بالكتاب والشهود**»(١)؛ يعني: للتوثُّق علىٰ الحقوق، ومع البيِّنة(٢) عليها، ولم يَنزِل(٣) الإيجابُ فيها، وقد مهَّدنا ذلك في «التفسير»(٤).

* **السابعة عشرة:** رُوِي: «**أنَّ الله تعالىٰ أبقىٰ علىٰ آدم عُمُرَه، وكمَّل لداودَ زيادتَه**»(٥)؛ فضلًا من الله ونعمة، والله عليمٌ حكيم.

* **الثامنة عشرة:** من الثابت في طرق هذا الحديث عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة رضي الله عنه: أنَّ آدمَ لمَّا رأىٰ منهم القويَّ والضعيفَ، والغنيَّ والفقيرَ، والصحيحَ والمبتلىٰ؛ قال: «**يا ربِّ، ألا سوَّيتَ بينهم؟ قال: أردتُ أن**

---

(١) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب، رقم: ٣٣٦٨)، من طريق الحارث بن عبد الرحمن بن أبي ذباب، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة رضي الله عنه، وقال: «حسن غريب».

(٢) كذا في ط٢، وهو أظهر، وفي سائر النسخ: (التنبيه).

(٣) كذا في ن٢، م، وفي سائر النسخ: (يزل)، والمثبت ما يقتضيه السياق؛ لأنَّ الإشهاد مستحبٌّ.

(٤) أحكام القرآن (١/٣٤١).

(٥) لم نجده بهذا اللفظ، وأخرجه أحمد (٤/٤٤٦، رقم: ٢٧١٣)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، وفيه: «**فأتمَّها لداود** عليه السلام **مئة سنة، وأتمَّها لآدم** عليه السلام **عمره ألف سنة**». وهذه الزيادة تفرَّد بها علي بن زيد بن جُدعان، وهو ضعيف. انظر: تهذيب التهذيب (٧/٢٨٣ ـ ٢٨٥).

أُشكَر»[١]؛ يعني: علىٰ النِّعَم التي منها القوَّة والصحة والغنىٰ، فصار حظُّ النعمة أوقعَ في المقادير من حظِّ الابتلاء.

* **التاسعة عشرة**: قال الجاثَلِيق[٢] لعمر رضي الله عنه: مَعاذَ الله أن يُضلَّ الله أحدًا، قال له عمر: «لولا وَلْثٌ[٣] من عهدك لضربتُ عنقك، إنَّ الله لمَّا خلق آدم نثَرَ ذريتَه في كفيه، فقال: هؤلاء للجنَّة وهؤلاء للنار»[٤].

فانظروا ـ رحمكم الله ـ إلىٰ علم عمر رضي الله عنه وفقهِه، وحسنِ عبارته وفصاحتِه في التعبير عن خلقه سبحانه لهم وجمعِهم بقوله: «نثَرَهم في كفَّيه»؛ لأنهم كانوا صِنفَين، وقد أخرجتهم قدرةٌ، وجمعتهم في جزأين[٥] إرادةٌ وحكمةٌ، وكان هذا التعبيرُ أحسنَ عبارةٍ وأبلغَ بيانٍ.

* **الموفية عشرين**: في حديث ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما: «أخرج الله الذريةَ من ظهر آدم كهيئة الذَّرِّ، فسمَّاهم: هذا فلان، وهذا فلان، ثم قبض قبضتين، فقال للتي في يمينه: ادخلوا الجنَّةَ بسلام، وقال للتي في الأخرىٰ: ادخلوا النارَ ولا أبالي»[٦].

[٢٠٥٢] حديث: «لمَّا حملت حوَّاءُ طافَ بها إبليس، وكان لا يعيش لها

---

(١) أخرجه الفريابي في القدر (ص٣٧، رقم: ٢٠)، وأبو يعلىٰ (١١/٢٦٣، رقم: ٦٣٧٧).

(٢) الجاثَلِيق: حكيمُ النصارىٰ، وهي إحدىٰ مراتبهم في رئاستهم الدينيَّة، فأعلاها البطريق، ثم الجاثليق. انظر: القاموس المحيط (ص٨٧١)، والتكملة والذيل (٥/١٩).

(٣) الولثُ: العهدُ غيرُ المحكم والمؤكد، وقيل: هو العهدُ المحكمُ، وقيل: هو الشيءُ اليسيرُ من العهد. انظر: النهاية (٥/٢٢٣).

(٤) أخرجه الفريابي في القدر (ص٦٧، رقم: ٥٥)، والآجري في الشريعة (٢/٨٣٩، رقم: ٤١٧).

(٥) كذا في ط٣، د، وهو أظهر، وفي ن٢، م: (حيزين)، وفي ط٢: (خبرين).

(٦) تقدم قريبًا (ص٤٢٧).

ولد»، وذكر الحديث عن الحسن، عن سمُرةَ رضي الله عنه، عن النبيِّ ﷺ. ورُوِيَ موقوفًا[1].

قال ابن العربي: هذا تفسير قوله: ﴿جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ فِيمَآ ءَاتَىٰهُمَا﴾ [الأعراف: ١٩٠] بالمدِّ[2]، أو ﴿شِرْكًا﴾ بكسرِ الشين[3]، وذلك تسميتُه عبدَ الحارث[4]، فلم يَقدر الشيطان علىٰ أكثر من نسبة العبودية لغير الله، وهو الملعون يطالب العبدَ بأعظم ما يقدر عليه معه وأدناه، فلمَّا يئس من حوَّاءَ في غير هذا القدر اقتصر عليه، وحوَّاءُ أيضًا لم تتَّعظْ بما كان سبق بينها وبينه، وتفِرَّ من أقواله وإشاراته، وذلك كلُّه من الله لِتَنفُذَ المقادير، ويَتِمَّ التقدير.

والشرك علىٰ أنواع: شركٌ بالله، وشركٌ في الأعمال، وهو الرياء، وشركٌ في الأسماء، وهو موضعُ خفاء.

قال ابن العربي: وهذا كلُّه علىٰ قول مَن يرىٰ أنَّ الآية نزلت في آدمَ وحوَّاء، ومَن يرىٰ أنها في جميع الآباء والأبناء أشار إلىٰ مَن كان يَنسبُ العبوديةَ في أبنائهم إلىٰ الأصنام[5]، وعليه انبنىٰ آخِرُ الآية في قوله: ﴿أَيُشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْـًٔا وَهُمْ يُخْلَقُونَ﴾ إلى آخرها [الأعراف: ١٩١]، وقد أوضحناها في «التفسير»[6].

(١) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة الأعراف، رقم: ٣٠٧٧)، وقال: «حسن غريب».

(٢) وهي قراءة ابن كثير، وابن عامر، وأبي عمرو، وحفص عن عاصم، وحمزة، والكسائي، ويعقوب، وخلف. انظر: السبعة في القراءات (ص٢٩٩)، والنشر في القراءات العشر (٢/٢٧٣).

(٣) وهي قراءة نافع، وشعبة عن عاصم، وأبي جعفر. انظر: السبعة في القراءات (ص٢٩٩)، والنشر (٢/٢٧٣).

(٤) انظر: تفسير الطبري (١٠/٦٢٧)، وتفسير السمعاني (٢/٢٣٩).

(٥) انظر: تفسير الطبري (١٠/٣٣٠)، والهداية إلىٰ بلوغ النهاية (٤/٢٦٧٨).

(٦) أحكام القرآن (٢/٣٥٥).

سورة الأنفال وبراءة

مضت في «الأحكام»(١) كاملةَ البيان.

سورة يونس

[٢٠٥٣، ٢٠٥٤] ذكر أبو عيسىٰ حديثَ يوسف بن مِهران وسعيدِ بن جُبير، عن ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما: في دسِّ جبريلَ الطِّينَ في فمِ فِرعون.

وقال في حديث يوسف: «حسن»(٢)، وقال في حديث سعيد بن جُبير: «صحيح حسن»(٣).

فأما حديث يوسف فهو موافقٌ لنصِّ القرآن: أنَّ فرعون لمَّا قال: ﴿ءَامَنتُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱلَّذِىٓ ءَامَنَتۡ بِهِۦ بَنُوٓاْ إِسۡرَٰٓءِيلَ﴾ [يونس: ٩٠] «**جعلتُ آخُذُ من حَالِ البحر** ـ يعني: من الطين(٤) ـ **فأدُسُّه في فيه؛ مخافةَ أن تُدرِكَه الرحمة**»، وفي حديث سعيد: «**خشيةَ أن يقول: لا إله إلا الله، فيرحمَه الله**»، أو: «**خشية أن يرحمه الله**» علىٰ الشك، فالأَولىٰ مِن شكِّ حديثِ سعيدٍ ما يوافق يقينَ حديثِ يوسف، الذي يوافق نصَّ القرآن في أنه قال: ﴿لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱلَّذِىٓ ءَامَنَتۡ بِهِۦ بَنُوٓاْ إِسۡرَٰٓءِيلَ﴾ [يونس: ٩٠].

(١) أحكام القرآن (٢/٣٧٤ ـ ٦١٣).
(٢) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة يونس، رقم: ٣١٠٧).
(٣) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة يونس، رقم: ٣١٠٨)، وفي بعض النسخ: «حسن صحيح غريب».
(٤) انظر: الصحاح (٤/١٦٨٠)، والنهاية (١/٤٦٤).

وبعد هذا فهاهنا أوجه:

❋ **الأول:** أنَّ فرعون لم يُقبَل منه ما قال؛ لأنه عَدَلَ عن لفظ «لا إله إلا الله»، وهو لفظٌ مخصوصٌ بالإيمان لا يجوز غيره، وبه قال الشافعي[1].

❋ **الثاني:** أنه لم يقل: موسىٰ رسولُ الله، ولا ينفع الإيمان بالله ما لم يقترن به تصديقُ رسول الله.

❋ **الثالث:** أنَّ فرعون لم ينفعه ذلك كلُّه؛ لأنه كان بعد المعاينة، ولا ينفع الإيمانُ إلا علىٰ الغيب، حسبما تقرَّر في هذا الشرع، وما أَعتقِدُ أنَّ فيه خلافًا في ملَّةٍ[2].

❋ **الرابع:** كان جبريل ﷺ يَدُسُّ في فيه الطينَ مخافةَ أن يُتِمَّها كما يجب؛ إذ قد قالها، وإنما أَخَّرَ القَبولَ أحدُ المعاني المتقدمة، وأصحُّها هو الثالث، والله أعلم.



(١) انظر: الحاوي الكبير (٢/٣٣٥)، والبيان للعمراني (١٢/٥٠).

(٢) انظر: المنهاج في شعب الإيمان (١/١٣٧)، وشرح البخاري لابن بطال (٣/٣٤٤).




سورة هود

[٢٠٥٥] حديث أبي رَزين العُقَيلي رضي الله عنه قلتُ: «يا رسول الله، أين كان ربُّنا قبل أن يَخلُقَ خلقه؟»، الحديث إلىٰ آخره.

حسن[١].

قال ابن العربي: قد رويناه من طرق، وهو صحيحٌ سندًا ومتنًا.

❁ أصوله:

في أربع مسائل:

* **الأولىٰ:** قولُه: «أين كان ربُّنا؟»، فأقرَّه النبيُّ ﷺ علىٰ السؤال عن الله سبحانه بـ«أين»، وهي كلمةٌ موضوعةٌ للسؤال عن المكان في عرف السؤال ومشهورِهِ، وقد سأل بها النبيُّ ﷺ السوداءَ في الصحيح من «الصحيح»[٢] وغيرِه، فقال لها: «**أين الله؟**».

والمراد بالسؤال بها عنه تعالىٰ: المكانةُ؛ فإنَّ المكان يستحيل عليه، وهي أيضًا مستعمَلةٌ فيه[٣].

---

(١) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة هود، رقم: ٣١٠٩)، وقال: «حسن».

(٢) صحيح مسلم (٥٣٧)، من حديث معاوية بن الحكم السُّلمي رضي الله عنه.

(٣) عامَّة سلف الأمة وأئمتها لا ينفون الأين عن الله سبحانه مطلقًا؛ لثبوت النصوص الصحيحة الصريحة عن النبي ﷺ بذلك سؤالًا وجوابًا، ومن تأوَّل المكان بالمكانة فقد خرج عن ظاهر اللفظ، فالمكانُ الذي دلت النصوص علىٰ إثباته لله تعالىٰ كما في هذا الحديث وغيره هو العلوُّ المطلَق لله تعالىٰ، ولا يلزم من إثباته ما يُذكر من لوازم أماكن المخلوقات؛ فإن العلوَّ=




وقيل: إنَّ استعمالها في المكان حقيقةٌ، وفي المكانة مجازٌ، وقيل: هما حقيقتان.

وكلٌّ خارجٌ على أصل التحقيق، مستعمَلٌ على كل لسانٍ وعند كل فريق.

* **الثانية**: قولُه: «**كان في عَمَاء**»: رويناه بالمدِّ، ويحتمل القَصرَ، وذكره بعضهم، وقالوا فيه: إنَّ «العمى» المقصورَ عبارةٌ عن الجهل[1]؛ أي: كان لا يُعلَم ولا يُدرَك، والعماءُ الممدودُ: السحاب، ذكره أبو عبيد[2].

وقال مَن لم يفهم[3] المعنى: أين كان عرشُ ربِّنا؟[4] فحذفَ المضافَ، وأقام المضافَ إليه مقامَه.

قال ابن العربي: هذا ضعيفٌ من الكلام لمن قصُرَ مَرامُه، وخاسَ فهمُه؛ إذا قلنا: إنه كان في عَماءٍ ـ ممدودًا ـ فمعناه: في حجابٍ؛ المعنى: كان لا يُعلَم؛ إذ الحجابُ يمنع العلمَ، فعبَّرَ عن عدم العلم به، وهو المعنى في قولِه: «عمًى» ـ مقصور ـ بعينِه، وقد كان البارئ ولا شيءَ معه، يَعلَم ذاتَه وصفاته،

= المطلق مكانٌ غير مخلوق، وهو كمالٌ لازمٌ يقابله النقص الذي يتنزه عنه الرب تعالى، ولأنّ المكانة تأنيث المكان، وإذا كان عاليَ المكانة فيلزم أن يكون عالي المكان ولابدَّ وإلا كان علوُّ مكانته ناقصًا. انظر: نقض الإمام أبي سعيد عثمان بن سعيد على المريسي (١/٤٩٣)، والاستقامة (١/١٢٦)، وشرح الطحاوية (٢/٣٨٩).

(١) انظر: تأويل مختلف الحديث (ص٣٢٣)، والتمهيد (٧/١٣٨).

(٢) انظر: غريب الحديث لأبي عبيد (٢/٢٢٧).

(٣) كذا في ن٢، م، وهو أظهر، وفي سائر النسخ: (يعلم).

(٤) نسبه الخطابي في غريب الحديث (٣/٢٤٢)، والبيهقي في الأسماء والصفات (٢/٢٣٥) إلى بعض أهل العلم، وهو من التأويل المردود؛ لأنه خروجٌ عن ظاهر اللفظ وحقيقته بلا موجِب ولا قرينة صحيحة، ولأنَّه ينافي جواب النّبي ﷺ عَقِبَه.




وذلك كلُّه موجود، ويَعلَمُ الخلقَ كلَّه وهو معدوم؛ إذ العلم يتعلَّق بالموجود والمعدوم.

* **الثالثة**: قولُه: «**ما فوقه هواء، وما تحته هواء**»، «**ما**» وقعت هاهنا نفيًا لأنْ يكون فوقَه أو تحتَه شيء[1]؛ إذ ليس له فوقٌ ولا تحتٌ، ومآلُ الكلام: ليس له فوقٌ ولا تحتٌ[2]، وعبَّر عنه بهذا المتشابه فصاحةً واتكالًا علىٰ علم السامعين، وقيامِ الأدلة علىٰ استحالة ذلك في رب العالمين.

* **الرابعة**: قولُه: «**وكان[3] عرشه علىٰ الماء**»: هذه الكلمة قرآنية، قال سبحانه: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ وَكَانَ عَرْشُهُۥ عَلَى ٱلْمَآءِ﴾ [هود: ٧]، والعرش هو المخلوقُ الثالثُ علىٰ الصحيح في الأثر[4]، وفي قولٍ: الرابع[5]، والماءُ الخامس، وتترتَّب المخلوقات، حسبما بيَّنَّاها في كتاب «المشكلين»، والله أعلم.

[٢٠٥٦] حديث: «**عالجتُ[6] امرأةً في أقصىٰ المدينة**».

---

(١) ذكر ابن قتيبة أنَّ بعض الناس استوحش من معنىٰ الحديث، فحمله علىٰ النفي، ولكنَّ الوحشة لا تزول؛ لثبوت الفوق والتحت حتىٰ مع النفي. انظر: تأويل مختلف الحديث (ص٣٢٣).

(٢) هذا النفيُ مؤدٍّ إلىٰ التعطيل، والله سبحانه ليس فوقه شيء من خلقه، وهو عالٍ علىٰ جميع ما خلق، وفوقيَّتُه سبحانه مقرَّرة في الشرع بأساليب كثيرة في نصوص يعسر حصرها. انظر: نقض الدارمي علىٰ المريسي (١/٤٤٧)، والاستقامة (١/١٣٠).

(٣) لفظ الترمذي: «**وخلق**».

(٤) لعله استنبط ذلك من مجموع ما في هذا الحديث ـ فظاهره يدلُّ علىٰ أنَّ الماء كان قبل العرش ـ وحديث عبادة بن الصامت ﵁: «**إنَّ أول ما خلق الله القلم**»، فيكون أول المخلوقات القلم، وثانيها الماء، وثالثها العرش. والله أعلم.

(٥) انظر: تاريخ الطبري (١/٣٩).

(٦) أي: تناولتُ منها ذلك، والمعالجةُ: الملاطفةُ في المراودة بالقول والفعل. انظر: مشارق=

وهو حديث صحيح حسن[١] متفق عليه[٢].

ذكر أبو عيسىٰ[٣] وغيرُه[٤] أنَّ الرجل هو أبو اليَسَر كعبُ بن عمرٍو البدري رضي الله عنه، أو كانا رجلَين، ولكنه ضعَّفَ قصةَ أبي اليَسَر، والحديث في جملته صحيح.

روىٰ فيه: «عالجتُ»، [٢٠٥٧] وروىٰ: «ليس يأتي الرجلُ شيئًا إلىٰ امرأته إلا قد أتاه إليها، إلا أنه لم يجامعها»[٥]، [٢٠٥٨] وفي روايةٍ: «أنَّ رجلًا أصاب من امرأةٍ قبلةَ حرامٍ»[٦]، وهذا أصحُّ الطرق.

❁ الفوائد:

في عشر مسائل:

* **الأولىٰ**: مجيءُ الرجل إلىٰ النبيِّ ﷺ يسأله عمَّا أصاب من الذنب، ولم يعاقبه النبيُّ ﷺ = أصلٌ في أنَّ المستفتيَ لا عقابَ عليه، كما بيَّنَّاه في

= الأنوار (٢/٨٣)، ومطالع الأنوار (٤/٤٣٥).

(١) صحيح البخاري (٥٢٦)، وصحيح مسلم (٢٧٦٣)، واللفظ له.

(٢) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة هود، رقم: ٣١١٢)، من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

(٣) عقب الحديث (٣١١٥).

(٤) انظر: التاريخ الكبير (٧/٢٢٠).

(٥) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة هود، رقم: ٣١١٣)، من حديث معاذ رضي الله عنه، وقال: «ليس إسناده بمتصل،... وروىٰ شعبة هذا الحديث عن عبد الملك بن عمير، عن عبد الرحمن بن أبي ليلىٰ، عن النبي ﷺ مرسلًا».

(٦) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة هود، رقم: ٣١١٤)، من حديث ابن مسعود رضي الله عنه، وقال: «حسن صحيح».



كتاب الصيام ؛ وذلك لِما تقتضيه المصلحة مِن أنه لو أُدِّب لكان ذلك مانعًا من الاستفتاء لمن أخطأ ، فيبقىٰ في ظلمة الذنب ، وغَيَابةِ[1] الجهل ، وهذا ما لم يكن فيه حدٌّ مقدَّرٌ .

* **الثانية**: قال له عمر رضي الله عنه: «لقد ستر الله عليكَ لو سترتَ علىٰ نفسك» ، أصلٌ في جواز السكوت علىٰ الذنب ، والاستغفارِ فيه مع الله ، لكن إذا علِمَ ما كفَّارتُه ، فأما إذا جهِلَ فلا بُدَّ من السؤال ، وهو فرضُه ، بَيدَ أنه لا يصرِّحُ بنفسه ، وليعرِّضْ فيقُلْ: رجلٌ كان من أمره كذا ، إلا في حقِّ رسول الله ﷺ ؛ فإنه يصرِّحُ له بنفسه ولا يَلبِسُ عليه ، كما فعل كلُّ مَن جاءه بمثله ، إنما أخبر عن نفسه ، ولم يكن في سؤاله تغيُّر[2] .

* **الثالثة**: [٢٠٥٩] قول رسول الله ﷺ له: «**أَخَلَفتَ غازيًا في سبيل الله في أهله بمثل هذا؟!**» ، حتىٰ تمنَّىٰ أنه لم يكن أسلم إلا تلك الساعة ، حتىٰ ظنَّ أنه من أهل النار[3] .

* **الرابعة**: قولُه: «فلم يرُدَّ رسولُ الله ﷺ شيئًا» ؛ وذلك لأنه لم يكن عنده جوابٌ حتىٰ جاء من عند الله سبحانه ، ولذلك قال في الخبر الثاني: «**فأطرَقَ[4] رسولُ الله ﷺ طويلًا ، حتىٰ أوحىٰ الله إليه**» .

* **الخامسة**: في رواية معاذٍ رضي الله عنه ـ كما ذكر أبو عيسىٰ ـ: أنَّ النبيَّ ﷺ

---

(١) في ط٢: (وعَمَاية) ، والمثبت من سائر النسخ .

(٢) كذا في د ، وهو أظهر ، وفي سائر النسخ: (بغيره) .

(٣) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة هود ، رقم: ٣١١٥) ، من حديث أبي اليسر رضي الله عنه ، وقال: «حسن غريب» .

(٤) أي سكت . انظر: النهاية (١٢٢/٣) .

قال له: «**توضَّأ وصلِّ**».

* **السادسة**: في روايةٍ: أنَّ النبيَّ ﷺ قال له: «**أصلَّيتَ معنا؟**»، قال: نعم، فتلا عليه: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ إلىٰ ﴿لِلذَّٰكِرِينَ﴾ [هود: ١١٤](١).

* **السابعة**: اتفقوا علىٰ قوله: «فأنزل الله: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ الآية»(٢).

* **الثامنة**: اتفقوا ـ وصحَّ ـ أنَّ الرجل قال له: ألي خاصَّةً؟ قال له: «**لمن عمِلَ بها من أمتي**»، لفظُ البخاري(٣).

* **التاسعة**: أنَّ الآية لمَّا نزلت، ودعاه النبيُّ ﷺ وقرأها عليه، ورأىٰ فيه خطابَ الإفراد؛ سأل: هل ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ علىٰ ظاهرِهِ من خطابِ واحدٍ فيكون هو، أم يكون خطابَ الجنس؟ فأنبأه النبيُّ ﷺ أنها علىٰ العموم في الجنس.

* **العاشرة**: لو لم يسأل الرجلُ النبيَّ ﷺ عن عموم هذه الآية لاقتضىٰ وجهُ الهيئة فيها عمومَها؛ لأنه مِن أنَّ إقامة الصلاةِ حسناتٌ تُذهِب أمثالَ تلك السيئات، فحيث وُجِدت الصلاة وُجِدت فائدتُها.



---

(١) هذا السياق ملفَّق من حديثين: حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: عند البخاري (٥٢٦) ومسلم (٢٧٦٣)، وحديث أنس رضي الله عنه: عند البخاري (٦٨٢٣)، ومسلم (٢٧٦٤).

(٢) أخرجه البخاري (٥٢٦)، ومسلم (٢٧٦٣)، من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

(٣) أخرجه البخاري (٤٦٨٧)، ومسلم (٣٩ ـ رقم: ٢٧٦٣).

سورة يوسف

[٢٠٦٠] حديث: «**الكريم ابن الكريمِ ابنِ الكريمِ ابنِ الكريم: يوسفُ ابنُ يعقوبَ بنِ إسحاق بنِ إبراهيم**»[١].

قال: «**أكرمُهم عند الله أتقاهم**»، قالوا: ليس عن هذا نسألُك، قال: «**فأكرمُ الناس يوسفُ؛ نبيُّ الله ابنُ نبيِّ الله ابنِ نبيِّ الله ابنِ خليلِ الله**»، قالوا: ليس عن هذا نسألُك، قال: «**فعن معادن العرب تسألوني؟**»، قالوا: نعم، قال: «**خِيارُهم في الجاهليَّة خِيارُهم في الإسلام إذا فَقُهوا**»[٢].

إلىٰ قوله: «**في ذِروةٍ**[٣] ـ أو: **ثَروةٍ**[٤] ـ **من قومه**»[٥].

قال ابن العربي: هذا حديث صحيح مليح، يتضمَّن قواعدَ عِظامًا، الإشارةُ إلىٰ جملتها في **ثمان مسائل**:

* **الأولىٰ**: قولُه: «**الكريم ابن الكريم**» بيانٌ لشرفِ يوسف ﷺ، وأنه ليس في الأنبياء ـ صلواتُ الله عليهم ـ مَن له مثلُ هذا الشرف في عمودِهِ؛ فإنهم أربعةُ أنبياء، كابرٌ عن كابر، وأنبوبٌ عن أنبوب، وما من نبيٍّ إلا وهو

(١) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة يوسف، رقم: ٣١١٦)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وقال: «حسن».
(٢) هذا لفظ البخاري (٤٦٨٩).
(٣) ذروة كلِّ شيء: أعلاه. انظر: غريب الحديث لابن قتيبة (٢/٤١٢).
(٤) أي: في عدد كثير وعِز. انظر: غريب الحديث لابن قتيبة (٣/٧٦٠)، والمجموع المغيث (١/٢٦٢).
(٥) هذه الجملة للترمذي.

حسيبٌ شريفٌ ممجَّدٌ في سلفِه، إلا أنَّ هذا زاد بشرف الديانة إلىٰ شرف المكانة، فكانت تلك خصيصةً له.

* **الثانية**: قولُه: «**لو لبثتُ في السجن ما لبث يوسفُ لأجبتُ الداعي**» تنبيهٌ علىٰ أنَّ يوسف ﵇ خُصَّ في تلك النازلة بمنزلةِ[1] صبرٍ، ومزيَّةِ جزالةٍ، ومرتبةِ تثبُّتٍ[2]، قال النبيُّ ﷺ: لو كنتُ فيها لَما توقَّفتُ عن الخروج منها.

* **الثالثة**: قولُه في لوط ﵇: «**إنْ كان ليأوي إلىٰ ركنٍ شديد**»؛ يعني به: باعتماده علىٰ الله، واستنادِه إليه في القيام بما حمَّلَه، ولو كان فيه ذهابُ نفسه، فكأنه رأىٰ ﷺ أنه فاته أمرٌ كان ينبغي أن يَتنبَّه له، فسأل الله أن يرحمه بعدم تفطُّنِه له، وقد طُرِد النبيُّ ﷺ من مكة، وطُرِد من الطائف، وانفصل جائعًا خائفًا، فقال: «**اللهمَّ إليك أشكو**»، الحديث[3].

* **الرابعة**: قال لنا بعض المشيخة: إنما أراد يوسف ﵇ بقوله ذلك لئلَّا يَلقىٰ الملِكَ وهو يلحَظُه بعينِ مَن تعرَّضَ لحريمه، وخانه في أهله، فتسقُطَ هيبتُه من قلبه، فتوقف حتىٰ تظهرَ براءة ساحته.

* **الخامسة**: لمَّا خشِيَ لوطٌ ﵇ الغلبةَ علىٰ الأضياف، ولم يكن له منَعَةٌ من قومه، وجاءه الخِذلان من الموضع الذي كان يرجو منه النصر عادةً؛ نطَقَ

---

(١) كذا في د، وفي سائر النسخ: (بمزية)، والمثبت فيه تنويعٌ للفظ.

(٢) في ط٣: (ثبت)، وفي د: (بيت)، والمثبت من سائر النسخ.

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (١٣/٧٣، رقم: ١٨١)، وابن عدي في الكامل (٧/٢٦٩)، من حديث عبد الله بن جعفر ﵄. وإسناده ضعيف؛ فيه محمد بن إسحاق، وهو صدوقٌ مدلِّس، وقد عنعن. انظر: تعريف أهل التقديس (ص٥١)، والسلسلة الضعيفة (٦/٤٨٦، رقم: ٢٩٣٣).

بذلك تعلُّقًا بالعادة، فاستدرك محمَّدٌ ﷺ عليه أن لم يَرجِع إلىٰ حقيقة العبادة، وهو موضع استدراكٍ علىٰ مثله في منزلته.

* **السادسة**: قال علماؤنا رحمةُ الله عليهم[1]: هذا من النبيِّ ﷺ تواضع، علىٰ رَسم قوله لمن قال له: يا خيرَ البريَّة، فقال له: «**ذلك إبراهيم**»[2]، ويحتمل أن يكون ذلك منه قبل أن يعرفَ بعَلِيٍّ مرتبته، فقال: «**أنا سيد الناس**»[3]، صحيح. وقد رُوِي: «**أنا سيد ولدِ آدمَ، ولا فخر**»[4]، والذي قبله أصحُّ.

* **السابعة**: إن قيل: كيف يصِحُّ تبديلُ هذا وهو من الأخبار، ولا يُبدَّلُ القول في الخبر[5] وإن بُدِّل في الأمر والنهي؟

قلنا: ليس هذا بتبديل، وإنما هو تخصيص؛ لأنَّ قوله: «خير البرية» عامٌّ في الخلق، فيجوز أن يقع التخصيصُ فيه، ألا ترىٰ أنه لو اقترن به فقال: يا خيرَ البريَّة إلا محمَّدًا؛ لم يكن ذلك تبديلًا؟ كذلك إذا عَقَبه بعد مدة.

* **الثامنة**: كما قال: «**إنَّ أكرم الناس نبيُّ الله ابنُ نبيِّ الله ابنِ نبيِّ الله ابنِ خليلِ الله**»؛ يعني: في الذين تقدَّموه، أو في سيادةِ الآباء كما تقدَّم، وتكون

---

(١) انظر: أعلام الحديث (٣/١٥٤٥).

(٢) أخرجه مسلم (٢٣٦٩)، والترمذي (٣٣٥٢)، من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

(٣) أخرجه البخاري (٤٧١٢)، ومسلم (١٩٤)، والترمذي (٢٤٣٤)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) أخرجه الترمذي (٣١٤٨، ٣٦١٥)، وابن ماجه (٤٣٠٨)، من حديث أبي سعيد رضي الله عنه. وقال الترمذي: «حسن».

(٥) انظر: الإشارة في أصول الفقه (ص٦٩)، والمستصفىٰ (ص٢٥٤)، والبحر المحيط (٥/٢٤٦).

فضائلُ محمَّدٍ ﷺ تُربي على هذه الخصيصة، فيكون سيدَ الناس بذلك.

وقد ثبت في «صحيح مسلم»[1]: أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «**لا تفضِّلُوا بين الأنبياء؛ فإنَّ موسى يُصعَق**» الحديث، وقد ارتفع هذا في خاصَّةِ محمَّدٍ ﷺ، وبقِيَ في حقِّ باقيهم صلواتُ الله عليهم.

وقد قيل: هذا نهيٌ للناس أن لا يذكروا ذلك في الأنبياء، إلا أن يكون فيما يقرؤونه أو يَروونه في صحيح الحديث، لا فيما يُنشِئونه من قِبَلِ أنفُسِهم أو فيما يأثُرُون[2] فيه من الأحاديث الباطلة والضعيفة.

وكذلك قولُه: «**ولا أقول: إنَّ أحدًا أفضلُ من يونس بن متَّى**»[3]؛ وذلك يريد: سواه، أو قبلَ أن يَعرِف بمنزلته كما سبق[4].

---

(١) صحيح مسلم (٢٣٧٣)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، بنحوه. وهو عند البخاري (٣٤١٤) أيضًا.

(٢) كذا في ط٢، د، وفي ط٣: (يأتون)، وفي ن٢: (يأتزُّون)، وفي م: (يتذاكرون). ومعنى يأثرون: يذكرون ويحدِّثون ويروون عمَّن سبقهم. انظر: لسان العرب (٤/٦)، وتاج العروس (١٠/١٦).

(٣) جزء من الحديث السابق عند مسلم (٢٣٧٣).

(٤) انظر: شرح البخاري لابن بطال (٦/٥٣٦)، والمعلم بفوائد مسلم (٣/٢٣٣).

سورة سبحان وما قبلها

قد تقدَّمَ بيانُه في «الأحكام»[1] و«التفسير».

[٢٠٦١] حديث الإسراء، ولقاء الأنبياء[2].

وقد أملينا فيه في «الشرح الكبير» الأَمَلَ[3] في بيانه من جميع الوجوه والمعاني، فليُطلَبْ وليُكتَبْ بانفراده، ففيه علمٌ واسعٌ، وقد نتعرَّض هاهنا لجُمَل منه، فنقول:

أما قولُه: «**لقيتُ موسى مضطربًا**[4]»؛ فكذا قال عبد الرزاق[5] عن مَعمَر، وروى هشامُ بن سعد[6]: «**ضَرْبٌ**»[7]، وهو الصواب، وهو: المعتدلُ اللحم[8].

(١) أحكام القرآن (٣/٧٩ ـ ٢٣٠).

(٢) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة بن إسرائيل، رقم: ٣١٣٠)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وقال: «حسن صحيح».

(٣) في ط٢، د: (الأصل)، والمعنى: أملينا فيه ما هو الأمل المرجوُّ لمن أراد بيانه، لا يحتاج بعده فوقه.

(٤) المضطرب: الطويلُ غيرُ الشديد. انظر: مشارق الأنوار (٢/٥٦).

(٥) مصنف عبد الرزاق (٥/٣٢١، عقب الحديث: ٩٧١٩)، ومن طريقه البخاري (٣٤٣٧)، ومسلم (١٦٨)، والترمذي في حديث الباب.

(٦) الظاهر أنه وهمٌ أو سبق قلم، والصواب: هشام بن يوسف، كما عند البخاري (٣٣٩٤).

(٧) أخرجه البخاري (٣٣٩٤)، من طريق هشام بن يوسف عن معمر به. وأخرجه مسلم (١٧٢)، من طريق عبد الله بن الفضل، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة رضي الله عنه، باللفظ نفسه.

(٨) انظر: مشارق الأنوار (٢/٥٦).




وقولُه: «**رَجِلُ الرأس**»؛ يعني: سهلَ الشعر، ليس بجَعدِه[1].

وقولُه: «**كأنه من رجال شَنُوءَةَ**»؛ يعني به[2].

وعيسىٰ ﷺ رآه بصورته: «**رَبْعَة**»؛ أي: متوسط القامة، ليس بالطويل ولا بالقصير[3].

وقولُه: «**كأنما خرج من دِيماس**»؛ يريد: وضاءته ونور وجهِه وبدنِه كبشرة الخارج من الحمَّام، وهو الدِّيماس[4]، وكان ذلك مكافأةً لِما كان عليه في الدنيا من الشَّعَث والتَّفَل والخشونة في البشرة[5].

وفي «المغازي»[6]: «**أنه أُتِي بثلاثة أقداح: لبنٍ وخمرٍ وماء، فأخذ اللَّبَن، فقيل له: هُدِيتَ الفطرة، لو أخذتَ الخمرَ غوت أمَّتك، ولو أخذتَ الماء غرِقت أمَّتك**»، فجعل الله قَبوله لِلَّبنِ علامةً علىٰ الهداية إلىٰ الدِّين، وكذلك هو في الرؤيا، وجعلَه في الدنيا مجزئًا من الطعام والشراب، مفضَّلًا علىٰ جميع الأقوات.

---

(١) انظر: المصدر السابق (١/٢٨٢).

(٢) بياض هنا في النسخ، وأزد شنوءة حيٌّ من اليمن. انظر: معجم ديوان الأدب (٤/١٨٤). والمراد: يشبههم في طوله وسمرته. انظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٩/١١٢).

(٣) انظر: غريب الحديث للخطابي (١/٢١٨)، ومشارق الأنوار (١/٢٧٩).

(٤) انظر: مشارق الأنوار (١/٢٥٨).

(٥) في د: (السيرة)، والمثبت من سائر النسخ.

(٦) أخرجه الطبري في تفسيره (١٤/٤٢٢)، والبيهقي في دلائل النبوة (٢/٣٦٢)، والضياء في المختارة (٦/٢٥٨، رقم: ٢٢٧٧)، من حديث أنس بن مالك ﷺ. وفي إسناده عبد الرحمن ابن هاشم بن عتبة بن أبي وقاص: لم نقف علىٰ ترجمته. وفي بعض ألفاظ هذه الرواية نكارة، كما قال ابن كثير في التفسير (٥/١١).

ولا إشكال في غَواية الخمر؛ لأنها غُول العقل، وأما ذمُّ الماء فلم يُروَ إلا في هذا الحديث، والماء ممدَّحٌ في الشريعة، وقد ضرب الله ورسوله به المثلَ في الإيمان والعلم، ولكنه قد يدلُّ على الشرِّ في الرؤيا بوجوهٍ تقترن به، فربك أعلم سبحانه.

[٢٠٦٢] وقولُه: «**أُتِي بالبُراق**»[١]، وهو دابَّةُ الأنبياء، وقد كان قادرًا على أن يُرقِيَه من غير مركوب، ولكن جرى على العادة التي أسَّسها في المبرَّة[٢].

وقال: «**مُسرَجًا مُلجَمًا**»، وهو أشرف هيئات المركوب[٣]، وأنفعُها في الكَرِّ والفرِّ الذي هو أشرفُ تصرُّفاتها.

وقولُه: «**فاستصعَبَ عليه**» إخبارٌ عن فَراهته[٤]، فلمَّا أعلَمَهُ جِبريلُ عليه السلام بشرفِ راكبه «**ارفَضَّ عرقًا**»؛ أي: سال[٥]، فيحتاج أن يكون عالمًا بذلك كلِّه في أصلِ خِلقَته، ويحتاج أن يكون ذلك فيه مركَّبًا؛ تشريفًا لمحمَّدٍ ﷺ.

[٢٠٦٣] وقولُه: «**لمَّا انتهينا إلى بيتِ المقدس خَرَقَ الحَجَر بإصبعِه**»[٦]،

---

(١) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة بن إسرائيل، رقم: ٣١٣١)، من حديث أنس رضي الله عنه، وقال: «حسن غريب».

(٢) في ط٢: (الخَلق). والمبرة: البِر، والمعنى: في إكرامه للنبيِّ ﷺ بإركابه على دابَّة الأنبياء، والإسراءِ به، وما تبع ذلك، ثم عرج به.

(٣) في ط٣، د: (الركوب)، والمثبت من سائر النسخ.

(٤) أي: نشاطه. انظر: المحكم لابن سيده (٣٠٧/٤).

(٥) انظر: تفسير غريب ما في الصحيحين (ص٤٨٢)، والنهاية (٢٤٣/٢).

(٦) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة بن إسرائيل، رقم: ٣١٣٢)، من حديث بريدة رضي الله عنه، وقال: «غريب».




وهو(١) رَدٌّ علىٰ الطبائعيين في خرقِ اللَّيِّنِ اللطيف لليابس الصُّلب(٢)(٣)، وقد شاهدتُ هذا الخَرق ثلاثين شهرًا في ثلاثة أحوال(٤).

[٢٠٦٤] هذا وقولُه: «**لمَّا كذَّبتني قريش قمتُ في الحِجْر، فجلَّىٰ الله لي بيتَ المقدس**»(٥) يحتمل ثلاثة معانٍ:

أحدها: أنْ خلَقَ الله له الإدراكَ مع البعد المفرِط؛ إذ ليس من شرط الإدراك عندنا وعدمِه قربٌ ولا بُعدٌ(٦).

ويحتمل أن يكون أُطلِعَ علىٰ مثالها، وعليه يدلُّ قولُه ﷺ: «**فجلَّىٰ الله لي بيتَ المقدس** عند دار أبي الجهم بالبلاط(٧)، **فطفِقتُ أنظرُ إلىٰ آياته وأُخبِرُهم عنها**»(٨).

---

(١) كذا في النسخ بالواو: (وهو).

(٢) في ط٢: (الصَّلت)، والمثبت من سائر النسخ. والصَّلت: الأملس. انظر: العين (١٠٥/٧).

(٣) انظر: معيار العلم (ص٣٠٤)، والمباحث المشرقية (١٧١/٢).

(٤) يعني: أعوام، جمع: حول، وقد أقام ببيت المقدس هذه المدة.

(٥) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة بن إسرائيل، رقم: ٣١٣٣)، من حديث جابر ابن عبد الله ﷺ، وقال: «حسن صحيح».

(٦) هذا القول مبني علىٰ نفي تأثير الأسباب وطبائع الأشياء عند الأشاعرة، ومردُّه إلىٰ القول بالكسب، وقد سبق التنبيه عليه. وانظر الخلاف بين المتكلمين فيما يقع بالحواس من إدراك المحسوسات في: مقالات الإسلاميين (٢٨٤/٢ ـ ٢٨٧).

(٧) موضع بالمدينة مبلَّط بالحجارة بين مسجد رسول الله ﷺ، وبين سوق المدينة. انظر: معجم البلدان (٤٧٧/١)، والمعالم الأثيرة (ص٥٢).

(٨) أخرجه البخاري (٤٧١٠)، دون قوله: «عند دار أبي الجهم بالبلاط»، وهذه الجملة لم نجدها مسندةً، ويحتمل أنها زيادة معترضة كالتوضيح، أو أنَّ ابن العربي وَهِم فيها، فدخل عليه حديث في حديث؛ فالقصة كانت بمكة، وهذا الموضع بالمدينة.

ويحتمل أن يكون خلَقَ الله له العلمَ بها دون مثالٍ ولا رؤيةٍ.

❁ تتميم:

[٢٠٦٥] قال ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما في قوله تعالىٰ: ﴿وَمَا جَعَلْنَا ٱلرُّءْيَا ٱلَّتِىٓ أَرَيْنَٰكَ إِلَّا فِتْنَةً لِّلنَّاسِ﴾ [الإسراء: ٦٠] قال: «هي رؤيا عين»[١].

وقد ظنَّ بعضُ الغافلين أنها رؤيا منام[٢]، وهذا ساقط؛ لأنها لو كانت رؤيا منامٍ لما افتتن بها أحدٌ؛ لأنَّ أمثالها يدركه آحادُ الناس، والرؤيا مصدرُ «رأيتُ» في اليقظة، كما هي مصدرُ «رأيتُ» في المنام[٣]، قال الشاعر[٤]:

وكبَّـرَ للرؤيـا وهَـشَّ فـؤادُه ❁ وبشَّـرَ نفسـًا كـان قبـلُ يلومهـا

❁ تحقيق:

عجَبٌ لمن يتعلَّق بقوله: ﴿وَمَا جَعَلْنَا ٱلرُّءْيَا ٱلَّتِىٓ أَرَيْنَٰكَ إِلَّا فِتْنَةً لِّلنَّاسِ﴾ [الإسراء: ٦٠] في أنَّ المعراج كان رؤيا منام؛ لقوله: ﴿وَمَا جَعَلْنَا ٱلرُّءْيَا ٱلَّتِىٓ أَرَيْنَٰكَ إِلَّا فِتْنَةً لِّلنَّاسِ﴾، وقد بيَّنَّا القولَ في ذلك، ونزيد عليه بيانًا أنَّ المعراج كان رؤيا، ثم كان رؤيةً، وقُدِّم له المنامُ تأنيسًا؛ لئلَّا يفجأه ما لا تحتملُهُ البشرية[٥].

وقد قيل: إنَّ قوله: ﴿وَمَا جَعَلْنَا ٱلرُّءْيَا ٱلَّتِىٓ أَرَيْنَٰكَ إِلَّا فِتْنَةً لِّلنَّاسِ﴾: أنها

---

(١) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة بن إسرائيل، رقم: ٣١٣٤)، وقال: «حسن صحيح».

(٢) انظر: تفسير الماتريدي (٧/٧٣)، وتفسير الماوردي (٣/٢٥٣).

(٣) انظر: المخصص (١/٤٩٦).

(٤) هو الراعي النُّمَيري. انظر: الاقتضاب في شرح أدب الكتاب (٢/١٤٩).

(٥) تقدم التعليق علىٰ هذه المسألة (٦/٤٩٥)، وأن الراجح أن المعراج وقع مرةً واحدةً في اليقظة.

الرؤيا لدخول مكَّةَ ﴿ءَامِنِينَ مُحَلِّقِينَ رُءُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ لَا تَخَافُونَ﴾ [الفتح: ٢٧]، فلما رجع من الحديبية افتُتِن بعضُ الناس[١]، وقد رُوِيَ أنَّ ذلك أصدَرَ من عمر رضي الله عنه كلامًا عمِلَ له أعمالًا[٢]، فكانت فتنةً من وجهٍ وبرَكةً من وجوه، حسبما بيَّنَّاه في تلك الآية[٣].

[٢٠٦٦] حديث داود بن يزيد الزَّعافِري، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه في تفسير قوله: ﴿عَسَىٰٓ أَن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا﴾ [الإسراء: ٧٩]، قال ابن العربي: قال أبو عيسىٰ: «**هي الشفاعة**».

حديث حسن[٤].

وأشدُّ ما فيه روايةُ الطبري[٥] وغيرِه[٦]: «أنه يُجلِسُه معه علىٰ العرش»، وأشرفُ المقامات مقامُ الشفاعة، حسبما ورد في أحاديثها من تفصيلِ فضائلِها وشرفِها، وأما جلوسُه معه علىٰ العرش فلم يصحَّ، وقد تكلَّمنا عليه في

---

(١) انظر: تفسير الماتريدي (٧٣/٧)، وتفسير الماوردي (٢٥٣/٣).

(٢) أخرجه البخاري (٢٧٣١)، في قصة صلح الحديبية.

(٣) تكلم عن هذه الآية باختصار في أحكام القرآن (١٤٠/٤). وليس فيه التنصيص علىٰ ذكر الفتنة والبركة.

(٤) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة بن إسرائيل، رقم: ٣١٣٧). وجملة: «**هي الشفاعة**» مرفوعة من كلام النبي ﷺ.

(٥) تفسير الطبري (٤٧/١٥)، من طريق مجاهد به.

(٦) أخرجه ابن أبي شيبة (٣٩٣/١٦، رقم: ٣٢٣٠٩) ـ ومن طريقه ابن عبد البر في التمهيد (١٥٨/٧) ـ، والخلال في السنة (٢١٤/١، رقم: ٢٤٤). قال ابن عبد البر: «وهذا قولٌ مخالفٌ للجماعة من الصحابة ومن بعدهم، فالذي عليه العلماء في تأويل هذه الآية: أنَّ المقامَ المحمودَ الشفاعة».

موضعِه[1]، فعوِّلوا على الاستغناء عنه.

قال علماؤنا[2]: اقتضت عبادة الليل له مقامًا محمودًا الذي وعده، والليل لأحد رجلين: إما لعاصٍ يَعمُرُه بالبَطالة[3]، وإما لمجتهدٍ يقدِّم فيه عِوَضَ[4] العُمَالة[5].

وقيل: الليل لمن عصى في الاستغفار، ولمن أطاع في نيلِ الدَّرجات، ولأصحاب المناجاة، وهم أهل المحبَّة، فذلك المقام ـ من الانفراد بذكرِه ـ هو الذي شَرَّف مِن قدرِه، ورَفَع مِن ذِكره.

[٢٠٦٧] حديث ابن عبَّاس رضي الله عنهما: «كان النبيُّ صلى الله عليه وسلم بمكة، ثم أُمِر بالهجرة، فنزلت عليه: ﴿وَقُل رَّبِّ أَدْخِلْنِي مُدْخَلَ صِدْقٍ وَأَخْرِجْنِي مُخْرَجَ صِدْقٍ﴾ [الإسراء: ٨٠]».

حسن صحيح[6].

قال ابن العربي: هذا وإن كان على سببٍ فإنه عامٌّ؛ أمَرَه الله سبحانه بسؤاله في إدخاله مُدخَلَ صدقٍ وإخراجِه مُخرَجَ صدق = أن يكون عملُه فيما يَدخُلُ فيه أو يَخرُجُ عنه بالله، لا بمن سواه، ولله لا لغيره؛ حتى تكون نيَّتُه منسحِبةً[7] على جميع المباحات، فيَقلِبَها طاعات، واجتنابه المحظورات؛

(١) لم نقف عليه.
(٢) انظر: التمهيد (٧/١٥٨).
(٣) في ط٣: (بالباطل)، والمثبت من سائر النسخ.
(٤) في د: (عرض)، والمثبت من سائر النسخ.
(٥) العُمالة: أجر العامل على عمله. انظر: تهذيب اللغة (٢/٢٥٥).
(٦) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة بن إسرائيل، رقم: ٣١٣٩).
(٧) في ط٢: (منجية)، وفي د: (مستصحَبةً)، والمثبت من سائر النسخ.

بأن يكون تركُه لله، لا لضعفِ الشهوات أو تقيَّةَ الناس.

ألا ترىٰ إلىٰ قوله: ﴿كَمَآ أَخۡرَجَكَ رَبُّكَ مِنۢ بَيۡتِكَ بِٱلۡحَقِّ﴾ [الأنفال: ٥] في الهجرة؛ للخلاص عن الأعادي وأحزابهم في الانفراد والنبذِ(١) إلىٰ الأسباب، وتشريفِهم بالجِوار، وفي يوم بدرٍ كرِهوا خروجه، فأظهر الله نصرَه، وأنجز وعدَه، وأهلَكَ عدوَّه، وفي يوم أُحُدٍ محَّص الله الذين آمنوا، ومحَقَ الكافرين، واتخذ شهداء.

[٢٠٦٨] حديث ابن مسعود رضي الله عنه قال: دخل رسول الله ﷺ مكَّةَ عام الفتح وحول البيت ثلاثمئةٍ وستون نُصُبًا، فجعل النبيُّ ﷺ يَطعُنُها بمِخصَرَةٍ(٢) في يده، ويقول: «**جاء الحقُّ وزهق الباطل، إنَّ الباطل كان زَهوقًا، جاء الحقُّ، وما يُبدِئُ الباطل وما يُعِيد**».

حسن صحيح(٣).

❁ الإسناد:

قد رُوِي في هذ الحديث من طُرُقٍ(٤) حسنة: «**أنَّ النبيَّ ﷺ كان يَطعُنُ في صدورها، فكلما طعَنَ في صنمٍ سقَطَ لوجهه، وانحلَّ عن رِباط صاحبِه**»(٥)،

---

(١) لعل المراد: أنَّ الله ﷻ أخرجهم من مكة مهاجرين، فكان فيه من الخير لهم: خلاصُهم من عدوهم وأحزابِه (في الانفراد) في تفرُّدهم بهم في مكة، فانتبذوا عنهم (إلىٰ الأسباب) أسباب الأرض في منزلٍ جديدٍ بالمدينة، شَرُفوا فيه بجوار نبيهم.

(٢) المخصرة: عصا أو نحوها، يمسكها الإنسان بيده. انظر: مشارق الأنوار (١/٢٤٢).

(٣) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة بن إسرائيل، رقم: ٣١٣٨).

(٤) في ط٢، ط٣: (طريق)، والمثبت من سائر النسخ.

(٥) أخرجه ابن هشام في السيرة (٢/٤١٧)، والبيهقي في دلائل النبوة (٥/٧٠ ـ ٧٢) من طرقٍ=




وهذه معجزةٌ له قد بينَّاها في المعجزات[1].

❁ **الفوائـد:**

الحقُّ بالحقيقة هو الله سبحانه وصفاتُه، وتسمَّىٰ أفعالُه حقًّا[2]، و«**كلُّ شيءٍ خلا اللهَ باطل**»، كما جاء في الحديث الصحيح[3]، ومعنىٰ: «**كلُّ شيءٍ خلا اللهَ باطل**»؛ أي: ليس له ثبوتٌ قائمٌ، ولا وجودٌ دائمٌ، وإلا فقد يكون غيرُ الله حقًّا كثيرٌ، ولكن يعود إلىٰ الله، كما أنَّ الإسلام حقٌّ، والنصرانيةَ باطلٌ، والدِّينَ حقٌّ، والإهمالَ باطلٌ، وكلَّ ما دعا إلىٰ الله أو وافَقَ أمرَ الله ـ من الاعتقاد، والنُّطق، والفعل ـ فهو حقٌّ.

[٢٠٦٩، ٢٠٧٠] حديث ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما[4] وابن مسعودٍ رضي الله عنه[5] في الرُّوح.

قد تقدَّم القول فيه في «الكتاب الكبير» بغاية الإيعاب، وفي كتاب «المشكلين»، فليُنظَر هنالك.

قال علماؤنا[6]: أراد اليهود أن يغالطوه ويُغلِطوا[7] في سؤاله عنها؛ حتىٰ

= بنحوه. وانظر: مغازي الواقدي (٢/٨٣٢)، والسيرة النبوية لابن كثير (٣/٥٧١ ـ ٥٧٢).
وحديث الباب أخرجه البخاري (٤٢٨٧)، ومسلم (١٧٨١).

(١) أشار المصنف (٢/٣٤٢) إلىٰ أنه ذكرها في «أنوار الفجر»، وقد أوصلها إلىٰ ألف معجزة.

(٢) انظر: الأمد الأقصىٰ (١/٣٠٢).

(٣) أخرجه البخاري (٣٨٤١)، ومسلم (٢٢٥٦)، والترمذي (٢٨٤٩)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة بن إسرائيل، رقم: ٣١٤٠)، وقال: «حسن صحيح غريب».

(٥) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة بن إسرائيل، رقم: ٣١٤١)، وقال: «حسن صحيح».

(٦) انظر: لطائف الإشارات (٢/٣٦٧).

(٧) في ط٣: (ويغلطوا)، والمثبت من سائر النسخ.




يقعَ معهم في كلامٍ ربما قَصُرت عنه بعض الأفهام، فأجاب بجوابٍ عظيمٍ يعُمُّ بالبيان جميعَ أقسام الروح، فقال: هو من أمر ربي؛ إنباءً بأنه من الله، لا من ذاته كما تقوله الملحدة.

وقد قال بعض علمائنا[1]: إنَّ الروح معنًى أودعه الله في باطن الإنسان، تنتشر أحكامُها على الجملة، فإن أراد العبدُ أن يُنكِرَها لم يَقدِر، وإن أراد إدراكَها على التحقيق لم يُمكِن.

ومع هذا توغَّل الناس في الكلام عليها، وتوغَّلوا فيها، ولا حاجة إلى ذلك، وإنما المعوَّل على أنها مخلوقةٌ محدَثةٌ موجودةٌ بعد أن كانت معدومةً؛ لِما ثبت من الدليل أنَّ الأوَّلية ليست إلا لله سبحانه وصفاتِه الذاتيَّة له.

ثم قال لهم: ﴿وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٨٥]؛ المعنى: تسألون عن الروح كأنكم قد أدركتم كلَّ شيءٍ فما فاتكم إلا الروح، إنكم لم تعلموا إلا قليلًا، فقالوا: وكيف يكون علمًا قليلًا والتوراة عندنا؟! قال الله لهم: ﴿قُل لَّوْ كَانَ ٱلْبَحْرُ مِدَادًا لِّكَلِمَٰتِ رَبِّى﴾ [الكهف: ١٠٩] ﴿وَٱلْبَحْرُ يَمُدُّهُۥ مِنۢ بَعْدِهِۦ سَبْعَةُ أَبْحُرٍ مَّا نَفِدَتْ كَلِمَٰتُ ٱللَّهِ﴾ [لقمان: ٢٧]، وكيف يَنفَدُ ما لا يتحدَّد؟! ومتعلَّقاتُ الصفات الكريمة القديمة كلُّها لا تَنفَد؛ كمعلوماته ومقدوراته.

[٢٠٧١] وأحاديث الحشر[2] قد تقدَّمت في «التفسير» وفي «السِّراج»[3].

---

(١) انظر: مقالات الإسلاميين (٢/٢٥٤).

(٢) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة بن إسرائيل، رقم: ٣١٤٢)، من حديث أبي هريرة ﷺ. وبرقم (٣١٤٣)، من حديث بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده ﷺ. وقال في كليهما: «حسن».

(٣) سراج المريدين (٢/٥٥٨).

[٢٠٧٢] حديث صفوان بن عسَّال رضي الله عنه: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا مُوسَىٰ تِسْعَ ءَايَٰتٍۭ بَيِّنَٰتٍ﴾ [الإسراء: ١٠١]، وتفسيرُها.

حسن صحيح(١).

❁ الإسناد:

قد روى المفسرون في التسع الآيات أقوالًا كثيرة(٢)، وقد روى ابن وهبٍ عن مالكٍ قال: «التسع الآيات التي أوتِيَ موسى: الحَجَر، العصا، اليد، الطوفان، الجراد، القُمَّل، الضفادع، الدم، الطُّور»(٣).

وروى ابنُ القاسم عن مالك: «هو الطوفان، الجراد، القُمَّل، الضفادع، الدم، العصا، يده، البحر، الجبل»(٤).

وهذه الأقوال إنما هي متلقَّاةٌ من القرآن، وتلقِّيها صحيح؛ فإنَّ الكتابَ الفرقانَ القرآنَ قد تضمَّن آياتٍ أوتيها موسى عليه السلام، وأوتِيَ موسى عليه السلام آياتٍ أُخَر من التكليف، وكلُّ شاهدٍ لنبوَّته آيَةٌ، وكلُّ أمرٍ أمَرَ به أو نهيٍ نهى عنه آيةٌ، فبيَّن النبيُّ صلى الله عليه وسلم أنَّ المراد بالآيات المذكورة في هذه الآية هنَّ الآيات التي من جهة الأمر والنهي، لا من جهة الإعجاز والبرهان، والله أعلم.

ولو بلغ مالكًا هذا الحديث لمَا فسَّره، ولكن تفسيره صحيحٌ على وجهه، جائزٌ في تأويل القرآن على صحته، وقد اجتمع من الروايتين إحدى عشرة آيةً،

---

(١) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة بن إسرائيل، رقم: ٣١٤٤).
(٢) انظر: تفسير الطبري (٥٦٦/١٧)، وتفسير الماوردي (٢٧٧/٣).
(٣) تفسير القرآن من الجامع لابن وهب (١٣٦/٢، رقم: ٢٧٢).
(٤) انظر: البيان والتحصيل (١٩/١٨).




ولم يذكر فيها إلا ما جاء في القرآن بيِّنًا، وقد بيَّنَّا في «التفسير»[1] آياته على الكمال والتمام.

❁ تبيينُ حكمةٍ:

إنَّ الله سبحانه يُضِلُّ من يشاء ويهدي من يشاء، انظروا إلى تقبيل اليهود يديه ﷺ ورجليه، واعترافِهم بأنه نبيٌّ لِما تبيَّن لهم منه، ثم إلى قولهم بعد ذلك: «إنَّا لا نؤمن؛ لأنَّ داود دعا أن لا يزال نبيٌّ من ذريته»، فكيف يجتمع الإنكار مع الإقرار، والنفيُ مع الإثبات؟! وإلى قولهم بعد ذلك: «نخاف أن تقتلَنا اليهود»، ولو أسلموا وانحازوا إلى النبيِّ ﷺ وصحبِه ما اعترضتهم يهود، كما لم تفعل ذلك بغيرهم.

[٢٠٧٣] حديث ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما في تفسير قوله: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا﴾ [الإسراء: ١١٠]، قال: «نزلت في سبِّ المشركين حين كانوا يسمعون قراءةَ النبيِّ ﷺ».

حسن صحيح[2].

وفي كتب التفسير: نزلت في الدعاء[3]. وما صحَّ أولى، وخصائصُ الدعاء وأحكامُه قد بيَّنَّاها في اسم الداعي من كتاب «السراج»[4]، فليُنظَر فيه.

ومن البيِّن أنَّ المشركين اليوم يسمعون القرآن ويشتُمون، ولكن في

---

(١) أحكام القرآن (٣/٢١٦).

(٢) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة بن إسرائيل، رقم: ٣١٤٥).

(٣) انظر: تفسير الطبري (١٧/٥٨١)، والهداية إلى بلوغ النهاية (٦/٤٣١٢).

(٤) سراج المريدين (٣/٨٦٩).

أنفسهم، فلا مدخل لذلك في الآية، فإن كان المرء في دار الحرب، أو بين أظهُرِ المشركين في موضعٍ لا يَقدِرُ علىٰ التغييرِ إن كان السبُّ منهم؛ فلا يرفع صوته في القراءة.

وقال بعضهم: ﴿وَلَا تَجۡهَرۡ بِصَلَاتِكَ﴾؛ يعني: كلِّها، ﴿وَلَا تُخَافِتۡ بِهَا﴾؛ يعني: كلِّها، ﴿وَٱبۡتَغِ بَيۡنَ ذَٰلِكَ سَبِيلٗا﴾؛ يعني: اجهر في البعض وخافِت في البعض[(١)].

وقيل: ﴿وَلَا تَجۡهَرۡ بِصَلَاتِكَ﴾ بالنهار، ﴿وَلَا تُخَافِتۡ بِهَا﴾ بالليل[(٢)].

وهذه التأويلات ما لا دليل عليها، وإن كانت تدخل في الاحتمال، فلا يُحكَم لها باعتمال، وحديثُ ابن عباسٍ رضي الله عنهما أولىٰ منها.

[٢٠٧٤] حديث زِرِّ بن حُبَيش قال: سألتُ حذيفة: أصلَّىٰ رسولُ الله ﷺ، الحديث، فيه قولُ حذيفة رضي الله عنه: «لو صلَّىٰ فيه لكُتِبت الصلاةُ عليكم كما كُتِبت في المسجد الحرام»[(٣)].

قال ابن العربي: قد رُوِي أنَّ النبيَّ ﷺ صلَّىٰ فيه بالأنبياء[(٤)]، ولم يَثبُت.

وليس في حديث زِرِّ بن حُبَيش، واحتجاجِه بالقرآن في قوله: ﴿سُبۡحَٰنَ

(١) انظر: تفسير القرآن العزيز لابن أبي زمنين (٣/٤٥).

(٢) انظر: تفسير الماوردي (٣/٢٨١).

(٣) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة بن إسرائيل، رقم: ٣١٤٧)، وقال: «حسن صحيح».

(٤) أخرجه أحمد (٤/١٦٦، رقم: ٢٣٢٤)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما. وإسناده ضعيف؛ فيه قابوس ابن أبي ظبيان الكوفي، مختلفٌ فيه وهو إلىٰ الضعف أقرب. انظر: تهذيب التهذيب (٨/٢٧٤).

ٱلَّذِىٓ أَسۡرَىٰ بِعَبۡدِهِۦ لَيۡلًا مِّنَ ٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡحَرَامِ إِلَى ٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡأَقۡصَا﴾ [الإسراء: ١] دليلٌ، وهذا لا ذِكرَ فيه للصلاة، لا نصًّا ولا استدلالًا، وإنما قال سبحانه: ﴿لِنُرِيَهُۥ مِنۡ ءَايَٰتِنَآ﴾، فأراه الآيات في سُرَاهُ ذاهبًا وراجعًا، في الأرض وفي السماء، وما رأىٰ قد ورَدَ مفسَّرًا في حديث الإسراء(١).

ولعلَّ حذيفة رضي الله عنه إنما تعلَّقَ بأنَّ النبيَّ ﷺ إذا فعل فعلًا وجَبَ علىٰ الخلق امتثالُه، وهي مسألةُ خلافٍ بين العلماء، وعلىٰ قول مَن يقول بالوجوب إنما يلزم امتثالُ فعلِه إذا عُلِمت صفتُه، فإذا ورَدَ فعلٌ مطلَقٌ ولم يصحبه تفسير؛ لم يتوجَّه به تكليف(٢).

وقولُه: «**حتىٰ رأيَا الجنةَ والنارَ ووعْدَ الآخرة أجمَع**»، تلك هي الآياتُ المشارُ إليها.

وقولُه: «لِمَ ربطَه؟ أيَفِرُّ منه؟» لا يلزم، إنما ربَطَهُ سنَّةً، وإلا فالبارئ يمسك الدابَّةَ بعِقالها كما يمسكها دون عِقال، لا حَظَّ للعِقال إلا في الاقتداء بالسنَّة والامتثال، والحمد لله.



---

(١) ورد فيه أحاديث، منها: حديث أبي هريرة رضي الله عنه السابق، وحديث مالك بن صعصعة رضي الله عنه: أخرجه البخاري (٣٢٠٧)، ومسلم (١٦٤).

(٢) انظر: الفصول في الأصول (٣/٢١٥)، والمستصفىٰ (ص٢٧٧)، والبحر المحيط (٦/٣٠).

سورة الكهف

[٢٠٧٥] حديث الخَضِر[١].

قد تقدَّم الكلام عليه في «التفسير»[٢] وفي «الكتاب الكبير» بما يدلُّ علىٰ ما فوق[٣] المراد، واستوفينا المقصودَ منه، فنشير الآن إلىٰ **ثلاثٍ وثلاثين[٤] كلمةً**:

❊ **الأولىٰ**: قولُه: «إنَّ نوفًا البِكَالي»، قالوا: بَكِيل في هَمْدان[٥]، منهم جَبرُ بن نوف، وكأنَّ وجه النسبة إليه: بَكِيلي[٦]، فلا أدري ما هذا.

❊ **الثانية**: قولُه: «كذَبَ عدوُّ الله»، إنما قال هذا فيه لأنه حدَّث عن أهل الكتاب في تفسير القرآن، وقد ورد النهيُ عن ذلك، وقد بيَّنَّا فيه حديثَ ابن عبَّاسٍ ﵄ الذي رواه البخاري[٧] عنه.

❊ **الثالثة**: قولُه: «**أيُّ الناس أعلم؟ قال: أنا، فعَتَب الله عليه؛ إذ لم يرُدَّ**

---

(١) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة الكهف، رقم: ٣١٤٩)، من حديث ابن عباس ﵄، وقال: «حسن صحيح».

(٢) أحكام القرآن (٢٤٢/٣).

(٣) في ط٣: (علىٰ وفق)، والمثبت من سائر النسخ.

(٤) كذا في ط٢، ط٣، وليس في سائر النسخ، وقد ذكر أربعًا وثلاثين.

(٥) انظر: الإيناس في علم الأنساب (ص٨٧)، والأنساب للسمعاني (٢٩٩/٢).

(٦) في ط٣: (بكلي)، وقد ذكر القاضي عياض أنه منسوب إلىٰ بِكَال من حِمير. انظر: مشارق الأنوار (١١٣/١).

(٧) صحيح البخاري (٢٦٨٥).

العلم إليه»، ولو قال هكذا لكان عليه دَرَكٌ ما، وإنما قيل: له هل تعلم في الأرض أحدًا أعلمَ منك؟ فقال: لا، وصدَقَ؛ فإنه شهِدَ بما علِمَ، ولكن لمَّا كان فيه نوعٌ من الافتخار عوتب عليه لشريفِ منزلتِه، وإن كان أهلَ الجلالةِ والفخر، وأعلَمَهُ الله بمن هو أعلمُ منه، وعنَّاه إليه.

* فإن قيل ـ وهي **الرابعة** ـ: كيف يكون أعلمَ منه وهما علمان متغايران؟

قلنا: علمُ الغيب في ذاته أكرَمُ من علم الشهادة أو ما يُلقَىٰ إلىٰ العبد منها؛ لأنَّ علم الغيب مما ينفرد به العليم، ولا يُنال بحيلة، ولا يُكتسَب بسبب.

* **الخامسة**: تعطَّشَ إليه موسىٰ عليه السلام؛ لأنَّ طالب العلم لا يَروَىٰ أبدًا إلا برؤية المولىٰ الأعظم، في المحلِّ الأكرم.

* **السادسة**: كانت حياة الحوت له معجزةً، وجُعِل فقدُ الحوت سببًا لوجود الخَضِر، والدليلُ يدلُّ علىٰ ضدِّه، والعلةُ لا تقتضي ضدَّها.

* **السابعة**: حَبْسُ أجزاء(١) الماء الذي فوق الحوت عند تسرُّبِه، بقِيت متفرِّقةً = معجزةٌ وآية، ولا يؤمن بذلك إلا موحدٌ.

* **الثامنة**: وجد موسىٰ عليه السلام مسَّ النَّصَب في المشي إلىٰ الخَضِر، ولم يجده في المشي إلىٰ الله؛ لأنه في ذلك كان محمولًا إلىٰ كرامة، وهاهنا محمولًا معاتبةً.

---

(١) في ط٢: (إجراء)، والمثبت من سائر النسخ يناسب قوله بعده: (بقيت متفرقةً)، وما في ط٢ يناسب قوله: «**وأمسك الله عنه جِريةَ الماء**».




* **التاسعة**: قولُه: ﴿وَمَآ أَنسَىٰنِيهُ إِلَّا ٱلشَّيْطَٰنُ﴾ [الكهف: ٦٣]، النسيان والعمد من الله تعالىٰ، ولكن كلُّ مكروهٍ يُنسب إلىٰ الشيطان؛ لأنه هو الساعي فيه.

* **العاشرة**: قوله: ﴿فَٱرْتَدَّا عَلَىٰٓ ءَاثَارِهِمَا قَصَصًا﴾ [الكهف: ٦٤] دليلٌ علىٰ الاستدلال بالعلامات، وأنها إذا سلِمَت عن المعارضة قطعيَّات.

* **الحادية عشرة**: قولُه: ﴿ءَاتَيْنَٰهُ رَحْمَةً مِّنْ عِندِنَا﴾ [الكهف: ٦٥]، كانت هذه الرحمة منزلةً عليه في ذاته، وعلىٰ غيره علىٰ يديه.

* **الثانية عشرة**: قولُه: ﴿مِن لَّدُنَّا عِلْمًا﴾ [الكهف: ٦٥]، قيل: هو إلهامٌ لم يسمعه من الله، ولا نزل به ملَكٌ(١)، وهذا ما لم أتحقَّقه إلىٰ الآن.

* **الثالثة عشرة**: قولُه: ﴿هَلْ أَتَّبِعُكَ﴾ [الكهف: ٦٦] تأدُّبٌ في الاستئذان في الصحبة؛ إذ لا يحِلُّ لأحدٍ أن يلازِمَ أحدًا إلا بإذنه؛ لأنَّ المرء له في نفسه حقُّ الانفراد، وفي ذلك تفريعٌ بيانُه في «الكتاب الكبير».

* **الرابعة عشرة**: صرَّح له بمقصود الصحبة من التعليم، وبذلك يصِحُّ الجواب؛ لأنَّ الجواب علىٰ المجهول لا يتحصَّل.

* **الخامسة عشرة**: قولُه: ﴿إِنَّكَ لَن تَسْتَطِيعَ مَعِىَ صَبْرًا﴾ [الكهف: ٦٧]، حكَمَ عليه بالعادة، وهو أصلٌ من الأدلة، انفرد به مالكٌ(٢) دون مشيخة الأمَّة.

---

(١) انظر: لطائف الإشارات (٢/٤٠٧)، وتفسير البغوي (٣/٢٠٥).

(٢) انظر: التوسط بين مالك وابن القاسم (ص١٣٢)، والذب عن مذهب الإمام مالك (٢/٧٥١). والعرف والعادة معتبران عند عامة الفقهاء، وليس مما تفردَّ به مالك. قال ابن العربي: «إن العادة إذا جرت أكسبت علمًا، ورفعت جهلًا، وهوَّنت صعبًا، وهي أصل من أصول مالك،=

* **السادسة عشرة**: قولُه: ﴿سَتَجِدُنِيٓ إِن شَآءَ ٱللَّهُ صَابِرًا﴾ [الكهف: ٦٩]، اشترَطَ الصبر، واستثنىٰ ما ذكره[1]، حتىٰ لم يَقبِض علىٰ يدَيِ الخَضِرِ فيما فعَلَه مما أنكرَه.

* **السابعة عشرة**: وما لم يَشترط فيه الصبرَ ـ وهو قوله: ﴿وَلَآ أَعۡصِي لَكَ أَمۡرٗا﴾ [الكهف: ٦٩] ـ لم يَفِ له به؛ لأنه سألَه، وقد كان قال له: لا تسألني.

* **الثامنة عشرة**: قولُه: «**فحملوهما بغير نَولٍ**[2]» دليلٌ علىٰ أنَّ الرجل الكبير إذا رُوعِيَ في ترك الأعواض أو في حطِّها في المعاملات؛ جاز ذلك، ولا يؤثِّر في منزلته، ولا يَحُطُّ من أجرِه.

* **التاسعة عشرة**: قولُه: ﴿لَا تُؤَاخِذۡنِي بِمَا نَسِيتُ وَلَا تُرۡهِقۡنِي مِنۡ أَمۡرِي عُسۡرٗا﴾ [الكهف: ٧٣] دليلٌ علىٰ أنَّ الناسيَ لا تتوجَّه عليه حقوقُ الله؛ لأنَّ طلَبَ المؤاخذة مع عدم الخطاب والتمكينِ من الفعل عُسرٌ وحَرَجٌ، وذلك مرفوعٌ شرعًا.

* **الموفية عشرين**: كان من حقِّه في العلم الظاهر أن يشاوره في قتل الغلام، ولكنه توقَّف لِما تقدَّم منه إليه، وعرَفَ، وأنشأ فسأله: هل ألَمَّ بمحظور، أو هو من أمثال تلك الأمور؟ فشَرَط له حينئذٍ حَلَّ عقد الصُّحبة حتىٰ يقفَ علىٰ الحقيقة.

= وأباها سائر العلماء لفظًا، ويرجعون إليها علىٰ القياس معنىٰ». القبس (٨١٩/٢). وانظر: الأشباه والنظائر للسبكي (٥٠/١)، والأشباه والنظائر لابن نجيم (ص٧٩)، وشرح الكوكب المنير (٤٤٨/٤).

(١) كذا في ط٢، وهو أظهر، وفي ط٣: (ما أدركه)، وفي سائر النسخ: (بإدراكه).

(٢) أي: بغير أجر ولا جُعل. انظر: الغريبين (١٨٩٥/٦)، والنهاية (١٢٩/٥).




* **الحادية والعشرون**: استطعمَا أهلَ القرية ؛ إما لأنه كان ذلك عليهم واجبًا ، أو لأنهما كانا محتاجينِ ، فسألاهم عند الحاجة لتكون سنَّةً ؛ إذ كانت منزلتُهما تقتضي أن لا يحتاجا إلىٰ طعامٍ ولا شرابٍ ، أو يأتيَهما ذلك من عند الله بغير حساب ، بَيدَ أنه جرىٰ به الأمرُ علىٰ العادة ؛ ليكون فينا رحمةً ، ولنا سنَّةً ، وفي ذلك تفريعٌ طويلٌ[1] .

* **الثانية والعشرون**: لمَّا أقام الخَضِرُ الجدارَ ، لمن لم يَرْعَ حقَّ الجِوار ؛ قال له: ﴿لَوْ شِئْتَ لَتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا﴾ [الكهف: ٧٧] ؛ المعنىٰ: إذ كانوا أَبَوا أن يعطُوا بمواصلة ؛ قد كان أمكن أن يعطُوا بمعاوضة[2] .

* **الثالثة والعشرون**: لم يصبر موسىٰ عَلَيْهِ السَّلَامُ في ترك السؤال ، ولا صَبَرَ الخَضِرُ في ترك الشرط ، بل طلبه بشرطه فقال له: ﴿هَٰذَا فِرَاقُ بَيْنِي وَبَيْنِكَ﴾ [الكهف: ٧٨] .

* **الرابعة والعشرون**: قولُ النبيِّ ﷺ: «**يرحمُ الله موسىٰ ، ودِدنا لو صبر**» تصريحٌ بحُبِّ العلم ، وتطلُّعٌ إليه .

* **الخامسة والعشرون**: قال النبيُّ ﷺ: «**كانت الأولىٰ من موسىٰ نسيانًا**» ، وأما ما جاء بعده فإنما كان عمدًا ، لكن قام عذرُه في الثانية بما قدَّمنا ، ونفَذَ شرطُه في الثالثة كما بيَّنَّا .

* **السادسة والعشرون**: قولُه: «**ووقع عُصفورٌ علىٰ حَرْف السفينة ، ثم نقر في البحر ، فقال له الخَضِر: ما نقَصَ علمي وعلمُكَ من علم الله إلا مثل ما**

---

(١) انظر: سراج المريدين (٤/١٠٤١).
(٢) انظر: تفسير الطبري (١٨/٨١).




نقَصَ هذا العُصفور من البحر»، قد بينَّاه في «الكتاب الكبير» بما فيه مَقنَع.

والجاري[1] هاهنا: أن يكون النقصان حقيقةً، فيرجع التمثيلُ إلىٰ علم الله الذي أفاضه في الخلق، وهو محصورٌ في نفسه، كما أنَّ ماء البحر محصورٌ في نفسه، وإن عجزَت الخليقةُ بأسرها عن حصره.

أو يكون معنىٰ: «نَقَصَ»: النسبة إلىٰ تحقيرِ علمِ الخلق بالإضافة إلىٰ علم الله سبحانه؛ فإنَّ العلم في ذاته لا يَنقُص ولو كان علمَ المخلوق، ولا يَسلُبُ التعليمُ من المعلِّم شيئًا بنقله إلىٰ المتعلم، وكلُّ ما يُؤخذ منه فنقص[2] له نسبةٌ في المأخوذ والمتروك، فضرَبَ ذلك مثلًا في العلم الذي لا يَنقُص بحالٍ في النسبة.

* **السابعة والعشرون:** قولُه: «وكان ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما يقرأ: ﴿وَكَانَ أَمَامَهُم مَّلِكٌ﴾ [الكهف: ٧٩][3]»، الأمام: ما تستقبله أمامَك ببدنِك أو أَمَلِك[4]، والوراء: ما مرَّ عليك فذهبَ عنك[5].

فإن كان هذا الظالم الذي كان يُخاف علىٰ أخذ السفينة بين أيديهم في طريقهم؛ فقولُه: ﴿وَكَانَ أَمَامَهُم﴾ صحيح، وإن كان وراءهم يَتبعُهم كان التعبير عنه بقوله: ﴿أَمَامَهُم﴾ مجازًا[6]، التقدير: يقطع بهم ـ إذا أخذَها ـ عن بلوغ

(١) في د: (والجازي)، والمثبت من سائر النسخ.
(٢) كذا في م، ط٢، وفي ن٢، ط٣: (ينقص)، وفي د: (فينقضي).
(٣) انظر: تفسير عبد الرزاق (٢/٣٤٢)، ومعاني القرآن للنحاس (٤/٢٧٧).
(٤) انظر: مقاييس اللغة (١/٢٩).
(٥) انظر: معاني القرآن للنحاس (٤/٢٧٧)، وتهذيب اللغة (١٥/٢١٩).
(٦) وراء: من الأضداد؛ تكون بمعنىٰ (خلف) وبمعنىٰ (أمام). انظر: تأويل مشكل القرآن=




مرادهم، فهو بذلك أمامهم، والقراءة العامة: ﴿وَرَآءَهُم﴾؛ لأنه كان يتبعهم، وقراءةُ القرآن على المعنى مما رُوِي أنه كان جائزًا على عهد النبيِّ ﷺ مأذونًا فيه، ثم نُسِخ ذلك، وقد بيَّنَّاه في موضعه، والصحيح أنَّ ذلك لم يَثبُت.

* **الثامنة والعشرون:** زيادةُ ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما قوله: ﴿سَفِينَةٍ﴾ صالِحَةٍ[1] كشفٌ للمعنى؛ إما على القراءة[2] أو على التفسير، والصحيحُ التفسير، كما كان يفعله ابن مسعود رضي الله عنه[3]، وإنما قال: «صالِحَةٍ» لأنه لمَّا عابها بالخَرق وقلعِ لوحٍ من ألواحها؛ لم تكن صالحةً لمراده، فقرأها كذلك: ﴿كُلَّ سَفِينَةٍ﴾ صالِحَةٍ على التفسير.

* **التاسعة والعشرون:** [٢٠٧٦] قولُه: «**وكان الغلام كافرًا**»[4]، أخبَرَ عن مآلِ أمرِه الذي اقتضاه ما كُتِب عليه في الأزل، فقد يكون الرجل مكتوبًا مؤمنًا، حيًّا وميِّتًا، ابتداءً وانتهاءً، وقد يُكتَب مؤمنًا في الظاهر ويموت كافرًا، وقد يُكتَب كافرًا في الظاهر ويموت مؤمنًا، والأعمال بالخواتيم.

وهذا تصريحٌ بالقضاء والقدر، والكَتْبِ على الخلق بما يصيرون إليه من الخاتمةِ والرزقِ[5] بالعدل، والحقُّ لا يُسأل عما يفعل.

= (ص١٢٠)، والأضداد لابن الأنباري (ص٦٨).

(١) في حديث الباب عند الترمذي. وأخرجه البخاري (٣٤٠١)، ومسلم (٢٣٨٠).

(٢) وهي قراءةُ أبي بن كعب رضي الله عنه. انظر: فضائل القرآن لأبي عبيد (ص٢٤٥).

(٣) أخرجه عبد الرزاق في تفسيره (٢/٣٤٠، رقم: ١٦٩٩)، والطبري في تفسيره (١٥/٣٥٦).

(٤) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة بن الكهف، رقم: ٣١٥٠)، من حديث أبي ابن كعب رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «**الغلام الذي قتله الخضر طُبِعَ يوم طُبِعَ كافرًا**»، وقال: «حسن صحيح غريب».

(٥) في ط٢: (والوزن)، والمثبت من سائر النسخ.




* **الموفية ثلاثين**: قال عليُّ بن المدِيني: «حججتُ حَجَّةً ليس لي هِمَّةٌ إلا أن أسمع من سفيان يذكر في هذا الحديث الخبرَ»[١]؛ يريد: أنَّ سفيان كان يقول: عن عمرو بن دينار، فيحتمل أنه سمعه منه ويحتمل أنه لم يسمع، فكان سفيان ربما قال: سمعتُ عمرو بن دينار، أو: أخبرني عمرو بن دينار، فأراد عليٌّ أن يسمع ذلك من لفظِهِ، ولا يأخذَه بالواسطة وإن كان ثقةً؛ رغبةً في علوِّ الإسناد، وإيثارًا لليقين على الاجتهاد.

* **الحادية والثلاثون**: [٢٠٧٧] قولُه: «**إنما سُمِّي الخَضِرَ لأنه جلس على فروةٍ بيضاء**»[٢]؛ يريد: بقعة من الأرض[٣]، فإن كان نبيًّا فتلك معجزة، وإن كان وليًّا فتلك كرامة.

* **الثانية والثلاثون**: قولُه: «**إنما سُمِّي الخَضِر لأجلِ اخضرار ما جلس عليه**» نسبة الفعل إليه، فيكون من باب «حَذِر» في المعنى وإن كان لا يجري في الاشتقاق، فيكون اسمَ فاعلٍ بهذا المعنى[٤].

* **الثالثة والثلاثون**: فإن قيل: فهل يجوز قتلُ الغلام الكافر الذي لم يبلُغ الحُلُم؟

قلنا: إنما يكون الجواز في القتل بأمر الله سبحانه به، وإذا لم يأمر به كان

---

(١) نقله الترمذي عقب حديث الباب.

(٢) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة بن الكهف، رقم: ٣١٥١)، من حديث أبي هريرة ﵁، وقال: «حسن صحيح»، وفي بعض النسخ: «حسن صحيح غريب»، وفي أخرى: «صحيح غريب».

(٣) انظر: الغريبين (١٤٤٣/٥)، والنهاية (٤٤١/٣).

(٤) انظر: الأصول في النحو (٣٨/٣).

ممنوعًا، ألا ترىٰ إلىٰ قول موسىٰ عليه السلام: «**إني قتلتُ نفسًا لم أُومَرْ بقتلها**»[1]؟ وكانت كافرةً.

وإنما قال موسىٰ عليه السلام في الغلام: ﴿نَفْسًا زَاكِيَةً﴾ [الكهف: ٧٤]؛ لأنه لم يُكتَب عليه ذنبٌ يوجِب قتله، ولأنها كانت ولدًا لمؤمنَين، فاشتدَّ التحريمُ في الظاهر، ولكن جاء الجواز في الباطن؛ للمعنىٰ الذي أخبرَنا الله عنه.

* **الرابعة والثلاثون:** قال الخَضِر لموسىٰ في الأُولىٰ: ﴿أَلَمْ أَقُلْ إِنَّكَ﴾ [الكهف: ٧٢]؛ لأنَّ ما وقع فيه كان نسيانًا، فلما عُدِم قصدُه في المخالفة لم تتحقَّق عليه المخاطَبة، ولمَّا كانت الثانية عمدًا وأتاها بقصدٍ وعلمٍ؛ حقَّق عليه المعاتبةَ بالمخاطَبة فقال: ﴿أَلَمْ أَقُل لَّكَ﴾.



(١) أخرجه البخاري (٤٧١٢)، ومسلم (١٩٤)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

ومن سورة مريم

[٢٠٧٨] ذكر أبو عيسىٰ حديثًا غريبًا: أنَّ النبيَّ ﷺ قال لجبريل عليه السلام: «**ما يمنعكَ أن تزورَنا أكثرَ مما تزورُنا ؟**» ، فنزلت: ﴿وَمَا نَتَنَزَّلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ﴾ [مريم: ٦٤] [(١)].

❁ عربيته:

قال ابن العربي: الزيارة عبارةٌ عن كلِّ إتيانٍ لاطِّلاعِ الحال مطلَقًا [(٢)] ، فإن كانت لاطِّلاعِ حالِ مريضٍ فهي عيادة [(٣)] ، وسيأتي تمامُ القول في ذلك فيما بعد إن شاء الله.

❁ المعنى:

إنما سأل النبيُّ ﷺ لجبريلَ في ذلك ؛ لأنه ظنَّ أنَّ النبيَّ أُذِن له في زيارتِه مطلَقًا ، فقد يأتيه بالوحي ، وقد يأتيه زائرًا غيرَ مجدِّدٍ لشرعٍ ، فأعلمه أنه لا يتحرَّك نحوه ، ولا يتصرف في نزولِه إلىٰ الأرض إلا بأمرِ الله ، في أيِّ وجهٍ وجَّهه به إليها.



---

(١) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة مريم ، رقم: ٣١٥٨) ، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما ، وقال: «حسن غريب» ، وفي بعض النسخ: «حسن».

(٢) انظر: المخصَّص (٣/٤٦٣).

(٣) انظر: جمهرة اللغة (٢/٦٦٦).

۞ حَـديث:

[٢٠٧٩] ذكر حديثَ السُّدِّيِّ: سألتُ مُرَّة الهَمْداني عن قول الله تعالىٰ: ﴿وَإِن مِّنكُمۡ إِلَّا وَارِدُهَا﴾ [مريم: ٧١]، قال: «**يَرِدون، ثم يَصدُرون بأعمالهم، فأوَّلُهم كلمحِ البرق**»، الحديث.

وقال: «حديث حسن»[١]، وفيه السُّدِّي، وهو متروك[٢].

۞ التوحيـد والتفسير:

قال الله سبحانه: ﴿وَإِن مِّنكُمۡ إِلَّا وَارِدُهَاۚ﴾ [مريم: ٧١]، واختلف الناس بعد ذلك في هذه الآية علىٰ ثلاثة أقوال:

الأول: أنَّ كلَّ أحدٍ من الجن والإنس يدخلون النار، قاله ابن عباس رضي الله عنهما[٣]، وكان يحلف عليه، ويحتجُّ بكلِّ آيةٍ ورَدَ ذكرُ الورود في القرآن فيها؛ فإنه يقتضي الدخولَ والحصول.

الثاني: أنَّ المراد بذلك الكفَّار[٤].

---

(١) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة مريم، رقم: ٣١٥٩)، من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه مرفوعًا، وقال: «حسن، ورواه شعبة عن السُّدِّي، فلم يرفعه».

(٢) الظاهر أن المصنف قد اشتبه عليه السُّدِّي الكبير بالسُّدِّي الصغير، والسُّدِّي الوارد ذكره في الإسناد هو الكبير: إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة القرشي، فهو الذي يروه عنه شعبة وإسرائيل، ويروي عن مرة الهمداني، ولا بأس به. أما السُّدِّي الصغير: فهو محمد بن مروان الكوفي، وهو متروك. انظر: تهذيب التهذيب (١/٢٧٣، ٩/٣٨٧).

(٣) أخرجه الطبري في تفسيره (١٥/٥٩٠ ـ ٥٩٢، ٥٩٤)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٦/٢٠٨٠، رقم: ١١١٩٤)، والبيهقي في البعث والنشور (ص٣١٤، رقم: ٤١٣ ـ ٤١٦)، بمعناه.

(٤) انظر: تفسير الطبري (١٨/٢٣٢)، والهداية إلىٰ بلوغ النهاية (٧/٤٥٧٥).

الثالث: أنَّ المراد بذلك المرورُ عليها[1].

وقد قُرِئ[2]: ﴿وَإِن مِنْهُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾ [مريم: ٧١]، وقُرِئ[3]: ﴿ثُمَّ نُنَحِّي الَّذِينَ اتَّقَوا﴾ [مريم: ٧٢] بالحاء المهمَلة.

وذلك كلُّه خروجٌ عن صحيحِ الآثار ومختارِ المعنىٰ؛ فقد ثبت ـ كما تقدَّم في هذا الكتاب[4] وغيره ـ: «**أنَّ الله سبحانه يضع الصِّراط علىٰ متن جهنم، أدَقَّ من الشعرة، وأحدَّ من السيف، وأنَّ الخلق يمرُّون عليه مسرعين ومبطئين علىٰ مقاديرِ أعمالهم، فناجٍ مسَلَّم، ومخدوشٌ مرسَل، ومُكردَسٌ[5] في النار**»، وليس مع هذا تأويل، ولا يُفتقَر بعد ذلك إلىٰ دليل، ولا ينفع بعده القالُ والقيل.

ومعنىٰ هذا الحديث الذي رواه السُّدِّي وأكثرُ لفظِه في الحديث الصحيح[6]، فكان من حقِّ أبي عيسىٰ أن يذكرَ الحديثَ الصحيح دونَه، أو يذكرَه معه، والله أعلم.

[٢٠٨٠] حديث سُهَيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة ﷺ: قال رسول الله ﷺ: «**إذا أحبَّ الله عبداً نادىٰ جبريلَ: إني قد أحببتُ فلانًا، فأحِبَّه**»، الحديث[7].

---

(١) انظر: تفسير الطبري (١٨/٢٣٢)، والهداية إلىٰ بلوغ النهاية (٧/٤٥٧٥).
(٢) انظر: معاني القرآن وإعرابه للزجاج (٣/٣٤١).
(٣) انظر: الهداية إلىٰ بلوغ النهاية (٧/٤٥٧٦)، وتفسير ابن عطية (٤/٢٨).
(٤) برقم (١٧٣٤).
(٥) أي: مُوثَق مُلقًىٰ فيها. الغريبين (٥/١٦٢٤)، ومشارق الأنوار (١/٣٣٨).
(٦) لعله يُشير إلىٰ حديث أبي سعيد ﷺ عند مسلم (٣٠٢ ـ رقم: ١٨٣).
(٧) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة مريم، رقم: ٣١٦١)، وقال: «حسن صحيح».

❁ الإسناد:

هذا حديث صحيح، رواه مالكٌ[١] مختصرًا في ذكر الحبِّ، وقال: «أراه قال في البغض مثلَ ذلك».

ورواه غيره في «الصحيح»[٢]، وسوَّاه بذكر الأمرِ في الحبِّ والبغض علىٰ صفةٍ واحدة، وزادوا أنَّ قوله: ﴿سَيَجۡعَلُ لَهُمُ ٱلرَّحۡمَٰنُ وُدّٗا﴾ [مريم: ٩٦] ورد في ذلك[٣].

قال علماؤنا رحمهم الله: محبَّةُ الله سبحانه للعبد هي ثمرةُ الأعمال الصالحة، ونتيجةُ المحافظة علىٰ الطاعات[٤]، في الحديث الصحيح: «**لا يزال العبد يتقرَّب إليَّ بالنوافل حتىٰ أُحِبَّه، فإذا أحببتُه كنتُ سمعَه الذي يسمع به، وبصرَه الذي يبصر به، ويدَه التي يبطِش بها، ورِجلَه التي يمشي بها**»[٥]، فتعالىٰ ربُّنا وتقدَّس، يضرب لذاته الكريمة الأمثالَ بذات الآدمي الناقصة المحدَثة؛ قصْدَ التفهيم والتقريب علىٰ العباد والتعليم.

---

(١) الموطأ (٥/١٣٩٠، رقم: ٣٥٠٦).

(٢) صحيح البخاري (٣٢٠٩)، وصحيح مسلم (٢٦٣٧).

(٣) عبارة المصنف توهم أنَّ هذه الزيادة في الصحيحين، وليست كذلك، بل انفرد بها الترمذي.

(٤) أهل السنة والجماعة يثبتون لله ﷻ ما أثبته لنفسه من أفعالٍ علىٰ ما يليق به ﷻ، ويعتقدون أنها قائمة بذاته ومتعلقة بمشيئته، يفعل ما يشاء كيف يشاء، وأن الفعل غير المفعول، وأما مذهب الأشاعرة فيقوم علىٰ نفي قيام الأفعال بذاته ﷻ؛ إذ لو قامت به لكان محلًّا للحوادث بزعمهم، وما ورد في النصوص مما ظاهره إثبات ذلك يؤولونه بصفة أزلية، أو يجعلون الصفة بمعنىٰ الإرادة، أو يجعلونها مفعولات منفصلة عن الله سبحانه، وقد أجمع السلف علىٰ إثبات محبة الله للمؤمنين ومحبتهم له. انظر: نقض الدارمي علىٰ المريسي (٢/٨٦٤)، والتبصير في الدين (ص٢٢)، ومجموع الفتاوىٰ (٢/٣٥٤، ٦/٢٤٠).

(٥) أخرجه البخاري (٦٥٠٢)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

وكذلك أيضًا قال تعالىٰ: ﴿وَأَلْقَيْتُ عَلَيْكَ مَحَبَّةً مِّنِّي﴾ [طه: ٣٩]، فكان لا تراه عينٌ إلا أقبلت عليه بالمحبَّة، يضعها الله له في قلوب الملائكة وفي نفوس الخلق، ويأمر الملَك فينادي بها بين أظهُرِهم، حتىٰ تقع علىٰ العموم عند أهل الدِّين والتكريم، فهُمُ الناس، وعليهم المعوَّل.

۞ حَـديث:

[٢٠٨١] ذكر عن مسروق: سمعتُ خبَّاب بن الأرَتِّ ﵁ يقول: جئتُ العاصَ بن وائل أتقاضاه حقًّا لي عنده، فقال: لا أعطيكَ حتىٰ تكفُرَ بمحمَّد، فقال له خبَّاب: «لا، حتىٰ تموتَ ثم تُبعَث»(١).

ظاهرُه: أنْ لا أكفرَ حتىٰ تموتَ وتُبعَث، ومَن عيَّن للكُفر أجَلًا كائنًا فهو الآن به كافرٌ إجماعًا، فكيف يَصدُر مثلُ هذا عن خبَّاب ﵁ ودِينُه أصحُّ، وعَقدُه أثبتُ، وإيمانُه أقوىٰ وآكدُ من هذا كلِّه؟! ولم يُرِد هذا خبَّابٌ ﵁، وإنما أراد: لا تعطِني حتىٰ تموتَ ثم تُبعَث، أو: لا تعطيني ذلك في الدنيا، فهنالك يُؤخَذ منك قسرًا وأُعطاه.



(١) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة مريم، رقم: ٣١٦٢)، وقال: «حسن صحيح».

سورة الأنبياء

[٢٠٨٢] حديث دَرَّاج، عن أبي الهيثم ـ واسمه[١] ـ، عن أبي سعيدٍ الخُدري رضي الله عنه: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **«الويل وادٍ في جهنم، يهوي فيه الكافرُ أربعين خريفًا قبل أن يبلُغَ قَعرَه»**[٢].

قال ابن العربي: قد تقدَّم في أبواب جهنَّم ـ أعاذنا الله منها ـ: **«أنَّ رصاصةً[٣] لو أُرسِلت من السماء إلىٰ الأرض ـ وهي مسيرةُ خمسمائةِ سنة ـ لَبلَغت الأرضَ قبل الليل، ولو أنها أُرسِلت من رأس السِّلسلة لسارت أربعينَ خريفًا الليلَ والنهار قبل أن تبلغَ قعرَها»**[٤].

ووجه الجمع بين ذلك وأمثالِه من اختلاف المسافات: يرجِع إلىٰ أنَّ جهنم درَكات، ولكلِّ درَكةٍ مسافة، ولمجموعها مسافة، ولإضافة بعضِها إلىٰ بعضٍ مسافة، فما ورد من هذا الاختلاف فإنما يرجع إلىٰ مسافة الدَّرَكات، وما يضاف إليها من الأفعال والصفات.

---

(١) بياض في النسخ، وأبو الهيثم اسمه: سليمان بن عمرو بن عبد العُتْواري. انظر: الطبقات الكبرىٰ (٥١٩/٩).

(٢) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة الأنبياء، رقم: ٣١٦٤)، وقال: «غريب، لا نعرفه مرفوعًا إلا من حديث ابن لهيعة».

(٣) الرصاصة: القطعة من الرصاص. انظر: الميسر في شرح مصابيح السنة (١٢٢٩/٤)، وتحفة الأبرار (٤٣٥/٣).

(٤) هذا الحديث لم يتقدم، وهو في جامع الترمذي (صفة جهنم/ باب، رقم: ٢٥٨٨)، من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، وقال: «حسن».




حديث: «نارُكم هذه التي توقدون جزءٌ من سبعين جزءًا من نار جهنَّم»، الحديث.

حسن صحيح[1].

قال ابن العربي: جُمِع في جهنم عذابان: حَرٌّ وبردٌ؛ أما قدرُ الحر فقد أبانه الله بهذا التضعيف، وأما قدر البرد فليس فيه أثرٌ بتحديد.

وقد ورد في هذا الحديث زيادة، قال: **«نارُكم هذه التي توقدون جزءٌ من سبعين جزءًا من نار جهنَّم، غير أنها صُبِغت في البحر صَبغتين»**[2]، وهذا محتمِلٌ للحقيقة والمجاز:

أما وجه الحقيقة فيه؛ فبأن يُغمَس ما يُقتَطع من جهنم ليُخرَج إلىٰ الدنيا في البحر مرَّةً، ثم يُرىٰ أنه غيرُ محتمَل، فيعاد الغمسُ له مرَّةً أخرىٰ، حتىٰ يكسِرَ تكرارُه من فرط حرارته.

وأما جهة المجاز؛ فيرجع معناه إلىٰ ما خُلِق فيها من التخفيف، بوضع جُملةٍ من الحَرِّ وإعدامِها، حتىٰ تعودَ إلىٰ هذه الحالة التي هي عليها.

---

(١) تقدم برقم (١٧٤٦).

(٢) أخرجه الحميدي (٢/٢٧٤، رقم: ١١٦٣)، وأحمد (١٢/٢٨٠، رقم: ٧٣٢٧)، وابن حبان (١٦/٥٠٤، رقم: ٧٤٦٣)، من حديث أبي هريرة ﷺ، بنحوه. وإسناده صحيح. وهو عند البخاري (٣٢٦٥)، ومسلم (٢٨٤٣)، دون زيادة ضربها بالبحر مرتين. وأخرجه ابن ماجه (٤٣١٨)، من حديث أنس ﷺ مرفوعًا بلفظ: **«أُطفِئتْ بالماء مرتين»**. وأخرجه هناد في الزهد (١/١٦٧، رقم: ٢٣٤)، بالإسناد نفسه موقوفًا علىٰ أنس ﷺ. وإسناده واهٍ مرفوعًا وموقوفًا؛ فيه نُفيع بن الحارث أبو داود الأعمىٰ، وهو متروك. انظر: تهذيب التهذيب (١٠/٤١٩ ـ ٤٢٠).

۞ حـديث:

[٢٠٨٣] روى حديثًا غريبًا، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها: في شأن الرجل الذي يضرِب مملوكِيه ويشتُمُهم، ويخونونه ويَكذِبُونه، فأخبره النبيُّ ﷺ بأنه يقع القِصاص بينهم، وقال النبيُّ ﷺ: «**أما تقرأ كتابَ الله:** ﴿وَنَضَعُ ٱلْمَوَٰزِينَ ٱلْقِسْطَ لِيَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾ الآية [الأنبياء: ٤٧]؟»[1].

قال ابن العربي: القِصاص بين المتظالمين في الآخرة أمرٌ متَّفقٌ عليه، داخلٌ في عموم قوله: ﴿وَنَضَعُ ٱلْمَوَٰزِينَ﴾، وقولِه: ﴿فَمَن ثَقُلَتْ مَوَٰزِينُهُۥ﴾ [المؤمنون: ١٠٢]، ﴿وَمَنْ خَفَّتْ مَوَٰزِينُهُۥ﴾ [المؤمنون: ١٠٣]، وسواءٌ علِمَ المرء بما له من حقوقٍ أو لم يعلم = اللهُ يُطلِعه عليها، ويعرِّفه بها، ويريه في الميزان والمقاصَّةِ مقاديرَها بما يجب علمُه فيه، وهو أمرٌ لم تُنهَج للعباد سبيلٌ في وجه نسبة هذه المقادير بعضِها إلى بعض، وإنما هو أمرٌ موقوفٌ على عَرَصات القيامة.



(١) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة الأنبياء، رقم: ٣١٦٥).

۞ حَـديث:

[٢٠٨٤] ذكر خبرَ إبراهيم ﷺ في قول نبيِّنا ﷺ عنه: «**لم يكذب إبراهيم إلا ثلاث كَذَباتٍ**»، إلىٰ آخره[(١)].

وهو صحيح مشهور[(٢)].

قال ابن العربي: قد ذكرناه في «شرح الصحيحين» وفي مواضع عرَضَ ذكرُه فيها بما أبان حقيقتَه، وجملتُه: أنَّ الكذب هو الخبر عن الشيء بخلاف مَخبَرِه، كان بقصدٍ أو بغير قصد، مأذونًا فيه أو غيرَ مأذون[(٣)].

ولم يَحرُم لعينِه، ولا قَبُحَ لذاته[(٤)]؛ لأنه قد يوجد الكذب في الشريعة واجبًا؛ كتخليص المسلم من الظالم[(٥)]، وقد يوجد مستحبًّا؛ ككذبٍ يدفع الضرر عن الكاذب في أحد القولين[(٦)]، وفي القول الآخر: أنه واجب[(٧)]، وقد يكون مباحًا؛ ككذب الرجل لأهله، وقد بيَّنَّا حقيقة ذلك كلِّه في هذا الكتاب[(٨)] وغيرِه.

---

(١) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة الأنبياء، رقم: ٣١٦٦)، من حديث أبي هريرة ﷺ، وقال: «حسن صحيح».

(٢) أخرجه البخاري (٣٣٥٨)، ومسلم (٢٣٧١).

(٣) انظر: الفروق للعسكري (ص٤٣).

(٤) هذا الكلام مبني علىٰ قول الأشاعرة في التحسين والتقبيح العقليين، وهو مخالف لمعتقد أهل السنة كما سبق التنبيه عليه.

(٥) في ط٢: (الكافر)، والمثبت من سائر النسخ.

(٦) انظر: إحياء علوم الدين (١٣٧/٣).

(٧) انظر: المصدر السابق.

(٨) انظر: (٨٥/٦، ١٣٣ ـ ١٣٤).

وحقَّقنا في غير موضعٍ أنَّ الأنبياء معصومون عن المعاصي، وخصوصًا الكذب، وخصوص الخصوص في تبليغ الشرائع، فإذا كان في التبليغ لم يجُز بقصدٍ وبغير قصدٍ[1].

وأما الناس؛ فإذا جوَّزنا لهم الكذب فلا يجوز إلا بالتعريض، لا بالقصد إليه صريحًا، كما بينَّاه في كتاب الأدب آنفًا، في تفصيل القول في المواطن التي يجوز فيها الكذب.

فأما إبراهيم ـ صلوات الله عليه وسلامه ـ فلا قصَدَ الكذب، ولا جرىٰ في خبره كذِبٌ؛ لأنه قال: ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾ [الصافات: ٨٩]، وما كان أعظمَ سُقْمَه بما كان يرىٰ من الكفر والباطل.

وقال: ﴿بَلْ فَعَلَهُۥ كَبِيرُهُمْ هَٰذَا﴾ [الأنبياء: ٦٣] حجَّةً لله، ودليلًا علىٰ توحيده، وإبطال قول المؤتفكة بأنَّ الأصنام آلهة، ولذلك رجع الكفَّار إلىٰ أنفسهم بالملامة، فقالوا: ﴿إِنَّكُمْ أَنتُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ [الأنبياء: ٦٤] في اعتقادكم أنهم ينفعون أو يضرُّون.

وقال: «**هذه أختي**» في زوجِه سارة؛ إذ قال لها: «**ليس علىٰ الأرض مسلمٌ غيري وغيرُكِ، فأنتِ أختي في الإسلام**»[2]؛ ليدفع الظالمَ عن ارتكاب الفاحشة والاستطالة علىٰ أهله.

ولكنه عاتب نفسه علىٰ ذلك؛ إذ رأىٰ أنه كان له أن يعدوَ هذه الكلمات إلىٰ غيرها، وأنَّ مرتبتَه في الاصطفاء والخُلَّة كانت أعظمَ من أن يلجأ إلىٰ

---

(١) انظر: المتوسط في الاعتقاد (ص٣٦٩)، والقبس (٢٤٨/١)، والمسالك (٤٠٩/٢).
(٢) أخرجه مسلم (٢٣٧١)، بنحوه.

الاعتذار لهم والملاينة[1]، ولم يصدَّهم[2] بما يكرهون، ويصرح لهم بالمعروف فيما ينكرون، فاستحيا من ذلك، وهو العليُّ القادر، القائمُ[3] الحجَّةِ، البريءُ الساحةِ من كلِّ وَصمٍ ودَرَك.

[٢٠٨٥] حديث: «**إنكم تحشرون إلى الله عراةً**»، إلى آخره[4].

فيه ثلاث فوائد:

* **الأولى**: قولُه: «**عُراةً**»، لأنَّ الدار ليس فيها تكليف، ولا يتوجَّه فيها حكمٌ بأمرٍ ولا نهي؛ فنظرُ الناس بعضِهم إلى بعضٍ لا يتعلَّق به تحريم، وقد قالت عائشة رضي الله عنها ذلك للنبيِّ ﷺ، فقال لها: «**يا عائشة، الشأن أعظم من ذلك**»[5]؛ يعني: أنه حِيل بينهم وبين النظر بعظيمِ الشُّغل، فصار حجابًا بين الأبصار والعورات ما هم فيه من الغمِّ، أعظم من حجابِ الأثواب والأبواب.

* **الثانية**: قولُه: «**وأولُ من يُكسى إبراهيم**»، أكرومةٌ أعطاها الله له، وخصَّهُ بفضيلتها لِما اصطفاه من الخُلَّة، وأهلُ المودَّة يقدَّمون في المنفعة، وكما كان إبراهيم عليه السلام أبًا لمحمَّدٍ ﷺ فسبَقَ في الكُسوة، وبعد ذلك فضائلُ ومناقبُ لمحمَّدٍ ﷺ كثيرةٌ تُربي على هذه الفضيلة، في ذلك الموطن وفيما بعده.

---

(١) كذا في ن٢، م، وهو أظهر، وفي سائر النسخ: (والملابسة).

(٢) كذا ط٣، م، ولعله أظهر، وفي ن٢، د: (يصدمهم)، وفي ط٢: (يصرفهم).

(٣) في ط٣: (العالم)، والمثبت من سائر النسخ.

(٤) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة الأنبياء، رقم: ٣١٦٧)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، وقال: «حسن صحيح».

(٥) أخرجه البخاري (٦٥٢٧)، ومسلم (٢٨٥٩)، بنحوه.

* **الثالثة**: قولُه: «**يؤخذ برجالٍ من أمَّتي ذات الشمال، فأقول: يا ربِّ أصحابي، فيقال: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك**»، فيه كلامٌ طويل قد بينَّاه في غير موطن[1]، وذلك راجعٌ قطعًا إلىٰ مَن كفَرَ في حين[2] الردَّة؛ لأنَّ أصحاب الشِّمال لا يكونون أهلَ معصية، وإنما هم أهل كفر، ويشهد له قولُه: «**ما قال عيسىٰ**: ﴿وَكُنتُ عَلَيۡهِمۡ شَهِيدٗا مَّا دُمۡتُ فِيهِمۡۖ فَلَمَّا تَوَفَّيۡتَنِي كُنتَ أَنتَ ٱلرَّقِيبَ عَلَيۡهِمۡ﴾ [المائدة: ١١٧]».



(١) انظر: القبس (١/١٥٤)، والمسالك (٢/١٠٧).

(٢) في ط٢: (خللِ)، والمثبت من سائر النسخ.

سورة الحج

[٢٠٨٦] حديث الحسن، عن عِمران بن حُصَين رضي الله عنهما: في تفسير: ﴿إِنَّ زَلْزَلَةَ ٱلسَّاعَةِ شَىْءٌ عَظِيمٌ﴾ [الحج: ١].

حسن صحيح[١].

❁ الغريب:

نبَسَ[٢]؛ أي: سكت[٣].

والرَّقمة: لونٌ يخالف لونًا يكون فيه[٤]، والشَّامة نحوه[٥].

وقولُه: «**تفاوتوا**»؛ أي: أبطؤوا في السير حتى سبقهم غيرُهم[٦].

وقولُه: «**حَثُّوا المطِيَّ**»؛ أي: جاؤوا بفعلٍ أو قولٍ اقتضى سرعتَها في السير[٧].

❁ المعاني:

في مسائل[٨]:

---

(١) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة الحج، رقم: ٣١٦٨، ٣١٦٩).

(٢) كذا في النسخ، وهو موافق لما في نسخة الجامع من رواية ابن العربي (ق ٢١٧/أ)، وفي النسخ المطبوعة: (يَئِسَ).

(٣) انظر: المنتخب من كلام العرب (ص٢٣٧)، والغريبين (١٨٠١/٦).

(٤) انظر: تفسير غريب ما في الصحيحين (ص٢٣٤)،

(٥) انظر: العين (٢٩٣/٦).

(٦) تفاوتَ الشيئان: تباعَدَ ما بينهما؛ أي: لم يُدرك هذا ذاك. انظر: مقاييس اللغة (٤٥٧/٤).

(٧) انظر: مقاييس اللغة (٢٩/٢).

(٨) عدَّ مسألةً واحدة.

* **الأولىٰ**: يقول الله يوم القيامة لآدم: «**ابعَثْ بعْثَ النار**»؛ أي: ميِّز من ذرِّيتك أهلَ النار من أهل الجنَّة علىٰ التعيين، إذ قد مُيِّزوا قبل خلقِهم بالعلم والتقدير؛ فإنَّ الله علِمَ أهلَ الجنة من أهل النار قبل خلقِهم، وهذا ما لا خلاف فيه بين أهل القِبلة[1]، ثم كتَبَهم حين خلَقَ القلم، وهذا لا يؤمن به إلا أهلُ السنَّة، ثم مسَحَ ظَهر آدمَ حين خلَقَه، وقبَضَ منه قَبضتين كما تقدَّم، فجعل قَبضةً للجنَّة وقبضةً للنار، فذلك الذي جرىٰ فيه، وعمِلَ معه تعالىٰ.

[٢٠٨٧] حديث [محمد بن][2] عروة بن الزُّبَير، عن عبد الله بن الزُّبَير رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: قال رسول الله ﷺ: «**إنما سُمِّيَ البيتَ العتيقَ لأنه لم يَظهَر عليه جبَّار**».

حسن صحيح[3].

۞ الغريب:

قولُه: «**البيت العتيق**»: فَعِيلٌ مِن: عَتِقَ؛ أي: قَدُمَ وجودُه، ويقال: سيفٌ عَتيق؛ إذا تقدَّم صنعتُه، وهو قول المفسرين[4]، وهو وإن احتمله الاشتقاق فتفسيرُ النبيِّ ﷺ أصحُّ، وفي الحديث الصحيح: أيُّ مسجدٍ وُضِع في الأرض أوَّل؟ قال: «**المسجدُ الحرام**»[5]، فهذا نصٌّ في تقدُّمه، فهو عتيقٌ بالوجهين،

(١) انظر: رسالة إلىٰ أهل الثغر (ص١٤١)، والشريعة للآجري (٧٤١/٢)، والقضاء والقدر للبيهقي (ص١٢٧).
(٢) ساقط من النسخ، تم استدراكه من جامع الترمذي.
(٣) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة الحج، رقم: ٣١٧٠)، وفي بعض النسخ: «حسن غريب».
(٤) انظر: تفسير الثعلبي (٢٠/٧)، والهداية إلىٰ بلوغ النهاية (٤٨٨١/٧).
(٥) أخرجه البخاري (٣٣٦٦)، ومسلم (٥٢٠)، من حديث أبي ذر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

وتفسيرُ النبيِّ ﷺ أخصُّ به.

وقد صحَّ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «**يخرِّب الكعبةَ ذو السُّوَيقتَين من الحبشة، يهدمها حجَرًا حجَرًا، ويرمي بها في البحر**»[1]، وذلك عند انقضاء الزمان، ووجوبِ الساعة، والخروجِ من الدنيا.

[٢٠٨٨] حديث سعيد بن جُبَير، عن ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما: لمَّا أُخرِجَ النبيُّ ﷺ، إلىٰ قوله: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَٰتَلُونَ﴾ [الحج: ٣٩]، الحديث[2].

قال ابن العربي: قد بيَّنَّا في «الأحكام»[3] وغيرها[4] حكمَ القتال بآياته ومراتبِه، والمقدارُ الذي يُقتضَىٰ الآن فيه هاهنا: أنَّ القول في هذه الآية اختلف: هل نزلت بمكَّة أو نزلت بالمدينة؟ فهذا الحديث يقتضي أنها نزلت بعد الخروج، إلا أنَّ أبا عيسىٰ قال: «صحيحُه مرسَلٌ عن ابن جبير»، فذكَرَه ولم يَذكر ابنَ عبَّاس رضي الله عنهما.

---

(١) أخرجه البخاري (١٥٩١)، ومسلم (٢٩٠٩)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، دون قوله: «**يهدمها حجَرًا حجَرًا، ويرمي بها في البحر**». وزيادة: «**يهدمها حجَرًا حجَرًا**» وردت في حديث آخر عن علي رضي الله عنه: أخرجه الحاكم (٢/٥٠٢، رقم: ١٦٦٧)، وأبو نعيم في الحلية (٤/١٣١). وإسناده ضعيف جدًّا؛ فيه حُصين الأحمسي أبو عمر، متروك. انظر: تهذيب التهذيب (٢/٣٣١). وأما زيادة «**ويرمي بها في البحر**» فقد وردت في حديث حذيفة رضي الله عنه، أورده القرطبي في التذكرة (ص١١٨١، ١٢٦٣).

(٢) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة الحج، رقم: ٣١٧١)، وقال: «حسن، وقد رواه غير واحد عن سفيان، عن الأعمش، عن مسلم البطين، عن سعيد بن جبير مرسلًا، وليس فيه عن ابن عباس».

(٣) أحكام القرآن (١/١٤٤).

(٤) انظر: القبس (٢/٥٧٩)، والمسالك (٥/١٠).




وفي رواية محمد بن إسحاق[1] وغيره[2] في ذكرِ بيعة العقبة: الإذنُ في القتال، واشتراطُ الحماية له بما يحمون منه أنفسَهم وأهليهم، وذلك يكون بالمدافعة والقتال، والله يدافع عن الذين آمنوا، ويمهل الذين كفروا رويدًا، حتى يقضيَ فيهم بحكمِه.

ومدافعتُه عنهم أو دفعُه يكون بخمسة أمور:

* **أحدها**: أهوالُ القيامة[3]، و﴿يَدْفَعُ﴾ [الحج: ٣٨] أحقُّ بهذه القراءةِ وأقوى فيها[4]، ولِـ﴿يُدَافِعُ﴾ فيها وجهٌ بيانه في «التفسير»[5].

* **الثاني**: يَدفع عنهم بالإذن لهم في القتال والدفعِ عن أنفسهم، وقد كانوا قبل ذلك مأمورين بالصبر، مرفَّهين عن الانتقام والانتصار[6].

* **الثالث**: يعذِّب الله الكفَرةَ بأيدي المؤمنين ويخزيهم[7]، وتلك عاجلُ

---

(١) أخرجه أحمد (٣٧/٣٧٣، رقم: ٢٢٧٠٠)، والبيهقي في دلائل النبوة (٢/٤٥٢)، من طريق ابن إسحاق: حدثني عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت، عن أبيه الوليد، عن جده عبادة ابن الصامت رضي الله عنه قال: «بايعنا رسول الله ﷺ بيعة الحرب».

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط (٥/١٣، رقم: ٤٥٣٨)، من طريق زيد بن علي بن جدعان، عن الوليد بن عبادة، عن أبيه رضي الله عنه.

(٣) انظر: الهداية إلى بلوغ النهاية (٧/٤٨٩٦).

(٤) وهي قراءة ابن كثير وأبي عمرو ويعقوب. انظر: معاني القراءات للأزهري (٢/١٨١)، والنشر في القراءات العشر (٢/٣٢٦).

(٥) لم نقف عليه في الأحكام. وانظر: معاني القراءات للأزهري (٢/١٨٢)، وحجة القراءات (ص٤٧٨).

(٦) في ن٢، م: (الانتصاف)، والمثبت من سائر النسخ. انظر: تفسير الثعلبي (٧/٢٥).

(٧) انظر: تفسير الماوردي (٤/٢٩).




بُشرىٰ المؤمن.

* **الرابع**: يدافع عن الذين آمنوا نزغات الشيطان[1].

* **الخامس**: يدافع عنهم أسبابَ النسيان، بإقبالهم علىٰ طاعة الرحمن[2].




(١) في ط٣: (الشياطين)، والمثبت من سائر النسخ. انظر: لطائف الإشارات (٢/٥٤٧).

(٢) انظر: المصدر السابق.

۞ حَـديث:

عن سعيد بن جُبَير، عن ابن عبَّاسٍ ﵄ قال: لمَّا خرج النبيُّ ﷺ من مكَّة قال أبو بكر: «أخرَجوا نبيَّهم، لَيَهلِكُنَّ»، فنزلت: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَـٰتَلُونَ﴾ [الحج: ٣٩]، قال أبو بكر: «فقلتُ: إنه سيكون قتال».

قال ابن العربي: قولُ أبي بكرٍ ﵁: «أخرَجوا نبيَّهم، لَيَهلِكُنَّ» استدلالٌ بسيرة الله في الأمم، وسنَّتِه في الخلائق الماضية، فاستدلَّ بعادة مَن مضىٰ علىٰ مَن يأتي، والاستدلال بالعادة أصلٌ من أصول الدين والأحكام، وقد بيَّنَّا ذلك في مواضعه(١)، ومن هذا المعنىٰ ـ علىٰ أحد القولين(٢) ـ ما تقدَّم من قوله ﷺ: **«لتركبُنَّ سَنَنَ مَن كان قبلكم، حتىٰ لو دخلوا جُحر ضبٍّ خَرِبٍ لدخلتموه»**(٣)، ومنه: **«حتىٰ لو كان فيهم مَن يأتي أمَّهُ عَلانِيةً لفعلتموه»**(٤).



(١) انظر: (٤/٤٩٠). وانظر: أحكام القرآن (٣/٥٠).
(٢) انظر: شرح البخاري لابن بطال (١٠/٣٦٦).
(٣) أخرجه البخاري (٧٣٢٠)، ومسلم (٢٦٦٩)، من حديث أبي سعيد ﵁، بنحوه.
(٤) أخرجه الترمذي (٢٦٤١)، من حديث عبد الله بن عمرو ﵄، وقال: «غريب». وفيه عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الأفريقي، وهو ضعيف. انظر: تهذيب التهذيب (٦/١٥٧).

سورة المؤمنون

[٢٠٨٩] حديث عبد الرحمن بن عبدٍ، عن عمر رضي الله عنه: «**أنَّ النبيَّ ﷺ كان إذا نزل عليه الوحي؛ سُمِعَ عند وجهه كدويِّ النحل**»، إلى آخره[١].

علَّله أبو عيسى بأنه تارةً يُروَى عن يونس بن سُلَيم عن الزُّهري، وتارةً يُروَى عن يونس بن سُلَيم عن يونس بن يزيد عن الزُّهري.

❁ وفيه من الفوائد الأصولية فائدتان:

* **الأولى**: اختلاف نزول الوحي على النبيِّ ﷺ، وجاء أنه على أربعة أوجه:

يأتيه الملَك في صورة الرجل وبمثلِ كلامِه[٢].

وأحيانًا يأتيه في مثل صلصلة[٣] الجرس، وهو أشدُّه عليه[٤]؛ يعني: من الأول.

وأحيانًا يأتيه جبريل عليه السلام في صورته له ستُّمئة جناح، قد ملأ الأُفق[٥]،

(١) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة المؤمنون، رقم: ٣١٧٣)، وقال: «مَن ذكر فيه يونس بن يزيد فهو أصح».

(٢) أخرجه البخاري (٣٦٣٤)، من حديث أسامة بن زيد رضي الله عنهما.

(٣) الصلصلةُ: صوتُ الحديد والجرس والفخار مما له طنينٌ. انظر: مشارق الأنوار (٢/٤٤).

(٤) أخرجه البخاري (٢)، ومسلم (٢٣٣٣)، والترمذي (٣٦٣٤)، من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٥) علَّقه الترمذي (٣٢٧٨)، من حديث عائشة رضي الله عنها بصيغة الجزم، ووصله النسائي في الكبرى (١٠/٢٧٦، رقم: ١١٤٧٦ ـ ١١٤٧٨)، وأحمد (٦/٢٩٤، رقم: ٣٧٤٨)، من حديث=




وهو أشدُّ من الآخَر.

وأحيانا يسمعه كدويِّ النحل، والثلاثة الأُوَل في «الصحيح»، وانفرد أبو عيسىٰ بهذا الرابع.

* **الثانية**: أنَّ إدراك الأشخاصِ بالأبصار والأصواتِ بالآذان ليس بطبيعةٍ في البصر والسمع، وإنما يخلق الله ذلك فيهما إذا شاء كيف شاء، فقد يكون بحضرة الرجل أشخاصٌ كالفِيَلة، وأصواتٌ كالرعد، ولا يُخلَق له الإدراكُ بهما، فلا يراها ولا يسمعها، وإن كان بحضرته مَن يراها ويسمعها بمثل جارحته، ولا حاجب بينه وبينها من بُعدٍ ولا قُربٍ مُفرِطَين، ولا حجاب كُشِف، وإنما الحجاب عدم الإدراك[1].

❁ الفوائد المطلقة:

في عشر مسائل:

* **الأولىٰ**: ذِكرُ الآيات العشر؛ فاتحةِ سورة المؤمنين: قولُه: ﴿قَدۡ أَفۡلَحَ﴾ [المؤمنون: ١]، الفلاح وما تصرَّف من بناء (ف ل ح) يختلف وروده في اللغة[2]، والمراد منه هاهنا: البقاء في الحياة الطيبة؛ أما في الدنيا فبلزوم الطاعات، وأما في الآخرة فبعدم الآفات[3].

= ابن مسعود رضي الله عنه. وهو في صحيح البخاري (٣٢٣٢، ٣٢٣٣)، ومسلم (١٧٤)، مختصرًا.

(١) هذا القول مبني علىٰ نفي تأثير الأسباب وطبائع الأشياء عند الأشاعرة، ومردُّه إلىٰ القول بالكسب، وقد سبق التنبيه عليه. وانظر الخلاف بين المتكلمين فيما يقع بالحواس من إدراك المحسوسات في: مقالات الإسلاميين (٢/٢٨٤ ـ ٢٨٧).

(٢) انظر: مقاييس اللغة (٤/٤٥٠).

(٣) انظر: الغريبين (٥/١٤٧١)، والمفردات (ص٦٤٤).




* **الثانية**: قولُه: ﴿ٱلَّذِينَ هُمۡ فِي صَلَاتِهِمۡ خَٰشِعُونَ﴾ [المؤمنون: ٢] قيَّدتُ فيها ثمانيةَ أقوال:

الأول: لا يَعرف مَن عن يمينه ولا مَن عن شماله[١].

الثاني: أن لا يلتفت[٢]، قد قيل لابن عمر رضي الله عنهما: إنَّ ابن الزبير إذا صلَّىٰ لا يقول هكذا ولا هكذا، قال: «لكنَّا نقول هكذا وهكذا، ونكون مثلَ الناس»[٣].

الثالث: لا يلتفت بمكة[٤].

الرابع: أن لا يرفعَ بصره إلىٰ السماء[٥].

الخامس: ساكتون[٦].

السادس: ساكنون[٧].

السابع: أن لا يلتفتَ بقلبه إلىٰ شيءٍ سوىٰ الله[٨].

الثامن: أن يرميَ ببصره نحو مسجده[٩].

---

(١) انظر: تفسير الماتريدي (٧/٤٥١).
(٢) انظر: تفسير الطبري (١٧/٨).
(٣) أخرجه ابن أبي شيبة (٣/٤٦٨، رقم: ٤٥٨٧).
(٤) لم نقف عليه.
(٥) انظر: تفسير الطبري (١٧/٦).
(٦) انظر: الوسيط للواحدي (٣/٢٨٤).
(٧) انظر: تفسير الطبري (١٧/٨)، والغريبين (٢/٥٥٧).
(٨) انظر: تفسير السُّلَمي (٢/٣٠).
(٩) انظر: تفسير الطبري (١٧/٧)، وتفسير الماوردي (٤/٤٦).

* **الثالثة**: أما مَن قال: إنه لا يلتفت عن يمينه ولا عن شماله؛ فقد بيَّنَّا أنَّ الخشوع الحقيقيَّ أو التامَّ هو الذي يسكن قلبُه عن الخواطر، وبدنُه عن الحركات، إلا فيما لا بُدَّ له منه[1].

وقد قال البخاري[2]: «باب الالتفات في الصلاة لأمرٍ ينزل به»، وذكَرَ حديثَ مرض النبيِّ ﷺ وخروجه إلىٰ الصلاة، والتفت أبو بكرٍ رضي الله عنه حين أحسَّ به، وقد بيَّنَّا حكمَ الالتفات في الصلاة فيما تقدَّم[3]، وهذه حقيقته.

وأما تركُ الالتفات بمكة؛ فلأنه إذا التفت بها خرج عن القِبلة، فإنها أضيقُ شيءٍ في المسجد، وإنما يتَّسع بالبُعد عنها، وقد كنت أرىٰ الناس بمكة يدورون بالكعبة، ويستقبلونها ويكبِّرون، ثم تطرأ عليهم الغفلة فيلتفت المرء، فإذا به قد خرج عن القِبلة وانقطعت صلاته، فيجدِّد التكبيرَ ويستأنف الصلاة، فيقتضي هذا أن يكون الالتفات عليه بمكَّة أشدَّ.

وأما مَن قال: لا يرفع بصره؛ فذلك حرامٌ في الصلاة بإجماع[4]، وفي «الصحيح»[5]: «**أمَا يخشىٰ الذي يرفع بصَرَه إلىٰ السماء أن تُخطَف أبصارُهم؟!**»، قال علماؤنا: يعني: تُصرَفَ عن الاعتبار في الدين، والارتفاعِ

---

(١) انظر: سراج المريدين (٥/١٦١١).

(٢) صحيح البخاري (الأذان/ باب: هل يلتفت لأمر ينزل به، أو يرىٰ شيئًا أو بصاقًا في القبلة؟ رقم: ٧٥٤)، من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

(٣) انظر: (٢/٤٨٦ ـ ٤٨٨).

(٤) المنقول الإجماع علىٰ الكراهة. انظر: شرح البخاري لابن بطال (٢/٣٦٤)، والمفهم (٢/٦٠).

(٥) صحيح البخاري (٧٥٠) من حديث أنس رضي الله عنه، وصحيح مسلم (٤٢٨) من حديث جابر بن سمرة رضي الله عنهما، و(٤٢٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، بنحوه.

في النظر[1].

وأما مَن قال: إنه السكوت؛ فتكون الآية على هذا ناسخةً للكلام في الصلاة، وقد تكلَّمنا عليه في التفسير كلِّه.

وأما الثامن: فرُوِي في التفسير عن سفيان الثوري: «**أنَّ النبيَّ ﷺ كان يرفع بصره في الصلاة، فنزلت:** ﴿ٱلَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ﴾ [المؤمنون: ٢]، **فرمى ببصره إلى مسجده**»[2]، وفي كتاب «التفسير»[3] عن مالك: أنه أراد به: ساكنون[4]، ولئن قُبِل مقطوعُ مالكٍ لَنقبلنَّ مقطوعَ سفيان.

ومذهبُ الشافعي[5] أن يرميَ ببصره إلى مسجده، ومذهبُ مالكٍ[6] أن ينظرَ أمامه، وقد بيَّنَّا ذلك في «مسائل الفقه»، وذكرنا احتجاجَ الفريقين، ورجَّحنا الصحيح، والله أعلم.

* **الرابعة:** قولُه: ﴿وَٱلَّذِينَ هُمْ عَنِ ٱللَّغْوِ مُعْرِضُونَ﴾ [المؤمنون: ٣] فيه أقوالٌ كثيرةٌ في التفسير، ترجع إلى قولين: أحدهما: ما لا يفيد، والثاني: ما يضر في الدين[7]، [8]من الوجهين في عدم الإفادة وفي حصولِ المضرَّة، وقد بسطناه

---

(١) كذا في ط٢، وهو أظهر، وفي سائر النسخ: (المنظر).

(٢) أخرجه عبد الرزاق (٢/٢٥٤، رقم: ٣٢٦١)، عن الثوري، عن خالد الحذاء، عن ابن سيرين مرسلًا بنحوه.

(٣) انظر: النوادر والزيادات (١/٢٢٩)، بمعناه.

(٤) كذا في ط٢، ط٣، وفي سائر النسخ: (ساكتون)، وقد سبق قبله ذكر السكوت.

(٥) انظر: التهذيب في فقه الإمام الشافعي (٢/١٣٧).

(٦) انظر: البيان والتحصيل (١/٢٢٠).

(٧) انظر: تفسير الثعلبي (٧/٣٩)، وتفسير الماوردي (٤/٤٦).

(٨) الظاهر أنَّ هنا سقطًا.




في «الأنوار» و«مختصرها».

* **الخامسة**: قولُه: ﴿وَٱلَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَوٰةِ فَٰعِلُونَ﴾ [المؤمنون: ٤]، قالت الصوفية[١]: زكاة أنفُسِهم، وقال أهل الظاهر[٢]: يؤدُّون الزكاة. ويدخل ذلك في قول الصوفية؛ لأنه مَن لم يؤدِّ الزكاة لم يتزَكَّ.

* **السادسة**: قولُه: ﴿وَٱلَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَٰفِظُونَ ۝ إِلَّا عَلَىٰٓ أَزْوَٰجِهِمْ﴾ الآية [المؤمنون: ٥، ٦]؛ قيل[٣]: هو الزنا، وقال مالك[٤]: هو أن لا يجلِدَ عُمَيرة، ففاعلُ ذلك عادٍ آثم، وقال أحمد بن حنبل[٥]: جائزٌ، والصحيح ما قال مالك، وقد بيَّنَّاه في «مسائل الخلاف».

ومعنىٰ هذا: أنه إذا كان عليه حرامًا أن ينكِحَ يده؛ فغيرُه أعظمُ تحريمًا.

* **السابعة**: قولُه: ﴿وَٱلَّذِينَ هُمْ لِأَمَٰنَٰتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَٰعُونَ﴾ [المؤمنون: ٨] قد بيَّنَّاه في «السراج»[٦] وغيرِه[٧]، وفي ذِكر الأمانة عشرون قولًا، وقد أوعبناها في «التفسير»، ويرجع ذلك كلُّه إلىٰ كلِّ أمرٍ يلتزمه العبدُ لله أو لغيره، كان سِرًّا

---

(١) انظر: لطائف الإشارات (٢/٥٦٨)، وغرائب التفسير (٢/٧٧٠).

(٢) انظر: تفسير الثعلبي (٧/٤٠)، والهداية إلىٰ بلوغ النهاية (٧/٤٩٤٤).

(٣) انظر: تفسير يحيىٰ بن سلام (١/٣٩٣)، وتفسير القرآن العزيز لابن أبي زمنين (٣/١٩٥).

(٤) لم نقف عليه عند أحد قبل المصنف، وقد نقله في أحكام القرآن (٣/٣١٤)، من طريق ابن عبد الحكم.

(٥) مشهور مذهب الحنابلة أنه محرم، ولا يباح إلا عند الضرورة، وقيل بحرمته مطلقًا، وقيل بالكراهة. انظر: الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف (٢٦/٤٦٦).

(٦) سراج المريدين (٤/١١٢٥).

(٧) أحكام القرآن (٣/٣١٦).

أو جهرًا، ومراعاتُها: النظرُ إليها بعين الحفظ والاهتبال[١].

وعند المتزهِّدين[٢]: أنَّ أول الأمانة الإقرارُ بالوحدانيَّة في صُلب آدم، وآخرَها الموتُ على ذلك، وبينهما من التمادي على ذلك والأسبابِ المرتبطة به.

* **الثامنة:** قولُه: ﴿وَٱلَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَوَٰتِهِمْ يُحَافِظُونَ﴾ [المؤمنون: ٩]، يحفظها في نفسها عن الآفات، ويؤديها بشروطها في الأوقات[٣].

وقال الفقراء[٤]: هو أن لا يصادفه الوقتُ غيرَ مستعِدٍّ لها، ولا يدعوه المنادي وهو غافلٌ عنها، بل يصادفه بالباب واقفًا، وفي الصفِّ الأول قائمًا.

* **التاسعة:** قولُه: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْوَٰرِثُونَ﴾ [المؤمنون: ١٠]، الوارث: هو الموجود الباقي بعد فناء الآخر[٥]، ونصُّه في كتاب «الأمد الأقصى»[٦]، ومن خصائصه وتكملاته: أن ينتقل إليه ما كان للموجود الفاني. ويكون الفناءُ حقيقةً في ذاته، أو في حالاته.

* والوراثة هاهنا هي: الحالة، والمنزلة، والانتفاعُ في قولِه: ﴿ٱلَّذِينَ يَرِثُونَ ٱلْفِرْدَوْسَ﴾ [المؤمنون: ١١]، وهي **العاشرة**، وتحقيقُه: أنَّ الميراث يكون بسبب أو نسب، ويرجع إلى السبب، وهو في هذا الموضع الإيمانُ أصلًا، ثم

---

(١) الاهتبال: الاغتنام. انظر: جمهرة اللغة (١/٣٨١).

(٢) انظر: لطائف الإشارات (٢/٥٦٨).

(٣) انظر: تفسير الطبري (١٧/١٤).

(٤) انظر: لطائف الإشارات (٢/٥٦٨).

(٥) انظر: تهذيب اللغة (١٥/٨٥).

(٦) الأمد الأقصى (١/٤٩٢).




الطاعاتُ بعده، وفي استحقاق الإرث تفاوتٌ بين السُّهمان بقوة الأسباب وضعفِها.

وروي: أنَّ كلَّ نفسٍ لها منزلٌ في الجنة ومنزلٌ في النار، فالمؤمن يقال له: هذا منزلك في النار، أبدلك به هذا في الجنَّة، ويقال للكافر بعكسه[1]، فيبادلون هكذا، وهي الوراثة، وخُصَّ بها المؤمن لأنَّ حياةَ الجنة بقاءٌ ونعيمٌ، وحياةَ النار هلَكَةٌ، فهي موتٌ أو شرٌّ من الموت، وهلاكٌ محض.

[٢٠٩٠] حديث حارثة بن الرُّبَيِّع بنتِ النضر رضي الله عنهما.

حسن صحيح[2].

۞ الغريب:

قولُه: «أصابه سهمٌ غَرَبٌ» بفتح الغين والراء؛ يعني: لا يُدرىٰ راميه[3].

وقولُه: «**الفِردوس**»؛ قال الفرَّاء[4]: هو البستان الذي فيه العنب بلغة العرب. وقد فسَّره النبيُّ ﷺ في الحديث آنفًا.

۞ الأصول:

أخبر ﷺ في هذا الحديث أنها جِنانٌ كثيرةٌ في جنَّة، وقد بيَّنَّا عددَها،

---

(١) كما في حديث أبي هريرة رضي الله عنه: عند عبد الرزاق (٥٦٧/٣، رقم: ٦٧٠٣)، وابن حبان (٣٨٠/٧، رقم: ٣١١٣)، والطبراني في الأوسط (١٠٥/٣، رقم: ٢٦٣٠)، والحاكم (٣٧١/٢، رقم: ١٤٢١). وإسناده حسن.

(٢) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة المؤمنون، رقم: ٣١٧٤)، من حديث أنس ابن مالك رضي الله عنه.

(٣) انظر: غريب الحديث لأبي عبيد (٣٨٠/٥)، والغريبين (١٣٦٣/٤).

(٤) معاني القرآن (٢٣١/٢).




وأوضحنا فسادَ قول مَن قال: إنها سبعُ جنَّات[١].

❁ الفوائـد:

في ثلاث مسائل:

* **الأولىٰ**: في غير رواية أبي عيسىٰ[٢]: «**أوَهَبِلْتِ؟** ـ المعنىٰ: أذهلكِ الحزن عن معرفة الحق[٣] ـ **أوَجنَّةٌ واحدةٌ هي؟ إنها جِنانٌ كثيرة، وإنَّ ابنكِ في الفردوس الأعلىٰ منها**».

* **الثانية**: حمَلَ أمَّ حارثة كثرةُ الإشفاق علىٰ الخوف عليه، وقد مات مجاهدًا مسلمًا، فلم تَقنَعْ بهذا الظاهر مخافةً من العذاب بذنوبه، فأعطاها النبيُّ ﷺ اليقينَ بنجاته وعَلِيِّ مكانتِه.

* **الثالثة**: قولُه: «وإن لم يُصِب الخيرَ اجتهدتُ له في الدعاء» نصٌّ قاطعٌ علىٰ أنَّ الميت ينتفع بدعاء الحي، ولذلك شُرِع له في الصلاة عليه.




---

(١) انظر: وصف الفردوس لابن حبيب (ص٢٠).

(٢) هي رواية البخاري (٣٩٨٢، ٢٨٠٩).

(٣) انظر: مشارق الأنوار (٢/٢٦٤).

۞ حـديث:

[٢٠٩١] قالت عائشة ﵂: «سألتُ رسولَ الله ﷺ عن هذه الآية: ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْتُونَ مَآ ءَاتَواْ وَّقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ﴾ [المؤمنون: ٦٠]»، الحديث[١].

۞ الإسناد:

هذا الحديث ـ كما ذكره أبو عيسىٰ ـ مقطوعٌ من طريقٍ موصولٌ من آخَر، ولكنه صحيح، والله أعلم.

۞ الأصول:

في ستِّ مسائل:

* **الأولىٰ**: أنَّ الله سبحانه وإن كان أمر العبدَ بالطاعة، ونهاه عن المعصية، ووفَّقه للامتثال للمأمور، والاجتناب للمنهيِّ، ومات علىٰ ذلك؛ فهاهنا حكمان: أما حكمُه في نفسه لنفسه في الجنَّة قطعًا، لا يرتاب في ذلك، ولا تدخل عليه مِرية، وأما حكمُ غيرِه عليه فإنما هو في الظاهر، لكن الغير[٢] يقطع أنه إذا استوىٰ الظاهرُ والباطن فإنَّه في الجنَّة قطعًا.

* **الثانية**: أنَّ العبد مدَّةَ عملِه في حياته ـ وإن استقام امتثالًا للأوامر، واجتنابًا للنواهي ـ فإنه في طول المدة، وطولِ المدىٰ، ومَهَلِ العيش، مع التمادي علىٰ صالح العمل = لا يثق بالقَبول لعمله، ولا بالنجاة من مخاوفه؛ لجهله بالخاتمة؛ فإنه لا يدري هل يَرِد عليه ما يُحبِط عملَه، أو يعارضُه

---

(١) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة المؤمنون، رقم: ٣١٧٥).

(٢) في ط٣: (العبد)، والمثبت من سائر النسخ.

فيَنقُصه، فالأول كالكفر، والثاني كالمعصية، على اختلاف الأقوال والأحوال فيهما، وقد بيَّنَّا ذلك في كتاب «التفسير» ونحوه(١)، فهو أبدًا خائفٌ من ذلك، راجٍ فضلَ الله في إدامة العمل له كذلك، حتى يَخلُص بحسن الخاتمة.

* **الثالثة:** وأما الذي يأتي المعاصي؛ فإما أن يكون غَفولًا آمِنًا، فهو الهالك، وإما أن يكون مقدِمًا عليها بحكم الشهوة، وجِلًا منها تقيَّةَ العقوبة، فهي النفس اللوَّامة التي هي ممدَّحةٌ شرعًا من جهةِ لومِها لنفسها(٢)، وقد أقسم الله بها.

وقيل: النفسُ اللوامة هي التي إذا لامت لم تَعُد إلى ما لامت نفسَها عليه(٣)، ولستُ أرى ذلك؛ فإنها لو لم تَعُد لكانت مطمئنة.

* **الرابعة:** أنَّ قول النبيِّ ﷺ لعائشة ﵂: ليس الذين يعصون، وإنما هم الذين يطيعون = إنما كان كذلك لوصفِه لهم بعد ذلك بقوله: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ يُسَٰرِعُونَ فِي ٱلۡخَيۡرَٰتِ وَهُمۡ لَهَا سَٰبِقُونَ﴾ [المؤمنون: ٦١]، والذين يسارعون في الخيرات هم الذين يجتنبون السيئات.

* **الخامسة:** قال الفقراء(٤): إنما وصف الله قومًا يطيعون فلا يعصون، ولا يقصِّرون، ولا يكسَلون، ولا يترخَّصون، يخافون الاستحالةَ وعدمَ الإخلاص في النية، ويستصغرون ما عمِلوا ويستحقِرون(٥)، ويرون كأنهم

---

(١) انظر: سراج المريدين (١٠٩٨/٤).

(٢) انظر: تفسير السمعاني (١٠٢/٦)، وتفسير الماوردي (١٥١/٦).

(٣) لم نقف عليه.

(٤) انظر: لطائف الإشارات (٥٧٩/٢).

(٥) كذا في ن٢، م، وساقطة من ط٢، وفي ط٣، د: (ويستجْدون).




يقصِّرون ولا يطيعون ، كما قال بعضهم[1]:

يتجنَّب الآثامَ ثم يخافُها ❊ فكأنما حسناتُه آثامُ

ألا ترون إلىٰ سيد البشر ، وإلىٰ ما كان يأتي به من العمل ؟ ثم يقول: «**إني لأتوب إلىٰ الله في اليوم مئة مرة**»[2].

❊ **السادسة:** فهم مسارعون بالطاعات ، سابقون إلىٰ الخيرات ، مسارعون إلىٰ الندم بتجرُّعِ الحسرات ، مسارعون بالهِمَم[3] إلىٰ أعلىٰ الدرجات.




(١) من شعر أبي تمام. انظر: الموازنة بين شعر أبي تمام والبحتري (٢/٣٥٩).

(٢) أخرجه مسلم (٢٧٠٢)، من حديث الأغر المزني رضي الله عنه، بنحوه.

(٣) كذا في ط٢ ، ولعله أظهر ، وفي سائر النسخ: (بالهَمِّ).

ومن سورة النور

[٢٠٩٢] ذكر حديثَ مَرْثَد ﵁.

وهو حسن صحيح جدًّا، وإن كان أبو عيسىٰ قد أغربه وحسَّنه[١].

❁ الأحكام:

في مسألتين:

* **الأولىٰ**: قولُه في الحديث: «فقالت: هلُمَّ بِتْ عندنا الليلة، فقلت: إنَّ الله حرَّم الزنا»، ففَهِم منها في المبيت بالتعريض ما صرَّح به من الزنا، وهذا دليلٌ علىٰ أنَّ التعريض كالتصريح في الفاحشة، فيوجب الحدَّ، وبه قال مالك، وقد تقدَّم ذلك[٢].

* **الثانية**: قوله: ﴿ٱلزَّانِي لَا يَنكِحُ إِلَّا زَانِيَةً﴾ [النور: ٣] قد بيَّنَّاه في «التفسير»[٣]، ونكتَتُه العُظمىٰ ـ إذ هي من المسائل البُهمَىٰ، وهي الثانية ـ: أنَّ الآية فيها ستة أقوال:

منها: قولُ ابن عبَّاسٍ ﵄: إنَّ المراد به الوطء[٤]، فالزاني لا يطأ إلا زانيةً، وبذلك يكون زانيًا، وتكون هي زانيةً، ويكون الوطء زنًا.

---

(١) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة النور، رقم: ٣١٧٧)، من حديث عبد الله بن عمرو ﵄.

(٢) انظر: (٥/١٦٢).

(٣) انظر: أحكام القرآن (٣/٣٤٠).

(٤) انظر: مصنف ابن أبي شيبة (٩/٢٦٢، رقم: ١٧٢٠٢).

ومنها: أنَّ مَن حُدَّ في الزنا لا يمكَّن إلا مِن زواجِ مَن حُدَّ، وروي عن ابن مسعودٍ رضي الله عنه[1] والحسن[2].

والذين صاروا إلى أنَّ المرادَ به الوطء قالوا: إنه خبر، فلا يكون صِدقًا كما يجب إلا في الوطء؛ لأنَّ العقدَ من الزاني قد يوجَد على العفيفة.

ويجوز عندنا أن يراد به العقد، ويكون معنى الآية: الزاني لا يعقد النكاحَ إلا على زانية، وكذلك عكسُه، وتفسيرُه: أنَّ تزويج الزانية يكون على وجهين: أحدهما: ورحِمُها مشغولة، فيكون زنًا بلا كلام، وإن عُقِد وقد استبرأت فذلك جائزٌ إجماعًا[3].

وقد روى مالك[4]، عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيِّب أنه قال: «نَسَخت هذه الآيةَ قولُه: ﴿وَأَنكِحُواْ ٱلۡأَيَـٰمَىٰ مِنكُمۡ﴾ الآية [النور: ٣٢]»، وقد بيَّنَّا في «الأحكام»[5] و«الناسخ والمنسوخ»[6] أنَّ هذا نسخٌ، وليس بتخصيص.

❁ **حديث اللِّعان:** قد تقدَّم في هذا الكتاب[7] وغيرِه[8].

---

(١) لم نقف عليه، وروى عنه عبد الرزاق (٧/٢٠٥، رقم: ١٢٧٩٨)، فيمن زنى بامرأةٍ وأراد أن ينكحها، قال: «هما زانيان ما اجتمعا».

(٢) انظر: مصنف ابن أبي شيبة (٩/٢٦٣، رقم: ١٧٢٠٧).

(٣) لم نقف على من حكى الإجماع، بل المسألة محل خلاف. انظر: المعونة على مذهب عالم المدينة (٢/٧٩٥)، والحاوي الكبير (٩/١٨٩)، والمحلى (٩/٦٣).

(٤) الموطأ برواية محمد بن الحسن (٣/٥١٦، رقم: ١٠٠٣).

(٥) أحكام القرآن (١/٥١٦).

(٦) الناسخ والمنسوخ (٢/٣١١).

(٧) برقم (٨٧٨).

(٨) انظر: أحكام القرآن (٣/٣٥١)، والقبس (٢/٧٤٦)، والمسالك (٥/٥٨٧).

۞ حَديث الإفك:

هي نازلةٌ عظيمةٌ، ومصيبةٌ شنيعةٌ، شاء الله كونَها لتهلِكَ بها أمَّة وتُعصَمَ بها أمَّة، وتظهرَ الدفائن، ويُكشفَ النفاق، وقد بيَّنَّاها في جزءٍ مفرد[1]، **وفوائدُها في ستٍّ وثلاثين مسألة:**

* **الأولى**: أنَّ الله سبحانه ابتلى الأولياء بالمحنة، ومن جملتهم عائشةُ رضي الله عنها، وهذه سنَّةٌ هي في التحقيق مِنَّة؛ لأنه يَجلِب بها الأجر، ويَرفع القدر، ويمتحِن قلوبَ الخلق وألسنتَهم بالإخلاص والكفِّ.

* **الثانية**: لمَّا كانت عائشةُ رضي الله عنها إلى رسول الله ﷺ أحبَّ، وإلى قلبه أقرب؛ خُصَّت بالمحنة، ولمكانِ[2] النبيِّ ﷺ أيضًا من الجلالة، فلما التقى الأمران على أمرٍ قد قُدِرَ وقُدِّر؛ جاءت المحنة على مقتضى تلك النسبة[3].

* **الثالثة**: أنَّ هذا الأمر النازلَ بالنبيِّ ﷺ، والألسنةَ التي انبسطت على أهله من المنافقين وبعضِ المؤمنين = أهمَّهُ، وانتظر جبريلَ عليه السلام فأبطأ عنه، فأراد أن يَعلم ما عند الناس، فخطب وقال: «**أشيروا عليَّ في أناسٍ أَبَنُوا أهلي**»[4]، فقالوا ما قالوا، واضطربوا، وعلِمَ النبيُّ ﷺ أنها حالةٌ مشكلةٌ، فتوقَّف ينتظر الوحي؛ فإنه النصُّ الذي لا يُحكَم مع وجوده أو رجاءِ وجودِه بغيره.

---

(١) انظر: نفح الطيب (٢/٣٦)، وإيضاح المكنون (٣/٣٩٦).

(٢) كذا في د، وهو المناسب للسياق، وفي سائر النسخ: (ولمَّا كان).

(٣) كذا في ط٢، وهو أظهر، وفي سائر النسخ: (السنة)

(٤) في هذا الموضع وما بعده ذكر المصنف ألفاظًا متفرِّقة من حديث الإفك، وقد أخرجه البخاري (٤٧٥٧)، ومسلم (٢٧٧٠)، والترمذي (٣١٨٠).

* **الرابعة**: قولُه في الحديث: «سعد بن معاذ»[1] وهمٌ اتَّفق فيه الرواة، وقد كان مات قبل الإفك، ولكنه لمَّا كان هذا الوهمُ في غير الأحكام التي يُحتاج إليها؛ لم يُهتبَل به.

* **الخامسة**: قوله: «**أَبَنُوا أهلي**»؛ أي: عابوهم[2]، وهي: الأُبْنَة، وأصلُها عُقَد العُود[3]، وكلما كثرت عابت، فإذا قلَّت حسُنَت العصا وجادت.

* **السادسة**: قولُه: «تعِسَ مِسطَح»؛ أي: أقام على الحالة المكروهة؛ إن وقَعَ لم يَقُم، وإن عاجَ[4] عليه أمرٌ لم يستقم[5].

* **السابعة**: قولُه: «فبقَرَت ليَ الحديثَ»؛ أي: أخبرت به مبيَّنًا مكشوفًا[6].

* **الثامنة**: قولُه: «وُعِكتُ»؛ أي: أصابتها الحمَّى من الهمِّ[7]، وانقلبت حالُها، فزالت عنها حاجة الإنسان بعد أن كانت جاءت.

---

(١) يُشير إلى ما جاء في الحديث: فقام سعد بن معاذ فقال: «ائذن لي يا رسول الله أن نضرب أعناقهم». وقد استظهر ابن حجر ـ تبعًا لابن إسحاق وغيره من أهل المغازي ـ أنَّ حادثةَ الإفك وقعت في غزوة المريسيع سنة خمسٍ. انظر: فتح الباري (٧/٤٣٠، ٤٣٥). وسعد ابن معاذ ﷺ رُمي بسهمٍ يوم الخندق، فعاش بعد ذلك شهرًا. انظر: الإصابة (٤/٣٠٣، رقم: ٣٢١٨). فيكون ذكر سعد بن معاذ محفوظًا، كما جزم الحافظ في الفتح (٨/٤٧١ ـ ٤٧٢)، وتعقَّب المصنفَ، فقال: «وبالغ ابن العربي على عادته، فقال: اتفق الرواة على أنَّ ذكر ابن معاذ في قصة الإفك وهمٌ، وتبعه على هذا الإطلاق القرطبي».

(٢) انظر: العين (٨/٣٨٣)، والدلائل في غريب الحديث (٣/١١١٣).

(٣) انظر: معجم ديوان الأدب (٤/١٥٢)، والصحاح (٥/٢٠٦٦).

(٤) أي: رجع. انظر: تاج العروس (٦/١٢٤).

(٥) انظر: تفسير غريب ما في الصحيحين (ص٥٣٢)، ومشارق الأنوار (١/١٢٣).

(٦) انظر: الدلائل في غريب الحديث (٣/١١١٤).

(٧) في د: (الغم)، والمثبت من سائر النسخ. وانظر: مشارق الأنوار (٢/٢٩١).

* **التاسعة**: قولُها: «أرسِلني إلىٰ بيت أبي» دليلٌ علىٰ أنَّ المرأة لا تَخرج إلىٰ شيءٍ ـ حتىٰ إلىٰ أبويها ـ إلا بإذنِ زوجها؛ وذلك لعمومِ حاجةِ الزوج إليها، وأنها علىٰ الدوام، فربما احتاج إليها فلا يجدُها، وهي لو كانت حاضرةً فدعاها إلىٰ حاجته ولم تأته لعنَتْها الملائكةُ، فإذا غابت كان الأمرُ كذلك أو أشدَّ[1].

* **العاشرة**: فإذا استأذنَته في ذلك فليأذنْ لها في بعض الأحايين، وليس لذلك حدٌّ، وإنما يكون بحكم العادة والعُرف.

* **الحادية عشرة**: وكذلك كان لا يمنع الزوجُ زوجَه من تعهُّدِ القرابة والجيران، فقد كانت عادةَ السلف، حتىٰ اتصف بالخُلفِ الخَلَفُ، فوجب لزومُ المرأة قَعرَ بيتها.

* **الثانية عشرة**: إن شرطت ذلك، وقد بيَّنَّاه في «المسائل».

* **الثالثة عشرة**: قولُها: «**فأرسَلَ معيَ الغلام**» دليلٌ علىٰ أنَّ المرأة لا تخرج وحدها ـ وهي سنَّة ـ حتىٰ يُبعَث معها صبيٌّ صغيرٌ أو امرأةٌ، وفي غيرها يقال: «النساء لحمٌ علىٰ وضَمٍ[2]، إلا ما ذُبَّ عنه»، وجُعِل هذا في الأبرار الفواضل سنَّةً؛ لِيقتدي بذلك سائرُ الأمَّة.

* **الرابعة عشرة**: قولُ أمِّ رُومان ﵂: «خفِّضي عليكِ»[3] إلىٰ آخر كلامها

---

(١) في د، م: (وأشد)، والمثبت من سائر النسخ.

(٢) الوضم: كل ما وقيت به اللحم عن الأرض من خشب أو حصير، والمعنىٰ: هن في الضعف مثل اللحم الذي لا يمتنع من أحدٍ، إلا أن يُذب عنه. انظر: غريب الحديث لأبي عبيد (٤/٢٥٠)، وتاج العروس (٣٤/٥٥).

(٣) أي: هوِّني الأمر عليك ولا تحزني له. انظر: مشارق الأنوار (١/٢٤٦)، والنهاية (٢/٥٤).

= صادرٌ عن وفور عقل، وقلَّة مبالاةٍ بما لا أصل له من الأحاديث التي تقولها الحسَدَة، وصار ذلك أصلًا لجميع الخلق.

* **الخامسة عشرة**: ردَّها أبو بكرٍ رضي الله عنه إلىٰ بيتها؛ تسكينًا لنُفرتِها، وحملًا علىٰ الواجب عليها لها.

* **السادسة عشرة**: قولُه: «أُقسِم عليكِ» حين كانت مصلحةً عظيمة، وحقًّا واجبًا، ليس[1] يَخرُج عن نوعٍ ما قال فيه سبحانه: ﴿وَلَا تَجْعَلُوا۟ ٱللَّهَ عُرْضَةً لِّأَيْمَـٰنِكُمْ أَن تَبَرُّوا۟ وَتَتَّقُوا۟ وَتُصْلِحُوا۟ بَيْنَ ٱلنَّاسِ﴾ [البقرة: ٢٢٤]؛ لأنها نازلةٌ لسيِّد الناس.

* **السابعة عشرة**: قولُه: «**فسأل عني خادمي**» فيه دليلٌ علىٰ جواز سؤال أهل البيت ـ كالخَدَم والدَّاخلة ـ عن حالِ بعض الأهل، لا ليُحكَم به، ولكن لِيُتَّخَذ أمارةً موصِلةً إلىٰ الخبر، إلا أن يكثُرَ حتىٰ يصيرَ في حدِّ السماع الفاشي، فذلك حكمٌ مبيَّنٌ في كتب «المسائل».

* **الثامنة عشرة**: تحرِّي الجارية في الخبر، حتىٰ عابتها بفعل الصغر؛ من الغفلة عن حاجِ[2] البيت حتىٰ تذهَبَ بها دواجِنُه[3].

---

(١) كذا في ط٣، وفي ن٢ م: (لأن) بدل (ليس)، ويبدو أنه تصحيف، وساقطٌ من ط٢، وفي د: (للنبي ﷺ) بدل: (ليس)، وهو مناسبٌ بضبط ما بعده: (يُخرَّج علىٰ). والمعنىٰ: أنَّ أبا بكر رضي الله عنه أقسم علىٰ ابنته أن ترجع لبيتها؛ لِما في ذلك من مصلحةٍ عظيمة، وحقٍّ واجب للنبي ﷺ، وهذا القَسَم ليس خارجًا عن نوع القَسَم المستثنىٰ في الآية مما فيه برٌّ وإصلاح؛ لأنه في نازلةٍ تخصُّ النبيَّ ﷺ.

(٢) الحاج: جمع حاجة. انظر: العين (٣/٢٥٩).

(٣) جمعُ: داجن، وهي الشاةُ التي يعلُفها النَّاسُ في منازلهم. انظر: غريب الحديث لابن قتيبة (١/٥٥٤)، والنهاية (٢/١٠٢).




* **التاسعة عشرة:** قولُه: «وانتهرها بعضُ أصحابه، وقال لها اصدُقِي»، فسكت النبيُّ ﷺ عنه = دليلٌ على جواز التهديد للبحث عن الأحوال عند مَن تُرجَى عنده معرفةُ أسرارها.

* **الموفية عشرين:** قولُه: «واللهِ ما كشفتُ كنَفَ أنثى[1] قط»، قيل: كان حَصورًا[2]، وقيل: إنه لم يكن بعدُ قارفَ.

* **الحادية والعشرون:** قالت عائشة رضي الله عنها: «وقُتِل شهيدًا»؛ إخبارًا عن حسن الخاتمة له بجميل أفعاله السابقة، وما أدلَّ البدايات على العنايات في النهايات، وادَّعى بعضُ الناس ممن لم يعلم أنه لم يُقتَل شهيدًا، وذكَر عنه مَن لم يحصِّل، وعائشةُ رضي الله عنها أعلم، وكان قتلُه في غزو الروم بإرْمِينِيَة، مع عثمان ابن أبي العاصي وهو أمير[3].

* **الثانية والعشرون:** قولُه: «وأصبح أبواي عندي» فيه افتقادُ الأبوين للولد والابنةِ عند نزول أمرٍ أو ألم[4]، ودخولُهما بغير حضورِ الزوج ولا إذنِه؛ من قولِه: «**فدخل رسول الله ﷺ**».

* **الثالثة والعشرون:** قولُ النبيِّ ﷺ: «**يا عائشة، إن كنتِ قارفتِ أو ظلمتِ**» لم يُرِد به النبيُّ ﷺ قطُّ الفاحشة، ومَن قال ذلك فقد كفر اليومَ كفرانًا مبينًا؛ فإنه ما بغت امرأةُ نبيٍّ قطُّ، وما كان الله لِيُسلِّطَ على فراشِ رسولِه مَن يلطِّخُه، وهو قد صانه من أن تُنكَح أزواجُه من بعده، فكيف أن يُتمَكَّن من

(١) أي: ثوب امرأة، والكنفُ: السترُ، وكنى به عن الجماع. انظر: مشارق الأنوار (١/٣٤٣).
(٢) انظر: سيرة ابن هشام (٢/٣٠٦).
(٣) انظر: الإصابة (٥/٧٩، ٢٨١).
(٤) في د: (مرض)، والمثبت من سائر النسخ.

الفاحشة فيهن ؟!

* **الرابعة والعشرون**: قولُه: أنها قالت للنبي ﷺ: «ألا تستحيي تَذكُر شيئًا ؟» ؛ تعني: وتسمعك الأنصارية القائمة بالباب ؛ تعني: فتعيبني وتعيِّرني بذلك ، وسترُ القول السيِّئ خيرٌ من إظهاره.

* **الخامسة والعشرون**: قولُه: «**فوعظ رسولُ الله** ﷺ» ؛ يعني: ما قال من الحثِّ على التوبة ، والحضِّ على الاستغفار.

* **السادسة والعشرون**: قولُه: إنَّ أبا بكرٍ رضي الله عنه قالت له: «أجِبْه» ، وقالت لأمِّها: «أجيبيه» ، قالا لها: «نقول ماذا ؟» ، لم يكن عندهما علمٌ من مقصدها في الجواب ، فأسلماها إليه ، فتشهدَّت ، وكانت أفصحَ النساء ، وكانت قد ابتُلِيت بأعظم البلاء ، فقسَّمت الكلام أوفى التقسيم ، وجاءت بالفصل المبين ، وقالت: إنَّ الأمر لا يخلو من أنه كان أو لم يكن ، فإن قلتُ: لم يكن ؛ لم تقبلوا ذلك مني ؛ فإنه قد تُكُلِّم به وداخَلَ القلوبَ ، وإن قلتُ: إني قد فعلتُ ـ ولم أفعل ـ لَتُصَدِّقُنِّي ، ما أجد لي ولكم مثَلًا إلا أن أقتديَ بيعقوبَ في بلائه وقولِه: ﴿فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَٱللَّهُ ٱلْمُسْتَعَانُ عَلَىٰ مَا تَصِفُونَ﴾ [يوسف: ١٨].

* **السابعة والعشرون**: قولُه عنها: «إلا أبا يوسف» ، ولم تقل: صلَّى الله عليه وسلم ، كما يقول الناس اليوم ؛ فإنهم يَرَون أنهم إن لم يقرِنوا بذكر الأنبياء الصلاةَ عليهم فقد عصَوا ، وإنما يكون التعظيم لهم بالاقتداء بهم ، نعم وبالصلاة عليهم في المواضع المشروعة ، وقد تكلَّمنا عليه في «التفسير» بتفصيلِه ، ففيه الشفاء عن كلِّ ما يَعترض من الأسئلة على هذا الإشكال.

* **الثامنة والعشرون**: قولُ أبويها لها: «قومي إليه» ؛ ذلك لحقوق ، منها:

حقُّ النبوَّة، وحقُّ الزوجيَّة، والتوسُّط في البشرىٰ، وكونُها علىٰ يديه، وسرورُه بها.

* **التاسعة والعشرون:** قولُها: «لا أحمد إلا الله»، قال العلماء[١]: ولَّت الحمدَ أهلَه، ولم يَرُدَّ عليها رسول الله ﷺ لأنها قالت الحقَّ، ولو حمِدَته لجاءت بالحقِّ.

* **الموفية ثلاثين:** سأل النبيُّ ﷺ عن عائشةَ زينبَ، وهي التي كانت تساميها؛ أي: تطلب الظهورَ عليها، وتنازعُها في المنزلةَ[٢]، ولكنها قالت: «أحمي سمعي وبصري»؛ تعني: أن أقولَ بلساني سمعتُ فيما لم أسمع، أو أبصرتُ فيما لم أُبصِر[٣].

* **الحادية والثلاثون:** قالت عائشةُ رضي الله عنها: «فعصمها الله بدِينها»، وفي «الصحيح»[٤]: «فعصمها الله بالورع»، فبيَّنت أنَّ الورع تركُ المحظور، لا كما يقال عن بعض الناس[٥]: إنه تركُ الشُّبهات.

* **الثانية والثلاثون:** قولُه: «وهو الذي كان يَسُوسه ويَسْتَوشِيه»؛ أما «يَسُوسه» فمعناه: يَذكُره بأكمل الطرق وأشبهِها بالحق[٦]، «ويَسْتَوشِيه» يعني: يزيِّنه؛ من الوَشْي، وهو ثوبٌ مزيَّنٌ بألوان[٧].

---

(١) انظر: معرفة علوم الحديث للحاكم (ص٦٧).

(٢) انظر: أعلام الحديث (١٣١١/٢)، ومشارق الأنوار (٢٢١/٢).

(٣) انظر: تفسير غريب ما في الصحيحين (ص٥٣٤)، ومشارق الأنوار (٢٠١/١).

(٤) صحيح البخاري (٢٦٦١)، وصحيح مسلم (٥٦ ـ رقم: ٢٧٧٠).

(٥) انظر: الرسالة القشيرية (٢٣٣/١).

(٦) لم نقف علىٰ هذا المعنىٰ. وانظر: المحكم لابن سيده (٥٣٨/٨).

(٧) انظر: الغريبين (٢٠٠٣/٦)، والمحكم لابن سيده (١٣٩/٨).

* **الثالثة والثلاثون**: حلف أبو بكرٍ رضي الله عنه أن لا ينفع مِسطَحًا، فأنزل الله فيه: ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُوْلُواْ الْفَضْلِ مِنكُمْ وَالسَّعَةِ﴾ الآية [النور: ٢٢]، فأمر الله بترك اليمين، والعفوِ والمغفرةِ ممن يُحِبُّ أن يغفر له[١]، فأجاب أبو بكرٍ رضي الله عنه إلىٰ ما ندبه الله إليه، وعاد لِنفقتِه عليه.

* **الرابعة والثلاثون**: هذا يعضُدُه صحيحُ الحديث: «**مَن حلف علىٰ يمين، فرأىٰ غيرَها خيرًا منها؛ فليكفِّر عن يمينه، وليأت الذي هو خير**»[٢].

وفيه: «**لَأَنْ يَلِجَّ**[٣] **أحدكم بيمينه في أهله آثَمُ له عند الله من أن يُخرِجَ عنها كفَّارة**»[٤]، وهي **الخامسة والثلاثون**: قال قوم: لم يذكُر كفَّارةً في هذا الحديث، ولا في حديث الضيف حين قال: «والله لا أَطعَمُه»[٥]، وليس يَدفع الكفَّارةَ أمرٌ ولا نظرٌ؛ لأنها قد وجبت بأدلة القرآن والسنَّة، قال سبحانه: ﴿لَّا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِيٓ أَيْمَٰنِكُمْ﴾ [المائدة: ٨٩].

وقال صلى الله عليه وسلم: «**لا أحلِفُ علىٰ يمين، فأرىٰ غيرَها خيرًا منها؛ إلا أتيتُ الذي هو خير، وكفَّرْتُ عن يميني**»[٦]، وقد كان حلَفَ أن لا يحمِلَهم، وهي حسنةٌ وقُربةٌ، فلما حمَلَهم أوجب علىٰ نفسه الكفَّارة.

---

(١) في ط٢: (يعفو عنه)، والمثبت من سائر النسخ.

(٢) أخرجه مسلم (١٦٥٠)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) أي: يتمادىٰ. انظر: مشارق الأنوار (١/٣٥٥).

(٤) أخرجه مسلم (١٦٥٥)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. وعلَّقه البخاري (٦٦٢٥)، بصيغة الجزم، ووصله برقم (٦٦٢٦)، بمعناه.

(٥) وهو أبو بكر الصدِّيق رضي الله عنه: أخرجه البخاري (٦٠٢)، ومسلم (٢٠٥٧).

(٦) أخرجه البخاري (٦٦٢٣، ٦٧١٨)، ومسلم (١٦٤٩)، من حديث أبي موسىٰ رضي الله عنه.




* **السادسة والثلاثون**: الذي تولَّىٰ كِبره هم: حَمْنَةُ وحسَّان بن ثابت رضي الله عنهما، والمنافق عبدُ الله بن أُبَيٍّ ابن سَلول[1]، فلما نزل عُذرها خطب رسولُ الله ﷺ علىٰ المِنبَر، وقرأ الآيات، وأمر برجلين وامرأةٍ فضُرِبوا حدَّهم[2]، وهو العذاب العظيم في أحد القولين[3]؛ لأنه إذايةٌ وخِزيٌ وتكذيب.

وقيل[4]: العذاب العظيم عذابُ الآخرة، ولكنه ما لم يَتُب[5].

وقد قالت عائشةُ رضي الله عنها في حسَّان: «وأيُّ عذابٍ أشدُّ من العمىٰ؟»[6]، فأشارت إلىٰ أنه جوزِيَ في الدنيا بذهاب بصره؛ تعني: الذي شهِدَ به وأخبر عمَّا لم يرَ.

وهذا الكلام علىٰ ما عَرَض، وفي «التفسير»[7] وغيرِه تمامُ الحديث.

* **حديث الكبائر**: قد تقدَّم[8].




(١) انظر: تفسير الطبري (١٧/١٩٦).
(٢) أخرجه أبو داود (٤٤٧٤)، والترمذي (٣١٨١)، والنسائي في الكبرىٰ (٦/٤٩٠، رقم: ٧٣١١)، وابن ماجه (٢٥٦٧)، وقال الترمذي: «حسن غريب».
(٣) انظر: البسيط للواحدي (١٦/١٥٨).
(٤) انظر: تفسير الطبري (١٧/١٩٢).
(٥) في ط٢: (ولكنه لم يثبت)، والمثبت من سائر النسخ.
(٦) أخرجه البخاري (٤١٤٦)، ومسلم (٢٤٨٨).
(٧) انظر: أحكام القرآن (٣/٣٦٤).
(٨) بالأرقام (٢٠٧٥ ـ ٢٠٧٩).

ومن سورة الشعراء

[٢٠٩٣، ٢٠٩٤، ٢٠٩٥] ذكر حديث عائشة رضي الله عنها[1] وأبي هريرة رضي الله عنه[2] وأبي موسى رضي الله عنه[3]، عن النبيِّ ﷺ في تفسيرِ قولِه: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤].

۞ الإسناد:

أما حديث أبي موسى رضي الله عنه فمعلولٌ، كما ذكره أبو عيسى؛ إذ هو غير معروف.

ولم يذكر حديثَ ابن عبَّاس رضي الله عنهما، وهو مخرَّجٌ في «الصحيح»[4]، ونصُّه في كتاب «الأحكام»[5].

وهذا مجموعٌ من رواياتٍ وكُتُبٍ، **وفيه تسع فوائد:**

---

(١) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة الشعراء، رقم: ٣١٨٤)، وقال: «حسن صحيح»، وفي بعض النسخ: «حسن».

(٢) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة الشعراء، رقم: ٣١٨٥)، وقال: «حسن صحيح غريب»، وفي بعض النسخ: «حسن غريب».

(٣) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة الشعراء، رقم: ٣١٨٦)، وقال: «غريب من هذا الوجه من حديث أبي موسى، وقد رواه بعضهم عن عوف، عن قسامة بن زهير، عن النبي ﷺ مرسلًا، ولم يذكروا فيه: عن أبي موسى، وهو أصحُّ، ذاكرتُ به محمد بن إسماعيل، فلم يعرفه من حديث أبي موسى».

(٤) أخرجه البخاري (٤٧٧٠، ٤٨٠١)، ومسلم (٢٠٨). وهو عند الترمذي (٣٣٦٣) أيضًا.

(٥) أحكام القرآن (٤/٤٦٥).




* **الأولىٰ**: روي ـ كما قدَّمنا ـ أنَّ النبيَّ ﷺ قالها صباحًا بمكةَ قائمًا علىٰ الصَّفا[1]، ورویٰ ابن القاسم عن مالك: أنه قالها يومَ مات، ونصُّه: «قال رسول الله ﷺ في اليوم الذي»[2].

* **الثانية**: قولُه: «**فصعِدَ الصفا**»، يريد به الإسماع، وكلُّ مَن قصَدَه أعلىٰ مكانَه، ولذلك شُرِع للمؤذن صعودُ السطوح والمواضع المرتفعة؛ ليكون أقوىٰ[3] لصوته، وأسمعَ له.

* **الثالثة**: قوله: «**فنادىٰ: يا صباحاه**»، والمقصود: يا مَن أصبح[4]، وهي كلمةٌ عربيةٌ مفهومةٌ بينهم، وعربيَّتها[5].

* **الرابعة**: هذا مستثنًىٰ من دعوىٰ الجاهلية؛ لأنها ليس فيها عصبية، ولا تدعو إلىٰ حَمِيَّة.

* **الخامسة**: بيَّن ﷺ بما قال لهم أنه لا يكون له وليًّا ولا يُقبِل في القيامة إلا علىٰ مَن أعرض عن الدنيا وأقبَلَ علىٰ المولىٰ، وأنَّ القرابة لا تنفع إلا إذا

---

(١) في حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) بياض في النسخ، وقد ذكرها في أحكام القرآن (٣/٤٦١)، ونصُّها فيه: «روىٰ ابن القاسم عن مالك قال: قال رسول الله ﷺ في اليوم الذي مات فيه: «**لا يتكل الناسُ عليَّ بشيء، لا أُحِلُّ إلا ما أحلَّ الله في كتابه، ولا أُحرِّم إلا ما حرَّمَ الله في كتابه، يا فاطمة بنت رسول الله، يا صفية عمَّة رسول الله، اعملا لما عند الله، فإني لا أغني عنكما من الله شيئًا**»». وانظر: البيان والتحصيل (١٧/١٣).

(٣) في د، ط٣: (أندىٰ)، والمثبت من سائر النسخ.

(٤) قال الأزهري: «العرب تقول إذا نذرت بغارة من الخيل تفجؤهم صباحًا: يا صباحاه». تهذيب اللغة (٤/١٥٦).

(٥) بياض هنا في ط٢ دون سائر النسخ.




اقترن بها العملُ الصالح.

* **السادسة**: قولُه في حديث أبي ذَرٍّ رضي الله عنه: «**إنَّ آلَ أبي طالبٍ ليسوا لي بأولياء**»[1] أنكره المغرورون من أهل الأدب، الذين يتمسَّكون بحبل الطالبيَّة، ويتعصَّبون لهم تعصُّبَ الجاهلية، والحديثُ صحيح السند، صحيحُ المعنىٰ؛ إذ الولاية إنما تكون بالدين والاستقامة، كما كانت لعليٍّ بن أبي طالبٍ رضي الله عنه في قوله صلى الله عليه وسلم: «**مَن كنتُ مولاه فعليٌّ مولاه**»[2]، وذلك بالدِّين لا بالنَّسَب، كما روىٰ عنه مالكٌ[3] فيما ذكرنا آنفًا.

* **السابعة**: قولُه: «**إنَّ لهم رحِمًا سأَبُلُّها ببِلالها**»؛ يعني في الدعاء لهم، والشفاعةِ عند الله، كما فعَلَ بأبي طالبٍ وهو كافر، فكيف بالمؤمنين من ذريَّته؟

---

(١) لم نقف عليه من حديث أبي ذر رضي الله عنه، وقد يكون سبق إلىٰ ذهن ابن العربي ذكر أبي ذر هنا، أو يكون قصد أبا ذر الهروي، لا الغفاري؛ بدليل قوله في أحكام القرآن (٣/٤٦١) بعد أن ذكر هذا الحديث: «وقد بيَّنه أبو ذر [في المطبوع: أبو داود، وهو تصحيف] في «جمع الصحيحين» عن شعبة بالسند الصحيح، فقال: «آل أبي طالب ليسوا إلي بأولياء، إنما وليي الله وصالح المؤمنين». ولأبي ذر الهروي كتاب «المسند المؤلَّف علىٰ الصحيحين»، ذكره ابن خير في فهرسته (ص٣٥٧، رقم: ٦٨٠). وانظر كلام ابن حجر في المسألة في فتح الباري (١٠/٤٢٠ ـ ٤٢٢). والحديث أخرجه البخاري (٥٩٩٠)، مسلم (٢١٥)، من حديث عمرو بن العاص رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم جهارًا غير سرٍّ يقول: «**ألا إنَّ آل أبي ـ يعني: فلانًا ـ ليسوا لي بأولياء، إنما وليي الله وصالح المؤمنين**».

(٢) أخرجه الترمذي (٣٧١٣)، من حديث حذيفة بن أَسِيد رضي الله عنه أو زيد بن أرقم رضي الله عنه، وقال: «حسن غريب». وأخرجه ابن ماجه (١٢١)، والنسائي في الكبرىٰ (٧/٤١١، رقم: ٨٣٤٣)، من حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه. ورُوي عن صحابة آخرين، وهو حديث متواتر، أورده السيوطي في الأزهار المتناثرة (ص٣٧، رقم: ١٠٠)، والكتاني في نظم المتناثر (ص١٩٤، رقم: ٢٣٢).

(٣) لم يتبين لنا مراد المصنف بهذا.




* **الثامنة**: في «صحيح مسلم»[1]: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ ﴿٢١٤﴾ وَرَهْطَكَ مِنْهُمُ الْمُخْلَصِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤]، وهذا من المنسوخ، فلا يفتقر إلىٰ نظرٍ فيه.

* **التاسعة**: قولُه: «**يا فاطمة، أنقذِي نفسكِ من النار**» كلامٌ بديع، هذا نوحٌ عليه السلام لمَّا كفر ابنُه لم تنفعه بنوَّتُه، وهذا إبراهيم عليه السلام لمَّا كفر أبوه لم تنفعه أبوَّتُه، كذلك أبو طالب لم ينفعه من النجاة من العذاب ولا ابنُ نوح؛ بيانًا أنَّ العصمة بالعمل لا بالقرابة.

وكذلك سببُ الصِّلة ـ وهو النكاح ـ لم ينفع؛ لعدم الإيمان، وقد بيَّنه سبحانه في قوله: ﴿ضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا لِّلَّذِينَ كَفَرُواْ ٱمْرَأَتَ نُوحٍ وَٱمْرَأَتَ لُوطٍ﴾ [التحريم: ١٠]، ﴿وَضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱمْرَأَتَ فِرْعَوْنَ﴾ [التحريم: ١١]، لم تنتفع زوجَتَا نوحٍ ولوطٍ عليهما السلام بإيمان زوجيهما، ولم يضُرَّ امرأةَ فرعون كفرُ زوجها فرعون.

حـديث الدَّابَّة: قد تقدَّم في كتاب الأشراط[2].



(١) صحيح مسلم (٣٥٥ ـ رقم: ٢٠٨)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما. وهو عند البخاري (٤٩٧١) أيضًا.

(٢) إن كان المقصود حديث تميم الداري رضي الله عنه في خبر الجسَّاسة، فقد تقدم برقم (١٦٨٠). والأقرب أنه يقصد حديث حذيفة بن أسيد رضي الله عنه، وهو عند الترمذي (الفتن/ باب ما جاء في الخسف، رقم: ٢١٨٣)، لكنه لم يتقدم عند المصنف.

ومن سورة العنكبوت

[٢٠٩٦] ذكر حديثَ سعدٍ رضي الله عنه: «أُنزِلت فيَّ أربعُ آيات»، فذكر قصَّةَ أمِّ سعد.

حسن صحيح(١).

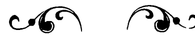
❁ الإسناد:

روى المفسرون(٢) أنها نزلت في عيَّاش بن أبي ربيعة: كان أخا أبي جهلٍ لأمِّه، هاجر مع عمر رضي الله عنه، فجاء أبو وائلٍ ورآه مع صاحبٍ له، وخدعاه حتى حملاه مُوثَقًا مجلودًا إلى مكة، وقالت له أمه ـ امرأةٌ من بني تميم ـ: واللهِ لا تزال في العذاب حتى ترجِعَ عن دين محمد، فنزلت الآية.

قال ابن العربي: وليس يمتنع أن تنزل الآيةُ في الوجهين، وهذا لا يتعارض ولا يتناقض.

❁ العربيَّـة:

قولُه: «شجَروا فاها»؛ يعني: فتحوه حتى يُلقوا فيه الطعامَ أو الشرابَ المعتاد؛ إذ كان قد تعذَّرَ ذلك عليها بإدامة الوِصال(٣).



(١) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة العنكبوت، رقم: ٣١٨٩).
(٢) انظر: تفسير الطبري (٧/٣٠٦، ٢٢٧).
(٣) انظر: غريب الحديث لابن قتيبة (٢/١٧٠).

❁ الأحكام:

في أربع مسائل:

* **الأولىٰ**: قولُه: ﴿وَوَصَّيْنَا﴾ [العنكبوت: ٨]، قد بينَّا الوصيةَ في «التفسير»(١) وغيرِه(٢)، وهي القول المأمور بامتثاله من القائل للمقولِ له، وهو العهد.

* **الثانية**: قولُه: ﴿حُسْنًا﴾ [العنكبوت: ٨] مما اختُلِف في عربيَّته وأصوله:

فأما عربيَّته: فقالوا إن الحُسْن والحَسَن بمعنًىٰ، كالبُخل والبَخَل(٣)، وقيل: الحُسن: الفعلُ بضمِّ الحاء، وبفتحها الاسمُ(٤).

وأما أصوله: فقد قالت المعتزلة(٥) وإخوانُهم من الفلاسفة: إنَّ الحُسن صفةٌ تقوم بذات الشيء كاللون، وقال أهلُ السنة(٦): إنه عبارةٌ عن مدح الشارع له، والقُبح عبارةٌ عن ذمِّ الشارع له، ولا يكون له منه معنًىٰ يقوم بذاته، فالمعنىٰ: قولوا للناس عمومًا وللوالدين خصوصًا قولًا حسَنًا، وافعلوا بهم فعلًا حسَنًا؛ أي: ممدَّحان من الشرع، مأمورٌ بهما منه(٧)، وهذا مذكورٌ مدلولٌ

(١) أحكام القرآن (١٠١/١).

(٢) انظر: القبس (٩٤٩/٣).

(٣) انظر: الحجة للقراء السبعة (١٢٧/٢)، والتفسير البسيط (١٠٩/٣).

(٤) انظر: المصادر السابقة.

(٥) انظر: المغني في أبواب التوحيد والعدل (القسم الأول ٢٦/٦ ـ ٣٠)، الملل والنحل (٤٥/١).

(٦) هذا مذهب الأشاعرة، وقول أهل السنة علىٰ خلاف ذلك كما سيأتي. انظر: شرح المقاصد (١٤٩/٢).

(٧) يشير المصنف إلىٰ مسألة التحسين والتقبيح العقليين وخلافهم فيها مع المعتزلة، والناس فيها علىٰ ثلاثة أقوال: الأول: من يقول إن العقل يُدرك الحسن والقبح، وإن للفعل صفات=

عليه بخلافه وأدلَّته في كتب الأصول[1].

* **الثالثة:** قولُه: ﴿وَإِن جَٰهَدَاكَ﴾ [العنكبوت: ٨]؛ أي: كلَّفاك الجَهد ـ وهي المشقَّة والفعلُ الشاقُّ والأمرُ المكروه[2] ـ ﴿عَلَىٰٓ أَن تُشۡرِكَ بِي﴾ [لقمان: ١٥][3]، فلا تفعل ذلك.

وعلىٰ ظاهر مساق الحديث: وإن عذَّباك، كما روي في شأن عيَّاش بن أبي ربيعة ـ أخي أبي جهلٍ لأمِّه ـ أنها نزلت فيه حين عذَّبه أخوه وغيرُه، ولو صحَّ أنها نزلت في شأن عيَّاشٍ وتعذيبِ أبي جهلٍ له لكان ذلك منسوخًا بقوله: ﴿إِلَّا مَنۡ أُكۡرِهَ وَقَلۡبُهُۥ مُطۡمَئِنُّۢ بِٱلۡإِيمَٰنِ﴾ [النحل: ١٠٦]، وأما إن كان نزولُها لأجل تركِ أمِّ أبي جهلٍ وعيَّاشٍ، وأمِّ سعدٍ = لِطعامهما حتىٰ تموتا أو يكفرَ ابناهما؛ فالآية محكَمة، وموتُهما كموت الكلب.

* **الرابعة:** قال قوم[4]: إنَّ هذه الآيات من أول سورة العنكبوت إلىٰ قوله: ﴿وَلَقَدۡ أَرۡسَلۡنَا نُوحًا﴾ [العنكبوت: ١٤] مدنيَّة، ولم يثبت ذلك؛ فإنَّ حديث

= ذاتية لازمة له ويرتبون عليه الثواب والعقاب، فهذا قول المعتزلة. الثاني: من يقول إن العقل لا يُدرك الحسن والقبح، وإن الأفعال لم تشتمل علىٰ صفات هي أحكام ولا علىٰ صفات هي علل للأحكام، وهذا قول الأشاعرة. والقول الثالث هو قول أهل السنة فيقولون: إن العقل قد يُدرك الحسن والقبح، ولكن لا يرتِّبون علىٰ ذلك مدحًا أو ذمًّا ولا ثوابًا ولا عقابًا إلا ما جاء به الشرع. انظر: المعتمد (٢/٣١٥)، والإحكام في أصول الأحكام للآمدي (١/٧٩)، ومجموع الفتاوىٰ (٨/٤٣٥).

(١) لم نقف عليه.

(٢) انظر: الصحاح (٢/٤٦٠).

(٣) هذا لفظ سورة لقمان، ولفظ سورة العنكبوت: ﴿لِتُشۡرِكَ بِي﴾.

(٤) انظر: تفسير يحيىٰ بن سلام (٢/٦١٥)، وتفسير الماوردي (٤/٢٧٤).

سعدٍ الصحيح وما جرىٰ له ثابتٌ ، ويحتمل أنه جرىٰ بمكة ، وحديثُ إقبال أبي جهلٍ إلىٰ المدينة ، وحملِه أخاه عيَّاش بن أبي ربيعة لأمِّه إلىٰ أمهما ، وتعذيبه علىٰ أن يرجع إلىٰ رضاها في ترك دينه = لم يثبت ، فلا يُقضىٰ به في فتوىٰ ولا حكم .

ومن سورة الروم

[٢٠٩٧] ذكر حديثَ ابن عبَّاسٍ ﵄ في شأن أبي بكرٍ ﵁، ومراهنتِه لقريشٍ علىٰ غَلَبة الروم[١].

[٢٠٩٨] وذكره أيضًا من طريق نِيار بن مُكرَم الأسلمي ﵁[٢].

حديثان صحيحان حسنان، وإن اختلفت ألفاظُهما.

۞ الغريب في ألفاظ:

* **الأول منها**: قولُه: «في مناحبَةٍ»؛ يعني: لقريش؛ أي: فيما التزم لهم والتزموا له في ظهور الروم علىٰ فارس أو فارسٍ علىٰ الروم، والنَّحْب هو الواجب[٣]، ومنه قولُه تعالىٰ: ﴿فَمِنْهُم مَّن قَضَىٰ نَحْبَهُۥ﴾ [الأحزاب: ٢٣].

* **الثاني**: قولُ النبيِّ ﷺ له: «**ألا أخفضتَه**»، وروي: «**ألا احتطتَ**»[٤]، فأما: «**أخفضتَ**» معناه: نقصتَ مما تركتَ من مقتضىٰ البِضع[٥]، وهي العَشر؛ فإنه ترك مما يحتمله اللفظُ خمسَ سنين، ولو جعلتَ أجَلًا عشرًا أو تسعًا لكان

---

(١) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة الروم، رقم: ٣١٩٣)، وقال: «حسن صحيح غريب»، وفي بعض النسخ: «حسن غريب».

(٢) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة الروم، رقم: ٣١٩٤)، وقال: «حسن صحيح غريب».

(٣) انظر: غريب الحديث لأبي عبيد (٥/١٣).

(٤) رواية الترمذي (٣١٩١).

(٥) انظر: الصحاح (٣/١٠٧٥).

أولىٰ بك، واحتياطًا لك علىٰ الرواية الأخرىٰ.

* **الثالث**: المراهنة، وهي عبارةٌ عن الاتفاق علىٰ التزامِ شيءٍ في ظهور أحدِ أمرين تعارضَا في القول أو في الوجود، وادَّعىٰ فريقان كلَّ واحدٍ منهما، والتزموا علىٰ ذلك غُرمًا، وجعلت كلُّ طائفةٍ فيه رهنًا(١).

* **الرابع**: الغَلَب: مصدرُ غلَبَ يغلِبُ غَلَبًا وغَلَبَةً، دون حذف شيء.

* **الخامس**: البضع؛ يقال بكسر الباء وفتحِها، لغتان(٢).

❁ الأصول:

في أربع مسائل:

* **الأولىٰ**: في هذا بابٌ من معجزات النبيِّ ﷺ وآياتِه الدالَّةِ علىٰ نبوَّته، وهي الإخبارُ عن الغيوب المستقبلة التي لا يعلمها إلا علَّام الغيوب؛ في إخباره عن غَلَبةِ الروم، وهم من بعد غَلَبِهم سيَغلِبون في بضع سنين.

* **الثانية**: أنَّ الله حرَّم أكلَ المال بالباطل، ومنه المخاطرةُ علىٰ جُعْل، والمناحبَةُ علىٰ رهن، وقد كان ذلك يجري في صدر الإسلام، كما كانت تجري سائرُ الأحكام قبلَ بيانِ وجوه الحلال والحرام، حتىٰ أنزل الله الآيات، وفصَّل ذلك كلَّه تفصيلًا، ولم يبق من ذلك شيءٌ يُستعمَل إلا في سباق الخيل ونحوِه؛ تحريضًا علىٰ الجهاد، وتحضيضًا علىٰ التأهُّب للأعداء والاستعداد،

---

(١) انظر: الصحاح (٥/٢١٢٩)، والمخصص (٤/١٨)، ومشكلات موطأ مالك بن أنس (ص ١٢٨).

(٢) انظر: الصحاح (٣/١١٨٦).

حسبما بيَّنَّاه في بابه[1].

* **الثالثة:** قولُه: ﴿وَيَوْمَئِذٍ يَفْرَحُ ٱلْمُؤْمِنُونَ ۝ بِنَصْرِ ٱللَّهِ﴾ [الروم: ٤، ٥]؛ قيل: بنصر الله المسلمين على المشركين يومَ بدر[2]، وقيل: بظهور الروم على فارسٍ في ذلك اليوم[3]، والذي يقتضيه النظر أنَّ المؤمنين فرحوا بالوجهين:

أما فرحُهم بظهور المسلمين على المشركين فأمرٌ ظاهر؛ لِما فيه من عزَّة الإسلام، وظهورِ الدين، وعمومِ الدعوة.

وأما فرحُهم بظهور الروم على فارس؛ فلأنهم أهلُ كتاب، ويقرُّون بالنبوة في الجملة، فبمقدار هذه المشاركة وقعت المسرَّةُ على قومٍ يجحدون الكتاب، ويكذِّبون الرسل، فناهيك بالمسرَّة بالتصديق بجميع الرسل، والإقرارِ بجميع الكتب، والامتثالِ لأمر الله في الجميع.

* **الرابعة:** لمَّا كان اسم البِضع من الثلاث إلى العشر ـ كما قال النبيُّ ﷺ ـ أَخَذَ أبو بكرٍ رضي الله عنه بالأقلِّ على رواية، وبالوسط على أخرى؛ قال له النبيُّ ﷺ: «**هلَّا احتطتَ**» فأخذتَ بالأكثر، فكان هذا أصلًا في الأخذ بالاحتياط في الأمور المحتملة؛ حتى يخرجَ المرء إلى التحقيق أو يقاربَه.

وقد روى ابن وهبٍ وابن القاسم، عن مالك[4]: أنَّ البِضع من ثلاثٍ إلى تسع، فلو أقرَّ رجلٌ ببِضعٍ ثم قال: هي أقلُّ من ثلاثٍ؛ حلف وأعطى ثلاثًا؛

---

(١) انظر: (٦/٢١).

(٢) انظر: تفسير الماوردي (٤/٢٩٩).

(٣) انظر: الهداية الى بلوغ النهاية (٩/٥٦٦٠)، وتفسير الماوردي (٤/٢٩٩).

(٤) انظر: المدونة (٤/٦٧).




لأنها أول الدرجات، فإن نكَل حلف المقَرُّ له وأخذ ما لا يزيد علىٰ تسعة، فإن لم يحلف أخذ ثلاثةً مفرَدَةً، أو مضافةً إلىٰ عقدِهِ.

۞ الفوائد المطلقة:

في ثلاث مسائل:

* **الأولىٰ**: قيل: كان غَلَبُ الروم في أَذْرِعَات[1] من أرض الشام، وقيل: كان علىٰ بيت المقدس، ثم انتزعه الروم من أيدي فارس، وهم أحقُّ به في الجملة علىٰ ما تقدَّم، والمسلمون أحقُّ بالتحقيق، ولكن الذنوب تُحبِط المنازل، وتُخرِب المراتب.

* **الثانية**: قُرِئ ﴿غَلَبَتِ﴾ [الروم: ١] بفتح الغين[2]، ومعناه: غَلَبت أوَّلًا فارسَ علىٰ الشام، ثم غلبتها فارسُ علىٰ بعضها، فأخبر الله أنها سترجع إلىٰ ما غُلِبت عليه، ثم أخبر أنَّ الكل سيرجع تحت دعوة النبيِّ ﷺ ومُلك الإسلام.

* **الثالثة**: كانت المناحبة ما بين أميَّة بن خلف وأبي بكرٍ رضي الله عنه، وقيل: أُبَيِّ بن خلف[3]، وضمِنَ أبا بكرٍ ابنُه عبد الرحمن، وضمِنَ أميَّةَ ابنُه صفوان[4]، وكانت المراهنة أوَّلًا علىٰ عشر قلائص[5] إلىٰ ثلاث سنين، نُجِّز

(١) بلد في أطراف الشام، يجاور أرض البلقاء وعمَّان، وهي اليوم قرية من عمل حوران داخل الحدود السورية قرب مدينة درعا شمالًا. انظر: معجم البلدان (١/١٣٠)، والمعالم الأثيرة (ص٢٥).

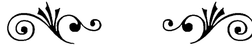
(٢) انظر: تفسير الطبري (١٨/٤٤٦)، ومعاني القرآن وإعرابه للزجاج (٤/١٧٥).

(٣) في حديث عكرمة الآتي قريبًا.

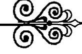
(٤) انظر: الهداية الىٰ بلوغ النهاية (٩/٥٦٥٧).

(٥) جمع: قَلوص، والقلوص من النوق: الشابة، وهي بمنزلة الجارية من النساء. انظر: الصحاح (٣/١٠٥٤).

بعضُها في الحال وأُخِّر الباقي حتىٰ يكون آخِر الأمر، فقال النبيُّ ﷺ لأبي بكر: «**زايِده في الخطَر، ومادَّهُ في الأجل**»[1]، فجعلوها مئةَ قَلوصٍ إلىٰ عشر سنين.



(١) أخرجه الطبري في تفسيره (١٨/٤٥٠ ـ ٤٥١)، من طريق عكرمة مرسلًا. وإسناده ضعيف جدًّا؛ فيه أبو بكر بن عبد الله الهذلي، وهو متروك. انظر: تهذيب التهذيب (١٢/٤٠). وأخرجه الطبري (١٨/٤٥٤)، من طريق قتادة مرسلًا بمعناه.

ومن سورة لقمان

[٢٠٩٩] ذكر حديثَ أبي أُمامة رضي الله عنه في تعليم القَينات وبيعِهنَّ، وتحريمِ ثمنهن.

ضعيف(١).

وقد تقدَّم القول فيهنَّ(٢)، فأما الذي يتعلَّق بالآية من ذلك ففي خمس مسائل:

* **الأولى**: اللهو هو كلُّ شُغلٍ لا فائدةَ فيه أُخروية، ويُستعمَل في الدنياويَّة مجازًا، ويكون في الفعل ويكون في القول، فإن كان فيه إثمٌ كان لهوًا أيضًا، وهو أشَدُّه(٣).

* **الثانية**: في سبب نزولها ومعناها، وفيه أقوال:

الأول: هو اشتراءُ الرجل الجاريةَ تغنِّيه ليلًا ونهارًا، قاله ابن عبَّاس رضي الله عنهما(٤).

الثاني: هو الغناء، قاله ابن عمر رضي الله عنهما(٥) وغيره(٦).

---

(١) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة لقمان، رقم: ٣١٩٥)، وقال: «غريب، إنما يروىٰ من حديث القاسم عن أبي أمامة، والقاسم ثقة، وعلي بن يزيد يُضعَّف في الحديث».

(٢) انظر: (٣٥٢/٤).

(٣) انظر: مجمع بحار الأنوار (٥١٩/٤).

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة (١٠١/١١، رقم: ٢١٥٣٨)، والطبري في تفسيره (٥٣٥/١٨ ـ ٥٣٦)، من طرقٍ عنه، بنحوه. وإسناده صحيح.

(٥) انظر: معاني القرآن للنحاس (٢٧٨/٥)، والهداية الىٰ بلوغ النهاية (٥٧١٢/٩).

(٦) أخرجه ابن أبي شيبة (١٠١/١١، رقم: ٢١٥٣٧ ـ ٢١٥٤٢)، والطبري في تفسيره (٥٣٤/١٨ ـ ٥٣٦)، عن ابن مسعود، وجابر رضي الله عنهما، ومجاهد، وعكرمة.

الثالث: هو الشِّرك، قاله الضحَّاك[1].

الرابع: أنها نزلت في شأن النَّضر بن الحارث، كان يشتري الكتبَ التي فيها أخبارُ فارسَ والروم، ويستهزئ بالقرآن إذا سمعه، ويقول: محمَّدٌ يحدِّثكم عن عادٍ وثمود، وأنا أحدِّثكم عن فارسَ والروم[2].

* **الثالثة**: أما قول ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما: «إنها نزلت في كلِّ مَن كانت له مغنِّيةٌ تغنِّيه ليلًا ونهارًا» فلم يصِحَّ سندًا، ولا يصِحُّ معنًى؛ لِما بينَّاه ـ في غير كتابٍ[3] وفي هذا[4] ـ من أنَّ سماع الغناء ليس بحرام، لا من [قَينته][5] ولا من غيرها بتفصيل: أما من قَينته فلأنها وصوتَها وفرجَها وظاهرَها وباطنَها حلالٌ، كلُّ ذلك من غير استثناء، وأما من غيرها فلأنَّ رسول الله ﷺ وأبا بكر رضي الله عنه سمعَا جاريتين من جواري الأنصار تغنِّيان عند عائشة رضي الله عنها[6]، وكانتا أمَتين، وهو عرفُ اسمِ الجارية وعربيَّتُها.

فإن كانت حرَّةً فلا يستمع إليها؛ لأنَّ الأمَة ليس وجهُها عورةً ولا صوتُها، بخلاف الحرَّة، وقد أكملنا فيه القولَ في موضعه.

وأما قول ابن عمر رضي الله عنهما: «إنَّ اللهو هو الغناء» فلم يَثبُت ذلك في الآية؛

---

(١) انظر: تفسير الطبري (١٨/٥٣٨).

(٢) انظر: تفسير مقاتل (٣/٤٣٢)، وتفسير يحيى بن سلام (٢/٦٧٠)، وأسباب النزول للواحدي (ص٣٤٥).

(٣) انظر: المسالك (٦/١٧٠).

(٤) انظر: (٤/٣٥٢).

(٥) في النسخ: (قينةٍ)، والمثبت ما يقتضيه السياق.

(٦) أخرجه البخاري (٩٤٩)، ومسلم (٨٩٢)، من حديث عائشة رضي الله عنها.

لأنه لم يُطلِق لهوَ الحديث، وإنما قيَّده بصفةٍ هي قولُه: ﴿لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا﴾ [لقمان: ٦]، وليست هذه صفةَ الغناء، وإنما هو لهوٌ مطلَق، وقد يكون غيرَه.

وأما مَن قال: إنه الشِّرك ـ وأُدخِل حديثُ النَّضر فيه ـ فهو له محتمِلٌ، وبه متصلٌ.

* **الرابعة**: ألا ترىٰ إلىٰ ما أعقب هذه الآية به في الآية الأخرىٰ، فقال: ﴿وَإِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِ ءَايَٰتُنَا وَلَّىٰ مُسْتَكْبِرًا كَأَن لَّمْ يَسْمَعْهَا كَأَنَّ فِىٓ أُذُنَيْهِ وَقْرًا فَبَشِّرْهُ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [لقمان: ٧].

* **الخامسة**: روىٰ مالك[1]، عن محمد بن المنكدِر قال: «إنَّ الله تعالىٰ يقول يوم القيامة: أين الذين كانوا ينزِّهون أسماعَهم عن مزامير الشيطان؟ أدخِلوهم في رياض المسك، وأسمِعوهم حمدي»، ولم يصحَّ.



(١) أخرجه ابن المبارك في الزهد (١٢/٢)، عن مالك به.

ومن سورة السجدة

[٢١٠٠] ذكر حديثَ أنس بن مالك ﵁: «أنَّ هذه الآية: ﴿تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ ٱلْمَضَاجِعِ﴾ [السجدة: ١٦] نزلت في انتظار الصلاة التي تُدعى العتَمَة».

حسن صحيح[(١)].

ومعنى: ﴿تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ ٱلْمَضَاجِعِ﴾ [السجدة: ١٦]؛ أي: ترتفع عن المضاجع، يقال: جفا الشيء يجفو جفاءً: ارتفع[(٢)]، والجَفاء نقيضُ الصِّلة؛ لأنه معنى رفعَها وأزالَها، فهُمَا من معنًى واحدٍ.

❁ **الفوائد المطلقة:**

في مسائل ثلاث:

❁ **الأولى**: اختلف الناس في تفسير هذه الآية على أقوال:

الأول: أنها نزلت في منافقين، كانوا إذا قامت الصلاة خرجوا من المسجد[(٣)].

الثاني: نزلت فيمن يصلِّي بين المغرب والعشاء[(٤)].

---

(١) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة السجدة، رقم: ٣١٩٦)، وقال: «حسن صحيح غريب».

(٢) انظر: غريب القرآن لابن قتيبة (ص٣٤٥).

(٣) الظاهر أن المصنف وهم؛ إذ هو سبب نزول الآية التي قبلها. انظر: تفسير الطبري (١٨/٦٠٨)، والهداية إلى بلوغ النهاية (٩/٥٧٥٨)، وتفسير الماوردي (٤/٣٦١).

(٤) أخرجه أبو داود (١٣٢١)، من حديث أنس بن مالك ﵁. وإسناده صحيح.




الثالث: نزلت في صلاة العتَمَة، قاله عطاء[١].

الرابع: نزلت في قيام الليل، قاله مالكٌ[٢] والأوزاعي[٣].

الخامس: ملازمة ذكر الله، روي عن ابن عبَّاس رضي الله عنهما[٤].

* **الثانية**: هذه كلُّها مما كنَّا نفيض فيه لولا الحديث الصحيح: أنها نزلت في انتظار صلاة العَتَمة، ولا إشكال في أنَّ كلَّ مَن ترك الضَّجعةَ ونبَذَ الراحةَ: أنه داخلٌ فيها باللفظ والمعنى، في عموم الأوقات والحالات وخصوصِها.

* **الثالثة**: في تسمية العِشاء بالعَتَمة، وقد تقدَّم في كتاب الصلاة[٥].



(١) انظر: مصنف ابن أبي شيبة (٨١/٥، رقم: ٧٢٦٥)، وتفسير الطبري (٦١١/١٨).

(٢) انظر: تفسير القرآن من الجامع لابن وهب (١٤٥/١، برقم: ٣٤٠).

(٣) انظر: المصدر السابق.

(٤) انظر: تفسير الطبري (٦١٣/١٨).

(٥) انظر: (٣٤/٢).

۞ حَـديث:

[٢١٠١] عن أبي هريرة رضي الله عنه: «**أعددتُ لعبادي الصالحين ما لا عينٌ رأت، ولا أذنٌ سمعت، ولا خَطَرَ علىٰ قلب بشر**»[١].

۞ الأصول:

في ثلاث مسائل:

* **الأولىٰ**: ذهب المتكلمون[٢] إلىٰ انحصار الأجناس، وأنه لا موجود يخرج عن جنسٍ ما وُجِد في هذا العالم ولا عن نوعِه.

وقال الغلاة من الصوفية: لا موجود أكمل من هذه الموجودات[٣]، ولا ترتيبَ ولا رصفَ[٤] أحسن من هذا الرَّصف ولا من هذا الترتيب، ولو كان في الوجود أكملُ منه ولا يفعله البارئ سبحانه لناقضَ ذلك الجودَ[٥].

فلا تَحفِلوا بالقولين؛ فإنهما لغوٌ من القول، ليس في ضرورة العقل ولا في دليلِه ما يقتضي انحصارَ الموجودات، لا جنسًا ولا نوعًا، بل قد جاء في صحيح الحديث ما يدلُّ علىٰ بطلان هذا القول في موضعين:

أحدهما: في قوله في حديث الإسراء: «**فغشِيَها ألوانٌ لا أدري ما هي**»[٦]،

(١) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة السجدة، رقم: ٣١٩٧)، وقال: «حسن صحيح».

(٢) انظر: الفصل في الملل والأهواء والنحل (٥٢/٣)، والبرهان في أصول الفقه (٣٢/١)، والمستصفىٰ (٣٢٩/٢)، والتحقيق والبيان في شرح البرهان (٤٦٠/١).

(٣) في ط٢: (المعلومات)، والمثبت من سائر النسخ.

(٤) في ط٣، م: (وصف... الوصف) في الموضعين.

(٥) في ن٢، د: (الوجود)، والمثبت من سائر النسخ.

(٦) أخرجه البخاري (٣٣٤٢)، ومسلم (١٦٣)، من حديث أبي ذر رضي الله عنه.

ولم يَرَ فيها شيئًا مما عهِدَه في الدنيا.

الثاني: قولُه في هذا الحديث: «**ما لا عينٌ رأت، ولا أذنٌ سمعت، ولا خَطَر علىٰ قلب بشر**»، وهذان نصَّان ظاهران لائحان في المراد.

وقد بيَّنَّا الردَّ علىٰ غلاة الصوفية في أنه لا يجب علىٰ الله شيء، ولا يناقض الجودَ تركُ شيء، وعهدي بأُصَيبع[1] بن زِعنِفَة يقول: هذا كلامُ مَن لم يتبحَّر في الأصول، ولا تدرَّب بالمعقول، ولا تدرَّب جَنانُه في النظريات. ويا أيها المسكين، هذا الميدان، فهل من حائزِ رهان؟ وهذا موضعُ الكلام، فأين اللسان؟ قُلْ وأَقِلَّ[2]، فسترىٰ ما يتحصَّل.

* **الثانية**: قولُه: ﴿جَزَآءَۢ بِمَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ﴾ [السجدة: ١٧]، قالت القدريَّة[3] وجملةُ المبتدعة: الجزاء علىٰ العمل واجبٌ علىٰ الله. وتعالىٰ عن ذلك، وقال أهل السنَّة: الجزاء فضلٌ من الله، ولا يستحِقُّ العملُ جزاءً إذا خَلَص؛ فإنَّ لله من النِّعَم ما يكافئ أقلُّها أكثرَ العمل، لكنه أنعم بالتوفيق للعمل، وأنعم بالثواب عليه، وذلك قولُه: ﴿وَقَالُواْ ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ ٱلَّذِيٓ أَذۡهَبَ عَنَّا ٱلۡحَزَنَ﴾ [فاطر: ٣٤]، و﴿ٱلَّذِيٓ أَحَلَّنَا دَارَ ٱلۡمُقَامَةِ مِن فَضۡلِهِۦ﴾ [فاطر: ٣٥].

* **الثالثة**: قولُه: «**أعددتُ لعبادي**» دليلٌ علىٰ أنَّ الجنة مخلوقة؛ إذ لا يقال: «**أعددتُ**» إلا فيما كان موجودًا عربيَّةً وعرفًا.

---

(١) في م: (بأصيبغ)، وفي د: (بأضيبع)، والمثبت من سائر النسخ، وهو أظهر؛ إذ المراد وصفه بقلة العلم والفهم، فوصفه بالقِصَر كالإصبع الصغير، ويدلُّ له قوله بعد: (زِعنِفة)، والزِّعنِفة: القصير. انظر: الصحاح (٤/١٣٦٩).

(٢) في ن٢: (وأقول)، وفي م: (ونقول)، والمثبت من سائر النسخ.

(٣) انظر: الملل والنحل (١/٤٥).

۞ حَـديث:

[٢١٠٢] ذكر حديث المغيرة بن شُعبة ﵁، يرويه الشَّعبي، قال: «سمعتُه على المنبر يقول»، فذكرَ حديثَ رسول الله ﷺ عن موسى ﵇، وسؤالِه ربَّه عن أدنى أهل الجنة منزلةً.

حسن صحيح[١].

۞ الإسناد:

هذا حديث صحيح مشهور، يرويه المغيرة بن شُعبة ﵁، ذكر أبو عيسى شَطرَه، وكمَّله في «الصحيح»[٢]، واللفظ لمسلم، فانظُره فيه.

الثانية: ذكر الدَّارَقُطني هذا الحديث في الاستدراك على الصحيحين[٣]، فقال: إنه اختُلِف فيه على ابن عُيَينة؛ فقيل فيه: روايةً، وقيل: مرفوعًا، وقيل: موقوفًا على المغيرة، ولهذا لم يخرجه البخاري.

۞ العربيَّـة:

روي: «**أدنى أهل الجنة**»، وروي: «**أخسُّ أهلِ الجنة**»[٤]، وأنكره بعضهم فقال: إنما هو: «**أَخِرُ أهل الجنة**» بغير مدٍّ، على وزن: فَخِذ وكَبِد، وكأنه أنكر لفظَ: «**أخسُّ**»، فصحَّفه بـ«أَخِر»، وقال: هو من قولهم: المسألةُ

(١) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة السجدة، رقم: ٣١٩٨).

(٢) صحيح مسلم (٣١٢ ـ رقم: ١٨٩)، وهو من أفراده، كما في الجمع بين الصحيحين للحميدي (٤٢٢/٣).

(٣) الإلزامات والتتبع (ص٢١٦، رقم: ٨٤). وانظر: العلل (١٣٠/٧، رقم: ١٢٥٣).

(٤) أخرجه مسلم (٣١٣ ـ رقم: ١٨٩).

أَخِرُ كسبِ الرجل ؛ أي: أدناه.

وكلمةُ «أَخِرِ» إنما تُستعمَل في الذَّمِّ[1]، ولذلك روي في حديث الزاني أنه قال للنبيِّ ﷺ: «إنَّ الأَخِرَ زنىٰ»[2] ؛ يعني: نفسه، ولفظُ «أخسُّ» إنما هو بمعنىٰ أنقَصُ[3]، وهو أدنىٰ ؛ أي: غيرُه فوقَه وأكثرُ منه، وإذا كانت المعاني متقاربةً فما روي منها ولم يكن فيه ذمٌّ فهو أولىٰ، وقد كان عندنا ممن يظنُّ به أهلُ بلادنا العلمَ يصحِّف الروايات باختياره، كأنه فهِمَها، وهو عنها بعيدٌ فهمًا، بعيدٌ دينًا، بعيدٌ روايةً، واغترَّ بها فتيةٌ أغمار، ومشيَخَةٌ أغيار[4].

قولُه: «**وقد أخذ الناسُ**[5] **إخْذاتهم**»، واحدتها: إخذةٌ ؛ بكسر الألف، وهو اسمُ الشيء المأخوذ[6].

۞ الأصول:

في مسألتين:

* **الأولىٰ**: قولُه: «**أترضىٰ أن يكون لك ما كان لملِكٍ من ملوك الدنيا؟**»، قد بيَّنَّا في غيرِ موضعٍ[7] أنَّ الجنة مثلُ الدنيا في الأسماء لا في المعاني،

---

(١) انظر: تهذيب اللغة (٧/٢٢٧)، والمنتقىٰ (٧/١٣٤)، ومشارق الأنوار (١/٢١).
(٢) أخرجه مسلم (١٧ ـ رقم: ١٦٩٢)، من حديث جابر بن سمرة ﵄.
(٣) انظر: تهذيب اللغة (٦/٢٩٣)، والغريبين (٢/٦٥٥).
(٤) كذا في د، ط٣، وهو جمع: غير، ولعلَّ المراد: غير ملمِّين بالعلم. وفي ن٢، م: (أعيار)، وفي ط٢: (أكبار)، وأعيار جمع: عَيْر، وهو الحمار، وأكبار جمع: كَبَر، وهو الطبل، ويستبعد صدور هذين عن المصنف. وانظر: العين (٢/٢٣٨)، وتهذيب اللغة (١٠/١٢١).
(٥) في ط٣: (القوم)، والمثبت من سائر النسخ.
(٦) انظر: تفسير غريب ما في الصحيحين (ص٤٢٤)، وشرح النووي علىٰ مسلم (٣/٤٦).
(٧) انظر: العواصم من القواصم (ص٢٤٧).




وشرحنا كيفيَّة الموافقة والمخالفة بينهما في أعيان المسمَّيات، واختلافِ الذَّوات، وحقَّقنا علىٰ الجملة أنَّ لذَّات الجنة حسيَّةٌ مدرَكةٌ بالحواسِّ، ملتَذٌّ بها منها وفيها، وأنَّ مما تُربِي به الجنَّة علىٰ الدنيا أنَّ الجنَّة لا تفنىٰ، ولا تستحيل، ولا تُتَقذَّر، إلىٰ غير ذلك من وجوه النقص، وأنَّ ذلك كلَّه موجودٌ في الدنيا.

* **الثانية**: إنما كان قصدُ موسىٰ عليه السلام أن يعرفَ أعلىٰ أهل الجنة منزلةً، فتوسَّل إلىٰ ذلك بأن يسأل عن أدناهم منزلةً، ثم يرتقي، فقال الله له حين كشَفَ السؤالَ عن ذلك: هو الذي أردتَ أن تسأل عنه، فأعلمَه أنه ليس مما يُدرَك إلا بمعاينته، ولا يُعرَف إلا بمباشرته، كما تقدَّم بيانه.

وقد سبق كيفيَّةُ التوازن بين الجنَّة ونعيمها، وما في الدنيا من ذلك = بما فيه بلاغ[1].




(١) انظر: (٧/٣٩٩).

سورة الأحزاب

[٢١٠٣] حديث قابوس بن أبي ظَبْيان، عن ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما في تفسير: ﴿مَّا جَعَلَ ٱللَّهُ لِرَجُلٍ مِّن قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِۦ﴾ [الأحزاب: ٤].

حديث حسن[١].

قد بيَّنَّا في كتاب «الأحكام»[٢] وغيره أنَّ الباب الذي نزلت الآية عليه لم يصِحَّ فيه شيء، فلا معنىٰ للنَّصَب فيه.

❁ الأصول:

قد بيَّنَّا أنَّ القلب جسمٌ صَنوبريُّ الهيئة، خلق الله فيه العقل ـ وهو العلم ـ وجعلَه محَلًّا لذلك، وعلَّق به جميعَ المعاني، فهو معنىٰ البدنِ وكُلِّيته، وقد بيَّنَّا ذلك في السابق من هذا الديوان[٣] وسواه[٤]، وعلىٰ صِغَر جِرمه[٥] وكثرةِ علمِه فإنه لا يتعلَّق به العلمُ إلا علىٰ التوالي، ولا يصحُّ أن يتعلَّق الكلُّ منه بالكلِّ جملةً في لحظةٍ، كما لا يحتمل المتضادات.

فإنْ كان هذا الحديث صحيحًا فإنَّ المنافقين لمَّا خطَرَ للنبيِّ ﷺ ما خطَرَ، وجرىٰ علىٰ لسانه ما جرىٰ من القول من غير قصدٍ؛ قال المنافقون: كان هذا

(١) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة الأحزاب، رقم: ٣١٩٩).
(٢) أحكام القرآن (٣/٥٣٦).
(٣) انظر: (٤/١٨٦).
(٤) انظر: قانون التأويل (ص٥٥٢).
(٥) في ط٣: (جسمه)، والمثبت من سائر النسخ.

بقلبٍ وغيرُه بقلبٍ آخَر، فأخبر الله أنه ما جعل الله لرجلٍ من قلبين في جوفه، ولكنه جعله قلبًا واحدًا تتعلَّق به المتعلِّقات على اختلافها، بحسب اختلافات الأحوال والمقاصد، والذِّكرِ والسَّهو، فالقلب الذي يتعلَّق به الشيء يتعلَّق به ضِدُّه أو خلافُه، ولكن ليس في حالٍ واحدةٍ في الأضداد، ويصحُّ اجتماعُ الخلافات فيه.

وقد يصحُّ أن يكون قولُه: ﴿مَّا جَعَلَ ٱللَّهُ لِرَجُلٍ مِّن قَلۡبَيۡنِ فِي جَوۡفِهِۦ﴾ [الأحزاب: ٤] عبارةً عن نفي اجتماع المتضادَّات في القلب في حالةٍ واحدةٍ؛ من إيمانٍ أو كفرٍ، أو ذُكرٍ أو سهوٍ.

[٢١٠٤] حديث ثابت، عن أنسٍ رضي الله عنه: في حديثِ أنس بن النَّضْر رضي الله عنه يومَ أُحُدٍ[١].

[٢١٠٥] وقد وصَلَه بحديث حُمَيد، عن أنسٍ رضي الله عنه في مثلِه[٢].

[٢١٠٦] ووصَلَه بحديث: «**إنَّ طلحة ممن قضى نَحبَه**»[٣].

وكلُّه حسن صحيح.

۞ الأصول:

في مسألتين:

❊ **الأولى**: قولُه: «إني لأجد ريحَ الجنة من قِبَل أُحُدٍ»، يحتمل أن

---

(١) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة الأحزاب، رقم: ٣٢٠٠).

(٢) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة الأحزاب، رقم: ٣٢٠١).

(٣) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة الأحزاب، رقم: ٣٢٠٢)، من حديث معاوية رضي الله عنه، وقال: «غريب». ولم نقف على نسخةٍ فيها: «حسن صحيح».




يكون الله سبحانه خلَقَ له إدراكَ الرائحة من جهة أُحُدٍ ؛ علامةً على أنَّ سبب دخول الجنة ـ وهي الشهادة ـ تكون من جهة أُحُدٍ حقيقةً ، والحقيقةُ والمجاز في ذلك جائزان ، كما روي: «**أنَّ النبيَّ ﷺ رأى الجنَّة في عرض الحائط**»[1] ، على ما بيَّنَّاه من قبل .

* **الثانية**: قولُه: «لَيَرَيَنَّ الله ما أصنع» ، البارئ سبحانه عندنا يرى حقيقةً بمعنًى زائدٍ على علمِه ، فهو العالم الرائي ، وليس يرجع الخبرُ عن رؤيته إلى علمِه ، كما قالت المبتدعةُ من القدريَّة والمعتزلة ونظرائهم[2] .

وقد جاء القرآنُ بذلك والخبرُ ، وهو جائزٌ عقلًا ، فيكون رائيًا حقيقةً سبحانه ، وقد بيَّنَّا في «أصول الدين»[3] ذلك كلَّه ، وأوضحنا أنه ليس من شرط الرؤية المُقْلةُ ولا الحَدَقةُ ولا اتصالُ الشعاع ، والعلمُ يتعلَّق بالموجود والمعدوم ، والرؤيةُ تتعلَّق بالموجود .

❁ الفوائد:

في مسائل:

* **الأولى**: قولُه في عمِّه أنس بن النَّضْر رضي الله عنه: «سُمِّيتُ به» دليلٌ على أنهم كانوا يسمُّون بأعمامِهم ، كما قال النبيُّ ﷺ: «**يُسمُّون بأسماء أنبيائهم والصالحين قبلهم**»[4] .

---

(١) أخرجه البخاري (١٠٥٢) ، ومسلم (٩٠٧) ، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما ، بمعناه .

(٢) انظر: شرح الأصول الخمسة للقاضي عبد الجبار (ص٢٤٨) .

(٣) المتوسط في الاعتقاد (ص١٧٠) .

(٤) أخرجه مسلم (٢١٣٥) ، والترمذي (٣١٥٥) ، من حديث المغيرة بن شعبة رضي الله عنه .

* **الثانية**: قولُه: ﴿رِجَالٌ﴾ [الأحزاب: ٢٣]، قيل[١]: أخبر عنهم باسم الرجوليَّة لأنَّ الحرب لم تُكتَب على النساء، وقيل[٢]: إنما سمَّاهم رجالًا إثباتًا لهم بالتناهي في صفة الرجوليَّة؛ لكمال المنزلة، وشرفِ الرُّتبة، والقيامِ بحقِّ الصفة، وتميُّزِهم من بين أشكالهم بعلوِّ الحالة.

* **الثالثة**: قولُه: ﴿صَدَقُواْ مَا عَٰهَدُواْ ٱللَّهَ عَلَيۡهِ﴾ [الأحزاب: ٢٣]، قد بيَّنَّا في «التفسير»[٣] وغيره[٤] حقيقةَ الصدق، وأنه استواءُ الظاهر والباطن، والقولِ والفعل = بحفظِ العهد، وتركِ مجاوزة الحد، أوَّلُه حفظُ الإسلام، وآخرُه مراعاةُ الاحترام في الحلال والحرام، والثباتُ على ذلك إلى منتهى الأيام.

* **الرابعة**: قولُه: ﴿فَمِنۡهُم مَّن قَضَىٰ نَحۡبَهُۥ﴾ [الأحزاب: ٢٣]؛ يعني: وفَّى بنذرِه في ذلك، ومات عليه[٥]، فقد تحقَّق الوفاء بثباتِ ذلك إلى حال الوفاة، ﴿وَمِنۡهُم مَّن يَنتَظِرُ﴾ أن يوافيَ على ذلك.

* **الخامسة**: إلا أنَّ قومًا تحقَّقت عاقبتُهم، وأخبرَ الله تعالى عن حُسنِ مآلهم وإن كانوا لم يوافوا بعدُ، فلهم شرفُ الحالة بذلك، وعلوُّ المنزلة، وطلحةُ رضي الله عنه منهم.

* **السادسة**: وكان ذلك له ـ والله أعلم ـ بوقايتِه بنفسه للنبيِّ ﷺ يومَ

---

(١) لم نقف عليه.
(٢) انظر: تفسير السُّلَمي (٢/١٤٣).
(٣) انظر: أحكام القرآن (٢/٥٩٨).
(٤) انظر: سراج المريدين (٣/٧٧٤)، والأمد الأقصى (٢/١٧٣).
(٥) انظر: مجاز القرآن (٢/١٣٥)، وتفسير الطبري (١٩/٦١).




أُحُدٍ، حتىٰ شَلَّت يمينُه[1]، فقَدَمَته يداه إلىٰ الجنة، وتقدَّمَه[2] إليها، وتعلَّق بسببٍ عظيمٍ لا ينقطع منها.

[٢١٠٧] حديث مسروق، عن عائشة رضي الله عنها: «لو كان رسول الله ﷺ كاتمًا شيئًا من الوحي لكتم هذه الآية: ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِىٓ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ﴾ [الأحزاب: ٣٧]»[3].

قال ابن العربي: هذه الآية من الأمَّهات، وأصلٌ في المشكلات، وسببٌ من أسباب الهدىٰ والضلالات، علىٰ ما بيَّنَّاه في كتب «الأصول»[4] و«التفسير»[5].

وقد أوضحنا أنه لم يكن من النبيِّ ﷺ فيها مكروهٌ ولا وجهٌ من وجوه المنهيَّات، وقد أخبر عن حقيقة الحالِ وسرِّها ربُّنا سبحانه، فقال: ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِىٓ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَٱتَّقِ ٱللَّهَ وَتُخْفِى فِى نَفْسِكَ مَا ٱللَّهُ مُبْدِيهِ﴾ [الأحزاب: ٣٧]، والذي أبدىٰ الله سبحانه هو قوله: ﴿فَلَمَّا قَضَىٰ زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَٰكَهَا﴾، وقد كان النبيُّ ﷺ كتم نكاحَها الذي أخبره الله عنه.

[٢١٠٨] حديث عامر الشَّعبي قال في قوله: ﴿مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَآ أَحَدٍ مِّن

---

(١) أخرجه البخاري (٣٧٢٤، ٤٠٦٣).

(٢) كذا في النسخ، ولعل المناسب للسياق: (وتقدم).

(٣) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة الأحزاب، رقم: ٣٢٠٨)، وقال: «حسن صحيح».

(٤) انظر: الأمد الأقصىٰ (١٨٢/٢)، والمتوسط في الاعتقاد (٤٥٢ ـ ٤٥٤).

(٥) انظر: أحكام القرآن (٥٧٥/٣).

رِّجَالِكُمْ﴾ [الأحزاب: ٤٠]: «أي: ما كان ليعيش له ولدٌ»(١).

وقال قتادة: «إنه ليس بأبٍ ـ يعني: نسبًا ـ ولكنه أبو أمَّته في التعظيم»(٢)، ولعلَّهُ أخذه من قوله: ﴿وَأَزْوَاجُهُۥٓ أُمَّهَٰتُهُمْ﴾ [الأحزاب: ٦]، وليس به؛ لأنه إنما جعلهنَّ بمنزلة الأمَّهات في تحريم نكاحهنَّ.

والصحيح أنَّ معناه: ما كان محمَّدٌ لينتسبَ إليه أحدٌ بالبنوَّة ممن ليس له بابن، كما كانت العرب تفعله طلبًا للكثرة والنُّصرة، ورسولُ الله ﷺ عبدُ الله ورسولُه، وهو ناصرُه.

[٢١٠٩] حديث أبي صالح، عن أمِّ هانئٍ رضي الله عنها قالت: «**خطَبني رسول الله ﷺ، فاعتذرتُ إليه، فعذَرني، وأنزل الله:** ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِنَّآ أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَٰجَكَ﴾ إلىٰ قوله ﴿ٱلَّٰتِي هَاجَرْنَ﴾ [الأحزاب: ٥٠]»، ولم تكن أمُّ هانئٍ ممن هاجَرَ(٣).

قال ابن العربي: هذه الآية أصلٌ عظيمٌ في أحكام القرآن، وقد جئنا بها في كتاب «الأحكام»(٤) بغاية الإتقان، ولا فائدة في التَّكرار، فمَن تشوَّف إليها فليستَشْفِ هنالك منها.

[٢١١٠] وكذلك أيضًا تقدَّم حديثُ الحجاب(٥).

(١) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة الأحزاب، رقم: ٣٢١٠).
(٢) لم نقف عليه.
(٣) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة الأحزاب، رقم: ٣٢١٤)، وقال: «لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث السدي»، وفي بعض النسخ: «حسن».
(٤) أحكام القرآن (٣/٥٨٨ ـ ٦٠٣).
(٥) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة الأحزاب، رقم: ٣٢١٧)، من حديث=

ونذكر هاهنا نبذةً منه **في سبع**[1] **فوائد**:

* **الأولىٰ**: في قوله: «صنعت أمُّ سُليمٍ حَيسًا، فأرسلت به في تَورٍ[2]»، سنَّةٌ وأصلٌ في هدية العُرس، كان الناس قديمًا يصنعونها، فأقرَّها الإسلام.

* **الثانية**: كونُه قليلًا، وإذا صحَّت المودَّة سقط التكلُّف، وهو أفضلُ التُّحَف، وإن كان ما بعثت به أمُّ سُليمٍ ﵂ قليلًا فحالُها كانت أقلَّ، وقد شرع البارئ تعالىٰ قَبول القليل من عباده علىٰ كثير نِعَمِه.

* **الثالثة**: فيه الوليمة بعد الدخول، وقد تقدَّم القول في ذلك[3].

* **الرابعة**: فيه دعاءُ النساء للوليمة بغير تسميةٍ ولا تكلُّفٍ، إلا مَن حضَرَ ومَن اتَّفَق ـ وهي السنَّة ـ لا بالوجوه، أو يُدعَىٰ أهلُ الحاجة.

* **الخامسة**: فيها معجزةٌ عظمىٰ، وهي أكلُ ثلاثمئةٍ من حَيسٍ في تَورٍ لم يَنقُص منه شيء، بل عاد أكثرَ مما كان.

* **السادسة**: خروجُ النبيِّ ﷺ ودخولُه دون أن يقول لهم: اخرُجوا = دليلٌ علىٰ حُسن المعاملة في المجالسة، حتىٰ يتفطَّن الجليس لما يراد منه بالكناية دون التصريح؛ لفرطِ حيائه ﷺ.

* **السابعة**: قوله: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَٰعًا فَسْـَٔلُوهُنَّ مِن وَرَآءِ حِجَابٍ﴾ [الأحزاب: ٥٣]،

= أنس بن مالك ﵁، وقال: «غريب»، وفي بعض النسخ: «حسن غريب». وبرقم (٣٢١٨)، وقال: «حسن صحيح».

(١) كذا في النسخ، وقد عدَّ ثماني فوائد.

(٢) هو إناءٌ يشرب فيه. انظر: تهذيب اللغة (٢٢١/١٤)، والصحاح (٦٠٢/٢).

(٣) انظر: (٥٩٥/٤)

أذِنَ في تكليم المرأة في الحاجة دون الحجاب، وليس كلامُها عورةً في هذا المقدار، رخصةً من الله تعالىٰ.

* **الثامنة**: أنَّ الحيَّ يتأذَّىٰ في الحياة بما يكون من الأفعال في جهته بعد الوفاة، وخُصَّ رسولُ الله ﷺ من تحريم الإذاية بمنع نكاح أزواجِه، أو إدخالِ زوجةٍ أخرىٰ علىٰ بنته، وغيرُه يجوز ذلك كلُّه في جهته.

[٢١١١] **حديث كيفيَّة الصلاة علىٰ النبيِّ ﷺ**: ذكر فيه حديثَ أبي مسعودٍ الأنصاري رضي الله عنه[١].

وقد سبق ذلك موضَّحًا في كتاب الصلاة[٢]، ومن أحسن النُّكَت فيه: أنَّ أحدًا لا يستغني عن الزيادة من الله من العبيد في وقتٍ من الأوقات؛ إذ لا رتبة فوق رتبة الرسول ﷺ، وقد زِيدَ شرفًا بصلاة الأمَّة عليه.

[٢١١٢] حديث: «**كان موسىٰ رجلًا حيِيًّا سَتِيرًا**».

حديث حسن صحيح من وجوه[٣].

۞ الأصول:

في أربع مسائل:

* **الأولىٰ**: الحياء صفةٌ كريمةٌ من صفات المؤمنين، وأجلُّهم فيها قدرًا

---

(١) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة الأحزاب، رقم: ٣٢٢٠)، وقال: «حسن صحيح».

(٢) انظر: (٢/٣٠٧).

(٣) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة الأحزاب، رقم: ٣٢٢١)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.



وأعلاهم منزلةً الأنبياء، وكان موسىٰ عليه السلام رأسًا فيهم، مقدَّمًا فيه، يكفُّ عن العار والنار، وقد بيَّنَّا حقيقتَه ومتعلَّقاته[1].

* **الثانية**: عَدْوُ الحجَر بثوب موسىٰ عليه السلام لم يكن بنفسه، وإنما حرَّكه الله بأن خلَقَ فيه حركاته فتحرَّك، وكذلك كلُّ متحرِّكٍ إنما يتحرَّك بما يخلق الله فيه من الحركات[2].

* **الثالثة**: لمَّا رأىٰ موسىٰ عليه السلام الحجَرَ متحرِّكا ناداه نداءَ المتحرِّك، فلما رآه لا يرعوي ضربَه ضرْبَ المنازِع للمالك في ملكه.

* **الرابعة**: أثرُ العصا في الحجَر معجزة؛ فإنَّ الحجَرَ أصلبُ منها، ولكن لمَّا أخذته الضربةُ خلَقَ الله فيه الأثرَ آيةً.

الأحكام:

في مسألتين:

* **الأولىٰ**: سَترُ العورة سنَّةٌ دينيةٌ[3] من لَدُن آدمَ عليه السلام إلىٰ يوم القيامة، كما تقدَّم بيانُه فيها[4]، لا تُكشَف إلا لحاجة؛ كالخِتان، والتداوي من داءٍ ينزل بها، وكشَفَها الله من موسىٰ عليه السلام لبني إسرائيل براءةً له، وقد كان قادرًا علىٰ خلق البراءة له، كما كان قادرًا علىٰ صرفِ ألسنتهم عنه، ولكنه أراد أن

(١) انظر: القبس (٣/١٠٩٧)، والمسالك (٧/٢٥٥).
(٢) هذا مبني علىٰ إنكار تأثير الأسباب وطبائع الأشياء، ومرده إلىٰ مذهب الأشاعرة في القول بالكسب، وسبق التنبيه علىٰ بطلان ذلك..
(٣) في ط٢: (بينة)، والمثبت من سائر النسخ.
(٤) انظر: (٢/١٦٢).




يُنفِذَ مُرادَه، ويُظهِرَ سنَّته، ويبيِّنَ شريعتَه.

❊ **الثانية**: فيه سنَّةُ الاغتسال عُريانًا في الخلوة، كما فعل أيوب عليه السلام[1]، وقد بينَّا حكمَ سترِ العورة في الخلوة فيما تقدَّم[2]، وبالله التوفيق.




(١) أخرجه البخاري (٣٣٩١)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) انظر: (٢/١٦٢).

سورة سبأ

[٢١١٣] حديث فَروة بن مُسَيك رضي الله عنه في القبائل وغيرِها(١).

❁ الأصول:

أذِنَ له النبيُّ ﷺ في قتالِ مَن [أَدبَر](٢) مِن قومه بمَن [أَقبَل] منهم، ثم أرسل في أَثَره، فردَّه وقال له: «**مَن أسلم فاقبَلْ منه، ومَن لم يُسلِم فلا تَعجَل عليه حتىٰ أُحدِثَ لك في ذلك**».

قال ابن العربي: وهذا أصلٌ في رجوع الحاكم عن الذي حكَمَ به إذا ظهر له غيرُه إن قلنا: إنَّ الرسول ﷺ يحكم باجتهاده، وإن قلنا: إنه لا يحكم باجتهاده وإنما هو بالوحي؛ فهذا نسخٌ للحكم قبل العمل به، وهو أصلٌ آخَر من أصول الفقه، فهذه **ثلاث مسائل**:

* **الأولىٰ**: هل يَنقُض الحاكمُ ما حكَمَ؟ وقد بيَّنَّاها في كتب «المسائل»، نكتَتُها: أنَّ للمسألة **ستَّ صور**:

أولاها: أن يكون له رأيٌ في المسألة فيحكم به، ثم يظهر له رأيٌ آخَر، فهذا لا ينقضه بحال؛ لأنه يؤول إلىٰ فسادِ الأحكام وعدمِ ثبوتها.

وإن حكَمَ واهِمًا نقَضَه قطعًا، وهي **ثانيتُها**.

ثالثتُها: أن يرىٰ أنَّ الذي يريد أن يرجعَ إليه أقوىٰ، فهو من الأُولىٰ؛ لا

---

(١) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة سبأ، رقم: ٣٢٢٢)، وقال: «حسن غريب».
(٢) في النسخ: (أقبل... أدبر) بالعكس، والتصويب من جامع الترمذي.

يُنقَض الاجتهادُ بالاجتهاد.

رابعتُها: أن يتبيَّن له في الشهود جرحٌ بيِّنٌ، فإن ظهر نقَضَ ذلك في قول[1]، وفي آخَر: يَرجِع على الشهود بالمقضيِّ فيه[1]، وقيل: يُقبَل قولُه في ذلك، ويُنقَض الحكم، وهو اختيار ابن الماجِشون[2].

خامستُها: أن يقضيَ بمالٍ أو نكاح، قال أشهب في «كتاب محمد»[3]: إن كان القضاءُ بمالٍ نقَضَه. كأنه رأى أنَّ المال يقبل التحويل من حِلٍّ إلى حُرمةٍ، ومن حُرمةٍ إلى حِلٍّ، وليس بصحيح؛ لأنَّ ذلك بالتراضي والشرع، لا بالوهم في الحكم.

سادستُها: أن يحكمَ بترك ما وجَدَ أو بابتداءٍ، فإن تَرَكَ ما وجَدَ نقَضَه؛ لأنه ليس بحكم. وهذا لا يصحُّ، بل هو حكمٌ، داخلٌ ذلك كلُّه تحت عموم قوله ﷺ: «**إذا اجتهد الحاكم فأصاب فله أجران، وإذا أخطأ فله أجرٌ واحدٌ**»[4].

❊ **الثانية**: هل يجتهد النبيُّ ﷺ أو لا؟ والخلاف فيه معلوم[5]، وقد مهَّدناه في «المحصول»[6] بما مقصودُه أنَّ قومًا قالوا: لا يجوز له عقلًا أن يجتهد؛ لأنه عمَلٌ بالظنِّ مع وجود اليقين.

---

(١) انظر: التبصرة للخمي (١١/٥٣٥٢)، وعقد الجواهر الثمينة (٣/١٠٧٢).
(٢) انظر: التبصرة للخمي (١١/٥٣٥٢)، ومناهج التحصيل (٩/١٥٢).
(٣) انظر: النوادر والزيادات (٨/٥٣٥).
(٤) تقدم برقم (٩٨٨)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. وأخرجه البخاري (٧٣٥٢)، ومسلم (١٥ ـ رقم: ١٧١٦)، من حديث عمرو بن العاص رضي الله عنه.
(٥) انظر: المستصفى (٢/٣٩٢).
(٦) لم نقف على كلام له في المسألة في المحصول.

قلنا: وقد جاز ذلك لغيره من شرعِه، فلِمَ لا يجوز ذلك له في حقِّه؟ أَوَلا تراه يحكم بالظنِّ مع وجود اليقين في المصالح وتدبيرِ الحروب، وفيها ذهابُ الأنفُسِ والأموال؟ فصحَّ أنَّ ذلك يجوز.

وقد اختُلِف بعد القول بجوازه: هل كان ذلك أم لا؟[1] وقد وردت بذلك آثارٌ كثيرةٌ، كهذا الحديث، وكقوله: «**أرأيتَ لو كان على أبيكَ دَينٌ أكنتَ تقضيه**[2]»[3]، ونحوه.

وعلى ذلك: الاعتراضاتُ أصلُ القول بها التعلُّقُ بقوله: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ٣، ٤].

قلنا: إذا تكلَّم بالدليل فليس بهوًى؛ فإنَّ الهوى هو التشهِّي وما يخطُر بالقلب من غير تحصيلٍ، ولا نظرٍ في تأصيلٍ ولا تفصيلٍ.

فإن قيل: لو كان متكلِّمًا بظنٍّ لجاز مخالفته كغيره.

قلنا: أوجب الله اتباعَه، وحرَّم خلافَه في كلِّ حال، ولم يجعل ذلك مرتبةً للغير.

* **الثالثة**: هل يجوز نسخ الحكم قبل العمل به، وقد بيَّنَّاه أيضًا في

---

(١) انظر: المستصفى (٢/٣٩٤)، وشرح تنقيح الفصول (ص ٤٣٦).

(٢) في د: (على أمكِ دَينٌ أكنتِ تقضينه)، وفي ط٢: (على أبيكِ دَينٌ أكنتِ تقضينه)، وكلها مما وردت به الرواية، والمثبت من سائر النسخ لفظ البزَّار (١٣/٣٠١، رقم: ٦٨٩١).

(٣) أخرجه البخاري (٧٣١٥)، ومسلم (١١٤٨)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، بلفظ: «**أرأيتِ لو كان على أمِّك دينٌ أكنتِ قاضِيَتَه؟**»، وفي لفظٍ للنسائي (٢٦٣٩)، وابن ماجه (٢٩٠٩): «**أرأيتَ لو كان على أبيكَ دينٌ أكنتَ قاضِيه؟**»، ورواه النسائي (٢٦٣٨)، من حديث عبد الله ابن الزبير رضي الله عنهما بلفظ: «**أرأيتَ لو كان عليه دينٌ أكنتَ تَقضيه؟**».

موضعه[١]، والذي يجوِّزه بعد العمل به يجوِّزه قبل العمل به، وليس للمعتزلة[٢] في منعه كلامٌ يُنتفَع به إلا ابتناء الأمرِ على المصلحة التي لا تطَّرد.

❁ الفوائـد:

في ثلاث مسائل:

❋ **الأولى**: قولُه: «**إنَّ سبأ رجل**» كلامٌ صحيحٌ، ولكن سُمِّي به بنوه، وسُمِّيت به أرضُه، فصار ينطلق على الكل، وجاء في هذا الحديث مطلَقًا.

❋ **الثانية**: قولُه: «**تشاءَمَ**» و«**تَيامَنَ**»، الشآم من العريش[٣] في الجِفار[٤] غربًا، آخذًا كذلك إلى الشرق، إلى ضُمَيْر[٥] آخِرِ غُوطةِ دمشق المجاورةِ للسَّماوة[٦]، ومن تبوك إلى أطرار[٧] بلاد الروم، جنوبًا وشمالاً، وينبسط على الساحل فيأخذ البلادَ التي على البحر، من جَبَلة[٨] إلى عسقلان.

---

(١) انظر: المحصول (ص١٤٧)، والمسالك في شرح موطأ مالك (٤/٢٦٩).

(٢) انظر: المعتمد (١/٣٧٥).

(٣) مدينة كانت أول عمل مصر من ناحية الشام على ساحل بحر الروم، وهي قريبة من حدود فلسطين، وجلُّ سكانها من قبائل غزة وخان يونس ورفح. انظر: معجم البلدان (٤/١١٣)، والمعالم الأثيرة (ص١٩٠).

(٤) أرض من مسيرة سبعة أيام بين فلسطين ومصر، أولها رفح من جهة الشام وآخرها الخشبي متصلة برمال تيه بني إسرائيل. انظر: معجم البلدان (٢/١٤٥)، والمواعظ والاعتبار (١/٣٤٩).

(٥) موضع قرب دمشق، قيل: هو قرية وحصن في آخر حدود دمشق مما يلي السماوة. معجم البلدان (٣/٤٦٣).

(٦) بادية بين الكوفة والشام، وهي أرض مستوية لا حجر فيها. انظر: معجم البلدان (٣/٢٤٥).

(٧) في ط٢، ط٣: (أطوار)، والمثبت من سائر النسخ، والطور يأتي بمعنى الجبل، وليست كلُّ حدود الشام من الشمال جبالاً. والأطرار: النواحي والأطراف. انظر: تهذيب اللغة (١٣/٢٠٢، ١٤/١٠).

(٨) قلعة مشهورة بساحل الشام، من أعمال اللاذقية قرب حلب. انظر: مراصد الإطلاع (١/٣١٢).

وأما اليمن فهي مكة والمدينة، ويجري كذلك على بلاده إلى بحر الهند في تعريجٍ طويلٍ مختلف.

* **الثالثة**: هذا الذي جاء في الحديث من تيامُنِ ستَّةٍ وتشاؤمِ أربعةٍ عند افتراقهم = فيه اختلافٌ عظيمٌ لم يتحصَّل سنَدًا؛ لعدم الثقة براويه[(١)]، ولا تحصَّل متنًا، ولم تكن فيه فائدةٌ، فلم نتعرَّضْ له، لكن المتحصِّل به أنَّ لَخْمًا وجُذامًا وغسَّان بالشآم إلى وقت اجتماعي معهم، والأَزد والأَشعَرون وكِندة ومَذحِج = فهؤلاء باليمن إلى اليوم، وما وراء المعاينة شيءٌ[(٢)]، وخبرُ غيرِ[(٣)] النبيِّ ﷺ لغوٌ من الكلبيِّ ومثلِه، ونعيد الكلام فيه إن شاء الله تعالى[(٤)].

[٢١١٤] حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «**إذا قضى الله في السماء أمرًا**».

حسن صحيح[(٥)].

❁ الأصول:

في ستٍّ[(٦)] مسائل:

* **الأولى**: قال في هذا الحديث: «**إذا قضى الله في السماء أمرًا ضربت الملائكةُ بأجنحتها، كأنها سِلسِلَةٌ على صفوان**»، فجعل الدَّوِيَّ لضرب الملائكة بالأجنحة متصلًا به، كأنه صوتُ ضربِ الملائكة بالأجنحة.

---

(١) تفرَّد به أبو سبرة النخعي، وهو مجهول. انظر: تهذيب التهذيب (١٢/٩٤).
(٢) في ط٢: (مُنى)، والمثبت من سائر النسخ.
(٣) قوله: (غير) زيادة من ط٣.
(٤) قوله: (ونعيد الكلام فيه إن شاء الله تعالى) زيادة من ط٣.
(٥) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة سبأ، رقم: ٣٢٢٣).
(٦) كذا في النسخ، وقد عدَّ سبع مسائل.

ويظهر من رأيِ البخاري أنه من صفة كلام الله تعالىٰ، وعليه بوَّب الترجمة، وذكَرَ حديثَ مسروق عن ابن مسعود رضي الله عنه: «إذا تكلَّم الله بالوحي سمع أهلُ السماوات، فإذا فُزِّع عن قلوبهم وسكن الصوتُ عرفوا أنه الحقُّ، ونادَوا: ﴿مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ﴾ [سبأ: ٢٣]»[1]، قال البخاري: «ولم يقل: ماذا خلق ربكم؟»؛ ردًّا علىٰ القدرية الذين يقولون بخلق القرآن.

وذكر[2] حديثَ ابن أُنَيس رضي الله عنه: سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «**يحشر الله العبادَ يوم القيامة، فيناديهم بصوتٍ يسمعه مَن بَعُدَ كما يسمعه مَن قَرُبَ: أنا الملكُ الدَّيَّان**».

وجملةُ الأمر وتفصيلُه: أنه لا يحِلُّ لمسلمٍ أن يعتقد أنَّ كلام الله صوتٌ وحرفٌ، من طريق العقل والشرع؛ فأما من طريق العقل: فلأنَّ الصوت والحرف مخلوقان محصوران[3]، وكلام الله يجلُّ عن ذلك كلِّه، وأما من طريق

---

(١) صحيح البخاري (التوحيد/ باب قول الله تعالىٰ: ﴿وَلَا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ عِندَهُۥٓ إِلَّا لِمَنۡ أَذِنَ لَهُۥۚ حَتَّىٰٓ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمۡ قَالُواْ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمۡۖ قَالُواْ ٱلۡحَقَّۖ وَهُوَ ٱلۡعَلِيُّ ٱلۡكَبِيرُ﴾، ولم يقل: ماذا خلق ربكم. ١٤١/٩)، وعلَّق فيه حديث مسروق عن ابن مسعود رضي الله عنه موقوفًا، بصيغة الجزم. ووصله ابن خزيمة في التوحيد (ص٢١٧، رقم: ٢٠٨ ـ ٢١١)، والبيهقي في الأسماء والصفات (٥٠٦/١، رقم: ٤٣٢).

(٢) أي: البخاري في الباب السابق، وقد علَّقه بصيغة التمريض، ووصله في الأدب المفرد (ص٣٤٨، رقم: ٩٧٠)، ووصله أيضًا أحمد (٤٣١/٢٥، رقم: ١٦٠٤٢)، والحاكم (٣٦٩/٤، رقم: ٣٦٨٣)، والبيهقي في الأسماء والصفات (٢٩/٢، رقم: ٦٠٠) مطوَّلًا، وأعلَّه البيهقي بتفرُّد القاسم بن عبد الواحد المكي وابن عقيل.

(٣) هذا القول مبناه علىٰ اعتقاد الأشاعرة في صفة الكلام، وأنه مجرد ما في النفس من غير لفظ، وهو مخالف لمقتضيات الفطرة واللغة العربية، والنداء في لغة العرب هو صوت رفيع، لا يطلق علىٰ ما ليس بصوت لا حقيقة ولا مجازًا، وهو خلاف إجماع السلف أيضًا. انظر:=




الشرع: فلأنه لم يَرِد في وصف كلام الله صوتٌ وحرفٌ من طريقٍ صحيحة، ولهذا لم نجد طريقًا صحيحةً لحديث [ابن][1] أُنَيسٍ وابن مسعود رضي الله عنهما.

وأما حديثُ أبي هريرة رضي الله عنه فهو محتملٌ ـ كما قلنا ـ لأنْ يكون من صفة الكلام أو من صفة ضربِ[2] الأجنحة، ويحتمل أن يكون قولُه: «إذا تكلَّم الله بالوحي سمع أهلُ السماوات، فإذا فُزِّع عن قلوبهم وسكن الصوتُ» = أنَّ الله إذا تكلَّم بوحيِه وقولِه الذي هو من صفاتِ ذاته خلَقَ صوتًا عظيمًا، وجعَلَه دليلًا على ما عنده من قولِه، وعلامةً على ما يريد إنفاذَه منه، فيرجع ذلك إلى ما يقترن بإعلامِهِ بكلامِه سبحانه، لا إلى نفسِ كلامه.

* **الثانية**: قولُه: «**خضعانًا**»: يُروى بفتح الخاء والعين، مصدر الخضوع، ويُروى بضمِّ الخاء وإسكان الضاد[3]، من صفة الملائكة؛ المعنى: يغلب على قلوبهم من الخوف بحيث تضطربُ جوارحُهم، وترجُفُ قلوبهم، حسبما يعتري كلَّ مَن يسمع أمرًا خارجًا عن الاعتياد من الأصوات أو يرى من الأعيان.

﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمْ﴾؛ أي: كُشِف الفزَعُ، وعاد القلب إلى حالة الأمن[4]، حتى قالوا: ﴿مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ﴾ [سبأ: ٢٣]، ولم يقولوا: ماذا خلق

= مقاييس اللغة (١٣١/٥)، ورسالة السجزي إلى أهل زبيد (ص٢٢٦)، ومجموع الفتاوى (٥٣١/٦، ٣٠٤/١٢).

(١) ساقطة من النسخ.

(٢) في ط٣: (صوت)، والمثبت من سائر النسخ.

(٣) انظر: مشارق الأنوار (٢٤٤/١)، والتوضيح لابن الملقن (٥١٣/٢٢)، وفتح الباري (١١٢/١، ٥٣٨/٨).

(٤) انظر: مجاز القرآن (١٤٧/٢).

ربكم؟ ولو كان كلامُ الله مخلوقًا لقالوا: ماذا خلق ربكم؟

* **الثالثة**: إن قيل: مِمَّ تخاف الملائكة؟

قلنا: قد بينَّا في كتاب «السراج»(١) وغيره كيفيَّةَ خوفِ الملائكة والأنبياء وهم بُرَآء عن الذنوب(٢)؛ وذلك لِعلمهم بأنَّ البارئ سبحانه يُنزِل عقابَه بالبريء إذا شاء كما يُنزِله بالمذنب(٣)، ويُلقي بلاءه على كلٍّ واحدٍ منهما بمشيئته وحكمتِه.

* **الرابعة**: قولُه: ﴿قَالُواْ ٱلْحَقَّ﴾ [سبأ: ٢٣]، ذكره بصفته العامة، ولكن مع كونه حقًّا يذكرون تفسيرَه.

* **الخامسة**: قال: «**والشياطين بعضهم فوق بعض**»؛ يعني: صفوفًا طِباقًا حتى إلى السماء، يسترِقُون السمع، فيلقي أهلُ كلِّ سماءٍ إلى ما تحتهم، حتى إذا انتهى إلى أهل سماءِ الدنيا تكلَّموا به، واسترقت الشياطين السمع، وأُلقِيت عليهم الشُّهُب، فإن لفظوا(٤) كلمةً نقلَتْها محرَّفةً مضافةً إليها مئةُ كِذبة، وهذا كلُّه فتنة.

---

(١)

(٢) في ط٢: (العيوب)، والمثبت من سائر النسخ.

(٣) الظلم عند الأشعرية هو التصرف في ملك الغير، والله تعالى له كل شيء، لذا يجوزون على الله إنزال العقوبة بالبريء، أما أهل السنة فيرون أن الظلم هو وضع الشيء في غير موضعه، وهو مقدور عليه ممكن، لكن الله تعالى منزه عن فعله لعدله، ولهذا مدح الله نفسه حيث أخبر أنه لا يظلم الناس شيئًا، والمدح إنما يكون بترك المقدور عليه، لا بترك الممتنع. انظر: قواعد العقائد (ص٢٠٤)، ومنهاج السنة النبوية (١/١٣٥).

(٤) كذا في ط٢، د، وهو أظهر حسب عَود الضمائر، أي: لفظ أهل السماء، وفي سائر النسخ: (لقطوا).




* **السادسة:** هذه الكواكب تُلقي علىٰ الشياطين النيران وتحرقهم، ولكنهم مكرَهون، أو واقعون فيها بشهوة الإغواء، كما يقع العاصي في الحدود بشهوة المعصية.

* **السابعة:** مَن تكلَّم بغير علمٍ فليس لقوله تحصيل، كانت العرب تقول: يُرمَىٰ بالشُّهب لموتِ عظيمٍ أو ولادةِ عظيمٍ، كما كانت تقول في كسوف الكواكب، ويقول آخرون: إنها احتراقاتٌ في الجوِّ.

وهذا كلُّه كلامٌ سواءٌ[1] في الخَرَف والتخليط، قَصُرت أفهامُهم عمَّا قَصُرت عنه أبصارهم، فأطلقوا بغير علم، وهذا أمرٌ لا ينضبط، فلا معنىٰ للاشتغال به هاهنا، وقد أفضنا في فساد آرائهم جملةً وتفصيلًا في كتاب «العواصم»[2] وغيره[3].




(١) في د، م: (كلامُ سوءٍ)، والمثبت من سائر النسخ.

(٢) العواصم من القواصم (ص١٧٣).

(٣) انظر: الناسخ والمنسوخ (٢/٢٧٢)، والمسالك (٣/٤٤٨).

سورة الملائكة

[٢١١٥] ذكر عن الوليد بن العَيْزَار، عن رجلٍ من ثقيف، عن رجلٍ من كِنانة، عن أبي سعيدٍ ﷺ، عن النبيِّ ﷺ في قوله تعالىٰ: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا ٱلْكِتَٰبَ ٱلَّذِينَ ٱصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا﴾ الآية [فاطر: ٣٢]، قال: «**كلُّهم في الجنة**».

حديث غريب(١).

قال ابن العربي: قد كنَّا أشبعنا القول في هذه الآية في «أنوار الفجر» في مجالس كثيرة، ثم أومأنا إلىٰ نُكَتِها في كتاب «سراج المريدين»(٢)، ومقصوده: أنَّ مِن الناس مَن قال: إنَّ هذه الأصناف الثلاثة هم الذين في سورة الواقعة: أصحابُ الميمنة، وأصحابُ المشأمة، والسابقون(٣).

وهذا فاسد؛ لأنَّ أصحاب المشأمة في النار الحامية، وأصناف سورة فاطر في جنةٍ عالية؛ لأنَّ الله ذكرهم بين فاتحةٍ وخاتمةٍ؛ فأما الفاتحة فهو قولُه: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا ٱلْكِتَٰبَ ٱلَّذِينَ ٱصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا﴾ [فاطر: ٣٢]، فجعَلَهم مصطفَين، ثم قال في آخِرهم: ﴿جَنَّٰتُ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا﴾ [فاطر: ٣٣]، ولا يصطفي إلا مَن يُدخِل الجنَّة.

ولكن أهل الجنة: ظالمٌ لنفسه بأن غلبت زلَّاته، والمقتصد مَن استوت

(١) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة الملائكة، رقم: ٣٢٢٥)، وفي بعض النسخ: «حسن غريب».

(٢) سراج المريدين (١١٦٦/٤).

(٣) انظر: تفسير الثعلبي (١٠٩/٨).




حالاته، والسابق مَن زادت حسناته، ألا تراه كيف قرنه لنفسه فقال: ﴿فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِۦ﴾ [فاطر: ٣٢]، وهو العاصي، والظالمُ المطلَق هو الكافر، وقيل عنه: الظالم لنفسه؛ رفقًا به، وقيل للآخَر: السابق بإذن الله؛ إنباءً أنَّ ذلك بنعمة الله وفضلِه، لا من حالِ العبد وفعلِه، والله أعلم.




سورة يس

[٢١١٦] حديث أبي نَضْرة، عن أبي سعيدٍ الخُدري رضي الله عنه: «أنَّ بني سَلِمة أرادوا النُّقلة إلىٰ قرب المسجد، فنزلت هذه الآية: ﴿إِنَّا نَحْنُ نُحْيِ ٱلْمَوْتَىٰ وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُواْ وَءَاثَٰرَهُمْ﴾ [يس: ١٢]».

حسن غريب[١].

۞ الإسناد:

في «الصحيح»[٢]: أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «**يا بني سَلِمة، ديارَكم تُكتَبْ آثارُكم**»؛ أي: الزموا ديارَكم تُكتَبْ آثارُكم، ولم يذكر نزولَ الآية ونزولَها عليه.

۞ الأحكام:

أمَا إنها تقتضيها الآيةُ بظاهرِها المطلَق؛ وذلك أنَّ أهل التفسير قالوا: ﴿وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُواْ﴾: ما عمِلُوا في حالِ الحياة، ﴿وَءَاثَٰرَهُمْ﴾: ما عُمِل بعدَهم مما كانوا فيه سببًا[٣]، كالأسباب الستة التي قدَّمنا بيانَها[٤].

ولكن يدخل في الآية أثرُ القدَم في الأرض عند نَقلِهِ إلىٰ المسجد، وغيرُه

(١) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة يس، رقم: ٣٢٢٦).

(٢) صحيح مسلم (٦٦٥)، من حديث جابر رضي الله عنه.

(٣) انظر: تفسير مقاتل بن سليمان (٣/٥٧٤)، وتفسير يحيىٰ بن سلام (٢/٨٠٢)، وتفسير الماوردي (٥/٩).

(٤) انظر: (٥/٣٩).




من الأفعال الصالحة = بمطلَق لفظه، وبهذا صار صاحبُ الدار البعيدة أكثرَ أجرًا من صاحب الدار القريبة؛ إذ صحَّ في الحديث: «**أنه لا يخطو خُطوةً إلا كتب الله له بها حسنة، ومحا عنه بها سيئة، ورفعه بها درجة**»[1].




(١) أخرجه البخاري (٤٧٧)، ومسلم (٢٧٢ ـ رقم: ٦٤٩)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا.

سورة ص

[٢١١٧] ذكر حديثَ أيوب، عن أبي قِلابة، عن ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما: «**أتاني الليلةَ ربي في أحسن صورة**»(١).

ورواه عن أبي قِلابة، عن خالد بن اللَّجْلاج، عن ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما: «**أتاني ربي في أحسنِ صورة**»(٢).

[٢١١٨] ثم أعقبه بحديث مالك بن يُخامِر السَّكسَكي، عن معاذ بن جبل رضي الله عنه، فطَوَّله، وقال عن محمد بن إسماعيل: «إنه حسنٌ صحيح، أصحُّ من الذي قبله»(٣).

❁ الأصول:

في ستِّ مسائل:

❊ **الأولى**: قولُه: «**أتاني ربي**»، وقد تكلَّمنا على وصف الباري سبحانه بالمجيء والإتيان حيث ورد، وأنها أفعالٌ يفعلها كسائر أفعاله من الخَلق والرزق والإماتة والإحياء، ولا تقوم بذاته سبحانه، وإنما هي في غيره، أو

(١) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة ص، رقم: ٣٢٣٣).

(٢) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة ص، رقم: ٣٢٣٤)، وقال: «حسن غريب».

(٣) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة ص، رقم: ٣٢٣٥)، وقال: «حسن صحيح. سألت محمد بن إسماعيل عن هذا الحديث، فقال: هذا حديث حسن صحيح، هذا أصح من حديث الوليد بن مسلم، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر: حدثنا خالد بن اللجلاج: حدثني عبد الرحمن بن عائش الحضرمي قال: سمعت رسول الله ﷺ، فذكر الحديث. وهذا غير محفوظ».




تكون مجازًا يعبَّر بها عن أسبابها وفوائدِها، كما تقدَّم بيانُنا له في غير موضع(١).

هذا إذا كان ذلك في غير المنام، فأما في النوم فيضرب الله المثلَ فيه بنفسه وأنبيائه وملائكته بما لا يجوز عليهم، مما تأويله في مواضعه.

* **الثانية**: قولُه: «**في أحسن صورة**» دليلٌ على أنَّ حالة النبيِّ ﷺ كانت أفضلَ حالة؛ فإنَّ المثَل في الله والنبيِّ إذا ضربه الملَك الموكَّل بالرؤيا فإنما ترجع الرؤيا في حُسنِها وقُبحِها على الرائي، وقد قال في حديث ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما: «أحسبه: **في المنام**»، وقال في حديث معاذٍ رضي الله عنه: «**نعَستُ في صلاتي، فاستَثقلتُ**»، وذكر الرؤيا.

* **الثالثة**: قولُه في رواية ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما: «**فوضع يده**»، وفي رواية معاذٍ رضي الله عنه: «**فوضع كفَّه**» = واحدٌ من جهة الاعتقاد ومن جهة الرؤيا؛ أما من جهة الاعتقاد فقد ورد ذكرُ اليد والكفِّ من طريقٍ صحيحة، وأما من جهة الرؤيا فالأمر متقاربٌ في التفسير، ووضعُها بين الكتفين في المنام حتى نفَذَ بردُها إلى نحرِه دليلٌ على أنَّ ما عند الله من الخير والعلم مما شاء الله أن يلقيَه إليه قد حصل في قلبه.

* **الرابعة**: قولُه: «**وإذا أردتَ بعبادك فتنةً**» ـ أو «**بقومٍ**» في رواية معاذ رضي الله عنه ـ دليلٌ على أنَّ كلَّ خيرٍ وشرٍّ، وفتنةٍ وطاعةٍ = لا يكون شيءٌ من ذلك إلا

---

(١) ما ذكره المصنف رحمه الله هنا تأويلٌ لما جاء في الحديث والآية من قيام الصفات الاختيارية بالله جل جلاله، ومذهب الأشاعرة وغيرهم من المتكلمين نفي هذه الصفات وتعطيلها، لتعود إلى الصفات القديمة، فرارًا من إثبات حلول الحوادث بالله تعالى، وهو مذهب باطل تردُّه النصوص المتواترة، وقد تقدم التنبيه عليه.

بإرادة البارئ، حسبما بيَّنَّاه في «أصول الدين»[١]، وصحَّ من اعتقاد المسلمين.

وقد نفَرَ قومٌ من هذا اللفظ؛ إما لبدعةٍ أضمروها، وإما لجهالةٍ غمرتهم، فقرؤوا هذا الحرف: «وإذا أردتُ»، والأول أصحُّ روايةً واعتقادًا، مع أنه في حديث ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما يَبعُد من جهة اللفظ: وإذا أردتُ بعبادك فتنةً.

* **الخامسة**: قولُه: «**فاقبِضني إليكَ غيرَ مفتون**»، كان النبيُّ ﷺ قد علِمَ عاقبتَه، وتحقَّقَ سلامتَه من البدع والباطل وأمانتَه، وأنه في الفِردوس الأعلىٰ، معصومٌ من النار، ولكنه كان يدعو في النجاة من ذلك كلِّه؛ لأنها علامةُ كونِه من أهل ذلك، له ولسواه علىٰ اختلاف المراتب، حسبما بيَّنَّاه في غير موضع[٢].

* **السادسة**: اختصامُ الملأ الأعلىٰ هو تراجُعُهم في المعاني[٣]، وهذا يدلُّ علىٰ جواز التكلم بالاجتهاد في الأمور والأحكام دون التعلُّق بالنصوص؛ إذ لو كان نصٌّ لرفَعَ الخلافَ بين الملائكة والآدميين، ولكن الأقوال جاءت محتمِلةَ العبارات، فاختلَفَ طرُقُ الخلق فيها من الملائكة وغيرهم، وصار الاجتهادُ أصلًا عند الملائكة والآدميين، فتعسًا للمبطلين له المنكرين.

❁ الفوائد والأحكام:

في ثمان مسائل:

* **الأولىٰ**: قولُه: «**أخَّر رسولُ الله ﷺ صلاة الصبح حتىٰ كدنا نتراءىٰ عين الشمس**».

(١) انظر: قانون التأويل (ص٤٦٠، ٥٢٠).

(٢) انظر: أحكام القرآن (٤/٥٦)، والمسالك (٦/٢١٤).

(٣) انظر: الميسر في شرح مصابيح السنة (١/٢١٠).




قال ابن العربي: ثبت أنَّ النبيَّ ﷺ أخَّر الفراغ من صلاة الصبح إلى طلوع الشمس في «الصحيح» مرَّتين: إحداهما: مع السائل عن الأوقات مفسَّرًا[1]، والثانية: في صلاة جبريلَ عليه السلام به مجملًا[2]. وهذه مرَّةٌ ثالثةٌ صحَّحها أبو عيسى.

* **الثانية**: قولُه: «**وتجوَّز في صلاته**»، إنما تُطوَّل الصلاة بحسب وجود الوقت، فإذا ذهب الوقتُ فالتجوُّز تركُ فضلٍ، والوقتُ فرضٌ، والفرضُ أوكد من الفضل.

* **الثالثة**: قولُه: «**فنعَستُ في صلاتي**»، كان هذا شيئًا غلَبَه ولم يعتمده؛ فإنه قد قال ﷺ: «**لا يصلِّيَنَّ أحدكم وهو ناعس؛ لعله يذهب يستغفر فيسُبُّ نفسه**»[3].

* **الرابعة**: قولُه: «**فتجلَّى لي كلُّ شيءٍ وعرفتُه**»، يريد: خلَقَ الله له العلم بما في السماوات والأرض، وما بين المشرق والمغرب، كما جاء في الحديث[4]، ثم سأله عمَّا يختصم فيه الملأ الأعلى، فقال له: نعم؛ لأنه قد علِمَه في جُملَةِ ما علِمَ بتعليمه، وكان قبل ذلك لا يعلمه.

* **الخامسة**: قال بعضهم: اختصم الملأ الأعلى في خلق آدم[5]. وهذا ضعيف؛ لأنَّ الكلام في خلق آدم لم يكن بين الملائكة، وإنما كان بين الربِّ تعالى وبينهم، وإنما اختصامُهم فيما أخبر الله عنهم.

---

(١) صحيح مسلم (٦١٣)، من حديث بريدة رضي الله عنه.
(٢) صحيح البخاري (٥٢١)، وصحيح مسلم (٦١٠)، من حديث أبي مسعود البدري رضي الله عنه.
(٣) أخرجه البخاري (٢١٢)، ومسلم (٧٨٦)، من حديث عائشة رضي الله عنها بنحوه.
(٤) في حديث ابن عباس رضي الله عنهما المتقدم برقم (٢١١٧): «**فعلِمْتُ ما في السموات وما في الأرض**».
(٥) انظر: تفسير مقاتل بن سليمان (٣/٦٥٣)، وتفسير عبد الرزاق (٣/١٢٦)، وتفسير الطبري (٢٠/١٤٢).

* **السادسة**: فسَّر المعنىٰ الذي يختصمون فيه، فقال: «**هو الكفَّارات والدرجات؛ فأما الكفَّارات فالمشيُ علىٰ الأقدام إلىٰ الجماعات، والمكثُ في المساجد بعد الصلوات، وإسباغُ الوضوء في الكريهات**»؛ يعني: السَّبَرات، وهي الأوقات الباردة[(١)]، فهذه كلُّها كفَّاراتٌ للذنوب، كما قال في الحديث الصحيح[(٢)]، فإن لم تجد ذنوبًا كانت ذُخرًا.

وأما الدرجات فهي لِينُ الكلام، فالمؤمن هيِّنٌ ليِّن، وإطعامُ الطعام في الصدقات والكرامات والضِّيافات، وإفشاءُ السلام علىٰ مَن عرفتَ ومَن لم تعرف، وصلاةُ الليل إذا رقد الناس.

* **السابعة**: الدعاء الذي علَّمه في الصلاة في حديث ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما، ومطلَقًا في حديث معاذ رضي الله عنه، وهو خصالُ فعلِ الخيرات، وتركِ المنكرات، وحبِّ المساكين، وذلك يدلُّ علىٰ خلوصِ القلب عن الكِبر[(٣)] والحقدِ والحسد، والمغفرةِ في إسقاط ما وجب عليه من حقٍّ بالذنب، والرحمةِ في صلاح الحال دِينًا ودُنيا، وفي قَبول الأمر واجتنابِ النهي، ثم الخلاص من الفتنة؛ لعظيمِ هَرْجها وعُسر فَرَجِها.

ثم علَّمه سؤالَ حبِّ الله، وقد بينَّاه في «التفسير»[(٤)] وغيرِه[(٥)]، وحبُّ الله

---

(١) انظر: غريب الحديث لأبي عبيد (١/٢٣٣).

(٢) أخرجه مسلم (٢٥١)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «**ألا أدلكم علىٰ ما يمحو الله به الخطايا، ويرفع به الدرجات؟**»، قالوا: بلىٰ يا رسول الله، قال: «**إسباغ الوضوء علىٰ المكاره، وكثرة الخطا إلىٰ المساجد، وانتظار الصلاة بعد الصلاة، فذلكم الرباط**».

(٣) في ن٢، م: (الكفر)، والمثبت من سائر النسخ.

(٤) سراج المريدين (٤/١١٠٤ ـ ١١٢١).

(٥) انظر: الأمد الأقصىٰ (٢/١٠٦).




هو العملُ بطاعته[1].

وعلَّمه حبَّ مَن يحبُّه، ففرَضَ حبَّ المطيعين بالإخلاص لهم، والإحسانِ إليهم، والتوقيرِ لهم.

وحبَّ العملِ الذي يقرِّبه إلىٰ حبِّه، وهو اليقين.

ويحتمل أن يريد بقوله: «**حبَّك**»؛ أي: محبَّة الله له، وهي إرادتُه له التوفيقَ والطاعةَ والتوبة[2]، وقد كان الأستاذ أبو إسحاق الإسفرايني ـ شيخُ العلماء والزهَّاد ـ رأىٰ البارئَ في المنام، فقال له: ربِّ أسألك التوبة منذ ثلاثين سنة ـ أو أربعين سنة ـ ولم تستجِبْ لي بعد، فقال له: يا أبا إسحاق، إنك سألتَ في عظيم، إنما سألتَ حبَّنا.

هذا معنىٰ الحديث، والإشارةُ به إلىٰ آياتٍ وأحاديث، منها قولُه: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ وَيُحِبُّ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ﴾ [البقرة: ٢٢٢].

* **الثامنة**: قولُه ﷺ: «**فادْرُسُوها**»؛ يريد: كرِّروا قراءتَها حتىٰ تعلَّمُوها.

---

(١) هذا تأويل لمحبة الله من جهة المخلوق، وأن الله لا يُحَب، وهذه الصفة أجمع السلف علىٰ إثباتها لله، وقد فرق الله بين محبته ومحبة العمل له في قوله: ﴿أَحَبَّ إِلَيْكُم مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَجِهَادٍ فِى سَبِيلِهِۦ﴾، فلو كان المراد بمحبته محبة العمل؛ لكان هذا تكرارًا، أو من باب عطف الخاص علىٰ العام، وكلاهما علىٰ خلاف ظاهر الكلام الذي لا يجوز المصير إليه إلا بدلالة تبين المراد، والتعبير بمحبة الشيء عن مجرد محبة طاعته لا عن محبة نفسه = لا يعرف في اللغة حقيقة ولا مجازًا، فحمل الكلام عليه تحريف أيضًا. انظر: مجموع الفتاوىٰ (١٠/٦٩ ـ ٧٣).

(٢) ما قرره المصنف مخالفٌ لعقيدة السلف، فالله يتصف بصفة المحبة علىٰ ما يليق بجلاله، وهي لا تشابه محبة المخلوقين، وما ذكره فرار من قيام الصفات الاختيارية وقيام الحوادث بذاته، وقد سبق الرد علىٰ هذا الأصل. انظر: نقض الدارمي علىٰ المريسي (٢/٨٦٦)، وتفسير الرازي (٨/٢٤٢)، ومجموع الفتاوىٰ (١٠/٧٥).

سورة الزمر

[٢١١٩] ذكر حديثَ عَبِيدة، عن عبد الله ﷺ: في كلام اليهود بأنَّ الله يمسك السماوات علىٰ إصبع، ونزولَ الآية[١].

[٢١٢٠] وذكر حديثَ ابن عبَّاسٍ ﷺ بنحوه[٢].

وكلاهما حسن صحيح، وحديثُ ابن عبَّاسٍ غريب.

❁ الأصول:

في ستٍّ مسائل:

❁ **الأولىٰ**: قال ابن العربي: هذا حديث صحيح، قد بيَّنَّا معانيَه في كتب الأصول ـ «المتوسط»[٣] و«العواصم»[٤] وغيرهما ـ وذكرنا اختلافَ الناس في تأويله، وأنَّ مَن وقف فيه ونفىٰ التشبيهَ والتمثيلَ، وأطلقَ اللفظَ لوروده في الشرع، وقدَّسَ الذاتَ الكريمة عن الجارحة؛ فهو معذور، ومَن تجاوزَ هذا فهو كافرٌ مغرور.

وحقَّقنا أنَّ مَن تأوَّل فهو مصيب، وتأويلُه بيِّنٌ؛ فإنَّ الله خلق العبدَ، ووهب له القدرةَ علىٰ التصرُّف، وجعَلَ له اليدَ والكفَّ والأصابعَ أصلًا في تصريف أفعاله، فضرَبَ له المثَلَ في نفسه به، وهو القائل سبحانه: ﴿ضَرَبَ

---

(١) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة الزمر، رقم: ٣٢٣٨، ٣٢٣٩).

(٢) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة الزمر، رقم: ٣٢٤٠).

(٣) المتوسط في الاعتقاد (ص١٤٥).

(٤) العواصم من القواصم (ص٢٢٢).




لَكُم مَّثَلًا مِّنْ أَنفُسِكُمْ ﴾ [الروم: ٢٨]، وأنَّ العبد يُصرِّف متعلَّقات قدرته في مآربه بكفِّه وأصابعِه، فأخبر البارئ تعالىٰ علىٰ لسان نبيِّه ﷺ في تصديقه لقائله بأنه مصرِّفٌ للمخلوقات، وأوضح كيفيَّة تصريفِها، فهو الذي يمسك السماءَ والأرضَ والماءَ والجبالَ والخَلق، وضرَبَ مثلًا لإمساك هذه الخمس يدَ العبد بأصابعه الخمس[١].

* **الثانية**: قولُ اليهودي: «علىٰ ذِهِ»، وأشار إلىٰ إصبعه = مما أباه العلماء، وأنكره جملةٌ عظيمةٌ منهم، وقد قال بعضهم: ﴿ تَجَلَّىٰ رَبُّهُۥ لِلْجَبَلِ ﴾ [الأعراف: ١٤٣]: تجلَّىٰ منه مقدارُ هذا، وأشار إلىٰ خِنصَره[٢]، ولم يُرِد الذاتَ ولا الجارحةَ، وإنما ضرَبَ المثل بالقدر اليسير من نور الله، الذي هو حجابُه في الحديث الصحيح[٣].

وروي عن مالكٍ وغيره[٤]: أنه إذا روىٰ هذه الأحاديث أحدٌ ومثَّل بجارحةٍ؛ قُطِعت. وهذا إعياء[٥]، وقد أشار اليهوديُّ إلىٰ إصبعه، وضحك النبيُّ ﷺ تصديقًا له، ولا يضحك إلا في الحقِّ والصدق، والإشارةُ بالجارحة ليست علىٰ التمثيل، كما أنَّ ذِكرها ليس علىٰ التمثيل باللسان ولا بالكتابة بالقلم.

---

(١) وردت نصوص كثيرة تثبت صفة الأصابع لله علىٰ ما يليق بجلاله، وغير ممتنع حمل الخبر علىٰ ظاهره، وحمل ما جاء في إثبات صفة الإصبع علىٰ قدرته علىٰ تصريف أفعاله مخالفٌ لظاهر الخبر من تفصيل الأصابع ما وضع عليها، ولا يلزم من الاشتراك في جنس الصفة تماثلها في حقيقتها. انظر: تأويل مختلف الحديث (ص٣٠٢)، ونقض الدارمي علىٰ المريسي (١/٣٧٢)، والتوحيد لابن خزيمة (١/١٨٧)، وشرح السنة للبغوي (١/١٦٨)، وإبطال التأويلات (ص٣٦٣).

(٢) أخرجه أحمد (١٩/٢٨١، رقم: ١٢٢٦٠)، من حديث أنس رضي الله عنه.

(٣) أخرجه مسلم (١٧٩)، من حديث أبي موسىٰ رضي الله عنه.

(٤) انظر: التمهيد (٧/١٤٥). وهي رواية منقطعة.

(٥) في ن٢، م: (غباء)، والمثبت من سائر النسخ.

وفي «الصحيح»[1] ـ واللفظ للبخاري ـ عن نافع، عن عبد الله رضي الله عنه قال: ذُكِر الدجَّال عند رسول الله ﷺ، فقال: «**إنَّ الله لا يخفى عليكم، إنَّ الله ليس بأعور** ـ وأشار بيده إلى عينِه ـ **وإنَّ المسيح الدجَّال أعورُ العين، كأنَّ عينه عِنبَةٌ طافيةٌ**».

* **الثالثة**: قولُه تعالى: ﴿وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦ﴾ [الزمر: ٦٧]، يقال: قَدَرتُ الشيء أَقدُرُه قَدْرًا؛ إذا عرفت مقدارَه[2]، والمقدار على قسمين: مقدارُ الكميَّة، ومقدارُ الشرف، فمقدار الكميَّة مختصٌّ بالمخلوق، ومقدار الشرف بالحقيقة والكمالِ للخالق سبحانه.

فلما نفى الله عن اليهود معرفةَ الله حقَّ معرفته؛ توهَّم قومٌ أنَّ ذلك إنما هو لِما أرادوه من التمثيل والتشبيه بالمخلوق، وإنَّ أكثر اليهود لمجسِّمةٌ مشبِّهةٌ ممثِّلةٌ، ولكن هذا الحَبر لم يقصد التشبيه، ولو قصَدَه وأراده لَمَا ضحك النبيُّ ﷺ، ولا صدَّقه في الحديث المطلَق وبعضُه كفرٌ، وإنما أخبر الله عنهم أنهم وإن قالوا هذا من قدرتِه وعظمته؛ فالذي فاتهم أعظمُ مما اعترفوا به.

* **الرابعة**: أخبر الله سبحانه أنَّ الأرض جميعًا قبضتُه يومَ القيامة، كما أخبر الصادق عنه: «**أنَّ الأرض تكون دَرْمَكةً**[3] **بيضاء كخبزة النَّقِيِّ، يكفؤها الجبَّار كما يكفأ أحدكم خبزتَه في السفر**»[4].

---

(١) صحيح البخاري (٧٤٠٧)، وصحيح مسلم (١٠٠، ٢٧٤ ـ رقم: ١٦٩).
(٢) انظر: الغريبين (٥/١٥٠٨).
(٣) أي: هي في البياض كالدرمك، وهو الدقيق الحُوَّارى. انظر: جمهرة اللغة (١/٥٢٥)، ومشارق الأنوار (١/٢٥٦)، والمجموع المغيث (١/٦٥٢).
(٤) أخرجه البخاري (٦٥٢٠)، ومسلم (٢٧٩٢)، من حديث أبي سعيد رضي الله عنه، بنحوه.




* **الخامسة**: قولُه: ﴿وَٱلسَّمَٰوَٰتُ مَطْوِيَّٰتُۢ بِيَمِينِهِۦٓ﴾ [الزمر: ٦٧]، للبارئ تعالىٰ يدان، وكلاهما يمين؛ أي: كاملةٌ لا نقص فيها؛ إذ لا يجوز النقصُ علىٰ صفاته العُلا.

وقد قال بعضهم: إنَّ معناه: بقَسَمِه(١)، وهو ضعيف، وإنما يطوي السماء كطَيِّ السِّجِلِّ للكتاب بالقدرة التي محلُّها في العادة اليمين، فعبَّر بها عنه(٢).

* **السادسة**: قال في هذا الحديث: «إنَّ سائر الخلق علىٰ إصبع»، وهي الإبهام، [٢١٢١] وقال في الحديث الصحيح ـ وذكره أبو عيسىٰ(٣) ـ: «**إنَّ المؤمنين يومئذٍ علىٰ الصراط**»، فيحتمل ثلاثة معانٍ:

أحدها: أن يكونوا علىٰ الصراط، والصراطُ بما عليه علىٰ الإصبع.

ثانيها: أن تكون حالتان، إحداهما: يكونون علىٰ الصراط.

ثالثها: أن يكون المؤمنون خاصَّةً علىٰ الصراط دون سائر الخلق. وثانيها أقواها.

---

(١) انظر: تفسير الثعلبي (٨/٢٥١)، والأسماء والصفات للبيهقي (٢/١٦٠).

(٢) ما ذكره المصنف من تأويل اليدين بالقدرة باطل، مخالف للغة والإجماع، قال الطبري: «إذا ثني الاسم فلا يؤدي عن الجنس، ولا يؤدي إلا عن اثنين بأعيانهما دون الجميع ودون غيرهما، قالوا: وخطأ في كلام العرب أن يقال: ما أكثر الدرهمين في أيدي الناس، بمعنىٰ: ما أكثر الدراهم في أيديهم، قالوا: وذلك أن الدرهم إذا ثني لا يؤدي في كلامها إلا عن اثنين بأعيانهما». تفسير الطبري (٨/٥٥٧). وانظر: التوحيد لابن خزيمة (١/١١٨)، والإبانة عن أصول الديانة (ص١٢٥)، واعتقاد أئمة الحديث (ص٥٠).

(٣) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة الزمر، رقم: ٣٢٤٢)، من حديث عائشة رضي الله عنها، وقال: «حسن صحيح».

۞ حـديث:

[٢١٢٢] ذكر عن أبي هريرة رضي الله عنه تفضيلَ موسى ويونس بن متَّى عليهما السلام.

حسن صحيح[١].

۞ الإسناد:

روي في «الصحيح»[٢]: «**فلا أدري: أفاق قبلي، أو كان ممن استثنى الله**»، وروي: «**أو جُوزِيَ بصَعقة الطُّور**»[٣].

۞ الأصول:

في خمس مسائل:

* **الأولى**: توقُّف النبيِّ صلى الله عليه وسلم في تعيين وجه سبقِ موسى عليه السلام بالإفاقة، مع تطريق الاحتمال إليه = دليلٌ على أنه يجوز التكلُّم بالاجتهاد في غير الأحكامِ المعمولِ بها في مصالح الدنيا ونظامِها، من أمور الآخرة وما والاها، وقد صرَّح علماؤنا بأنَّ الاجتهاد إنما يكون في أحكام العمل[٤]، وهذا نصٌّ في الردِّ عليهم.

* **الثانية**: قولُه: «**مَن قال: أنا خيرٌ من يونُس بن متَّى فقد كذب**»، قيل[٥]:

---

(١) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة الزمر، رقم: ٣٢٤٥)، وقال: «حسن صحيح».

(٢) صحيح البخاري (٢٤١١)، وصحيح مسلم (١٦٠ ـ رقم: ٢٣٧٣)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) صحيح البخاري (٣٣٩٨، ٦٩١٧)، وصحيح مسلم (١٦٢ ـ رقم: ٢٣٧٤)، من حديث أبي سعيد رضي الله عنه.

(٤) انظر: المستصفى (٢/٣٩٩).

(٥) انظر: معالم السنن (٤/٣١٠).




ضميرُ «**أنا**» يرجع إلىٰ قولِه: «**مَن قال**»، وهذا ضعيف، وإنما هو راجعٌ إلىٰ النبيِّ ﷺ.

* **الثالثة**: كان هذا كلُّه ـ من عدم تفضيلِه نفسَه علىٰ الأنبياء ـ كان قبل أن يَعرِف شريفَ منزلته، ويُخبَر بعليِّ درجتِه، وقيل[1]: منَعَ الناسَ من هذا الإطلاق، وأُذِن له في أن يُخبِر عن نفسه بحقيقةِ حالِه وعليِّ مرتبتِه؛ لوجوب علمِ ذلك والإيمانِ به.

وقد قيل[2]: ذلك منه علىٰ رسمِ التواضع. والأول أصحُّ.

* **الرابعة**: قولُه: «**أو كان ممن استثنىٰ الله**» بيانٌ أنَّ الصَّعقَ لا يعُمُّ الخلق، ولكنه لا يَعلَم أعيانَ المستثنَين.

* **الخامسة**: أخبر الله أنَّ الصعقة الأولىٰ يموت فيها الخَلق، وأنَّ الثانية يحيَون فيها، وبيَّن بذلك أنَّ الأسباب التي تتعلَّق بها المسبَّبات لا يكون ذلك لذواتها، ولا من جهة أعيانِها، لكن البارئ يخلق الأضدادَ والمختلفات عند الأسباب المتماثلات؛ ليبيِّن أنَّ ذلك فِعلُه كلَّه، لا حظَّ للأسباب فيه، ولا عمَلَ ولا تعلُّق، إلا كونها علامةً علىٰ الوجود خاصَّةً[3].

[٢١٢٣] حديث أبي سعيدٍ وأبي هريرة رضي الله عنهما، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «**ينادي منادٍ يومَ القيامة: يا أهل الجنة، إنَّ لكم أن تحيَوا فلا تموتوا أبدًا**» الحديث،

---

(١) انظر: معالم السنن (٤/٣١٠)، وشرح السنة للبغوي (١٣/٢٠٥).

(٢) انظر: معالم السنن (٤/٣١٠)، وشرح البخاري لابن بطال (٦/٥٣٥).

(٣) هذا مبني علىٰ إنكار تأثير الأسباب وطبائع الأشياء، ومرده إلىٰ مذهب الأشاعرة في القول بالكسب، وقد سبق التنبيه علىٰ بطلان ذلك.

إلىٰ قوله: ﴿وَتِلْكَ ٱلْجَنَّةُ ٱلَّتِىٓ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الزخرف: ٧٢][(١)].

أُسنِد تارةً، وأُوقِفَ أخرىٰ، ووقفُه كإسناده؛ لأنه ليس مما يُعلَم بنظر، وقد بيَّنَّاه في «أصول الفقه»[(٢)].

۞ الأصول:

قولُه: ﴿أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الزخرف: ٧٢]، فأخبر في القرآن في عدَّة مواضعٍ أنَّ الجنة تُنال بالعمل، وقال في الحديث الصحيح: «**لن يدخل أحدٌ الجنةَ بعمله**»[(٣)]، وقد بيَّنَّا ذلك في غير موضع[(٤)]، وحقَّقنا رجوعَ ذلك إلىٰ قوله: ﴿وَقَالُوا۟ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِىٓ أَذْهَبَ عَنَّا ٱلْحَزَنَ ۖ إِنَّ رَبَّنَا لَغَفُورٌ شَكُورٌ ﴿٣٤﴾ ٱلَّذِىٓ أَحَلَّنَا دَارَ ٱلْمُقَامَةِ مِن فَضْلِهِۦ﴾ [فاطر: ٣٤، ٣٥]، فأنبأ أنَّ ذلك فضلٌ منه، وهو الحقيقة[(٥)]؛ وذلك لأنهم إن دخلوها ونالوا النعيمَ الذي فيها بعمَلِهم فإنَّ ذلك فضلُه فيهم، ونعماؤه عليهم، فالكلُّ فضل، أوَّلُه فضلٌ وآخِرُه، وإن كان أوسطُه عملًا.



---

(١) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة الزمر، رقم: ٣٢٤٦).

(٢) لم نقف عليه في المحصول.

(٣) أخرجه البخاري (٥٦٧٣)، ومسلم (٧٢، ٧٥ ـ رقم: ٢٨١٦)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. والبخاري (٦٤٦٤)، ومسلم (٢٨١٨)، من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٤) انظر: المتوسط في الاعتقاد (ص٢٧٠).

(٥) في ط٣: (وهذا تحقيقه)، وفي ط٢: (في الحقيقة)، والمثبت من سائر النسخ.

سورة المؤمن

[٢١٢٤] حديث النعمان بن بَشِير رضي الله عنهما: «**الدعاء هو العبادة**»، ثم قرأ الآية: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَسۡتَكۡبِرُونَ عَنۡ عِبَادَتِي﴾ إلى قوله: ﴿دَاخِرِينَ﴾ [غافر: ٦٠].

حسن صحيح[١].

❁ الأصول:

في ستِّ مسائل:

* **الأولى**: قد بيَّنَّا حقيقةَ العبادة في كتاب «السراج»[٢] وغيره، وأراد قومٌ أن يفرِّقوا بينها وبين العبودية من طريق المعنى، ولم يصِحَّ ذلك لهم إلا من طريق الاصطلاح خاصَّةً؛ فإنَّ بناء (ع ب د) في هذا الباب موضوعٌ للتذلُّل لله، والخضوعِ له، والإقرارِ بأنَّ كلَّ شيءٍ خلقُه ومُلكُه[٣]، ولا عمَلَ إلا ما يكون له، مقصودًا به.

* **الثانية**: وجه تسمية الدعاء عبادةً بيِّنٌ؛ لأنَّ فيه الإقرار بالعجز من العبد، والقدرةِ لله، وذلك غاية الذلَّة والخضوع، وذلُّ السؤال عندهم لا يقوم به بَذْلُ النَّوال، وكلُّ سؤالٍ منقصةٌ إلا سؤال الخالق سبحانه، وقد قالوا في الحديث الحسن: «**إنَّ السؤال لا يجوز إلا من السلطان**»[٤]، وقد بيَّنَّاه في

---

(١) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة المؤمن، رقم: ٣٢٤٧).

(٢) سراج المريدين (٣/٨٧٥).

(٣) انظر: تهذيب اللغة (٢/١٣٨)، والصحاح (٢/٥٠٣).

(٤) أخرجه أبو داود (١٦٣٩)، والترمذي (٦٨١)، والنسائي (٢٥٩٩)، من حديث سمرة رضي الله عنه.

موضعه[1].

* **الثالثة**: مطلَق القول يقتضي أنَّ الدعاء جملةُ العبادة، كما يقال: المالُ الإبِل، والناسُ العلماء، ويصِحُّ هذا فيه من وجهين:

أحدهما: أنَّ كلَّ طاعةٍ سؤال؛ لأنها لطلب العِوَض.

والثاني: أنه لا بُدَّ من الذكر في الأغلب مع الدعاء في الطاعات، فحُمِل على الأكثر.

* **الرابعة**: قولُه: ﴿ٱدۡعُونِيٓ أَسۡتَجِبۡ لَكُمۡ﴾ [غافر: ٦٠] تقدَّم بيانه[2]، وأنَّ معناه: إن شئتُ، أو: إن قمتَ بشرطِ الدعاء، أو: أجبتُ بإحدىٰ ثلاثٍ: نفسِ المطلوب، أو خيرٍ منه في الدنيا، أو العِوَضِ منه في الآخرة.

* **الخامسة**: الكافر ليست له دعوة؛ لأنه إنما يدعو مَن له شريك، والبارئ لا شريك له، والآية مخصوصةٌ بالمؤمنين علىٰ الوجه المتقدم.

* **السادسة**: قولُه: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَسۡتَكۡبِرُونَ عَنۡ عِبَادَتِي﴾ [غافر: ٦٠]، قد بيَّنَّا[3] أنَّ الكِبر علىٰ أنواع: منه كفر، وهو التكبُّر علىٰ الله وعلىٰ الأنبياء، وهو المراد هاهنا وفي قوله: «**لا يدخل الجنة مَن في قلبه مثقالُ حَبَّةٍ خَردلٍ من كِبر**»[4]؛ يعني به: الذي يكون به صاحبُه كافرًا.

وقال الترمذي: «حسن صحيح».

(١) انظر: أحكام القرآن (٣/٧٥).

(٢) انظر: (٢/٥٤٩).

(٣) انظر: أحكام القرآن (٣/٣٢٥).

(٤) أخرجه مسلم (١٤٨ ـ رقم: ٩١)، من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

سورة السجدة

[٢١٢٥] ذكر حديثَ أبي مَعمَر عبد الله بن سَخْبَرة، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: «اختصم عند البيت ثلاثةُ نفر»[١].

وذكره من طريقٍ أخرى[٢].

حسن صحيح.

❁ الأصول:

في هذا الحديث إثباتُ السمع للبارئ سبحانه؛ فإنَّ ابن مسعودٍ رضي الله عنه أخبر النبيَّ صلى الله عليه وسلم بما سمع، فلم يُنكِر عليهم أنَّ البارئ[٣] يسمع؛ وذلك لِما كان من الحجَّة في قول الواحد: «إن كان يسمع إذا جهرنا فإنه يسمع إذا أخفينا»، ونزلت الآية التي تقتضي أنَّ الجلود ـ من الأبدان والأذان والأعين ـ تشهد عليه بما يُعلِمُها الله له، فكيف يُعلِم ما لم يَعلَم؟!

وقد ورد ذكر السمع في الحديث من طرقٍ صحيحة؛ قال النبيُّ صلى الله عليه وسلم: **«إنكم لا تدعون أصمَّ ولا غائبًا، وإنما تدعون سميعًا قريبًا، إنه بينكم وبين رؤوس رحالكم»**[٤].

---

(١) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة السجدة، رقم: ٣٢٤٨).

(٢) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة السجدة، رقم: ٣٢٤٩)، من طريق عبد الرحمن بن يزيد قال: قال عبد الله رضي الله عنه، وقال: «حسن».

(٣) كذا في د، وزاد في سائر النسخ: (لا)، وحذفها أظهر.

(٤) أخرجه البخاري (٤٢٠٥)، ومسلم (٤٤ ـ رقم: ٢٧٠٤)، من حديث أبي موسى رضي الله عنه، بنحوه.

وفيه: أنَّ عائشة رضي الله عنها قالت[1]: «**إنَّ جبريل ناداني، قال: إنَّ الله قد سمع قول قومكَ لكَ وما ردُّوا عليك**»[2].

وقال البخاري[3]: قال الأعمش: عن تميم، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها: «الحمد لله الذي وسِعَ سمعُه الأصوات».

وأنكرت القدرية والمعتزلة[4] إثباتَ السمع والبصر للبارئ، وردَّت ذلك إلى العلم؛ لاعتقادها أنَّ الرؤية باتصال الأشعَّة، والسمعَ باصطكاك الصوت، وبدليل العقل: لا تختصُّ الرؤية بالألوان ولا السمعُ بالأصوات إلا عادةً، وكلُّ موجودٍ يجوز أن يُسمَع ويُرىٰ، وبنَتْهُ علىٰ أصولها الفاسدة؛ لتبنيَ علىٰ ذلك نفيَ صفات البارئ ورؤيتَه، سبحانه عن قولهم.

[٢١٢٦] حديث: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ قَالُواْ رَبُّنَا ٱللَّهُ ثُمَّ ٱسۡتَقَٰمُواْ﴾ [فصلت: ٣٠]، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ـ في رواية أنسٍ رضي الله عنه عنه ـ: «**قد قال الناس، ثم كفر أكثرُهم، فمَن مات عليها فهو ممن استقام**».

حديث غريب[5].

❁ العربيَّـة:

استقام: هو استَفعَلَ؛ من: قام علىٰ الشيء؛ إذا دام عليه[6].

---

(١) يعني: عن النبي صلى الله عليه وسلم.
(٢) أخرجه البخاري (٣٢٣١)، ومسلم (١٧٩٥)، من حديث عائشة رضي الله عنها.
(٣) صحيح البخاري (التوحيد/ باب قول الله تعالىٰ: ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ سَمِيعَۢا بَصِيرٗا﴾، ٩/١١٧)، ووصله النسائي (٣٤٦٠)، وابن ماجه (١٨٨)، وأحمد (٤٠/٢٢٨، رقم: ٢٤١٩٥). وإسناده صحيح.
(٤) انظر: المنية والأمل (ص١٥٠)، والملل والنحل (١/٤٥)، والمقصد الأسنىٰ (ص١٦٠).
(٥) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة السجدة، رقم: ٣٢٥٠).
(٦) انظر: الصحاح (٥/١٩٢٣)، وأساس البلاغة (٢/١١٢).




فأراد ـ وهو من **الأصول** ـ أنَّ مَن آمَن ثم دام على الإيمان إلى أن مات ؛ فهو الذي وفى بالمطلوب منه.

قال علماؤنا[1]: ويدلُّ على ذلك قولُه: ﴿ثُمَّ ٱسْتَقَٰمُوا۟﴾ [فصلت: ٣٠]، وكلمة ﴿ثُمَّ﴾ للتراخي، فدلَّ ذلك على أنَّ المعنى: استقاموا في الحال، ثم داموا إلى المآل ؛ إذ الأعمال بخواتيمها.




(١) انظر: لطائف الإشارات (٣/٣٢٧).

سورة حم عسق

[٢١٢٧] ذكر حديث طاوس، عن ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما أنه قال في قوله: ﴿قُل لَّآ أَسۡـَٔلُكُمۡ عَلَيۡهِ أَجۡرًا إِلَّا ٱلۡمَوَدَّةَ فِي ٱلۡقُرۡبَىٰ﴾ [الشورىٰ: ٢٣]، عن سعيد بن جبير أنه قال: قُربىٰ آل محمد، فقال له ابن عبَّاسٍ: «أعْجَلتَ؟[١] إنه لم يكن بطنٌ من قريش إلا كان له فيهم قرابة، فقال: إلا أن تصِلُوا ما بيني وبينكم من القرابة».

حسن صحيح[٢].

❁ **الأصول:**

في ثلاث مسائل:

❁ **الأولىٰ**: لم يكن رسولٌ إلا محرَّمٌ عليه أن يأخذَ أجرةً علىٰ تبليغ رسالته أو يطلبَها، من طريق الشرع لا من طريق العقل؛ إذ العقل لا يحرِّم شيئًا ولا يوجبه، علىٰ ما ثبت في الدين، وقرَّرناه في الدواوين[٣].

❁ **الثانية**: قولُه تعالىٰ: ﴿إِلَّا ٱلۡمَوَدَّةَ فِي ٱلۡقُرۡبَىٰ﴾ [الشورىٰ: ٢٣] ظنَّ بعضهم أنه استثناءٌ منقطع[٤]؛ إذ ليست المودَّةُ من الأجرة. وهذا فاسدٌ من وجهين:

---

(١) في ط٣: (عجِلتَ)، وهو هكذا في بعض المصادر، والمثبت من سائر النسخ يوافق نسخة المصنف من جامع الترمذي (ق٢٢٣/ب)، ولفظ سائر نسخ الجامع: (أعَلِمْتَ).

(٢) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة حم عسق، رقم: ٣٢٥١).

(٣) انظر: الناسخ والمنسوخ (٢/٣٥٥).

(٤) انظر: تفسير الطبري (٢٠/٥٠٢)، والهداية الىٰ بلوغ النهاية (١٠/٦٥٨٦)، وتفسير السمعاني (٥/٧٤).

أحدهما: أنه ليس يمتنع من وجهٍ أن تكون المودَّة أجرةً.

الثاني: أنه ليس في العربية استثناءٌ منقطعٌ علىٰ رأيهم، بل هو كله استثناءٌ من الجنس، علىٰ ما بيَّنَّاه في كتب الأصول[1]، فليُنظَر هنالك.

* **الثالثة:** محبَّةُ مَن يحبُّ اللهَ ويحبُّه اللهُ فرضٌ علىٰ كلِّ أحد، وقد اختلف الناس في ﴿ٱلْمَوَدَّةَ فِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾ [الشورىٰ: ٢٣] علىٰ ثلاثة أقوال:

الأول: محبَّة قرابةِ محمَّدٍ ﷺ، وهم أهلُ بيته من بني هاشمٍ، فمَن يختصُّ بعدَهم إلىٰ أهل البيت[2].

الثاني: مودَّة قريش، وبه قال ابن عبَّاس رضي الله عنهما[3].

الثالث: مودَّة مَن يَتقرَّب إلىٰ الله، وهو رأي الصوفية[4].

وليس يَبعُد أن يكون الكلُّ معنِيًّا بالآية، إلا أنه إن كان المراد بذلك مودَّةَ قُربىٰ آل محمد ﷺ؛ فيكون ذلك من باب الاعتقاد، وتعود المسألةُ إلىٰ فنِّ الأصول، وإن كان المراد بذلك مودَّةَ مَن يتقرَّب إلىٰ الله تعالىٰ؛ فتكون المسألة من باب الأحكام، فإنه إن لم يفعل ذلك فَعَلَ[5] محظورًا ارتكبه كسائر المعاصي.



(١) المحصول (ص٨٤).

(٢) انظر: تفسير الماوردي (٥/٢٠٢).

(٣) أخرجه الطبري (٢٠/٤٩٥)، وابن أبي حاتم (١٠/٣٢٧٥، رقم: ١٨٤٧٠).

(٤) انظر: لطائف الإشارات (٣/٣٥١).

(٥) في النسخ: (فعلًا)، والمثبت ما يقتضيه السياق.

سورة الزخرف

[٢١٢٨] ذكر حديثَ حجَّاج بن دينار، عن أبي غالب، عن أبي أُمامة رضي الله عنه ـ وأبو غالبٍ اسمُه حَزَوَّر، كما قال أبو عيسىٰ، وأبو أمامة رضي الله عنه: اسمه صُدَيُّ ابن عَجلان ـ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **«ما ضلَّ قومٌ بعد هُدًىٰ إلا أوتوا الجدل»**، ثم تلا: ﴿مَا ضَرَبُوهُ لَكَ إِلَّا جَدَلًاۢ بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ﴾ [الزخرف: ٥٨].

حسن صحيح، مع أنَّ حجَّاج بن دينار مقارِبُ الحديث[١].

❁ **العربيَّة:**

الجَدَل: يحتمل أن يكون من (الفَتْل)، وهو شدُّ الحبل بغيره، فكأنه يجمع أطرافَ الكلام ليَقوىٰ علىٰ بيان المراد[٢].

ويحتمل أن يكون من (الجَدَالة)، وهي الأرض، كأنه يُلقي صاحبَه إذا غلبه بأرض الغلبة، كما يُلقي المصارع صاحبَه إذا غلبه بالجَدَالة[٣].

ويحتمل أن يكون من (الأَجدَل)، وهو طائرٌ يغلب غيرَه، فيعود إلىٰ ما تقدَّم[٤].

---

(١) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة الزخرف، رقم: ٣٢٥٣).

(٢) انظر: المنتخب من كلام العرب (ص٦٧٧)، وتهذيب اللغة (٣٤٢/١٠)، وحلية الفقهاء (ص٢٤).

(٣) انظر: تهذيب اللغة (٣٤٢/١٠)، وحلية الفقهاء (ص٢٤).

(٤) انظر: الصحاح (١٦٥٣/٤)، وكشف المشكل من حديث الصحيحين (١٧٧/١).

❁ الأصول:

في أربع مسائل:

* **الأولىٰ**: كانت المجادلة مأمورًا بها عند محاولة النبيِّ ﷺ لإقامة الحجة عند البعثة، ثم نسخ الله ذلك بعد بيان الحجج وظهور الحق، بالإلجاء إلىٰ القَبول أو السيف.

* **الثانية**: ضرب الله عيسىٰ عليه السلام مثلًا في أنه خُلِق بلا أبٍ كآدم عليه السلام، خلقَه الله دون أبوين، فجحدوا بذلك وأنكروه بعد ظهورِ وجه الحجَّة فيه، وقيل[1]: هو قوله: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنتُمْ لَهَا وَٰرِدُونَ﴾ [الأنبياء: ٩٨]، فقالوا: رضينا أن نكون مع عيسىٰ وعُزَير في النار.

* **الثالثة**: قولُه تعالىٰ: ﴿وَقَالُوٓاْ ءَأَٰلِهَتُنَا خَيْرٌ أَمْ هُوَۚ مَا ضَرَبُوهُ لَكَ إِلَّا جَدَلَۢاۚ بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ﴾ [الزخرف: ٥٨]، وذلك أنه إن قال: آلهتُكم خيرٌ؛ فقد أقرَّ بأنها معبودة، وإن قال: إنَّ عيسىٰ خيرٌ؛ فقد أقرَّ بأنه يصِحُّ أن يُعبَد، وإن قال: ليس في واحدٍ منهم خيرٌ؛ فقد نفىٰ عيسىٰ، فجادلوه ولم يسألوه الفائدة.

والجواب: أنَّ عيسىٰ عليه السلام خيرٌ من آلهتهم، وليس يصِحُّ أن يُعبَد؛ إذ ليس يلزم فيما هو خيرٌ من الأصنام أن يكون معبودًا، فهو أجدَلُ منهم، ولكن جدل النبيِّ ﷺ لهم حسن، كما قال سبحانه: ﴿وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [النحل: ١٢٥]، وذلك بخمسة شروط: أن يكون للخصم منك تمكين، وفي خطابك

---

(١) انظر: تفسير الطبري (٢٠/٦٢٢)، وتفسير الزمخشري (٤/٢٥٩).




لِين، وقَبولُ الحقِّ، واعتقادُ النُّصرة بإقامة الحجَّة، وتركُ الميل إلىٰ شيءٍ بالشهوة.

* **الرابعة**: الخَصِم: الذي يأخذ في خُصْمٍ من القول، وهو كلُّ بابٍ يجدُه مفتوحًا إلىٰ شهوته، سواءٌ كان من حُجَّته أو من غير حُجَّته.







سورة الدخان

[٢١٢٩] ذكر حديثَ ابن مسعود رضي الله عنه: «**اللهمَّ أعنِّي عليهم بسبعٍ كسبعِ يوسف**».

حسن صحيح[١].

❁ الأصول:

هذا حديثٌ متَّفقٌ عليه[٢]، وهو من آيات النبيِّ ﷺ ومعجزاتِه؛ فإنَّ قُرَيشًا استعصت عليه في الإيمان، فدعا الله في نُصرته بما قد سبق مثلُه في إخوته، فقال: «**اللهمَّ أعني عليهم بسبعٍ كسبع يوسف**»، دعا عليهم بالجوع لوجهين: أحدهما: لأنه يطفئ نارَ الفتن، ويسكن هيَجان الهَرْج.

ومن[٣] المقصود في التشبيه بسبعِ يوسف: أن تظهرَ براءتُه بها، ويتبيَّنَ بها صدقُه، ويَظهَر على عدوِّه، كما كانت سِنو يوسف ليوسف، صلى الله عليهما وسلم.

وأما الدُّخان؛ فكان يخرج من الأرض من شدَّة القحط كهيئة الدُّخان، فينعقد ما بين السماء والأرض.

وأما البطشة فكانت يومَ بدر.

(١) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة الدخان، رقم: ٣٢٥٤).

(٢) صحيح البخاري (٤٧٧٤)، وصحيح مسلم (٢٧٩٨).

(٣) كذا في د، وهو أظهر، وفي سائر النسخ: (وهو).

وأما اللِّزام فقال أبو عيسىٰ: «إنه يومُ بدر»، والذي عندي: أنَّ المراد به الانتقامُ منهم بظهوره عليهم حتىٰ يؤمنوا أو يهلكوا.

وقال البخاري في حديث مسروق، عن عبد الله رضي الله عنه: «إنَّ البطشة الكبرىٰ يومُ بدر»[1]، وهو الصحيح، أقوىٰ من كلام أبي عيسىٰ عن نفسِه.

(١) صحيح البخاري (عقب الأحاديث: ١٠٠٧، ١٠٢٠، ٤٧٧٤) وفي مواضع أخرىٰ.

۞ حديث:

[٢١٣٠] ذكر حديثَ يزيد بن أَبَان الرَّقاشي، عن أنسٍ رضي الله عنه، أنَّ رسول الله ﷺ قال: «**ما من مؤمنٍ إلا له بابان: بابٌ يصعد منه عملُه، وبابٌ ينزل منه رزقه، فإذا مات بكيَا عليه، وذلك قولُه:** ﴿فَمَا بَكَتْ عَلَيْهِمُ ٱلسَّمَآءُ وَٱلْأَرْضُ وَمَا كَانُوا۟ مُنظَرِينَ﴾ [الدخان: ٢٩]».

قال أبو عيسىٰ: «الرَّقاشي ضعيف»[١].

قال ابن العربي: إن كان هذا الحديث ضعيفًا فإنَّ في الصحيح: «**إنَّ العبد الفاجر يستريح منه العبادُ والبلادُ والشجرُ والدوابُّ**»[٢]، ومَن يستريح من الباطل يبكي علىٰ ذهاب الحقِّ، وقد بيَّنَّا في غير موضعٍ[٣] وجهَ إضافة هذه الأفعال[٤] المعقولة إلىٰ الجمادات التي لا تَعقِل، وأنَّ ذلك يحتمل المجاز ويحتمل الحقيقة؛ فإن كان المجاز فوجهُه ظاهر؛ فإنَّ ذلك كثيرٌ في لسان العرب، كقولهم:

يشكـو إلـيَّ جملـي طُـولَ السُّـرىٰ[٥]

وكقولهم:

---

(١) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة الدخان، رقم: ٣٢٥٥)، وقال: «غريب،... وموسىٰ بن عبيدة ويزيد بن أبان الرقاشي يضعفان في الحديث».

(٢) أخرجه البخاري (٦٥١٢)، ومسلم (٩٥٠)، من حديث أبي قتادة الأنصاري رضي الله عنه.

(٣) انظر: أحكام القرآن (١/ ٢٣١، ٣/ ٤٨).

(٤) كذا في ط٢، وهو أظهر، وفي سائر النسخ: (الألفاظ).

(٥) ورد بلا نسبة في الجُمَل (ص١٧٥)، والكتاب لسيبويه (١/ ٣٢١)، ومعاني القرآن للفراء (٢/ ٥٤)، وغيرها. ونُسِب إلىٰ الملبد بن حرملة في شرح أبيات سيبويه للسيرافي (١/ ٢٠٨).

وتشكـو بعيـنٍ ما أكَـلَّ رِكَابَهـا[1]

وأما الحقيقة فلا بُدَّ من وجود الحياة أولًا، والعقلِ ثانيًا، وما يرتبط بهما[2] رابعًا، وذلك بالتفصيل بيِّنٌ في تأويل قوله: ﴿وَإِن مِّن شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِۦ﴾ [الإسراء: ٤٤]، علىٰ ما بيَّنَّاه في «التفسير»[3].

---

(١) من شعر الشَّمَّاخ. انظر: أدب الكاتب (ص٣٠)، والزاهر في معاني كلمات الناس (٢/٦٥).

(٢) في ط٢، ط٣: (بها)، وفي د: (به)، والمثبت من ن٢، م، لكن قوله: (رابعًا) ليس في ن٢، م. ولعلَّ المراد: أنَّ حمل بكاء السماء ونحوه علىٰ البكاء الحقيقي يلزم منه إثبات الحياة لهذه الجمادات، هذا الأول، وإثبات العقل لها لتعقل ما يقع، وهذا الثاني، وإثبات ما يرتبط بالحياة من سمعٍ وبصرٍ وبكاءٍ ونحوه، وهذا الثالث، وإثبات ما يرتبط بالعقل من فهم وإدراك ونحوه، وهذا الرابع، فبهذه الأربعة يقع الفعل منها علىٰ حقيقته. وانظر أحكام القرآن (٣/٢٠٤ ـ ٢٠٦).

(٣) أحكام القرآن (٣/٢٠٤ ـ ٢٠٦).

سورة الأحقاف

[٢١٣١] ذكر حديثَ عبد الله بن سَلَام مع عثمان رضي الله عنهما في مكالمته له في نَصرِهِ، قال فيه: «ونزلت فيَّ آياتٌ من كتاب الله، نزلت فيَّ: ﴿وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنۢ بَنِىٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ مِثۡلِهِۦ﴾ [الأحقاف: ١٠]، وقولُه: ﴿قُلۡ كَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدَۢا بَيۡنِي وَبَيۡنَكُمۡ وَمَنۡ عِندَهُۥ عِلۡمُ ٱلۡكِتَٰبِ﴾ [الرعد: ٤٣]».

حسن غريب[1].

❁ فوائده المطلقة:

قولُه: ﴿وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنۢ بَنِىٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ مِثۡلِهِۦ﴾ [الأحقاف: ١٠]، فذكر اللهُ في مَعرِض الاحتجاج الاستشهادَ بشاهدٍ مؤمنٍ من بني إسرائيل، وهذا يدلُّ على أنَّ شهادة الشاهد الواحد موجِبةٌ حكمًا، مؤثرةٌ[2] نفعًا في إثبات الحق، وقد أكَّد الله ذلك بقوله: ﴿قُلۡ كَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدَۢا بَيۡنِي وَبَيۡنَكُمۡ وَمَنۡ عِندَهُۥ عِلۡمُ ٱلۡكِتَٰبِ﴾ [الرعد: ٤٣].

واختُلِف في ذلك الرجل الواحد؛ فروى الترمذي[3] وغيره[4] أنه عبد الله بن

---

(١) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة الأحقاف، رقم: ٣٢٥٦)، وفي بعض النسخ: «غريب».

(٢) كذا في ط٣، وهو أظهر، وفي سائر النسخ: (مثيرة).

(٣) في حديث الباب، وبرقم (٣٨٠٣).

(٤) أخرجه أحمد في فضائل الصحابة (١/٤٧٦، رقم: ٧٧٤)، وابن شبة في تاريخ المدينة (١١٨٢/٤)، والطحاوي في مشكل الآثار (٣٠٧/١).

سَلَام رضي الله عنه ، ولم يصححه ، وقد قُرِئَ في الشاذِّ[1] : ﴿ وَمِنْ عِنْدِهِ عُلِمَ الْكِتَابُ ﴾ [الرعد: ٤٣] بخفض الميم من قوله: ﴿ وَمِنْ ﴾ ، وبرفعِ العين من قوله: ﴿ عُلِمَ ﴾ .

وقد يحتمل على بُعدٍ أن يكون المراد بقوله: ﴿وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنْ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ﴾ [الأحقاف: ١٠] ؛ يعني: اليهود الذين كانوا يبشِّرون بالنبيِّ ﷺ قبل مبعثه ، وينتظرونه في بلدته ، فآمَنَ منهم مَن آمن ، وكفر مَن كفر ، وسابِقُهم وأولُهم عبد الله بن سلَام رضي الله عنه في الإيمان والشهادة بالإسلام ، فآتاه الله أجره مرتين ، وأقام شهادتَه مقامَ شاهدين ، ولو لم تكن شهادته قائمةً ما استشهد الله بها ، ولا كان يحتجُّ على مَن كفر بإقامتها ، وقد بينَّا صفةَ إسلامه في «الكتاب الكبير» .

[٢١٣٢] حديث عطاء ، عن عائشة رضي الله عنها: **«كان النبيُّ ﷺ إذا رأى مَخِيلَةً في السماء»** .

حديث حسن[2] .

۞ الإسناد:

هذا حديث صحيح ، ونصُّ البخاري[3] فيه: روى عن سليمان بن يسار ، عن عائشة رضي الله عنها قالت: **«ما رأيتُ رسولَ الله ﷺ ضاحكًا حتى أرى منه لَهَواتِهِ ، إنما كان يتبسَّم»** ، قالت: وكان إذا رأى غيمًا أو ريحًا عُرِف في وجهِه ، قالت: يا رسول الله ، الناس إذا رأوا الغيم فرِحوا رجاءَ أن يكون فيه المطر ، وأراك

(١) انظر: المحتسب (١/٣٥٨).

(٢) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة الأحقاف ، رقم: ٣٢٥٧).

(٣) صحيح البخاري (٤٨٢٨ ـ ٤٨٢٩). وهو عند مسلم (١٦ ـ رقم: ٨٩٩).

إذا رأيتَه عُرِف في وجهك الكراهية، فقال: «**يا عائشة، ما يؤمِّنُني أن يكون فيه عذاب؟ عُذِّب قومٌ بالريح، وقد رأى قومٌ العذابَ فقالوا: هذا عارِضٌ**[1] **مُمطِرُنا**».

❁ العربيَّة:

المَخِيلة: السحابة التي يُظَنُّ فيها المطر، وهي موصوفةٌ في كتب العربية، مشهورةٌ عند العرب[2].

❁ الأصول:

* **الأولى**: قولُها: «**عُرِف في وجهه الكراهية**»، والكراهية من أفعال القلوب التي لا تُرى في الوجه، ولكنه إذا فرح القلبُ تبلَّجَ[3] الجبين، وإذا حَزِن القلبُ اربدَّ[4] الوجه، فعبَّرت عن التغيُّرِ الظاهر في الوجه بالكراهية لأنه ثمرتُها، كما يُعبَّر عن الشيء بفائدته وثمرته، وهو أحد قسمَيِ المجاز.

* **الثانية**: قوله ﷺ: «**ما يؤمِّنُني أن يكون فيه عذاب؟**»، وقد قال الله ﷻ: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْ﴾ [الأنفال: ٣٣]، فكيف يخبره سبحانه بأنه لا يعذبهم، ويخاف هو عذابَهم؟

والجواب: أنَّ الآية [بعد][5] الحديث؛ لأنَّ الآية كرامَةٌ للنبيِّ ﷺ،

---

(١) العارض: السحابة في ناحية السماء. انظر: تهذيب اللغة (١/٢٩٧)، والصحاح (٣/١٠٨٥).

(٢) انظر: غريب الحديث لأبي عبيد (١/٤٤٧)، والجراثيم (٢/٥).

(٣) أي: ظهر عليه السرور والفرح. انظر: تهذيب اللغة (١١/٦٨)، وجمهرة اللغة (١/٢٦٩).

(٤) أي: تغيَّر وأظلم، فيضرب إلى سوادٍ من الحزن. انظر: تهذيب اللغة (١٤/٧٧)، والمحكم لابن سيده (٩/٣١٨).

(٥) في النسخ: (قبل)، والمثبت ما يقتضيه السياق.

ودرجةٌ رفيعةٌ لا تُحَطُّ بعد أن رُفِعت، وخُطَّةٌ لا تُنقَض بعد أن عُقِدت، وإنَّ الله لم يعذِّب أسلافَهم لأنَّ النبيَّ ﷺ في أصلابهم، ولم يعذبهم لحرمة وجودِه فيهم، ولم يعذبهم وهم يستغفرون بعد ذهاب نبيِّهم.

قالت الصوفية[1]: وكما أنَّ كونَ النبيِّ ﷺ بين أظهُرِهم منَعَ من عذابهم في حرمته؛ فيكون الإيمان في قلوبهم يمنع من عذاب أبدانهم.

ثم قال: ﴿وَمَا لَهُمْ أَلَّا يُعَذِّبَهُمُ ٱللَّهُ - يعني: في الآخرة - وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَمَا كَانُوٓا۟ أَوْلِيَآءَهُۥٓ﴾ [الأنفال: ٣٤]، فبيَّن أنَّ عدم احترام الحقِّ والكونِ[2] عليه ينفي الولاية ويوجب العذاب، وعكسه يُثْبِت الولاية ويمنع من العذاب.

(١) انظر: لطائف الإشارات (١/٦٢١).

(٢) كذا في ط٣، وهو أظهر، وفي سائر النسخ: (والعون).

۞ حَـديث:

[٢١٣٣] ذكر عن عَلقَمة ـ عن ابن مسعود ﵁ ـ قال: قلتُ لابن مسعود: هل صحِبَ النبيَّ ﷺ أحدٌ منكم ليلةَ الجن؟ قال: «ما صحِبَه منَّا أحد»، وذكر الحديث.

حسن صحيح(١).

قال الإمام ابن العربي: قد بينَّا في «النيِّرين» شرح هذا الحديث بالتطويل، على الجملة والتفصيل.

❊ العَـارضَـة فيه في فصول:

❊ الأولى: الإسناد

روى هذا الحديثَ عامرٌ الشَّعبي عن عَلقَمة، فأسنده [إلا](٢) قوله: «وسألوه الزاد، وكانوا من جِنِّ الجزيرة»، فإنه من كلام الشَّعبي مفصولًا من الحديث مقطوعًا، بيَّن ذلك أبو عيسى في حديثه.

واختلف الرواةُ فيه اختلافًا كثيرًا بيَّنه الدارَقُطني في «العلل»(٣)، وبيَّنه الخطيب أبو بكر في «فصل الوصل»(٤): أخبرنا أبو عبد الله بن أبي العلاء المعدَّل بدمشق، أخبرنا أبو بكر الخطيب قال: «كذلك روى هذا الحديثَ عليُّ

(١) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة الأحقاف، رقم: ٣٢٥٨).
(٢) في النسخ: (إلى)، والمثبت ما يقتضيه السياق.
(٣) علل الدارقطني (١٣١/٥ ـ ١٣٢، رقم: ٧٦٩)، وقال: «والصحيح قول من فصله فإنه من كلام الشعبي مرسلًا».
(٤) الفصل للوصل (٦٢٢/٢ ـ ٦٣٤).

ابن عاصم وعبدُ الأعلىٰ بن عبد الأعلىٰ، عن داود بن أبي هند، وأبو داود الطَّيالسي عن وُهَيب بن خالد، ويزيدُ بن زُرَيع، عن داود بن أبي هند.

وتابَعهم عَدِيُّ بن عبد الرحمن الطائي أبو الهيثم بن عَدي، فرواه عن داود كذلك سياقةً واحدةً مرفوعًا متصلًا.

وبعضُ المتن ليس هو عند الشَّعبي عن عَلقَمة، وإنما كان يرويه مرسَلًا لا يسنده إلىٰ أحد، وهو من قولِه: «وسألوه الزاد» إلىٰ آخر الحديث، فأُدرِج ذلك في رواية عليِّ بن عاصم وعبدِ الأعلىٰ، وفي رواية أبي داود التي ذكرناها عن وُهَيبٍ ويزيد، وفي رواية عَدِي بن عبد الرحمن، عن داود بن أبي هند، عن الشَّعبي، عن عَلقَمة، عن ابن مسعودٍ، عن النبيِّ ﷺ.

وروىٰ الحديثَ إسماعيلُ بن عُلَيَّة ويحيىٰ بن زكريَّا بن أبي زائدة وبِشرُ ابن المفضَّل، ثلاثتُهم عن داود بن أبي هند، فبيَّنوه، وفصَلوا كلامَ الشَّعبي الذي أرسله من حديث عبد الله المسنَد.

وكذلك رواه إسحاق بن أبي إسرائيل عن يزيد بن زُرَيع مميَّزًا مبيَّنًا، وهذا يدلُّ علىٰ أنَّ أبا داود حمل روايةَ يزيد علىٰ رواية وُهَيب، ثم جمع بينهما.

وروىٰ عبدُ الله بن إدريس الأَوْدِي عن داود المسنَدَ من الحديث فقط، دون الكلام الذي أرسله الشَّعبي.

وروىٰ عبد الوهَّاب بن عطاء عن داود بن أبي هند قصَّةَ سؤال الجِنِّ الزادَ، إلىٰ آخر الحديث، وروىٰ حفصُ بن غِياث عن داود الفصلَ الأخير في النهي عن الاستنجاء بالروث والعظام حسب، دون ما قبلَه، ووصل عبدُ الوهَّاب

ابن عطاء وحفصُ بن غياث جميعًا ما روياه، وأسنداه، فأخطآ فيه خطأً فاحشًا؛ لأنهما تركَا أولَ الحديث وهو المسنَد، ورويَا ما ليس بالمسند، ولو رويا الجميعَ وأدرجَا الإسنادَ كان أيسَرَ لِوَهمِهما، وأقوَمَ لعُذرِهما»[1].

قال ابن العربي: انتهىٰ كلامُ الخطيب أبي بكر، وذكَرَ طرُقَ هذه الاختلافات الثمانية، وبذلك انتهت عللُ هذا الحديث وفُهِمت، والحمد لله رب العالمين.

❁ **العربيَّـة:**

قولُه: «اغتيل»؛ أي: أُخِذ غِيلَةً؛ يعني: في سترٍ وخفية[2].

وقولُه: «استطير»؛ يعني: طارت به الجن[3]، وقد كانت العرب تدَّعي ذلك وتعتقدُه في الناس، وتخبِرُ به عن طائفةٍ منهم.

❁ **الأصول:**

في أربع فوائد:

* **الأولىٰ**: قال: «آذنته بهم شجرةٌ»[4]، في حديث مسروق عن عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه، وقد كانت الأحجارُ تكلِّم النبيَّ صلى الله عليه وسلم والشجرُ، وتسلِّم عليه[5]،

---

(١) المصدر السابق (٢/٦٢٤ ـ ٦٢٦).

(٢) انظر: المحكم لابن سيده (٦/١٦).

(٣) انظر: مشارق الأنوار (١/٣٢٤).

(٤) رواية مسلم (١٥٣ ـ رقم: ٤٥٠).

(٥) مما ورد في تسليم الحجر علىٰ النبي صلى الله عليه وسلم: حديث جابر بن سمرة رضي الله عنهما، أخرجه مسلم (٢٢٧٧)، والترمذي (٣٦٢٤). ومما ورد في تسليم الشجر: حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه، أخرجه الترمذي (٣٦٢٦)، وقال: «غريب»، وإسناده ضعيف.

وكانت تلك فضيلةً زاد بها على سليمانَ بن داود عليهما السلام في تكليم الجِنِّ والبهائم.

* **الثانية**: أسلمت الجِنُّ حين سمعت القرآن، على ما يأتي بيانُه إن شاء الله[1]، فدلَّ ذلك على وجودهم وحياتِهم، وإيمانِهم وكفرِهم، ودعائهم إلى الدين، خلافًا للفلاسفة[2] والقدريَّة الذين أنكروا ذلك كلَّه.

* **الثالثة**: وهي المسألة الغارَّة للأغمار وطائفةٍ ممن ينتسب إلى أهل الأدب، تُنكِر أكلَ الجِنِّ وإن أقرُّوا بوجودهم، وأكلُهم صحيح، وشربُهم صحيح، ووطؤُهم صحيح، كما تقدَّم بيانه هاهنا[3] وفي غير موضع[4]، فأما المؤمن منهم فطعامُه ما ذُكِر اسمُ الله عليه، والروثُ علَفٌ لدوابِّهم، وأما الكافر فطعامُه ما لم يُذكَر اسمُ الله عليه.

* **الرابعة**: قولُه: «**وأرانا آثارَهم وآثارَ نيرانهم**» دليلٌ على أنهم يصطلون من البرد، ويطبخون المآكل، فنهى النبيُّ صلى الله عليه وسلم عن الاستنجاء بها، وقد تقدَّم بيانه[5]، وقد بينَّا ذلك في غير موضعٍ[6] بكثيرٍ من الأدلة، وأثبتُه للمؤمنين قولُه في سورة الرحمن: ﴿لَمْ يَطْمِثْهُنَّ إِنسٌ قَبْلَهُمْ وَلَا جَآنٌّ﴾ [الرحمن: ٥٦]، وهذا نصٌّ قاطعٌ في وصف الجِنِّ بالوطء.



---

(١) انظر ما يأتي برقم: (٢١٨١).
(٢) هو قول لبعض الفلاسفة. انظر: تأويل مختلف الحديث (ص٢٠٥)، وتفسير الرازي (٦٦١/٣٠)، والرد على المنطقيين (ص٤٧١).
(٣) انظر: (٤٢٤/٥).
(٤) انظر: المسالك (٣٣٧/٧).
(٥) انظر: (١٩٧/١).
(٦) انظر: المسالك (٥٥٣/٧)، وقانون التأويل (ص٣٣٩).

سورة محمد ﷺ

[٢١٣٤] ذكر حديث أبي هريرة رضي الله عنه، أنَّ النبيَّ ﷺ قال: **«إني لأستغفر الله في اليوم سبعين مرةً»**.

حسن صحيح(١).

وروىٰ محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه: **«إني لأستغفر الله في اليوم مئةَ مرةٍ»**(٢).

❁ **الإسناد:**

في «الصحيح»(٣)، عن الأغَرِّ المُزَني رضي الله عنه أنَّ النبيَّ ﷺ قال: **«إنه لَيُغَانُ(٤) علىٰ قلبي، فأستغفر الله في اليوم مئةَ مرة»**.

وقد مضىٰ تفسيره في عدَّة مواضع(٥)، ووجهُ ما كان يصيب فؤادَه الكريم: ما يطرأ عليه من غفلةٍ عند مُعافَسة الأهل، وذلك المقدار الذي هو أعلىٰ درجاتنا في الطاعة كان يعتَدُّه برفيع درجته تقصيرًا، يقابله بالاستغفار والتوبة، وكان يَبلُغ به مئةَ مرة استقصاءً في الطاعة، واجتهادًا في غلَبَةِ الغَفلة، وقد بينَّا

---

(١) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة محمد ﷺ، رقم: ٣٢٥٩).

(٢) علَّقه الترمذي عقب حديث الباب، ووصله ابن ماجه (٣٨١٥)، والنسائي في الكبرىٰ (٩/١٦٥، رقم: ١٠١٩٥)، من طريق محمد بن عمرو، عن أبي سلمة به.

(٣) صحيح مسلم (٢٧٠٢).

(٤) أي: يغشىٰ القلب ما يغطيه. انظر: تفسير غريب ما في الصحيحين (ص٤٩٣).

(٥) انظر: (٦/٥٨٩).

حالَ النبيِّ ﷺ في الذنوب، وسلامتَه منها ومن العيوب، في كتب «التفسير»[(١)] و«الحديث»[(٢)].

[٢١٣٥] حديث في قوله: ﴿وَإِن تَتَوَلَّوْاْ يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوٓاْ أَمْثَٰلَكُم﴾ [محمد: ٣٨]، قال فيه: عن أبي هريرة رضي الله عنه: أنَّ النبيَّ ﷺ ضرب على مَنكِب سلمان وقال: «هذا وقومُه، هذا وقومُه»، إلى آخره[(٣)].

وفي إسناده مقال، وذكر أنَّ العلَّة فيه روايةُ عبد الله بن جعفر المدني له، وضعَّفه، وقد رُوِي من طُرُقٍ كثيرةٍ لم تبلغ منزلةَ الصحَّة[(٤)].

۞ الأصول:

في ثلاث مسائل:

* **الأولى**: قولُه: ﴿وَإِن تَتَوَلَّوْاْ يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ﴾ [محمد: ٣٨] فيه أدلُّ دليلٍ على أنَّ خلاف المعلوم مقدور؛ لأنه قد عَلِم سبحانه أنهم لا يتولَّون،

---

(١) أحكام القرآن (٤/٤٦٤).

(٢) انظر: المسالك (٢/٤٠٩)، والقبس (١/٢٤٨، ٣/٨٧٢).

(٣) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة محمد ﷺ، رقم: ٣٢٦٠)، وقال: «حسن غريب، في إسناده مقال»، وفي بعض النسخ: «غريب».

(٤) أخرجه الطحاوي في مشكل الآثار (٥/٣٧٩، رقم: ٢١٣٤)، وابن حبان (١٦/٦٢، رقم: ٧١٢٣)، من طريق مسلم بن خالد. والطحاوي في مشكل الآثار (٥/٣٨٠، رقم: ٢١٣٥)، والحاكم (٤/٤٠٥، رقم: ٣٧٥٥)، من طريق عبد العزيز الدراوردي. والبيهقي في دلائل النبوة (٦/٣٣٤)، من طريق إسماعيل بن جعفر. ثلاثتهم (مسلم بن خالد، والدراوردي، وإسماعيل بن جعفر)، عن العلاء بن عبد الرحمن به. ومداره على العلاء بن عبد الرحمن ابن يعقوب الحرقي، وقد اختلف فيه، والأقرب أنه صدوق فيه ضعف يسير، ولا يُحتمل تفرُّده. انظر: تهذيب التهذيب (٨/١٦٦).




ولكنه أطلق القولَ على الجائز في المقدور، وإن كان قد سبق بخلافه المعلوم.

وقيل[1]: معناه: وإن تتولَّوا عن الدِّين بترك نصرِهِ والاشتغالِ بطَلَبِ الدنيا؛ جاء بغيركم، ويكونون من قومِ سَلمان؛ فإنهم مكَّنهم الله من العلوم، ونصَرَ على ألسنتهم الدين، وجاؤوا من العجب بما لم يأت على لسان العرب فوقه.

* **الثانية:** [٢١٣٦] قولُه: «**لو كان الإيمان مَنُوطًا ـ أي: معلَّقًا[2] ـ بالثُّريَّا؛ لَتناوله رجالٌ من فارس**»[3] بيانٌ لأنَّ الدين يعلو، وأنَّ منزلتَه الفوقيةُ، وأنه يُتناول بيد القَبول والتوفيق، على عظيم السموِّ وبُعدِ الطريق.

* **الثالثة:** في هذه الآية دليلٌ على أنَّ البارئ قادرٌ على خلق أمثالنا وخيرٍ منا، ردًّا على طائفةٍ من الصوفية يقولون: ليس في المقدور إلا ما أبرزه إلى الوجود[4]، وقد بيَّنَّا فسادَه في غير موضعٍ من التفسير للقرآن والحديث.



(١) انظر: تفسير الطبري (٢٣٣/٢١)، والهداية إلى بلوغ النهاية (٦٩٢٣/١١).

(٢) انظر: غريب الحديث لابن قتيبة (٧٠٤/٣)، والصحاح (١١٦٥/٣).

(٣) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة محمد ﷺ، رقم: ٣٢٦١)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.
وأخرجه البخاري (٤٨٩٧)، ومسلم (٢٥٤٦)، والترمذي (٣٢٦١).

(٤) انظر: مقالات الإسلاميين (٢١٩/١)، والملل والنحل (٨٧/١).

سورة الفتح

[٢١٣٧] ذكر حديثَ عمر بن الخطَّاب رضي الله عنه في قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا﴾ [الفتح: ١].

حسن صحيح[(١)].

❁ العربيَّـة:

الثُّكْل: عظيم الحزن علىٰ فقد الولد[(٢)].

النَّزْر: الإلحاح في السؤال[(٣)].

ما أخلَقَكَ ؛ أي: ما أحقَّك ، يقال: فلانٌ خليقٌ بكذا ؛ أي: حقيق[(٤)].

قولُه: «فما نَشِبتُ» ؛ يعني: ما تعلَّقتُ بشيءٍ حتىٰ سمعتُ صارخًا يصرخ بي[(٥)].

❁ الأصول:

في ثلاث مسائل:

---

(١) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة الفتح، رقم: ٣٢٦٢)، وقال: «حسن غريب» ، وفي بعض النسخ: «حسن صحيح غريب» ، وفي نسخ أخرىٰ: «صحيح غريب».

(٢) انظر: الصحاح (٤/١٦٤٧).

(٣) انظر: غريب الحديث لابن قتيبة (١/٤٠٢).

(٤) انظر: معجم ديوان الأدب (٣/٧٧)، والصحاح (٤/١٤٧١).

(٥) انظر: الصحاح (١/٢٢٤).




* **الأولىٰ**: قولُه في السورة: «**لَهِيَ أحبُّ إليَّ مما طلعت عليه الشمس**»، ففاضَلَ بين المنزلة التي أوتيها وبين ما طلعت عليه الشمس، وليس بينهما في الحقيقة مناسبةٌ حتىٰ تقعَ بينهما مفاضلة، والمفاضلة بين الشيئين إنما تقع عند الاستواء في أصلِ الشيء، ثم تكون المزيَّة لأحدهما علىٰ الآخر، وقد بينَّاه في غير موضع[1]، ورجع المقصودُ فيه إلىٰ ثلاثة معانٍ:

المعنىٰ الأول: أنَّ هذه لغةٌ فصيحةٌ عربيَّة، وعليها جاء القرآن والحديث؛ قال الله تعالىٰ: ﴿أَيُّ ٱلْفَرِيقَيْنِ خَيْرٌ مَّقَامًا وَأَحْسَنُ نَدِيًّا﴾ [مريم: ٧٣]، و﴿أَصْحَٰبُ ٱلْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُّسْتَقَرًّا وَأَحْسَنُ مَقِيلًا﴾ [الفرقان: ٢٤]، وقال النبيُّ ﷺ في هذا الحديث ما سبق، ونحوُه قولُه في وصف الحُور العِين: «**ولَنَصِيفُها**[2] **خيرٌ من الدنيا وما فيها**»[3]، وقد تقدَّم إيضاحُه[4].

المعنىٰ الثاني: أنَّ هذا الخبر إنما جاء علىٰ ما استقرَّ في نفوس الناس؛ فإنَّ منهم مَن يعتقد أنَّ الدنيا هي المقصود، ولا وراءها غيرُها، ولا أحسنَ منها، ومنهم مَن يعتقد أنَّ الجنة خير، والآخرةَ خيرٌ وأكبرُ درجاتٍ وأكبرُ تفضيلا، وأحسنُ جملةً وتفصيلا، وجاء الخبر بذلك علىٰ اعتقادهم.

المعنىٰ الثالث[5]

---

(١) انظر: القبس (١/٣٠٤)، والمسالك (٣/١٥).

(٢) النصيف: الخمار. انظر: الغريب المصنف (٢/٤١٤).

(٣) أخرجه البخاري (٢٧٩٦)، والترمذي (١٦٥١)، من حديث أنس رضي الله عنه بنحوه.

(٤) في ط٣: (إيعابه)، والمثبت من سائر النسخ. وانظر: (٦/٦٢٩).

(٥) كذا في ط٢، ط٣، د: لم يذكر الثالث، إلا أنه ترك بعده في ط٣ بياضًا قدر سطر، وفي ن٢، م سقطٌ بعده إلىٰ قوله: (ما كان يوم بدر).

* **الثانية**: قوله: ﴿لِّيَغْفِرَ لَكَ ٱللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنۢبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾ [الفتح: ٢] فيه أقوالٌ كثيرة[1]، بيَّنَّاها في «التفسير»[2].

منها: أنَّ المراد بالذنب القديم والحديث: ما كان قبل النبوَّة.

الثاني: أنه ذنبُ آدم عليه السلام قديمًا، وذنبُ أمَّته حديثًا.

الثالث: ما كان يومَ بدرٍ في الأسرىٰ، ومن الإذن في تبوك، ونحوِ ذلك، وهي حسنات، ولكن حسنات الأبرار سيئاتُ المقرَّبين، فعَدَّ من ذنوبه ما هو أشرفُ منازلنا؛ وذلك لعظيمِ منزلته، وشرحُ ذلك بتفاصيله وأسئلته وأجوبتِه في «التفسير».

* **الثالثة**: [٢١٣٨] قولُهم: «هنيئًا مريئًا، قد بيَّن الله لكَ ما يفعل بك، فما يفعل بنا؟»، فنزلت: ﴿لِّيُدْخِلَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ جَنَّٰتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ﴾ [الفتح: ٥][3].

فصار المعنىٰ: لِيغفِرَ لك الله ما تقدَّم من ذنبك وما تأخَّر، ولِيُدخِلَ المؤمنين والمؤمنات جنَّاتٍ تجري من تحتها الأنهار، فصار ذلك لهم ثابتًا في حُرمتِه.

[٢١٣٩] حديث ثابت، عن أنس رضي الله عنه: **«أنَّ ثمانين نزلوا علىٰ النبيِّ صلى الله عليه وسلم وأصحابِه من جبل التنعيم وهم يريدون أن يقتلوه، فأعتقهم رسول الله صلى الله عليه وسلم**،

(١) انظر: تفسير الماوردي (٥/٣١٠).
(٢) انظر: الناسخ والمنسوخ (٢/٣٦٤ ـ ٣٦٥).
(٣) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة الفتح، رقم: ٣٢٦٣)، من حديث أنس رضي الله عنه، وقال: «حسن صحيح».




ونزلت قولُه: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُم﴾ [الفتح: ٢٤]»[١].

وهذا نصٌّ في المنِّ على الأسرىٰ، خلافًا لأبي حنيفة[٢] في تحريمه ذلك، وقد بيَّنَّاه في كتاب «الأحكام»[٣] و«مسائل الخلاف»، وهو حديث حسن صحيح[٤].



(١) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة الفتح، رقم: ٣٢٦٤)، وقال: «حسن صحيح».

(٢) انظر: التجريد للقدوري (٤١٣٥/٨).

(٣) أحكام القرآن (١٣١/٤).

(٤) كذا في م، وهو الموافق لما في جامع الترمذي، وفي سائر النسخ: (حديث صحيح).

۞ حديث:

[٢١٤٠] ذكر عن الطُّفَيل بن أُبَيٍّ بن كعب، عن أبيه ﵁: ﴿وَأَلْزَمَهُمْ كَلِمَةَ ٱلتَّقْوَىٰ﴾ [الفتح: ٢٦]: «**لا إله إلا الله**».

حديث غريب[1].

قد بيَّنَّا أنَّ التقوىٰ هي اتخاذُ وقايةٍ دونَ سَخَطِ الله وعذابِه[2]، ولا وقاية أعظم من كلمة التوحيد؛ فإنها وقايةٌ عن الخلود، وسائرُ الطاعات وقايةٌ عن دخول النار، وفيها تطويلٌ مستغنًىٰ عنه، جِماعُهُ: أنَّ كلمة التقوىٰ كلُّ قولٍ يوجب وقايةً عن محذورٍ من أمر الله.



(١) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة الفتح، رقم: ٣٢٦٥).

(٢) انظر: أحكام القرآن (٤/٤٠٦).




سورة الحجرات

[٢١٤١] ذكر حديثَ ابن أبي مُلَيكة: في اختلاف أبي بكرٍ وعمر رضي الله عنهما في شأن الأقرعِ بن حابِس رضي الله عنه[١].

❁ الإسناد:

هذا حديث صحيح، خرَّجه البخاري[٢] عن نافع[٣] بن عمر كما خرَّجه أبو عيسىٰ، لكن أبا عيسىٰ زاد فقال: «حدَّثني ابن أبي مُلَيكة: حدَّثني عبد الله بن الزُّبَير».

وقال البخاري[٤]: «كاد الخَيِّران أن يَهلِكَا: أبو بكرٍ وعمر، رفعَا أصواتهما عند النبيِّ ﷺ»، وذكر الحديث.

❁ العربيَّة فيه:

كذا وقع: «كاد الخيِّران أن يَهلِكَا»، بزيادة: «أن»، وصوابُه: كاد الخيِّران يَهلِكَا؛ فهو أفصحُ بإسقاط حرف «أن»[٥]، قال سبحانه: ﴿يَكَادُ سَنَا بَرْقِهِۦ يَذْهَبُ بِٱلْأَبْصَٰرِ﴾ [النور: ٤٣]، أمَا إنه قد قال الراجز[٦]:

(١) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة الحجرات، رقم: ٣٢٦٦)، وقال: «حسن غريب».

(٢) صحيح البخاري (٤٨٤٥، ٧٣٠٢)، من طريق نافع بن عمر، عن ابن أبي مليكة به.

(٣) زاد في النسخ: (عن)، وهو خطأ، والتصويب من صحيح البخاري وجامع الترمذي.

(٤) هو من كلام ابن أبي مليكة، لا من كلام البخاري.

(٥) انظر: شرح التسهيل (٣٩١/١).

(٦) وهو رؤبة بن العجاج. انظر: الكتاب لسيبويه (١٦٠/٣)، وأدب الكاتب (ص٤١٩). ومعنىٰ=

قد كاد من طول البِلىٰ أن يَمصَحَا

ولعلَّهما لغتان، الفُصحىٰ ما جاء في القرآن.

[٢١٤٢] قولُه: «إنَّ ذمِّي شَينٌ»(١)؛ يعني: عيبًا، والشَّين هو: الشيء المكروه المستقبَح في المحبوب المستحسَن(٢).

❁ **الفقــه:**

في ثمان مسائل:

* **الأولىٰ:** قول أبي بكرٍ رضي الله عنه للنبيِّ ﷺ: «استعمِل الأقرعَ بن حابس» دليلٌ علىٰ أنَّ الرجل الظاهرَ القَدر يجوز له أن يشيرَ عند الحاكم بالذي يراه من الصواب قبل أن يُستشار.

* **الثانية:** وخلافُ عمر رضي الله عنه له دليلٌ علىٰ أنَّ كلَّ عالمٍ يقول ما عنده، وإن رأىٰ خلافَ رأي صاحبه؛ إذ القلوب تتباين المعرفةُ فيها في مراتب الاجتهاد.

* **الثالثة:** قولُ أبي بكرٍ لعمر رضي الله عنهما: «ما أردتَ إلا خلافي» دليلٌ علىٰ أنه

= يمصح: يدرُس؛ أي: ينمحي ويذهب لتقادمه. انظر: معجم ديوان الأدب (١٩٨/٢)، وتهذيب اللغة (١٦١/٤).

(١) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة الحجرات، رقم: ٣٢٦٧)، من حديث البراء ابن عازب رضي الله عنه، وقال: «حسن غريب».
وأخرجه النسائي في الكبرىٰ (٢٦٧/١٠، رقم: ١١٤٥١)، منسوبًا لرجلٍ مبهم، وإسناده يحتمل التحسين؛ الحسين بن واقد المروزي: صدوق. تهذيب التهذيب (٣٢١/٢)، وأبو إسحاق السبيعي مدلِّسٌ وقد عنعن.
ويشهد له ما رواه أحمد (٣٦٩/٢٥، رقم: ١٥٩٩١)، من حديث الأقرع بن حابس رضي الله عنه، وإسناده ضعيف منقطع بين أبي سلمة والأقرع بن حابس. انظر: الإصابة (٢٠٦/١).

(٢) انظر: العين (٢٨٦/٦)، وتهذيب اللغة (٢٨٥/١١).

يجوز للمخبِرِ أن يخبِر عن إرادة الرجل ـ وإن كانت باطنًا ـ بما يظهر من كلامه في الذي نطق به علانيةً.

* **الرابعة**: رفعُ الصوت من غير حاجةٍ تكلُّفٍ له ربما رفع الهيبةَ وأسقط الحرمةَ، وخصوصًا عند النبيِّ ﷺ، وحرمةُ العالمِ على صاحبه من باب حرمةِ النبيِّ ﷺ على أصحابه؛ لأنه خليفتُه وهم خلفاؤهم.

* **الخامسة**: حرمةُ النبيِّ ﷺ ميتًا كحرمته حيًّا، فكذلك يجب أن تكون الحالُ عند قراءة كلامه كما كانت عند سماعه منه.

* **السادسة**: أخبر سبحانه أنَّ غضَّ الصوت عند النبيِّ ﷺ وعند سماعِ كلامِ الله منه أو كلامِه = يَصدُر عن تقوى القلوب، للاسترسال على العادات المكروهة.

* **السابعة**: قولُه: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِن وَرَآءِ ٱلْحُجُرَاتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾ [الحجرات: ٤]، كان دعاؤهم ـ فيما جاء في الرواية[١] ـ في وقت الراحة؛ إما القائلة وإما غيرها، فبذلك نُسِبوا إلى عدم العقل، وهو العلم، وإنما كان قولهم[٢] أن يصبِرُوا حتى تخرجَ إليهم بعد فراغ شُغلِك، وذلك خيرٌ لهم.

* **الثامنة**: الذي هو حمدُه زَينٌ وذمُّه شَينٌ بالحقيقة هو الله سبحانه، وكلُّ مدحٍ فإنما هو من مدحِه إذا كان من طريق الشرع، فهو بالحقيقة راجعٌ إليه، ومَن حمِدَ نفسَه فحمدُه[٣] شَينٌ كما زعم القائلُ عند النبيِّ ﷺ، ولم يفهم الحقيقةَ، فأعلمه النبيُّ ﷺ بذلك.

---

(١) انظر: تفسير الثعلبي (٩/٧٦)، وتفسير البغوي (٧/٣٣٧).

(٢) كذا في النسخ، ولعل المناسب: (عليهم).

(٣) في ط٣: (فمدحه)، والمثبت من سائر النسخ.

۞ حديث أبي سعيد الخدري:

[٢١٤٣] قال أبو نَضْرة: قرأ أبو سعيدٍ ﷺ قولَه تعالىٰ: ﴿وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ فِيكُمۡ رَسُولَ ٱللَّهِۚ لَوۡ يُطِيعُكُمۡ فِي كَثِيرٖ مِّنَ ٱلۡأَمۡرِ لَعَنِتُّمۡ﴾ [الحجرات: ٧]، قال: «هذا نبيُّكم يوحىٰ إليه، وخِيارُ[١] أئمَّتكم، ولو أطاعهم في كثيرٍ من الأمر [لَعَنِتوا][٢]، فكيف بكم اليوم؟».

حسن صحيح[٣].

قال ابن العربي: هذا تنبيهٌ من أبي سعيدٍ الخُدري ﷺ للخلق أن لا يَقبلَ بعضُهم من بعضٍ في البعض؛ فقد كان النبيُّ ﷺ لا يفعل ذلك مخافةَ إدراك المشقَّة لهم، مع قلَّة الباطل في ذلك الوقت، وكثرةِ سلامة القول، فكيف اليوم وقد أُفسِدَ القولُ حتىٰ أُحمِدَ الصَّممُ[٤]؟!

(١) في ن٢، م، د: (وخياركم)، وساقطة من ط٢، ط٣، والتصويب من جامع الترمذي.
(٢) في ن٢، م، د: (لَعَنِتُّم)، وساقطة من ط٢، ط٣، والتصويب من جامع الترمذي.
(٣) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة الحجرات، رقم: ٣٢٦٩)، وقال: «حسن صحيح غريب».
(٤) عجز بيت للمتنبي. انظر: الأمثال السائرة من شعر المتنبي (ص٥٥).

۞ حـديث:

[٢١٤٤] ذكر عن أبي جَبِيرة بن الضحَّاك رضي الله عنه قال: «كان يكون للرجل منا الاسمان والثلاثة، فيُدعىٰ ببعضها، فعسىٰ أن يكره، فنزلت: ﴿وَلَا تَنَابَزُواْ بِٱلۡأَلۡقَٰبِ﴾ [الحجرات: ١١]».

حسن صحيح[١].

۞ الإسناد:

أبو جَبيرة بن الضحَّاك هذا: هو أخو ثابت بن الضحَّاك الأنصاري رضي الله عنه، وقيل: الكلابي، ولا يُعرَف اسمه[٢].

۞ الأحكام:

في مسائل:

* **الأولىٰ**: كان الناس يتسمَّون بأسماء كثيرة، منها محمودٌ ومنها مذمومٌ، يَدعون بعضَهم بعضًا بذلك، فلما جاء الإسلام، وتأذَّوا بسماع ما يكرهون من أسمائهم في أنفُسِهم؛ منع من ذلك.

* **الثانية**: النَّبْز هو: الدعاء باللقب، وهو ذكرُ الرجل بالاسم الذي لم يُسَمَّ به، ويقال: إنه من اللَّمْز[٣].

---

(١) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة الحجرات، رقم: ٣٢٦٨)، وقال: «حسن»، وفي بعض النسخ: «حسن صحيح».

(٢) انظر: الأسامي والكنىٰ لأبي أحمد الحاكم (١١٥/٣)، والمؤتلف والمختلف للدارقطني (٢١٢/١، ٣٧٣)، والاستيعاب (١٦١٩/٤).

(٣) انظر: العين (٣٧٥/٧)، وجمهرة اللغة (٣٧٣/١).




* **الثالثة**: قولُه: ﴿بِئۡسَ ٱلِٱسۡمُ ٱلۡفُسُوقُ بَعۡدَ ٱلۡإِيمَٰنِ﴾ [الحجرات: ١١]، قيل: يكون فاسقًا في ثلاثة أقوال[١]:

الأول: بدعائه بما يكره سماعَه؛ لأنه إذايةٌ منه له.

الثاني: أن يقول له: يا زانٍ، يا سارق، يا منافق.

الثالث: أن يقال لمن أسلم: يا كذا؛ يُدعىٰ بدينه الذي خرج عنه.

والصحيح أنه إنما يكون فاسقًا بالسُّخرية والغِيبة والتلقيب، وقد بينَّاه في «التفسير»[٢] مطوَّلًا.



(١) انظر: تفسير الطبري (٢١/٣٦٧)، والهداية الىٰ بلوغ النهاية (١١/٧٠٠٤)، وتفسير الماوردي (٥/٣٣٢).

(٢) انظر: أحكام القرآن (٤/١٥٥).

۞ حَـديث:

[٢١٤٥] ذكر عن ابن عمر رضي الله عنهما، أنَّ النبيَّ ﷺ قال: **«إنَّ الله أذهب عنكم عُبِّيَّة الجاهلية»**.

وقال: «حديث غريب»[1].

۞ الإسناد:

فيه والدُ علي بن المديني، ولذلك ضعَّفوه، وهو عندي صحيح.

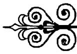
أخبرنا أبو عبد الله الحسين بن أحمد بن محمد بن طلحة بمدينة السلام: قلت له: أخبركم أبو عمر عبد الواحد بن محمد بن عبد الله بن محمد بن مهدي[2]: أخبرنا القاضي أبو عبد الله الحسين بن إسماعيل: حدَّثنا يعقوب بن إبراهيم الدَّورقي: حدَّثنا إسماعيل بن إبراهيم: حدَّثنا سعيد الجُرَيري: عن أبي نَضرة قال: حدَّثني ـ أو قال: حدَّثنا ـ مَن شهد خطبةَ النبيِّ ﷺ بمنًى في وسط أيام التشريق وهو على بعيرٍ، فقال: **«يا أيها الناس، ألا إنَّ ربكم واحد، ألا إنَّ أباكم واحد، ألا لا فضل لعربيٍّ على عَجَميٍّ، ألا لا فضلَ لأحمرَ على أسودَ إلا بالتقوى، ألا قد بلَّغت؟»**، قالوا: نعم، قال: **«لِيُبَلِّغِ الشاهدُ الغائبَ»**[3].

۞ العربيَّـة:

العُبِّيَّة: هو الكِبْر، يقال فيه بضمِّ العين وكسرِها، مأخوذ من العِبْء، وهو

---

(١) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة الحجرات، رقم: ٣٢٧٠).
(٢) أمالي المحاملي برواية ابن مهدي الفارسي (ص١٣٧، رقم: ٢٥٧).
(٣) أخرجه أحمد (٤٧٤/٣٨، رقم: ٢٣٤٨٩)، عن إسماعيل بن إبراهيم ابن علية به، بأطول مما ذكره المصنف. وإسناده صحيح.




الثِّقَل، وقيل: من العَبِ، على وزن: الدَّمِ، وهو الضوء[١].

الشعوب: أكبرُ من القبائل[٢].

والقبائل: جمعُ قبيلة، وهي جماعةٌ من الأب، فإن كان من أبناء[٣] الناس فهم قَبِيلٌ، ثلاثةٌ فصاعدًا[٤].

وقد قال ابن الكلبي عن أبيه: «الشَّعب أكبرُ من القبيلة، ثم القبيلة، ثم العمارة، ثم البطن، ثم الفخِذ»[٥]، ولكنه غيرُ موثوقٍ به.

❁ الأحكام:

في أربع مسائل:

* **الأولى**: كانت الجاهلية تفخر بخصالها لا بدينها، فأسقط الله المفاخرةَ بالخِصال حَسَبًا أو مكتسَبًا إلا ما كان تقوى الله، وهي طاعةُ الله الواقية، وشِرعتُه الوافية؛ إذ الأصلُ واحدٌ، وهو التراب، منه أصلُ الخلق، وهو آدمُ وحوَّاء.

* **الثانية**: الفائدةُ في تقسيمهم شعوبًا وقبائل؛ لِيعرِفَ بعضُهم بعضًا بالأنساب التي يتميَّزون بها ويتوصَّلون إلى آبائهم، هذا هو الصحيح[٦]، وقال

---

(١) انظر: المنتخب من كلام العرب (ص٣٣٨)، وتهذيب اللغة (١/٨٧)، وغريب الحديث للخطابي (١/٢٩٠).

(٢) انظر: غريب الحديث (٢/٣٤٩)، وكتاب الألفاظ لابن السكيت (ص٣٣٠).

(٣) في د: (أقيال)، والمثبت من سائر النسخ، ولعل الصواب: (أفناء)، وأفناء الناس: أخلاطُهم، والأقيال: لقب ملوك حِميَر. انظر: تهذيب اللغة (٩/٢٣٠، ١٥/٣٤٣).

(٤) انظر: الغريب المصنف (١/٣٨١).

(٥) انظر: المصدر السابق.

(٦) انظر: تفسير الطبري (٢١/٣٨٦)، وتفسير الثعلبي (٩/٨٨).

بعضهم: ليعرفوا أنَّ أكرمهم عند الله أتقاهم، وقرؤوها بفتح ﴿أَنَّ﴾، ونسبوها إلىٰ ابن عبَّاس رضي الله عنهما[1]، والأول أصح.

* **الثالثة:** [٢١٤٦] ذكر أبو عيسىٰ بعد هذا حديثًا صحيحًا عن سمُرَة رضي الله عنه، أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «**الحسَبُ المال، والكرمُ التقوىٰ**»[2].

قال ابن العربي: قد قدَّمنا أقسام الكرم وحقيقتَه في كتاب «الأمد الأقصىٰ»[3] ببدائع، وقد قال النبيُّ ﷺ: «**الكريمُ ابنُ الكريمِ ابنِ الكريمِ ابنِ الكريم: يوسفُ بنُ يعقوبَ بنِ إسحاقَ بنِ إبراهيم**»[4].

فلقد اجتمعت فيهم خصالُ الكرم علىٰ التمام اعتقادًا وقولًا وعملًا، ولم يتفق في الأنبياء عمودٌ علىٰ هذا الأسلوب إلا في هذا الموضع الشريف، علىٰ هذا الوضع الرفيع؛ إذ الكرم هو السلامة عن الآفات[5].

وأما الحَسَب فهو من بناءِ (ك ف ي)، وإليه يرجع جميعُه[6]، ومع المال تتِمُّ الآمال، وتقعُ الكفاية في الابتداء والمآل، فبيَّن النبيُّ ﷺ أنَّ الذي يجمع نشْرَ المصالح في الدنيا والآخرة: المالُ والتقوىٰ، ويعني بالمال: ما يفتقر إليه المرءُ، وليس الإكثارَ علىٰ الإطلاق، فللكثرة خَصلتُها وآفَتُها، وقد بينَّا حالها

(١) انظر: الهداية (١١/٧٠١٢).
(٢) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة الحجرات، رقم: ٣٢٧١)، وقال: «حسن صحيح غريب».
(٣) الأمد الأقصىٰ (١/٤٥١).
(٤) تقدم برقم (٢٠٦٠).
(٥) انظر: الأمد الأقصىٰ (١/٤٥٣).
(٦) انظر: مقاييس اللغة (٢/٥٩)، والأمد الأقصىٰ (١/٤١٧).




في موضعِها.

* **الرابعة**: وكذلك قال مالك[1]: يُزوِّج المولىٰ العربيَّ؛ لأنَّ الله يقول: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ﴾ [الحجرات: ١٣].

قال ابن وهب: أخبرني مالك، عن داود بن قيس، عن زيد بن أسلم: أنَّ بلالًا رضي الله عنه خطب بنت البُكَير، فأبىٰ إخوتُها، فقال بلال: يا رسول الله، ماذا لقيتُ من بني البُكَير، خطبتُ إليهم أختَهم فمنعوني وردُّوني، فغضب رسول الله ﷺ، فبلغهم الخبر، فأتَوا أختَهم وقالوا: ماذا لقينا في سببكِ[2]؟! غضِبَ رسولُ الله ﷺ من أجل بلال، فقالت: أمري بيد رسول الله ﷺ، «**فأنكحها رسولُ الله ﷺ بلالًا**»[3].

قال الإمام الحافظ رضي الله عنه: وزوَّج رسول الله ﷺ زينبَ بنتَ جحشٍ ابنةَ عمَّته أُمَيمة بنة عبد المطَّلب مولاه زيدَ بن حارثة[4]، وزوَّج فاطمةَ بنت قيسٍ الأنصارية لأسامة بن زيد[5]، وزوَّج المقدادَ ضُباعةَ بنةَ الزُّبير بن عبد المطلب[6]،

(١) انظر: التمهيد (١٩/١٦٣).

(٢) في ط٣: (مسألتكِ)، والمثبت من سائر النسخ.

(٣) ذكره في الجامع لمسائل المدونة (٩/٥٢) عن ابن وهبٍ بلا إسناد. وأورده المصنف في أحكام القرآن (٧/١٨٣)، والقرطبي في تفسيره (١٦/٣٤٧). وأخرج أصلَ القصة: ابن سعد في الطبقات الكبرىٰ (٣/٢٣٧، رقم: ٣٦٦٠ ـ ٣٦٦٢)، والبلاذري في أنساب الأشراف (١/١٩٠، رقم: ٤٩٧)، من طريق زيد بن أسلم مرسلًا.

(٤) أخرجه الدارقطني في سننه (٤/٤٦١، رقم: ٣٧٩٦)، والبيهقي في السنن الكبرىٰ (١٤/١٧٦، رقم: ١٣٨٩٦)، من حديث زينب رضي الله عنها.

(٥) أخرجه مسلم (١٤٨٠)، من حديث فاطمة بنت قيس رضي الله عنها.

(٦) أخرجه عبد الرزاق (٦/١٥٣، رقم: ١٠٣٢٦)، وسعيد بن منصور (١/١٦١، رقم: ٥٨٥)، والبيهقي في الكبرىٰ (١٤/١٧٨، رقم: ١٣٨٩٨)، عن الشعبي مرسلًا. وعن عائشة رضي الله عنها:=

وزوَّج صُهيبًا مولىٰ عبد الله بن جُدعان رَيطةَ بنة ربيعة المخزومية[١].

وقال النبيُّ ﷺ في أبي هندٍ مولىٰ فروة بن عمرو البياضي: «**أَنكِحوا أبا هندٍ وانكِحوا إليه**»[٢].

وخطب سلمانُ إلىٰ أبي بكر الصدِّيق ابنته فأجابه، وخطب إلىٰ عمر ابنتَه فالْتوىٰ عليه ليلةً، ثم سأله أن يَنكِحها، فأبىٰ عليه سلمان[٣].



= «أنَّ ضُباعة كانت تحت المقداد»، أخرجه البخاري (٥٠٨٩)، ومسلم (١٢٠٧).

(١) انظر: أنساب الأشراف للبلاذري (١/٤٣٣).

(٢) أخرجه أبو داود (٢١٠٢)، وابن حبان (٩/٣٧٥، رقم: ٤٠٦٧)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. وإسناده حسن؛ لحال محمد بن عمرو بن علقمة الليثي. انظر: تهذيب التهذيب (٩/٣٣٣ ـ ٣٣٤).

(٣) ذكره المصنف في أحكام القرآن (٧/١٨٣)، ولم نقف عليه مسنداً.

سورة ق

[٢١٤٧] ذكر حديثَ قتادة، عن أنسٍ رضي الله عنه: **«لن تمتلئ جهنم حتى يضع فيها ربُّ العِزَّة قدمَه»**(١).

❁ الإسناد:

هذا الحديث ثابتٌ من طُرُق، منها: طريق أنس رضي الله عنه، فقال [شيبان](٢)، عن قتادة، عنه: **«حتى يضع ربُّ العِزَّة فيها قدمَه، وتقول: قَطْ قَطْ وعزَّتِك، ويُزوَى بعضُها إلى بعض»**(٣).

وقال شُعبة، عن قتادة: **«يُلقَى في النار وتقول: هل من مزيد؟ حتى يضعَ قدمَه، فتقول: قَطْ قَطْ»**(٤).

وقال ابن سيرين، عن أبي هريرة رضي الله عنه: **«يقال لجهنَّم: هل امتلأتِ؟ وتقول: هل من مزيد؟ فيضع الربُّ قدمَه عليها، فتقول: قَطْ قَطْ»**(٥).

ورواه همَّام، عن أبي هريرة رضي الله عنه: **«تحاجَّت الجنة والنار»**، إلى قوله: **«حتى يضعَ رِجلَه فتقول: قَطْ قَطْ قَطْ، وأما الجنَّة فيُنشئ الله لها خلقًا»**(٦).

---

(١) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة ق، رقم: ٣٢٧٢)، وقال: «حسن صحيح غريب».

(٢) في النسخ: (سنان)، والتصويب من جامع الترمذي.

(٣) أخرجه البخاري (٦٦٦١)، ومسلم (٢٨٤٨)، والترمذي.

(٤) أخرجه البخاري (٤٨٤٨).

(٥) أخرجه البخاري (٤٨٤٩).

(٦) أخرجه البخاري (٤٨٥٠)، ومسلم (٣٦ ـ رقم: ٢٨٤٦).

وفي «كتاب مسلم»[١]: «**حتى يضعَ الله رِجلَه**».

❁ العربيَّة:

قولُه: «**سَقَطُهم**»[٢]؛ يعني: الذين يسقطون عند العدد إذا عُدَّ الناس في فضلٍ أو منفعةٍ[٣].

قولُه: «**وعُجَّزُهم**»[٤]: جمعُ عاجز، كقولك: راكعٌ وركَّع[٥]، وروي: «**وغِرَّتُهم**»[٦]؛ يعني: الجهَلة الذين لا يعلمون حقائقَ الأمور، كالعلم بالله والنبيِّ ﷺ والدين، وما يتعلق بذلك[٧].

و«**ضعفاءُ الناس**»؛ قال محمد بن إسحاق بن خُزَيمة: هم الذين يتبرَّؤون من الحول والقوة[٨]، وقيل: هم الفقراء[٩]، وقيل: هم المعصومون[١٠]، فمِن العصمة أن لا تقدِرَ[١١].

---

(١) في الموضع السابق.

(٢) في رواية همام عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) انظر: جمهرة اللغة (٢/٨٣٥).

(٤) رواية الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه، عند مسلم (٣٥ ـ رقم: ٢٨٤٦). وانظر: إكمال المعلم (٨/١٨٨)، والمفهم للقرطبي (٧/١٩٣)، وفتح الباري (١٣/٤٣٦).

(٥) انظر: المفهم (٧/١٩٣).

(٦) رواية همام عن أبي هريرة رضي الله عنه، عند مسلم (٣٦ ـ رقم: ٢٨٤٦). وانظر: إكمال المعلم (٨/١٨٨)، والمفهم للقرطبي (٧/١٩٣)، وشرح النووي على مسلم (١٧/١٨١).

(٧) انظر: مشارق الأنوار (٢/١٣٣).

(٨) انظر: معرفة علوم الحديث للحاكم (ص٨٤).

(٩) انظر: مشارق الأنوار (٢/١٣٣).

(١٠) لم نقف عليه.

(١١) في ط٢: (هم المعصومون من المعصية إلا بقدر)، والمثبت من سائر النسخ.

وفي رواية: «**وغِرَّتُهم**»(١)؛ يعني: جهَّالهم، وروي: «**وعِرَّتُهم**» بالعين المهملة(٢)؛ يعني: الذين أصابهم العيب، وهو الذنب الأكبر(٣).

«**قَطْ**»؛ يعني: حسب، وفيها لغات(٤).

قولُه: «**ويُزوَىٰ**»؛ يعني: يُجمَع ويُقبَض(٥).

❁ الأصول والحديث كلُّه فيها:

وجملتُه في ثمان مسائل:

* **الأولىٰ**: أنَّ هذا الحديث ليس كسائر الأحاديث المتشابهة؛ لأنه متىٰ أشكل علىٰ أحدٍ في سائر الأحاديث المتشابهة، أو اعتقد أنَّ يدًا أو عينًا أو كفًّا أو إصبعًا صفةٌ لله؛ لم يجد في الحديث ما يعارضه، وإذا أراد أن يعتقد أنَّ القدم أو الرِّجلَ صفةٌ عارضَهُ ما جاء في الحديث: أنها توضع في النار، ولا توضع صفةُ الله في النار(٦).

---

(١) هذه الكلمة مكررة، وقد سبق بيانها.

(٢) كذا في المطبوع من جامع معمر، الملحق بمصنف عبد الرزاق (١١/٤٢٢، رقم: ٢٠٨٩٣)، من رواية معمر، عن همَّام.

(٣) انظر: العين (١/٨٥)، والصحاح (٢/٧٤٢).

(٤) انظر: العين (٥/١٤)، وجمهرة اللغة (١/١٥٠).

(٥) انظر: غريب الحديث لأبي عبيد (١/١١٧).

(٦) تأتي (في) بمعنىٰ (علىٰ) في لغة العرب. انظر: المنتخب من كلام العرب (ص٦٠٥)، وحروف المعاني والصفات (ص١٢). وقد أخرج أحمد (١٣٩٦٨)، من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**يلقىٰ في النار، وتقول هل من مزيد؟ حتىٰ يضع قدمه ـ أو رجله ـ عليها، وتقول: قط قط**». وانظر: جامع المسائل لابن تيمية (المجموعة الثالثة ـ ص٢٤٠).

* **الثانية**: قولُه: «**تحاجَّت الجنة والنار**»، قد بيَّنَّا أنَّ المحاجَّة لا تكون إلا مع العلم والحياة[(١)]، وأنَّ الشكوىٰ قد تكون مجازًا، قاله بعض علمائنا[(٢)]، وليس يمتنع عندي أن تكون المحاجَّة مجازَ ما يظهر من حالهما؛ كالشكوىٰ بأنَّ بعضها أكل بعضًا مجازُ ما ظهر من حالهما.

* **الثالثة**: قال الله سبحانه للجنَّة: «**أنتِ رحمتي**»، وقال للنار: «**أنتِ عذابي**»؛ أما الرحمة فتكون من صفة الله إذا أريد بها الإرادة، ويسمَّىٰ بها المخلوقُ الذي يقع به الإنعام[(٣)]، وأما العذاب فلا يصحُّ أن يكون صفةً، وإنما يرجع إلىٰ ما يخلق الله سبحانه من الألم وآلتِه.

* **الرابعة**: قولُه: «**حتىٰ يضعَ ربُّ العِزَّة، فتقول: وعِزَّتِك**» موضعٌ حسنٌ للبيان:

العِزَّة قسمان: مخلوقةٌ، وصفةٌ لله سبحانه؛ فأما صفة الله التي كان بها عزيزًا فقد بينَّاها في كتب الأصول، وخصوصًا في «الأمَد»[(٤)]، وأما المخلوقة فهي التي يَهبُها الله سبحانه لمن يشاء من عباده، ولله العِزَّة جميعًا، فقولُه: «**ربُّ العِزَّة**»؛ يعني: المخلوقة[(٥)]، وقولُه: «**قَطْ بِعِزَّتك**» هي الصفة الكريمة

---

(١) انظر: (٦/٦٠٥).

(٢) انظر: الاستذكار (١/١٠٠).

(٣) يعتقد أهل السنة والجماعة أن الله ﷻ متصف بصفة الرحمة، وهي من الصفات القائمة بذات الله علىٰ ما يليق بعظمته وجلاله، ولا يجوز تأويلها بالإنعام ولا بإرادة الإنعام، وقد دلت عليها نصوص كثيرة من الكتاب والسنة، كما دل عليها الدليل العقلي. انظر: مختصر الصواعق المرسلة (ص٣٥٩).

(٤) الأمد الأقصىٰ (١/٣٥٣).

(٥) هو أحد المعنين في هذه الآية، ولا يمنع أن تكون الرب هنا بمعنىٰ الصاحب. انظر: تفسير=

لله العظيم.

* **الخامسة**: قولُه: «**قدمَه**»، القدم هاهنا: عبارةٌ عن الذين سبق عليهم الشقاء[1]، وكلُّ شيءٍ قدَّمتَه فهو قدم، وقد قال الحسن بن أبي الحسن في تفسير الحديث: «حتىٰ يجعلَ الله فيها شِرارَ خلقه»[2]، فهم قدمُ الله للنار، كما أنَّ المسلمين قدمُ الله للجنة.

* وأما الرِّجل ـ وهي **السادسة** ـ فَهُم: الجماعة الذين سبق في علمه أنهم أهلُها، والرِّجل ينطلق علىٰ الجماعة في العربية من كلِّ حيوان[3].

* **السابعة**: قولُه: «**ولا يظلم الله من خلقه أحدًا**»[4] تنبيهٌ منه ﷺ علىٰ أنَّ وضْعَ مَن وضَعَ في النار ـ لسابق قضائه ـ ليس ظلمًا؛ لأنَّ الظلم: وضعُ

= الماوردي (٥/٧٤)، وتفسير الثعلبي (٢/٣٨٥)، وتفسير السمعاني (٤/٤٢٢).

(١) كلام غير سديد، ويدل عليه أن القدم إذا أضيفت لا تدل علىٰ معنىٰ المقدَّم لا حقيقة ولا مجازًا، وفي بعض الروايات: «حتىٰ يضع رب العزة فيها»، وأهل النار لا يوضعون، بل يلقون في النار، وظاهر الحديث أن الله لا يضع قدمه إلا بعد دخول الناس فيها، فلا يصح حينئذ حمل المراد علىٰ من يقدِّمهم إلىٰ النار. انظر: جامع المسائل لابن تيمية (المجموعة الثالثة ـ ص٢٤٠).

(٢) انظر: العين (٥/١٢٢)، وتهذيب اللغة (٩/٥٦). ولم يثبت عن الحسن؛ إذ ورد بلا إسناد، ولم يخرجه أحد من أصحاب المصنفات.

(٣) انظر: غريب الحديث لأبي عبيد (٥/٢٥٢). والمراد بالحديث إثبات صفة الله علىٰ ما تليق بجلاله، ومما يدل علىٰ بطلان ما ذهب إليه المصنف أن الله لا يضيف أهل النار إلىٰ نفسه، وقد أضاف الرِّجل إلىٰ نفسه، وقد جاء في هذا الحديث ذكر القدم لله أيضًا، وهذا ينفي إرادة المجاز.

(٤) رواية همام عن أبي هريرة ﷺ، عند عبد الرزاق (١١/٤٢٢، رقم: ٢٠٨٩٣)، ومن طريقه مسلم (٣٦ ـ رقم: ٢٨٤٦).




الشيء في غير موضعه مما ليس للفاعل أن يفعله إذا حُجِر عليه ووُقِف عنه[1]، وذلك كلُّه محالٌ في حقِّ الله سبحانه، فلم يُتصوَّر في حقِّه ظلم.

* **الثامنة** ـ وهي معدودةٌ في الأصول ـ: لمَّا كانت الجنة أكثر أهلها المساكين والضعفاء، وكانت النارُ يدخلها الجبَّارون والمتكبِّرون وأهلُ الدنيا؛ دلَّ ذلك على تفضيل الفقر على الغنى، وقد فصَّلنا القولَ فيما سبق فيها تفصيلاً[2].



(١) انظر: غريب الحديث لابن قتيبة (١/٤٨٤)، وجمهرة اللغة (٢/٩٣٤).
(٢) انظر: (٦/٦٣١).

سورة الذاريات

۞ حَـديث:

[٢١٤٨] ذكر أبو عيسىٰ عن الحارث بن حسَّان ـ ويقال: الحارث بن يزيد ـ حديث: «أعوذ بالله أن أكون مثلَ وافِدِ عاد»[١].

۞ الإسناد:

الحديث مشهور، وهو من المطوَّلات، اختصره أبو عيسىٰ ولم يذكر منه إلا شيئًا يتعلَّق بالتفسير.

۞ العربيَّـة:

القَيْل: دون الملك من الكِبار[٢].

و[الرِّمْدِد][٣]: الشديدُ السواد[٤].

والرَّميم: العفِنُ الفاسد[٥].

۞ الفوائـد المنثورة:

في مسائل:

---

(١) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة الذاريات، رقم: ٣٢٧٣).

(٢) انظر: غريب الحديث لأبي عبيد (٢٦٨/١)، والصحاح (١٨٠٦/٥).

(٣) صورتها في د: (المربيد)، وفي سائر النسخ: (الرمد)، والتصويب من جامع الترمذي.

(٤) انظر: مقاييس اللغة (٤٣٨/٢).

(٥) لم نقف علىٰ ما ذكره ابن العربي، والمعنىٰ الأشهر للرميم: العظم البالي، والمقصود به في الآية: الورق الجاف المتحطم كالهشيم. انظر: المجموع المغيث (٧٨٢/٣).

* **الأولىٰ**: سؤال رسول الله ﷺ عن خبرِ وافِدِ عادٍ لهذا البكري ـ ويقال: الكِلابي[1]، والأول أصحُّ ـ دليلٌ علىٰ جواز سماع أخبار الأمم الماضية من غيرِ الرسول ﷺ مما لا يتعلَّق في الشريعة، بغير تحريفٍ ولا تبديلٍ.

* **الثانية**: قولُ الرجل له: «علىٰ الخبير سقطتَ» إنباءٌ عن معرفته بباطن الأمر، وذلك أنه روي في الحديث: أنَّ الحارث قَدِم علىٰ رسول الله ﷺ يسأله أن يُقطِعَه أرضًا من بلادهم، وإذا بعجوزٍ من تميمٍ تسأله ذلك، فقال: يا رسول الله، أعوذ بالله أن أكون كقَيل بن عَنزٍ وافدِ عادٍ، فقال له رسول الله ﷺ: «**أعالمٌ أنتَ بحديثهم؟**»، قال: نعم، نحن ننتجع[2] بلادَهم، وكان آباؤنا يحدثوننا عنهم، يروي ذلك الأصغرُ عن الأكبر، فقال له رسول الله ﷺ: «**فما قال الأول؟**»، فقال: علىٰ الخبير سقطتَ، فقال له رسول الله ﷺ: «**إيه**[3]»، يستطعمُه الحديث، فذكر الخبر[4].

* **الثالثة**: فيه دليلٌ علىٰ جواز قَبول خبر الكفَّار في الإسلام إذا كان تواتُرًا، وقد بينَّاه في مسائل الأصول[5].

* **الرابعة**: إرسالُ عادٍ للاستسقاء أصلٌ فيه، وقد بينَّاه في موضعه[6]،

---

(١) لم نقف علىٰ مَن ذكر أنه كلابي، ووقع منسوبًا إلىٰ بكر عند أحمد (٢٥/٣٠٦، رقم: ١٥٩٥٤)، والطبري في التفسير (١٠/٢٧٥)، وغيرهما.

(٢) من النُّجعة، وهي: طلب الكلأ والخير. انظر: العين (١/٢٣٣)، وغريب الحديث لإبراهيم الحربي (٢/٥٢٩).

(٣) كلمة استزادة، كأنه يقول: زدني. انظر: تهذيب اللغة (٦/٢٥٥)، والغريبين (١/١٢٨).

(٤) أخرجه أحمد (٢٥/٣٠٦ ـ ٣٠٨، رقم: ١٥٩٥٤)، والطبري في تفسيره (١٠/٢٧٥)، والطبراني في الكبير (٣/٢٥٤، رقم: ٣٣٢٥)، من طريق الحارث بن حسان البكري رضي الله عنه.

(٥) المحصول (ص١١٣).

(٦) انظر: المسالك (٣/٣١٨).

فهذا يدلُّ علىٰ أنه كائنٌ في جميع الشرائع.

* **الخامسة**: وفَدوا إلىٰ مكة للاستسقاء تعظيمًا للبقعة، ورجاءً لقَبول الدعاء فيها، والسنَّة عندنا البروزُ كما تقدَّم(١).

* **السادسة**: كان بمكة يومئذٍ العماليق، فنزلوا علىٰ بكر بن معاوية، وقيل: علىٰ معاوية بن بكر بن شُيَيم، فأقبلوا علىٰ اللهو، وغنَّتهم قينتَا بكرٍ الجرادتان(٢) لعادٍ وثمودَ بشعرٍ فيه حثٌّ علىٰ طلب ما جاؤوا فيه، صنعه معاوية بن بكر حين خاف الهلاكَ علىٰ عاد، وهم أخوالُه، وأمرهما أن تغنِّياه كراهةَ أن يروا أنه قد ملَّ ضيافتَهم، فاستيقظوا من غفلتهم، واستسقَوا، فكان ما تقدَّم ذكرُه(٣).

وقد قال بعض المتكلِّفين من أهل بلادنا: إنه أراد قَيلةَ فرخَّم(٤)، وهذا وهم قبيح، ولم يَعلم الأثر فأخطأ، والحمد لله علىٰ الصواب.

* **السابعة**: قال: «أرسل عليهم من الريح مثل حَلْقةِ الخاتَم»، دليلٌ علىٰ أنَّ الريح خلقٌ من خلق الله، جسمٌ عظيمٌ يحركه الله سبحانه بقدرتِه، فيضطرب، فما لقي دفعَ بقدْرِ شِدَّته التي يخلق الله فيه، فينشأ عنه القلبُ والدَّقُّ(٥) وما وراء ذلك من المكوَّنات(٦).

---

(١) انظر: (٢/٤٢٥).

(٢) الجرادتان: جاريتان مغنيتان كانتا في الدهر الأول. انظر: معجم ديوان الأدب (١/٣٨٤)، والصحاح (٢/٤٥٦).

(٣) انظر: التيجان في ملوك حمير (ص٣٨٤).

(٤) الترخيم: حذفُ آخر حرفٍ من الاسم المنادىٰ، كأن تقول: يا عائش، تنادي عائشة؛ يقصد: أنَّه أراد: قَيلة، لكن الحارث رخمه فقال: قَيل. انظر: تهذيب اللغة (٧/١٦٣).

(٥) في ط٢: (والذرُّ)، والمثبت من سائر النسخ.

(٦) في ط٢: (المكرمات)، والمثبت من سائر النسخ.




* **الثامنة:** ﴿ٱلۡعَقِيمَ﴾ [الذاريات: ٤١]: هي التي لا تُلقِحُ نباتًا، ولا تثير سحابًا، ضرَبَ العُقمَ لها مثلًا[١].

* **التاسعة:** هي الريح الدَّبُور، قال النبيُّ ﷺ: «**نُصِرت بالصَّبا**[٢]**، وأُهلِكت عادٌ بالدَّبُور**[٣]»[٤]، وقد روي أنَّ النبيَّ ﷺ قال للريح الشَّمال: «**انصريني**» في ليلة الخندق، فقالت له: إنَّ الحُرَّة لا تسري بليل، فدعا الصَّبا فأجابته[٥].

* **العاشرة:** قال الناس: كان ذلك في يوم الأربعاء، فكرِهَ قومٌ يومَ الأربعاء، وكرِهَ آخرون أربعاءَ لا يعود في الشهر، وهذه تخييلاتٌ فاسدة، وحماقاتٌ غالبة، خلَقَ الله المخلوقات في الأيام، فروي: «**أنه خلَقَ المكروهَ يوم الثُّلاثاء، وخلَقَ النورَ يوم الأربعاء**»[٦].

وفي رواية: «**النُّون**»[٧]، وهو الحوت[٨].

وفي رواية: «**خلق التِّقْن فيه**»[٩] يومَ خلَقَ فيه النور، والتِّقْن: هو كلُّ ما تُتْقَن به الأشياء[١٠]، كيف يكرهه مَن له قلب؟!

---

(١) انظر: الغريبين (٤/١٣١٣).

(٢) هي الريح الشرقية. انظر: المخصص (٢/٤١٤)، ومشارق الأنوار (٢/٣٨).

(٣) هي التي تهب من دبر الكعبة، وتقابل الصبا. انظر: تهذيب اللغة (٩/١٤٠)، والصحاح (٢/٦٥٤).

(٤) أخرجه البخاري (١٠٣٥)، ومسلم (٩٠٠)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٥) علَّقه الواقدي في المغازي (٢/٤٧٦)، عن ابن عباس رضي الله عنهما بنحوه. وساق المقريزي في إمتاع الأسماع (٤/١٩٢) طرفًا من إسناده.

(٦) أخرجه مسلم (٢٧٨٩)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٧) لبعض رواة صحيح مسلم، كما في إكمال المعلم (٨/٣٢١).

(٨) انظر: العين (٨/٣٩٦)، وتهذيب اللغة (١٥/٤٠٣).

(٩) عزاه القاضي عياض في إكمال المعلم (٨/٣٢١) إلى كتاب «الدلائل» لثابت من رواية النسائي، ولم نقف عليه مسندًا.

(١٠) انظر: مشارق الأنوار (١/١٤٠).

سورة الطور

[٢١٤٩] ذكر حديثَ رِشْدِين بن كُرَيب، عن أبيه، عن ابن عبَّاسٍ ﷺ، عن النبيِّ ﷺ قال: «**إدبارُ النجوم: الركعتان قبل الفجر، وأدبار السجود: الركعتان بعد المغرب**»[(١)].

قال ابن العربي: قد ذكرنا في باب التفسير وأقسامه القولَ في هذه الآية[(٢)]، وليس فيها نصٌّ صحيح، لكن الظاهر منها أنَّ التسبيح هو ذكرُ الله، ويكون باللسان وبالفعل، وخصوصًا الصلاة.

وأدبارُ السجود: آخِرُ الصلوات، وإدبار النجوم: عند الغداة، فأما إدبار النجوم فيحتمل الصبح ويحتمل ركعتَي الفجر، وأما أدبار السجود فالظاهر منه أنه ذكرُ الله في أعقاب الصلوات.

وقد قال مالك: قولُه تعالى ﴿حِينَ تَقُومُ﴾ [الطور: ٤٨]؛ يعني: إلى الصلاة[(٣)]، تقول: سبحان ربي العظيم وبحمده.

وذكَرَ في «الموطَّأ»[(٤)]: «**أنه قرأ في المغرب بالطور**»، كأنه رأى من تسبيح الليل صلاةَ المغرب، ومن إدبار النجوم صلاةَ الصبح، وبيانه في

(١) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة الطور، رقم: ٣٢٧٥)، وقال: «غريب».

(٢) انظر: الناسخ والمنسوخ (٢/٣٧٦).

(٣) انظر: البيان والتحصيل (١٧/٣٤٦).

(٤) الموطأ (٢/١٠٦، رقم: ٢٥٧)، من حديث جبير بن مطعم ﷺ. ومن طريقه البخاري (٧٦٥)، ومسلم (٤٦٣).

موضعه[1] ، وهذا الحديث غريب لم يصحَّ[2] ، فلا يُعوَّل عليه .



(١) انظر: الناسخ والمنسوخ (٢/٣٧٧).

(٢) يقصد حديث الباب عند الترمذي.

سورة النجم

[٢١٥٠، ٢١٥١، ٢١٥٢، ٢١٥٣، ٢١٥٤، ٢١٥٥، ٢١٥٦، ٢١٥٧] ذكر فيه أحاديث ابن مسعودٍ[١] وابن عبَّاسٍ[٢] وعائشة[٣] وأبي ذرٍّ[٤] رضي الله عنهم: في السِّدرة، ورؤيةِ الله سبحانه، ورؤيةِ جبريل عليه السلام.

فأما أحاديث ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما في رؤية النبيِّ ﷺ لربه فأحاديث حِسانٌ غِرابٌ، وأما أحاديث ابن مسعودٍ وأبي ذرٍّ وعائشة رضي الله عنهم فصِحاح.

وقد بيَّنَّاها في «الكتاب الكبير»، وجملة الأمر أنَّ المذكور في هذا الكتاب من تلك الجُمَل تدلُّ عليه **إحدى عشرة مسألةً**:

* **الأولى**: مكان سِدرة المنتهى، ففي هذا الكتاب هي في السادسة، وفي «الصحيح»[٥] من الأحاديث أنها في السابعة، ولا شكَّ فيه؛ فرواةُ ذلك أكثر.

* **الثانية**: إنما سُمِّيت سِدرةَ المنتهى لأنه إليها ينتهي علمُ الخلق، وتجاوزَها النبيُّ ﷺ حتى انتهى إلى موضعٍ يَسمع فيه صَريفَ[٦] الأقلام[٧].

---

(١) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة والنجم، رقم: ٣٢٧٦، ٣٢٨٣)، وقال: «حسن صحيح».

(٢) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة والنجم، رقم: ٣٢٧٩، ٣٢٨١)، وقال: «حسن».

(٣) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة والنجم، رقم: ٣٢٧٨).

(٤) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة والنجم، رقم: ٣٢٨٢)، وقال: «حسن».

(٥) صحيح البخاري (٣٢٠٧)، من حديث مالك بن صعصعة رضي الله عنه.

(٦) هو صوت حركتها في المخطوط فيه. انظر: الدلائل في غريب الحديث (١/٢٨٧)، وتفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم (ص٧٣).

(٧) كما في حديث أبي ذر رضي الله عنه: عند البخاري (٣٤٩)، ومسلم (١٦٣).

* **الثالثة**: قال: «غشِيَها فراشٌ من ذهب»[١]، كلُّ شيءٍ ينبسط على شيء فهو فَرْشٌ عليه، وقد يكون الفرشُ ما تحتَ الشيء[٢].

* **الرابعة**: قولُه: ﴿فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَىٰ﴾ [النجم: ٩]، قيل: ما بين محمَّدٍ وجبريل عليهما السلام كان مقدارَ قوسين.

وقيل: هي عبارةٌ عن التواصل؛ فقد كانت العرب إذا أرادت المواصلة أدنت قوسَها من قوس صاحبها، فكان ذلك عقدَها.

وقيل: كان قابَ قوسين أو أدنى من الله إلى محلِّ الغاية في الكرامة، والنهاية في الرِّفعة[٣]؛ إذ لا يصِحُّ أن يدنوَ أحدٌ من الله دنوَّ جهةٍ ولا مكان[٤].

* **الخامسة**: قولُهم في الرؤية: اختُلِف في رؤية محمَّدٍ ﷺ ربَّه في ليلة المعراج، فأثبتها ابنُ عبَّاس رضي الله عنهما[٥]، ونفاها أبو ذرٍّ وعائشة رضي الله عنهما، وحديثُ أبي ذرٍّ رضي الله عنه نصٌّ في أنه لم يره، وحديثُ عائشة رضي الله عنها استدلال، وقد سبق كلامُنا على ذلك في كلِّ موضعٍ[٦]، وأجلُّه في «النيِّرين».

---

(١) أخرجه مسلم (١٧٣)، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه موقوفًا.

(٢) انظر: تهذيب اللغة (١١/٢٣٦).

(٣) انظر هذه الأقوال في: تفسير الطبري (٢٢/١٥)، وتفسير الماوردي (٥/٣٩٢)، ولطائف الإشارات (٣/٤٨٢).

(٤) ما قرره المصنف هنا بناهُ على نفيه الصفات الاختيارية التي تقوم بالبارئ، وقد سبق الرد على هذه الشبهة، وقد أجمع السلف على دنوه ﷻ من بعض عباده على ما يليق به، وهو من جنس صفة النزول، وقد جاءت بهذا النصوص، وما ذكر في الكتاب والسنة من قربه ومعيته لا ينافي ما ذكر من علوه وفوقيته؛ فإنه سبحانه ليس كمثله شيء في جميع نعوته وهو علي في دنوه قريب في علوه. انظر: شرح حديث النزول (ص١٠٥).

(٥) تقدم الكلام على ما نقل عن ابن عباس رضي الله عنهما في هذه المسألة (ص٤٢٣).

(٦) انظر: (٧/٤٢٣).

واختار الشيخ أبو الحسن رؤيةَ النبيِّ ﷺ له، وجعَلَ ذلك قطعيًّا، واستدلَّ عليه بقوله تعالىٰ: ﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ ٱللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِن وَرَآءِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بِإِذْنِهِۦ مَا يَشَآءُ﴾ [الشورىٰ: ٥١]، وبيَّن بالدليل أنَّ قولَه: ﴿وَحْيًا﴾ يعني: برؤية، وإلا فكانت الأقسام غيرَ مفيدة[1]، وذلك لا يكون في كلامٍ حكيمٍ، فكيف في كلامِ العزيز الحكيم؟! وبيانُ ذلك وتقريرُه في مواضعَ من «التفسير»[2] وكتب الأصول[3]، فليُنظَر هنالك.

* **السادسة**: قولُه: ﴿مَا كَذَبَ ٱلْفُؤَادُ مَا رَأَىٰٓ﴾ [النجم: ١١]؛ أي: رأىٰ ربَّه علىٰ الوصف الذي علِمَه، لم يتكاذَب في ذلك الفؤادُ والبصرُ، وقُرئ بتشديد الذال مِن ﴿كَذَّبَ﴾[4]، والمعنىٰ واحد.

قيل[5]: مرَّتين: إحداهما: حين سجد، والثانية: عند سِدرة المنتهىٰ، وقيل[6]: ذلك جبريل، والأول أصحُّ.

* **السابعة**: قولُ عكرمة لابن عبَّاس ﷺ: «أليس الله يقول: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ﴾؟»، كذلك قالت عائشة ﷺ للذي سألها.

وزاد ابن عبَّاس ﷺ فيها تأويلًا سابعًا[7] علىٰ ما ذكرناه في كتبنا[8]،

(١) في د: (غير مفسَّرة)، والمثبت من سائر النسخ.
(٢) انظر: أحكام القرآن (١/٤٤٠).
(٣) انظر: المتوسط في الاعتقاد (ص١٨١).
(٤) انظر: السبعة في القراءات (ص٦١٤)، والنشر في القراءات العشر (٢/٣٧٩).
(٥) لم نقف عليه.
(٦) انظر: تفسير الطبري (٢٢/١٩)، وتفسير الثعلبي (٩/١٣٧).
(٧) في ط٢: (سائغًا)، وقد ذكر المصنف سبعة توجيهات للآية في كتابه المتوسط.
(٨) انظر: المتوسط في الاعتقاد (ص١٧٣).




وهو قوله: «ذلك إذا تجلَّىٰ [بنورِهِ][1] الذي هو نوره»[2]، وهذا من المشكلات أيضًا؛ فإنَّ الله يُرىٰ علىٰ حقيقته، ولكن معنىٰ قولِ ابن عبَّاس رضي الله عنهما: أنه يُرىٰ إذا تجلىٰ بنوره؛ أي: كشَفَ حجابَه بنوره الذي يخلُقُه في البصر، فيُرىٰ به، وأما هذه الأنوار التي في أبصار الخلق في الدنيا فليست بالنور الذي به يُرىٰ.

* **الثامنة**: صحَّح أبو عيسىٰ وغيرُه[3]، عن ابن مسعودٍ رضي الله عنه في تفسير قولِه: ﴿مَا كَذَبَ ٱلْفُؤَادُ مَا رَأَىٰٓ﴾، قال: «رأىٰ جبريلَ في حُلَّةٍ من رَفرف، قد ملأ ما بين السماء والأرض»، والجواب أننا نقول: هذا من بعضِ ما رأىٰ، ورؤيةُ الله أعظم.

* **التاسعة**: قولُه: «أُعطِيَ ثلاثًا: فُرِضت عليه الصلاة خمسًا»، وكان فيها من شرف الاختصاص والفضيلة ما لم يكن لمَن قبله، ولنا في حُرمته.

العاشرة: قولُه: «وأُعطِيَ خواتيم سورة البقرة»، وقد روىٰ مسلم[4]: **«أنه نزل عليه ملَكٌ من السماء لم ينزل قط، وأنبأ النبيَّ ﷺ أنه أُعطِي الآيتين من آخر سورة البقرة، مَن قرأهما في ليلةٍ كفتاه»**.

والأصل في ذلك: أنه أُوحِي إليه بهما ليلةَ الإسراء أصلًا، ونزل إليه

---

(١) في النسخ: (نوره)، والتصويب من جامع الترمذي.

(٢) هذا اللفظ جزءٌ من أثر ابن عباس رضي الله عنهما المتقدم برقم (٢١٥١).

(٣) أخرجه أحمد (٦/٢٨٥، رقم: ٣٧٤٠)، والنسائي في الكبرىٰ (١٠/٢٧٣، رقم: ١١٤٦٧).

(٤) هذا اللفظ ملفَّق من حديثين: حديث ابن عباس رضي الله عنهما عند مسلم (٨٠٦)، ولفظه: «**هذا باب من السماء فتح اليوم لم يفتح قط إلا اليوم، فنزل منه ملك، فقال: هذا ملك نزل إلىٰ الأرض لم ينزل قط إلا اليوم، فسلم، وقال: أبشر بنورين أوتيتهما لم يؤتهما نبي قبلك: فاتحة الكتاب، وخواتيم سورة البقرة**». وحديث أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه عند البخاري (٤٠٠٨)، ومسلم (٨٠٧، ٨٠٨)، ولفظه: «**الآيتان من آخر سورة البقرة من قرأهما في ليلة كفتاه**».

الملَك بهذه الفائدة من أنهما مَن قرأ بهما في ليلةٍ كفتاه، فتجتمع الفائدتان.

* **الحادية عشرة**: «غُفِر لأمَّته المُقْحِمات»؛ يعني: الكبائر دون الشِّرك[1]، وذلك بالصلوات والحسنات، كما بينَّاه في غير موضع[2].

* **الثانية عشرة**: قولُه: ﴿مَا زَاغَ ٱلْبَصَرُ وَمَا طَغَىٰ﴾ [النجم: ١٧]؛ المعنىٰ: ما كذب فؤادُه، ولا زاغ بصرُه عمَّا أُمِر برؤيته، ﴿وَمَا طَغَىٰ﴾؛ أي: لم يتجاوز بالنظر إلىٰ ما لم يُحَدَّ له[3].

* **الثالثة عشرة**: قولُه: ﴿لَقَدْ رَأَىٰ مِنْ ءَايَٰتِ رَبِّهِ ٱلْكُبْرَىٰٓ﴾ [النجم: ١٨]، فيه أقوالٌ كثيرةٌ بينَّاها في «الأنوار»، ومن أعظم الآيات ثبوتُ فؤادِه، وصحَّةُ بصرِه، وقوَّتُه علىٰ رؤية ربه، إلىٰ غير ذلك مما شاهدَ من عجائب السماوات والأرض، وهيئةِ جبريل عليه السلام، وما شاء الله، ومن قولِ أبي عيسىٰ: «إنه رآه في حُلَّةٍ من رَفْرَف»، وقولِ غيره أيضًا.

والرَّفرَف في العربية: بساط، والرَّفرَف: الفُسطاط، والرَّفرفَ: الرقيق المتلألئ[4]، وإلىٰ هذا ترجع الصفة في حُلَّة جبريل صلى الله عليه وسلم.



(١) انظر: الغريبين (٥/١٥٠٤).
(٢) انظر: (١/١٦٢).
(٣) انظر: الغريبين (٤/١١٧٢).
(٤) انظر: العين (٨/٢٥٥)، وغريب الحديث لابن قتيبة (٢/٢٣٥)، وجمهرة اللغة (١/١٩٨).

۞ حديث:

[٢١٥٨] ذكر عطاء، عن ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما: ﴿ٱلَّذِينَ يَجۡتَنِبُونَ كَبَٰٓئِرَ ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡفَوَٰحِشَ إِلَّا ٱللَّمَمَ﴾ [النجم: ٣٢]، قال النبيُّ ﷺ: **«إن تغفِرِ اللهمَّ تغفِر جمًّا، وأيُّ عبدٍ لكَ لا ألَمَّا؟»**.

حديث حسن صحيح[١].

۞ الإسناد:

قد روى جماعةٌ هذا الحديث، فقالوا فيه: «إنَّ ابن عمر رضي الله عنهما كان يقول ذلك ويُنشِدُه»[٢]، والله أعلم.

۞ الأصول:

في أربع مسائل:

* **الأولى**: قد بينَّا في كتب «الأصول»[٣] و«التفسير»[٤] أنَّ النبيَّ ﷺ لم يكن شاعرًا، ونعوذ بالله، وقد روي عنه ﷺ أنه كان يجري على لسانه الرَّجَز[٥]، وقد اختُلِف فيه هل هو شِعرٌ أو لا[٦]، ومع أنه شِعرٌ فليس بمستحيلٍ

---

(١) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة والنجم، رقم: ٣٢٨٤)، وقال: «حسن صحيح غريب».

(٢) أخرجه ابن قتيبة في غريب الحديث (٢/٣٠١).

(٣) لم نقف عليه.

(٤) انظر: أحكام القرآن (٤/٢١).

(٥) كما في حديث البراء رضي الله عنه: **«أنا النبي لا كذب، أنا ابن عبد المطلب»**، أخرجه البخاري (٢٨٦٤)، ومسلم (١٧٧٦). وتقدم برقم (١٩٢٠) أنه ﷺ كان يتمثَّل بشيءٍ من الشعر.

(٦) انظر: العين (٦/٦٤)، ومعاني القرآن وإعرابه للزجاج (٢/٢٠٥)، وتهذيب اللغة (١٠/٣٢٣).

أن يذكرَه النبيُّ ﷺ كما قاله القائل، وكما يجوز له أن يستمِعَه.

وقيل[1]: إنه لا يذكرُه حتىٰ يَقلِبَه، كقوله: «**ويأتيك مَن لم تزوِّد بالأخبار**»[2]، والذي صحَّ ذكرُه للرجَز، فأما بيتُ شِعرٍ صحيحٍ فلم يثبت له.

* **الثانية**: قولُه: «**وأيُّ عبدٍ لك لا ألَمَّا**» يفسِّرُه ويعضُدُه حديثُ أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «**إنَّ الله كتب علىٰ ابن آدم حظَّه من الزنا، أدرك ذلك لا محالة، فالعينان تزنيان وزناهما النظر**»، إلىٰ آخر الخبر[3]، فهذا الذي كُتِب عليه أنه لا بُدَّ له من الوقوع فيه هو الذي أخبر النبيُّ ﷺ أنه في طريق الجَمِّ المغفور[4]، وفيه أقوالٌ كثيرةٌ قد بينَّاها في موضعها.

* **الثالثة**: أنَّ الله كتب علىٰ ابن آدم حظَّهُ من الزنا، إلا الأنبياء، فليس لهم حظٌّ فيه؛ لعصمتِهم عنه وعن أمثاله، وقد بينَّاه في مواضعه[5].

* **الرابعة**: زِنا ما عدا الفرج مغفورٌ بالطاعات في الموازنة، وزِنا الفرج مغفورٌ بالتوبة، أو بغلَبة الطاعة أيضًا عند الموازنة، أو بإسقاط العقوبة تفضُّلًا، أو بالإخراج من النار، حسبما ورد به الخبر في الشفاعة[6]، وذلك أيضًا فضلٌ

---

(١) انظر: العين (٦/٦٥)، وشرح السنة للبغوي (١٢/٣٧٢).

(٢) رواه هكذا عبد الرزاق في تفسيره (٣/٨٦، رقم: ٢٤٩٦)، وابن أبي حاتم في تفسيره (١٠/٣٢٠٠، رقم: ١٨١١١)، من طريق قتادة عن عائشة رضي الله عنها. وإسناده ضعيف للانقطاع، والمحفوظ أنه كان يقوله علىٰ وجهه، كما أخرجه الترمذي (٢٨٤٨) وغيره، من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٣) أخرجه البخاري (٦٢٤٣)، ومسلم (٢٦٥٧).

(٤) في ط٢: (الغفير)، والمثبت من سائر النسخ.

(٥) انظر: القبس (٣/٨٨٦)، والمسالك (٦/٢٧٠).

(٦) أخرجه البخاري (٧٤١٠)، ومسلم (١٩٣)، من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

من الله سبحانه، ويرجع الخلاف في ذلك إلىٰ فصلين:

أحدهما: أنَّ اللَّمَم هل هو من جملة الكبائر والفواحش أو هو خارجٌ عنها؟[1]

فقيل: هو من جملتها، وكلُّ ذنبٍ كبيرةٌ وفاحشة؛ لأنه هتكُ حرمةِ المولىٰ.

وقيل: إنه استثناءٌ خارجٌ عن جنس المستثنىٰ منه، وكأنه بيَّن أن المجتنِبين هم الذين لا يقعون إلاَّ فيما لا يمكن الاحترازُ عنه، ولا بُدَّ من الإلمام به، عادةً بشرية، وخِلقَةً جِبلِّيَّة.

(١) انظر: مجاز القرآن (١/١٣٧)، وتفسير الطبري (٢٢/٦٠)، وتفسير الماوردي (٥/٤٠٠).

سورة القمر

[٢١٥٩، ٢١٦٠، ٢١٦١] ذكر عن أنس[١]، وابن عمر[٢]، وابن مسعود[٣] رضي الله عنهم انشقاقَ القمر.

حسن صحيح.

[٢١٦٢] وذكره عن جُبَير بن مُطعِم رضي الله عنه[٤].

منقطع.

۞ الأصول:

انشقاق القمر معجزةٌ عظمىٰ، وآيةٌ كبرىٰ لمحمَّدٍ ﷺ من ألفِ معجزةٍ بينَّاها في «أنوار الفجر» مشروحةً، وكان فيها **ثلاثةُ أوجه**:

* **الوجه الأول**: أنه شاهدَها مَن شاهدَها، وعايَنها مَن عايَنها، وأشهدَهم النبيُّ ﷺ علىٰ ذلك، فشهِدُوا.

* **الوجه الثاني**: أنَّ النبيَّ ﷺ استشهد مَن شاهَد، وكان هنالك مَن لم يرَ الانشقاق وغابَ عنه، فكانت له آيةً كبرىٰ أخرىٰ في الآية؛ لأنَّ انكتام ما لا يخفىٰ في العادة نقضٌ للعادة، وهو المعجِز.

(١) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة القمر، رقم: ٣٢٨٦).
(٢) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة القمر، رقم: ٣٢٨٨).
(٣) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة القمر، رقم: ٣٢٨٥).
(٤) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة القمر، رقم: ٣٢٨٩).

* **الوجه الثالث**: ما قطعه أبو عيسىٰ عن جُبير بن مُطعِم ﷺ، وهو مسنَدٌ من طرق[1]، قالت قريش: إنَّ هذا سحرٌ مستمِرٌّ، وقال بعضُهم: «إنْ سحَرَ أهلَ مكة فإنه لا يقدر أن يسحر الناسَ كلَّهم»، فاسألوا من يَرِد عليكم، فسألوا مَن ورد، فعرَّفوهم برؤية ذلك، فعاندوا وقالوا له: هذا سحرٌ مستمرٌّ؛ أي: ذاهبٌ لا يبقىٰ في تأويل[2]، وقيل: دائمٌ من أسحارِ محمَّدٍ وأفعالِه في تأويلٍ آخَر[3]، والثاني أقوىٰ.



(١) كما في أحاديث الباب التي قبله. وقد رُوي موصولًا من طريق حصين بن عبد الرحمن، عن جبير بن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه، عن جده جبير بن مطعم به، كما أشار الترمذي عقب الحديث (٣٢٨٩). وأخرجه البزار (٣٥٨/٨، رقم: ٣٤٣٦)، والطبراني في الكبير (١٣٢/٢، رقم: ١٥٦٠)، والحاكم (٤٣١/٤، رقم: ٣٨٠٦)، والبيهقي في دلائل النبوة (٢٦٨/٢)، من طرق عن حصين بن عبد الرحمن به موصولًا.

(٢) انظر: تفسير الطبري (١١٢/٢٢)، وتفسير الماوردي (٤١٠/٥)

(٣) انظر: تفسير الطبري (١١٤/٢٢).

سورة الرحمن

[٢١٦٣] ذكر حديثَ جابر رضي الله عنه: أنَّ النبيَّ ﷺ قال لأصحابه حين قرأ عليهم سورةَ الرحمن فسكتوا: «**الجنُّ كانوا أحسنَ مردودًا منكم، كنتُ إذا أتيتُ على قوله:** ﴿فَبِأَيِّ ءَالَآءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ﴾ [الرحمن: ١٣] **قالوا: لا نكذِّب بشيءٍ من نِعَمك**»[١].

❁ الأصول:

من جملة اعتراضات الملحِدة على كتاب الله قولُهم[٢]: إنَّ فيه التَّكرارَ المحض المستغنَى عنه[٣].



(١) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة الرحمن، رقم: ٣٢٩١)، وقال: «غريب».

(٢) انظر: الهداية الى بلوغ النهاية (٤/٢٤٦٢)، وزاد المسير في علم التفسير (٤/٢٠٨).

(٣) ترك هنا بياضًا كبيرًا في ط٢ بقدر اثني عشر سطرًا، وجاء في حاشية د: (كان هنا في الأصل بياض صفحة. كذا في الأم)، وظاهرٌ أن الكلام مقتطع.

سورة الواقعة

[٢١٦٤] ذكر فيها عن عليٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أنَّ النبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال في قوله تعالىٰ: ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ﴾ [الواقعة: ٨٢]: «**يقول: شكركم، يقولون: مُطِرنا بنَوء كذا وكذا**»[1].

قال ابن العربي: للناس في ذلك أقوال، عُمدتُها أنَّ الرزق هو الحظُّ والنصيب[2]، فالمعنىٰ: وتجعلون حظَّكم ـ يعني: من الدِّين ـ أنكم تكذِّبون؛ فكذَّبوا بالقرآن والنبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والنِّعَمِ حتىٰ نسبوها إلىٰ الكواكب، فذلك كلُّه داخلٌ فيها، ولا يحتاج الكلامُ إلىٰ إضمار: شُكرَ رِزقِكم، ولا إلىٰ تبديلٍ، لا لفظًا ولا معنًىٰ.

وهذا الحديث قال أبو عيسىٰ: «هو حديث حسن غريب، روي موقوفًا»، وهذا منتهىٰ الكلام علىٰ مقصد أبي عيسىٰ.

ولكن الصحيح أنَّ مسلمًا[3] روىٰ عن ابن عبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أنه قال: مُطِر الناس علىٰ عهد النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقال النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أصبح من الناس منهم شاكرٌ ومنهم كافر؛ قالوا: هذه رحمةُ الله، وقال بعضُهم: لقد صدَقَ نَوءُ كذا**»، قال فنزلت هذه الآية: ﴿فَلَآ أُقۡسِمُ بِمَوَٰقِعِ ٱلنُّجُومِ﴾ [الواقعة: ٧٥] إلىٰ قوله: ﴿وَتَجۡعَلُونَ رِزۡقَكُمۡ أَنَّكُمۡ تُكَذِّبُونَ﴾ [الواقعة: ٧٥، ٨٢]، فهذا سببُها، وهي عامَّةٌ كما بينَّا تحقيقَه.

---

(١) جامع الترمذي (تفسير القرآن/ باب: ومن سورة الواقعة، رقم: ٣٢٩٥).

(٢) انظر: معاني القرآن للفراء (٣/١٣٠)، وتفسير الطبري (١٣/٦١٤).

(٣) صحيح مسلم (٧٣). وهو عند البخاري (١٠٣٨)، ومسلم (٧١)، من حديث زيد بن خالد الجهني رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بمعناه.




فهرس الموضوعات




الموضوع	الصفحة




الموضوع	الصفحة
كتاب الأمثال	٢٢٩
كتاب فضائل القرآن	٢٦٧
ما جاء في فضل فاتحة الكتاب	٢٦٧
باب سورة البقرة وآية الكرسي	٢٧٣
باب سورة آل عمران	٢٨٠
باب سورة الكهف	٢٨٣
باب في يس	٢٨٥
باب في حم الدخان	٢٨٦
باب في سورة الملك	٢٨٧
باب فضل «إذا زلزلت»، والكافرون، و«إذا جاء نصر الله»، والإخلاص	٢٩٠
باب فضل القرآن وقارئه	٢٩٢
باب كلام الله تعالىٰ	٣٠٣
كتاب التفسير والقراءات	٣٠٧
باب تفسير القرآن بالرأي	٣٠٧
سورة الفاتحة	٣٢١
سورة البقرة	٣٢٦
سورة آل عمران	٣٦٣
سورة النساء	٤٠٢
سورة المائدة	٤١٥
سورة الأنعام	٤١٩
سورة الأعراف	٤٢٥
سورة الأنفال وبراءة	٤٣٤




الموضوع	الصفحة




الموضوع	الصفحة
سورة السجدة	٥٧٢
سورة حم عسق	٥٧٥
سورة الزخرف	٥٧٧
سورة الدخان	٥٨٠
سورة الأحقاف	٥٨٤
سورة محمد ﷺ	٥٩٢
سورة الفتح	٥٩٥
سورة الحجرات	٦٠٠
سورة ق	٦١١
سورة الذاريات	٦١٧
سورة الطور	٦٢١
سورة النجم	٦٢٣
سورة القمر	٦٣١
سورة الرحمن	٦٣٣
سورة الواقعة	٦٣٤




أَسْفَار
لِنَشْرِ نَفِيسِ الكُتُبِ وَالرَّسَائِلِ العِلْمِيَّةِ
دَوْلَةُ الكُوَيْتِ

❁ **أهداف المشروع:**

(١) إصلاح المسار العلمي لطباعة الكتاب الإسلامي، وذلك بانتقاء وانتخاب أنفس الكتب من تراثنا المعرفي العريق، ونشرها وفق أحدث مواصفات الطباعة والتنضيد.

(٢) إيجاد الحِلَق العلمية المفقودة: وذلك بنشر المعارف الأساسية المفقودة أو المهجورة من المكتبة الإسلامية؛ لذا فأغلب ما ينشر بمشروعنا يطبع لأول مرة، بناء على أن التجديد المعرفي يكون بنشر الكتاب القديم المؤثر في حقله العلمي، وقد ثبت صدق ذلك بالتجربة العملية.

(٣) استنقاذ التراث الإسلامي من الضياع، وذلك بنشر القطع الخطية الموجودة من أي كتاب تراثي فريد في بابه، ولو كان ناقصاً؛ لأن نشرها يعتبر حفظاً لها وتشجيعاً على تحصيل تكملتها.

(٤) تغذية المعاهد والمدارس والدورات بالمقررات التعليمية والدراسية، وهذا أحد أنماط المواد المنشورة في (**أسفار**): (منتج المتون التعليمية)؛ لأن مطبوعاتها على نوعين: الأول: مناهج تأسيسية. والثاني: مصادر مرجعية.

❁ **التواصل مع «أسفار»:**

يمكن التواصل مع أسفار عن طريق وسائل التواصل التالية:

s. faar16@gmai. com @sfaar16